مع الدكتور السالوس

في كتابه

(مع الاثني عشرية في الأصول والفروع)

حاز هذا الكتاب على المركز الثاني في مهرجان الشيخ الطوسي للتحقيق لعام ١٤٢٩ هـ



الجزء الأول

لجنة التأليف

السيد جاسم هاتو الموسوي
الشيخ شاكر عطية الساعدي

مؤسسة التاريخ العربي
بيروت - لبنان



في
مركز الزهراء الإسلامي



مع الدكتور السالوس في كتابه

مع الاثني عشرية في الأصول والفروع

هوية الكتاب

مع الدكتور السالوس في كتابه
مع الاثني عشرية في الأصول والفروع

لجنة التأليف: جاسم هاتو الموسوي - شاكر عطية الساعدي

مراجعة : لجنة التدقيق في مركز الزهراء الإسلامي

الصف والإخراج الفني: مركز الزهراء الإسلامي / محسن الجابري

هاتف: ٠٠٩٨.٢٥١.٧٧٤٦٦٦٤

سايت: www. alzahracenter. com

العنوان: قم / سمية / عباس آباد / زقاق باقري / أول رفع على اليسار - جعفري / رقم الدار ٤٠

مؤسسة التاريخ العربي للطباعة والنشر والتوزيع	THE ARABIC HISTORY Publishing & Distributing

العنوان الجديد

بيروت – طريق المطار – خلف غولدن بلازا – هاتف ٠١/٥٤٠٠٠٠ – ٠١/٤٥٥٥٥٩ – فاكس ٨٥٠٧١٧ – ص.ب. ١١/٧٩٥٧

Beyrouth - Air port street - Golden plazza - Tel: 01/540000 - 01/455559 - Fax: 850717 - p.o.box 7957/11

مع الدكتور السالوس في كتابه

مع الاثني عشرية في الأصول والفروع

ـ الجزء الأول ـ

لجنة التأليف

السيد جاسم هاتو الموسوي   الشيخ شاكر عطية الساعدي

في

مركز الزهراء الإسلامي


بسم الله الرحمن الرحيم

كلمة سماحة آية الله العلامة الشيخ محمد السند (دام ظله)

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على أفضل الأنبياء والمرسلين وأشرفهم وأولهم اصطفاءً وآخرهم مبعثاً وعلى آله المصطفين لوراثة الكتاب .

وبعد؛

فإنّه يسرني أن أرى باكورة أعمال مركز الزهراء الإسلامي الحافل بالبحث العقائدي، وأبارك هذه الخطوة وأدعو له بالانطلاق في الآفاق الوسيعة في المسائل العقدية والمعارف الربانية، فإنّه الآية المحكمة والكلم الطيب الذي يتبعه العمل الصالح ويتفرع عليه، وإن أبواب المعارف أضعاف مضاعفة على أبواب فقه الفروع، ومن ثم سمي بالفقه الأكبر والفقه بالأصغر.

وهذا ممّا يلح على مضاعفة الجهود العلمية في هذا الحقل أضعافاً، فضلاً عن تقدم رتبته، وعلو أهميته، فإنّ أول الدين المعرفة، والعلم إمام العمل، وإن كل باب من أبوابه هو علم برأسه مع الالتفات إلى تنوع المناهج وتعدد المشارب، ممّا يستدعي تكثيف البرامج واشتداد السواعد.

وقد بات واضحاً في علوم التمدن والحضارة، أنّ الهوية الثقافية وفي رأسها المعرفة الاعتقادية، البنية الأولى والأحكم في بناء الأمم وحضاراتها.

فأعاود الدعاء لهذه الانطلاقة بالمضي قدماً في هذا الطريق، سائلاً المولى عزّ وجلّ لأعضائه، بالتوفيق السداد، والإنتاج المؤثر إنّه ولي قدير.

٢٠ / جمادى الآخرة (مولد الصديقة الزهراء عليها السلام) / ١٤٢٩هـ

محمد سند

كلمة المركز

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على محمد وآله الطاهرين سيّما بقية الله في الأرضين واللعن الدائم على أعدائهم إلى يوم الدين.

أمَّا بَعْدُ

فإنَّ ما جاء في الذكر الحكيم من قوله جلَّ ثناؤهُ وتَقدَّسَتْ آلاؤهُ ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾[1] ﴿فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾[2] لَهُوَ تشييدٌ لمبدأ من مبادئ هذا الدين القَويم، ألا وهو "مَبْدأ الحوار"، وقد جَسَّدَ هذا المبدأ النبيُّ الأكرمُ رسولُ الله المصطفى محمدٌ صلى الله عليه وآله وأوصياؤه بالحقِّ الأئمةُ المعصومون عليهم السلام، بأروعِ الصَور التي نقلها لنا تأريخهم المشرق بالنور، وليس المقامُ مقامَ سردِ ما

---

(١) النحل/ ١٢٥.

(٢) فصلت/ ٣٤.

صَدَرَ عنهم في هذا الخصوص ، ومن أراد الإطِّلاع على ذلك والتروي من ذلك المَعينِ الصافي فَدُونَهُ مدونات التأريخ ، مَع أنَّه لم يصلْنا من ذلك إلا النَّزرُ اليَسيرُ والشيءُ القليلُ .

إلا أنَّه مع شدَّة وضوحِ هذا المبدأ الحقّ "مبدأ الحوار" ، ظَهَرَتْ حالاتٌ ونتوءاتٌ غَيرُ طبيعيةٍ في جَسَدِ المجتمع الإسلامي ترفضُ هذا المبدأ أيَّما رفضٍ وتسعى جاهدةً ليلها ونهارها لإقصاءِ الطرف الآخر وعدم فتح باب الحوار معه ، ضاربة بهذا المبدأ عَرْضَ الجدار غيرَ آبهةٍ بأحدٍ ردحاً من الزمن.

وقد ظهرت في الآونةِ الأخيرةِ أقلاماً تنحو منحىً آخر ، فهي لا ترفض "مبدأ الحوار" ولكنَّها في الوقت ذاته لا تلتزم بضوابطه التي صرَّحَ بها الذكرُ الحكيم ﴿... بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ...﴾ ﴿...بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ...﴾ ﴿...كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ...﴾ ، فهي في الوقت الذي تحاورُ فيه الطرفَ الآخرَ تنأى بنفسها عن "الحكمة والموعظة الحسنة" منأىً بعيداً ، حيث السُّباب والشتائم والكذب الزور والبهتان تُصَبُّ على الطرف الآخر بشكلٍ فظيعٍ ، وكأنَّ هذه الأقلامَ بعيدةٌ كلَّ البعدِ عن تعاليم الذكر الحكيم ، وكأنَّه لم يطرق أسماعها قوله جَلَّ ثناؤه ﴿ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ﴾ ، أم أنهم يقرؤونه ولا يتجاوز تراقيهم ، فهي وإن كانت تدَّعي التمسك بالكتاب الكريم وتدَّعي الموضوعية في الحوار ، إلا أنَّها بعيدةٌ كلَّ البعد عن ذلك .

ولِمَا تُشكِّله هذه الأقلام من خطرِ تَمْويهِ الحقائق ، بل محاولات قلب الحقائق رأساً على عقب وإراءة الحق باطلاً والباطل حقاً انْبَرَتْ مجموعةٌ من الأقلام الدينية والثقافية للدفاع عن الحقيقية وإراءة الناس الحق حقاً والباطل باطلاً ﴿لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَى مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ﴾[1] .

وكَانَ من بينِ من شَمَّرَ عن ساعدِ الدفاع عن الحقيقة مهما كلفه الأمر مؤسساتٌ ومراكزُ دينية وأقلامٌ شخصية من مختلف اللغات وفي مختلف البلدان ، وكان من بينها **"مركز الزهراء الإسلامي"** .

وقد تصدَّى المركزُ في هذا الصحائف التي بين يديك لما كتبه الدكتور علي السالوس في كتابه **"مع الاثني عشرية في الأصول والفروع"** ، الذي خَلَطَ فيهِ حقاً بباطل ودَسَّ السمَّ في العسل في كثير من الموارد .

فإنَّ المركز ـ مع ما يَشتَمِلُ عليه الكتابُ آنفُ الذّكرِ من لُغَةٍ فَضّةٍ غَليظَةٍ ـ أَخذَ على نفسِهِ التزامَ لغةِ الحوارِ التي دعا لها الذكر الحكيم في الآية متقدمة الذكرِ ، فهو لم يُقابِلُ السباب والشتائم و و و بمثلها وإنَـما طَوَى عنها صَفْحاً، مُتمثِّلاً بأبياتِ ابن الصيفي الشافعي الملقب بـ (حيص بيص) :

مَلَكْنَـا فكَـانَ العَفْـو مِنَّـا سَـجيَّةً ... فَلَـمَّا مَلَكْـتُمْ سَـالَ بالـدَّمِ أَبْطَـحُ
وَحَلَّلْـتمُ قَتْـلَ الأسَـارَى وَطَالَمَـا ... غَـدَونَا عَـن الأسرَى نَعْفُـو وَنَـصْفَحُ
فَحَـسْبُكُمُ هَـذا التَّفَـاوتُ بَينَنَـا ... وَكُـلُّ إنَـاءٍ بالـذِي فِيـهِ يَنْـضَحُ

---

(١) الأنفال/ ٤٢.

وهذا الكتاب الذي بين يديك أخي العزيز إنما هو بَاكُورَةُ أعمالٍ وبرامج كثيرة في هذا الصدَدِ تَصدَّى لها المركز ، فإنَّ "أوّلَ الغَيثِ قَطْرَةٌ" و "مسافة الألف مِيلٍ تبدأ بخطوةٍ" .

نسألُ الله أنْ يجعلَها بَاكُورةَ خيرٍ وأنْ يُوفِّقَ الجميع للدفاع عن الحقيقة التي طالما غُيِّبَت .

وآخرُ دَعوانا أنْ الحمدُ للهِ ربِّ العالمين

إدارة مركز الزهراء الإسلامي

قم المقدسة

٢٠ / جمادى الآخرة (مولد الصديقة الزهراء عليها السلام) / ١٤٢٩هـ

مقدمة لجنة التأليف

الحمد لله ربّ العالمين، وأفضل الصلاة وأتم التسليم على أشرف الخلق أجمعين، خاتم النبيين وسيد المرسلين أبي القاسم محمد، وعلى آله الطيبين الطاهرين المعصومين.

لم يكن الحوار في يوم من الأيام مانعاً من التكامل المعرفي للإنسان، بل هو وسيلة من وسائل المعرفة للتمييز بين الحق والباطل، فكان من بين أوّل الحوارات ما جرى بين الحق تبارك وتعالى وملائكته، قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلائكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لا تَعْلَمُونَ...﴾ إلى قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾[1]. وفي حوار آخر، قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ...﴾[2].

ولا يكون الحوار هادفاً إلاّ إذا استند إلى أسس وقواعد المناظرة المبيّنة في أصول البحث العلمي والمنطقي؛ لأنّها قواعد عقلائية، يذعن العقلاء بحقانيتها، ويسلمون بصحة نتائجها، كما لا شك في أنّه الطريق الأمثل لحل الكثير من المشاكل والخلافات العالقة بين الناس، فيما إذا كان بعيداً عن اللاموضوعية والعصبية المقيتة،

---

(١) البقرة/ ٣٠.

(٢) البقرة/ ٢٥٨.

وهو ما أرشدت الآيات الكريمة إلى حسنه، وأثنت على أهله، كما في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُوْلَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُوْلَئِكَ هُمْ أُوْلُوا الْأَلْبَابِ﴾[(١)].

وتعدّ المحاججات المعتمدة على القرآن الكريم والسنّة النبوية، والمباني العقلائية، والأسس المنطقية، والأصول الأخلاقية، هي الوسيلة الصحيحة والسليمة في الحوار الديني للوصول إلى الحقيقة ﴿وَقُل لِّعِبَادِي يَقُولُواْ الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنزَغُ بَيْنَهُمْ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلإِنْسَانِ عَدُوّاً مُّبِيناً﴾[(٢)].

وكان أئمة أهل البيت عليهم السلام رواد هذا المضمار، فقد ملئت الكتب الروائية بحواراتهم العلمية النزيهة والطاهرة، كالتي دارت بينهم وبين أصحاب المذاهب الأخرى من المسلمين وغيرهم في شتى جوانب المعرفة، وقد أمروا عليهم السلام شيعتهم بإتباع منهجهم العلمي القويم في الحوار مع الآخرين، كما في رواية الشيخ الكليني عن يونس بن يعقوب، قال: «**كان عند أبي عبد الله عليه السلام جماعة من أصحابه...، فقال أبو عبد الله عليه السلام: يا هشام ألا تخبرني كيف صنعت بعمرو بن عبيد وكيف سألته؟ فقال هشام: يا ابن رسول الله إني أجلّك وأستحييك ولا يعمل لساني بين يديك، فقال أبو عبد الله: إذا أمرتكم بشيء فافعلوا...، فقلت [هشام] له: يا أبا مروان [كنية عمرو بن عبيد] فالله تبارك وتعالى لم يترك جوارحك حتى جعل لها إماماً يصحح لها الصحيح ويتيقن به ما شك فيه ويترك هذا الخلق كلهم في حيرتهم وشكهم واختلافهم لا يقيم لهم إماماً يردون إليه شكهم وحيرتهم...!!**»[(٣)].

---

(١) الزمر/ ١٨.

(٢) الإسراء/ ٥٣.

(٣) الشيخ الكليني، ج١، ص١٦٩ ـ ١٧١.

وهكذا اتّبع علماء الشيعة الإمامية الاثني عشرية (رحم الله الماضين وحفظ الباقين) منهج أئمتهم عليهم السلام في مختلف حواراتهم ومناظراتهم، سواء ما كان منها في كتاباتهم، أو مشافهاتهم ومخاطباتهم، حتى اظهروا الإسلام بصورته الناصعة، ودافعوا عن فكر أهل البيت عليهم السلام بما أتاهم الله تعالى من فضله.

بيد أن العصر الحديث شهد ظهور جماعة بين المسلمين، متلبسة بلباس الدين والعلم، وضعت منهجاً خاصاً بها للحوار لا يمكن أن يوصف بالصحيح؛ لمغايرته لاعتبارات وأسس وقواعد المنهج العلمي في الحوار، كمخالفة مشهور المسلمين - بلا دليل معتدّ به - وتزوير وتمويه الحقائق، والافتراء على الآخرين مع التجريح والتعريض بهم، وغير ذلك من أساليب الخداع البعيدة عن روح الإسلام وأخلاقه النبيلة، ومخالفتها لأصول البحث والتحقيق، بهدف المساس بمعتقدات الآخرين؛ وذلك بعد أن أعياهم ما يشهده العالم الإسلامي من الانفتاح والابتعاد عن التحجر والانطواء بمختلف مذاهبه الفكرية والفقهية، وخصوصاً في مسائل العقيدة التي لا يجوز التقليد فيها، حيث فتح الباب ليختار المسلم لنفسه المعتقد الذي يدين به أمام خالقه عزّ وجلّ، ممّا ساهم هذا الأمر على انتشار المذهب الشيعي الاثني عشري بين المسلمين؛ وذلك لما يمتاز به علماؤه من قوة البرهان والحجة، وسرعة الانتقال، والجدّ في الطلب والبحث عن الحقيقة، بالإضافة إلى نجاحهم في إدارة الحوارات الدينية بكفاءة وإخلاص النية، وإيصالهم مخاطبهم إلى النتيجة بأقرب الطرق وأيسرها ﴿أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمَّنْ لا يَهِدِّي إِلَّا أَنْ يُهْدَى فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾[1].

---

(١) يونس/ ٣٥.

وقد أقلق هذا الأمر بشدّة تلك الجماعة ـ التي وصفها سليمان بن عبد الوهاب النجدي بقوله: «**فإن اليوم ابتلى الناس بمن ينتسب إلى الكتاب والسنّة ويستنبط من علومهما ولا يبالي من خالفه**»[١] ـ فارتفعت أصواتها، وبدا يظهر كل يوم بألوان جديدة، من جملتها التنديد بدعاة التقريب بين المذاهب الإسلامية الذي ظهر في سياق سلسلة من الكتب للكاتب الدكتور علي السالوس والتي توجها بكتابه (مع الاثني عشرية في الأصول والفروع) ـ الذي اتهم فيه دعاة التقريب بالضلال «**وجدت الأمر على خلاف ما تصوره دعاة التقريب...، يجب أن تكون دعوة التقريب على هدى وبصيرة**»[٢]، كموسوعة حدد فيها بزعمه «**الفوارق بين السنة والشيعة في مجالات مختلفة**»[٣].

لكنّا وجدناه ـ للأسف الشديد ـ قد حاد فيها عن الموضوعية وابتعد عن أصول البحث العلمي، وجمد عند آرائه الشخصيّة بعد أن ألبسها لباس (السنّة والجماعة) من دون مبرر سوى التعصب الأعمى، ودعا إلى الطائفية التي تعصف بالمجتمع الإسلامي الذي هو خليط من شتى المذاهب، تصدى مركز الزهراء الإسلامي بلجانه العلمية للردِّ عليه، وبيان حقيقة هذا الكاتب وأن كتاباته لا تعكس إلا رأيه.

والكتاب الذي بين يديك أيها القارئ الكريم هو المجلد الأول من سلسلة ردّنا على ما جاء في ذلك الكتاب (مع الاثني عشرية في الأصول والفروع لمؤلفه الدكتور السالوس)، وقد فصّلناه إلى مدخل أشرنا فيه إلى منهجنا في الردّ، وخمسة فصول خصّصنا الأول منها لبحوث تمهيدية ذكرنا فيها حقيقة التشيع ونشأته وحقيقة

---

(١) الصواعق الإلهية في الرد على الوهابية، ص٧

(٢) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، التمهيد، ص٥.

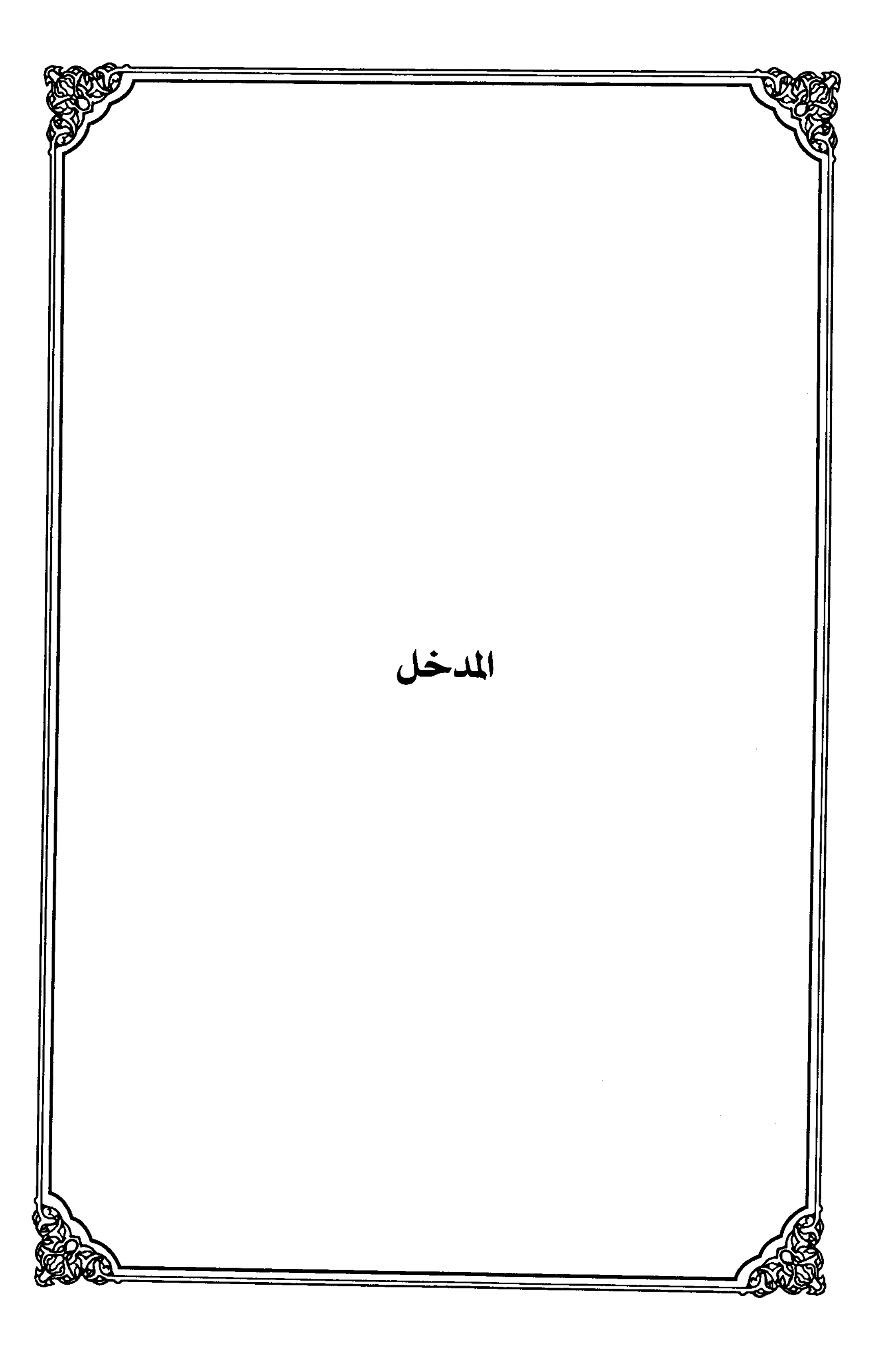
(٣) المصدر السابق، ص٦.

الوصية، وناقشنا في الفصل الثاني منهج الدكتور السالوس وأسلوبه، وخصصنا الفصول الثلاثة الأخيرة للرد على ما ذكره في الفصل الأول (الإمامة عند الجمهور والفرق المختلفة) من كتابه.

وقد اعتمدنا بشكل كلي في ردّنا على القرآن الكريم والسنّة النبوية وفق ما أخرجه حفاظ ومحدثو السنّة من روايات، وأمّا رواياتنا فلم نوردها إلاّ في مقام البيان، هذا كله مع الإيمان بمدركات العقل، وأعرضنا عنها في الباب لا لعدم الاعتقاد بها، وإنما لعدم تسليم المقابل لها، وما ورد منها كان لإتمام المقام أو البيان، وابتعدنا عن الـ (أنا) والنزعة الذاتية قدر الإمكان، واقتصرنا على الدفاع عن الحق، وما توفقنا إلى بالله العلي العظيم.

لجنة التأليف في مركز الزهراء الإسلامي
٢٠ / جمادى الآخرة (مولد الصديقة الزهراء عليها السلام) / ١٤٢٩هـ





المدخل

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا ونبينا خاتم النبيين وسيد المرسلين أبي القاسم محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين.

منذ أن ظهرت بعض التيارات المتطرفة في أواسط القرن الثاني عشر والأمة الإسلامية تتقطّع ألماً من جرّاء بعض الأفكار الخطيرة[1] التي روّج لها بعض أتباع هذه التيارات، لكن من الغريب جداً أن نسمع أو نرى أحدهم يتحدّث باسم أهل السنّة والجماعة، ويحدد لهم بفهمه البسيط وفكره الضيق منهاجاً يوضّح من خلاله طريق التقريب، فيقرب بعضهم ويُقصي البعض الآخر، ويصف علماء الأمة بعدم الفهم، حيث يقول: «**وجدت الأمر على خلاف ما تصوره دعاة التقريب**»[2]، ويهاجم دعاة التقريب بين المذاهب الإسلامية من علماء السنّة وينسب إليهم الضلال بقوله: «**يجب أن تكون دعوة التقريب على هدى وبصيرة**»[3]، ويوضّح لهم طريق الهدى الذي انفتح بابه له دونهم: «ولذا

---

(1) من قبيل تضليل المسلمين بالمعتقدات الباطلة واتهامهم بالتكفير للمسلمين، ولا يبتعد السالوس في كتابه (مع الاثني عشرية في الأصول والفروع)، كثيراً عن هذا المنهج، فمثلاً نجده يقول في وصف علماء أتباع أهل البيت عليهم السلام، (ج١، ص٧):«**هم رؤوس الغلو والضلال، وحملة لواء التشكيك والتضليل، وتحريف القرآن المجيد، وتكفير خير أمة أخرجت للناس**»، ومثل هذا الكلام لا نجده يصف به حتى أعدى أعداء الإسلام، فإنا لله وإنا إليه راجعون.

(2) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١ ص١.

(3) المصدر نفسه، ج١ ص٢.

رأيت أن أجعل بين أيدي المسلمين، ودعاة التقريب منهم، بعض الكتب التي تبين الفوارق بين السنّة والشيعة في مجالات مختلفة، ليفكّروا في هذه الفوارق»[١]، وبعد ذلك يضع الخطة لتحديد آليات التقريب «لنحدد كيف تكون دعوة التقريب، ومن الذي يجب أن يترك رأيه ويقترب من الآخر»[٢].

إنّ فهم الدكتور علي السالوس لمفردة (التقريب) لم يتجاوز هذا الحدّ، فيجب ـ حسب فهمه ـ على المسلم إذا ما أراد أن يقترب من أخيه المسلم أن يترك رأيه واعتقاده قبل أن يحاول الاقتراب منه، فلم يستطع أن يستوعب معنى التقريب الذي فهمه ودعا إليه العلماء الواعين من البحث عن النقاط المشتركة بينهم وتقويتها وتجاوز نقاط الخلاف وتركها للبحث العلمي القائم على الأُسس العلمية من دون المساس أو التجريح بالطرف المقابل، فإن الخلاف بينهم في بعض الأمور العقائدية والفقهية وغيرها أمر لا يمكن إنكاره، ولا يختص بهم وحدهم من دون سائر أتباع الديانات، فهو أمر واقع بين كل الأديان والملل بمختلف مذاهبها، بل هو أمر يفرضه ويحتّمه البحث العلمي في إطار الفهم الديني، فهل يريد (الدكتور السالوس) للمذاهب الإسلامية أن ترضخ تحت وطأة عقيدته، وإلاّ فيستحق اتباعها كل ذم وتجريح وتعنيف وإباحة للدم والعرض؟!

إنّ هذا اللون من التفكير خطير للغاية، وقد أحرج المسلمين أمام الآخرين، وأحرج الحكومات التي ابتليت بأناس يحملون مثل هذا النمط الفكري أمام التشكيلة السكانية المختلفة التي تتضمنها حدود كل بلد، والتي تشكّلت من

---

(١) المصدر السابق.

(٢) المصدر السابق.

مذاهب إسلامية متعددة، بل وغير إسلامية، فجرّ عليهم الويلات والمآسي التي نشاهدها ونسمعها في كل يوم بإشكالها المختلفة وتحت عناوين ومسميات إسلامية مقدّسة[١].

وقد تصدى علماء المسلمين بطوائفهم المختلفة ومذاهبهم المتعددة لهذا اللون من الفكر الخطير، بشكل يدرك معه كل مسلم ذي عقل عظم خطره، من قبيل الحنفية والشافعية والمالكية والزيدية، وبعض أهل الطرق الصوفية كالرفاعية والنقشبندية، وأتباع المذهب الأباضي، بل حتى الحنابلة الذين يزعم هؤلاء أنّهم ينتمون إليهم، وإن كان علماء المذهب الحنبلي ينفون أن يكون ما يزعمه هؤلاء من رأي أحمد بن حنبل، وعلى ذلك فقد دوّنت كتب ومطولات في إبطال مزاعم هؤلاء، والتي منها على سبيل المثال:

١ـ (حسن المقصد في عمل المولد)، لجلال الدين السيوطي، المتوفى سنة ٩١١ هـ، وهو عبارة عن رسالة في تحسين عمل المولد النبوي، كتبها رداً على من أفتى بتحريم ذلك وابتداعه، وقد نشرتها مؤسسة البلاغ، بيروت، سنة ١٤٠٧هـ بتحقيق محمد سعيد الطريحي.

٢ـ (شواهد الحقّ في التوسل بسيد الخلق)، للشيخ يوسف بن إسماعيل النبهاني، رئيس محكمة الحقوق في بيروت، طبع مع كتاب «علماء المسلمين والوهابيون» في إسلامبول عام ١٩٧٣م.

---

(١) وهذا من قبيل ما تقوم به بعض الجماعات المسلحة من عمليات إرهابية تحت مسميات مقدسة عند المسلمين (كالجهاد في سبيل الله)، وللأسف تجد هذه الجماعات الدعم المعنوي والمادي والفكري من قبل بعض الأشخاص الذين يحسبون أنفسهم على علماء الإسلام، فقتلهم للأبرياء من الأطفال والنساء والشيوخ والشباب خير شاهد على خطورة مثل هذا الفكر الداعي إلى التفرقة بين المسلمين وتشتيتهم.

٣ـ (شفاء السقام في زيارة خير الأنام عليه الصلاة والسلام)، للشيخ أبي الحسن علي تقي الدين السبكي الشافعي، قاضي القضاة.

٤ـ (الصواعق الإلهية في الردّ على الوهابية)، للشيخ سليمان بن عبد الوهاب، أخي محمد بن عبد الوهاب، طبع في بومباي سنة ١٣٠٦هـ، وأعاد طبعه حسين حلمي في إسلامبول عام ١٣٩٩هـ

٥ـ (فصل الخطاب في الردّ على محمد بن عبد الوهاب)، أيضاً للشيخ سليمان بن عبد الوهاب أخي محمد بن عبد الوهاب مؤسس الوهابية.

٦ـ (المقالة المرضية في الرد على ابن تيمية)، لقاضي قضاة المالكية، نقي الدين بن عبد الله محمد الاقناني.

٧ـ (النقول الشرعية في الردّ على الوهابية)، للشيخ مصطفى بن أحمد الشطي الحنبلي الدمشقي، طبع في إسلامبول ١٤٠٦هـ

٨ـ (صلح الإخوان في الردّ على من قال على المسلمين بالشرك والكفران) في الرد على الوهابية لتكفيرهم المسلمين، للشيخ داود بن سليمان النقشبندي البغدادي، المتوفى سنة (١٢٩٩ هـ).

وغيرها من الكتب التي دوّنها علماء المسلمين في الردّ على هذه المبتدعات والأفكار الخطيرة.

وقد ركّز الدكتور السالوس في حديثه عن التقريب حول الشيعة الإمامية الاثني عشرية زاعماً أنّ «**عقيدتهم في الإمامة، وما ينبني عليها، تمنع التقريب وتحول دونه**»[١]؛ لأنّها «**لا تستند إلى كتاب ولا إلى سنّة**»[٢]، وإنّما هي ـ حسب

(١) مع الشيعة الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١ ، ص١.
(٢) المصدر نفسه، ج١ ص٢.

زعمه ـ فكره يهودية تعود إلى مؤسسها «عبد الله بن سبأ»[١]، الذي «كان يهودياً ثم أعلن إسلامه، ووالى علي بن أبي طالب[عليه السلام]»[٢]، فـ«هو صاحب فكرة أن علياً هو وصي النبي[صلى الله عليه وآله]»[٣].

وقد أخذ يؤسس بعد ذلك في فصول كتابه لهذا الأصل، حيث أفرد فصلاً كاملاً لمناقشة آراء الشيعة وأدلتهم لإثبات الإمامة بالقرآن الكريم ذكر فيه سبع آيات منها فقط زاعماً أنّها: «أساس ما يستدلون به من القرآن الكريم»[٤]، ثم اتبعه بفصل آخر ناقش فيه أدلتهم على الإمامة بالسنّة النبوية الشريفة.

ثمّ أفرد فصلاً آخراً أسماه بـ«الاستدلال بالتحريف والوضع»[٥] زعم فيه أن الشيعة الإمامية الاثني عشرية يستندون في إثبات عقيدتهم في الإمامة بـ«تحريف القرآن الكريم نصاً ومعنى»[٦]، وبـ«جمع الروايات المختلفة للأحاديث الموضوعة والباطلة»[٧].

وختم الجزء الأول من كتابه بفصل ذكر فيه بعض عقائد الشيعة التي زعم أنّهم اضطروا للالتزام بها نتيجة لما ذهبوا إليه في عقيدتهم بالإمامة، وبذلك يكون قد أُوصد باب التقريب أمامهم؛ معللاً ذلك بأنّه «نتيجة ما قدمت أيديهم»،

---

(١) المصدر نفسه، ج١ ص٩.
(٢) المصدر نفسه، ج١ ص٩.
(٣) المصدر السابق ج١ ص٩.
(٤) المصدر نفسه، ج١ ص٤٦.
(٥) المصدر نفسه، ج١ ص١٦، ص١٥٩.
(٦) المصدر نفسه، ج١ ص١٦٠، ص١٧، ص١٦٠.
(٧) المصدر نفسه، ج١ ص١٦٠.

وإنّهم يحاولون بكتبهم «**إفساد المجتمع المسلم**»؛ زعماً منه أنّ «**عامة الناس، لا يستطيعون أن يميّزوا**»، وهم «**يغرون بالمال الوفير، وبالنساء**»[1].

وقد اعتمد السالوس في منهجه ـ بحسب دعواه ـ على القرآن والسنّة النبويّة، وأعرض عن العقل ومدركاته بشكل كلي، على أنّه اكتفى من القرآن ببعض الآيات التي زعم أنّها عمدة أدلة الشيعة الإمامية الاثني عشرية[2]، وأنّها «**هي أساس ما يستدلون به من القرآن الكريم**»[3].

ومن السنّة النبوية أعتمد على ثمانية كتب من كتب الحديث السنّية فقط، كما قال: «**أعتَمدُ أساساً على ثمانية كتب من كتب السنّة، هي: الموطأ ومسند الإمام أحمد، والصحيحان، وكتب السنن الأربعة**»[4].

وأمّا السنّة النبوية من كتب الحديث عند الإمامية الاثني عشرية فلم يعتمد عليها إطلاقاً، حيث قال: «**أمّا كتب السنّة عند الجعفرية فلم أعتمد عليها**»[5]، وقد شحن كتابه بالسبّ والشتم والكلمات البذيئة[6].

---

(١) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١ ص٩.

(٢) المصدر نفسه، ج١ ص١٦.

(٣) المصدر نفسه، ج١ ص٤٦.

(٤) المصدر نفسه، ج١ ص١٦.

(٥) المصدر نفسه، ج١ ص١٦.

(٦) أنظر: المصدر نفسه، ج١ ص٢، قوله عن السيد شرف الدين العاملي:«**المفترى الكذّاب**»، وقوله في: ج١ ص٣، عن الشيخ القمي والعياشي والكليني:«**هم رؤوس الغلو والضلال، وحملة لواء التشكيك والتضليل، وتحريف القرآن المجيد**»، وأمثال ذلك في كتابه هذا كثير، نعرض عن ذكره؛ فإنّه لا يخدم سوى من يريد الكيد بالمسلمين ويقوي نقاط التفرقة بينهم ويشغلهم ببعضهم البعض ليتسنى له تمرير مخططاته.

منهجنا في الرد

سنجاريه في جوابنا بحسب ما جاء في أجزاء كتابه الموسوم (مع الاثني عشرية في الأصول والفروع)، مبتدأين بفصل عن نشأة التشيع وحقيقته وأسطورة عبد الله بن سبأ كردّ على ما جاء في تمهيده.

ثم نناقش أهم ما جاء في تلك الأجزاء بحسب الترتيب الذي اعتمده، فنتناول في البداية العقائد، ثم التفسير وكتبه ورجاله، ثم الحديث وعلومه ورجاله، ثم أصول الفقه والفقه إن شاء الله تعالى.

وسنذكر مقدمة لكل جزء تناسبه وتختص به، وسيكون جوابنا قائماً على أساس المنهج العلمي المعتضد بالأدلة القوية، مشفوعة بالأخلاق السامية التي ندب إليها الإسلام، ودعا إليها أئمة أهل البيت عليهم السلام وعلماؤهم، ونعرض عن تلك الشتائم والكلمات البذيئة، التي نعت بها التشيع وأتباع مذهب أهل البيت عليهم السلام ونكتفي بالقول سلاماً سلاماً.

ثم إنّه إذا أضفنا كلمة منا لبيان أو توضيح عبارة ما دخل النص أو القول الذي نقوم بنقله عن أحد، نقوم بوضعها بين [ ] ؛ إشارة إلى أن ما بينهما ليس من النص، كما أننا قمنا بإضافة [وآله] بعد الصلاة على النبيّ صلى الله عليه وآله؛ لنكمل بها الصلاة البتراء التي اعتاد عليها البعض عند الصلاة على النبيّ محمد صلى الله عليه وآله.

نسأل الله التوفيق، وأن يجعل عملنا هذا خالصاً لوجه الكريم، إنّه نعم المولى ونعم النصير، والحمد لله ربّ العالمين.

ويشتمل الكتاب على خمسة فصول

- ❖ الفصل الأول: بحوث تمهيدية
- ❖ الفصل الثاني: نقد منهج الدكتور السالوس
- ❖ الفصل الثالث: الإمامة عند الدكتور السالوس
- ❖ الفصل الرابع: بيعة الإمام علي (عليه السلام) ومشهور المسلمين
- ❖ الفصل الخامس: الإمامة عند الشيعة الجعفرية ولوازمها



الفصل الأول

بحوث تمهيدية

وفيه ثلاثة بحوث:

- ❖ البحث الأول: نشأة التشيع
- ❖ البحث الثاني: حقيقة التشيع
- ❖ البحث الثالث: حقيقة الوصية

المبحث الأول: نشأة التشيع

لفظ (الشيعة) في اللغة

استعمل لفظ (الشيعة) في المعاجم اللغوية بمعان متعددة، منها: المتابعة والصحبة، قال الجوهري: «الشيعة: بمعنى المتابعة والصحبة»[1]، وقال الزبيدي: «وأصل الشيعة من المشايعة والمتابعة»[2].

ومنها: المناصرة، قال الأزهري: «الشيعة أنصار الرجل وأتباعه،، وكل قوم اجتمعوا على أمر فهم شيعة، والجماعة شيع وأشياع»[3]، وقال ابن منظور: «الشيعة بمعنى أتباع الرجل وأنصاره»[4].

ومنها: الممالأة، قال ابن دريد: «الشيعة بمعنى المتبعة في الرأي، وتشييعاً بمعنى الإعانة، وشياعاً بمعنى مالأته عليه»[5].

ومنها: الإعانة، قال الزبيدي: «الشيعة بمعنى الإعانة»[6].

ومنها: المودة، قال الأزهري: «والشيعة: قوم يهوون هوى عترة النبي محمد

---

(١) الصحاح، ج٣، ص١٢٤٠، مادة (شيع) تحقيق أحمد عبد الغفور عطار.

(٢) تاج العروس، ج ٥، ص٤٠٥، مادة (شيع).

(٣) تهذيب اللغة، ج٣، ص٦١، مادة (شيع).

(٤) لسان العرب، ج٨، ص١٨٨، مادة (شيع). ط١ ـ ١٤٠٥.

(٥) جمهرة اللغة، ج٣، ص٦٣.

(٦) تاج العروس، ج٥، ص٤٠٥.

صلى الله عليه [وآله] وسلم ويوالونهم»[١]، إلى غير ذلك من المعاني التي ذكرها أرباب اللغة في تعريفهم للفظ (الشيعة).

لفظ (الشيعة) في الاصطلاح

استعمل لفظ (الشيعة) في إرادة خصوص جماعة معينة عرفت بحقيقة متابعتها لأهل البيت عليهم السلام، وقد غلب الاستعمال في ذلك، قال الزبيدي: «وقد غلب الاسم (الشيعة) على كل من يتولى علياً وأهل بيته»[٢]، حتى صارت اسماً خاصاً بهم على ما للفظ من المعنى اللغوي في المتابعة كما جاء عن ابن منظور، قال: «فيمن تولى علياً وأهل بيته، حتى صار اسماً خاصاً»[٣]، ولكن لا مطلق المتابعة كيفما فرضت، بل متابعة مع تولي لأهل البيت عليهم السلام بشروط خاصّة ذكروها عليهم السلام في رواياتهم النوريّة، كما روى ذلك الشيخ الكليني بسنده عن عمرو بن جميع العبدي، عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام، قال: «شيعتنا هم الشاحبون، الذابلون، الناحلون، الذين إذا جنهم الليل استقبلوه بحزن»[٤].

وروى أيضاً بسنده عن محمد بن سليمان، عن أبيه، عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام في رواية طويلة، قال: «لقد ذكرنا الله عز وجل وشيعتنا وعدونا في آية من كتابه، فقال عز وجل: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ

---

(١) تهذيب اللغة، ج٣، ص٦١.

(٢) تاج العروس، ج٥، ص٤٠٥، ومن الواضح أنّ الزبيدي في صدد بيان المعنى الاستعمالي للفظة؛ إذ تقدم قوله في بيان معناها اللغوي.

(٣) لسان العرب، ج٨، ص١٨٨، مادة (شيع). ط١ ـ ١٤٠٥.

(٤) أصول الكافي، ج٢، ص٢٣٣.

﴿إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُوْلُوا الْأَلْبَابِ﴾[١]، فنحن الذين يعلمون، وعدونا الذين لا يعلمون، وشيعتنا هم أولوا الألباب»[٢].

وروى أيضاً بسنده عن علي بن أبي حمزة، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «شيعتنا الرحماء بينهم، الذين إذا خلوا ذكروا الله»[٣]، إلى غير ذلك من الأوصاف التي وردت في روايات أهل البيت عليهم السلام لشيعتهم.

فالشخص وإن صح عليه أنّه شيعي بحسب الإطلاق العرفي، لكن لا يصح تسميته بالشيعي الإمامي الحقيقي إلا إذا أتصف بتلك الصفات، فإن أُريد بلفظ الشيعة غير الإمامية لزم ذكر قرينة صارفة عن المعنى الاستعمالي ـ الإمامية ـ إلى المعنى المطلوب، كواحدة من سائر الفرق والمذاهب الأخرى، فيقال مثلاً الشيعة الزيدية والشيعة الجارودية والشيعة الإسماعيلية ونحوها.

لفظ (الشيعة) في القرآن الكريم

ورد لفظ (الشيعة) وتصريفاتها في القرآن الكريم بمعاني مختلفة ومتعددة، من قبيل الفرقة والجماعة، والأتباع، والملة والأهل والنسب، وغيرها، وقد ورد بلفظ (شِيعَةٍ) مرّة واحد[٤]، وبلفظ (شِيعَتِه) ثلاث مرّات[٥]، وبلفظ (شِيَعِ، شِيَعا)

---

(١) الزمر/ ٩.

(٢) روضة الكافي، ج٨ ص٣٥.

(٣) أصول الكافي، ج٢، ص١٨٦.

(٤) قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَنَنزِعَنَّ مِن كُلِّ شِيعَةٍ أَيُّهُمْ أَشَدُّ عَلَى الرَّحْمَنِ عِتِيّاً﴾ مريم/ ٦٩.

(٥) من قبيل قوله تعالى: ﴿فَوَجَدَ فِيهَا رَجُلَيْنِ يَقْتَتِلَانِ هَذَا مِن شِيعَتِهِ وَهَذَا مِنْ عَدُوِّهِ فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِن شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ﴾ القصص/ ١٥، وقوله تعالى: ﴿وَإِنَّ مِن شِيعَتِهِ لَإِبْرَاهِيمَ﴾. الصافات/٨٣

خمس مرات[(١)]، وبلفظ (أَشْيَاعَكُمْ) مرّة واحدة[(٢)].

واستعمل لفظ (الشيعة) بمعنى الحزب أيضاً، كما في قوله تعالى: ﴿مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعاً كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾[(٣)].

ولهذا اللفظ (الشيعة) دلالات مختلفة في القرآن الكريم بحسب ما يضاف إليه مع محافظته على معناه الأصلي، فهو من قبيل لفظ الحزب في قوله تعالى: ﴿فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾[(٤)]، أو قوله تعالى: ﴿أُوْلَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾[(٥)]، أو قوله تعالى: ﴿أُوْلَئِكَ حِزْبُ الشَّيْطَانِ أَلا إِنَّ حِزْبَ الشَّيْطَانِ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾[(٦)]، فباعتبار إضافته (الحزب) إلى لفظ الجلالة يدل على المدح، وباعتبار إضافته إلى لفظ الشيطان يدل على الذم، فكذلك لفظ الشيعة، فإنّها بإضافتها إلى الأولياء والأنبياء والصالحين تدل على الاتباع الممدوح، كقوله تعالى ﴿إِنَّ مِن شِيعَتِهِ لإِبْرَاهِيمَ﴾[(٧)]، وأمّا لو أضيفت إلى غير الصالحين فإنّها تدل على معنى مذموم، كما في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَنَنزِعَنَّ مِن كُلِّ شِيعَةٍ أَيُّهُمْ أَشَدُّ عَلَى الرَّحْمَنِ عِتِيًّا﴾[(٨)]، وأمّا في نفسها فلا تدل على المدح أو الذم.

---

(١) من قبيل قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ...﴾ الأنعام/ ١٥٩، وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ فِي شِيَعِ الأَوَّلِينَ﴾ الحجر/ ١٠.

(٢) قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَهْلَكْنَا أَشْيَاعَكُمْ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾ القمر/ ٥١.

(٣) المؤمنون/ ٥٣.

(٤) المائدة/ ٥٦.

(٥) المجادلة/ ٢٢.

(٦) المجادلة/ ١٩.

(٧) الصافات/ ٨٣

(٨) مريم/ ٦٩.

ومن هنا يتضح بطلان زعم تخصيص إطلاق هذا اللفظ (الشيعة) على خصوص فرق الضلال، أو استفادة معنى الذم بما يدل على التشتت والتفرق.

فالقرآن الكريم أطلق لفظ الشيعة ومشتقاتها على الجماعة من الناس في مقامي المدح والذم من دون تغليب جانب على آخر، وإنّما يتعين ذلك من خلال سياق الآية، ومن الغريب جدّاً ما حكي عن ابن القيّم، قال: «**لا يطلق لفظ الشيع إلا على فرق الضلال لتفرقهم واختلافهم**»[(١)]، فإنّه مضافاً إلى مخالفته للاستعمال اللغوي والقرآني وما عليه أكثر المفسرين[(٢)]، لا وجه له ومجرد دعوى خالية من الدليل، ومنقوض بدعوى أهل السنّة بأنهم شيعة علي عليه السلام كما صرّح بذلك الدهلوي قائلاً: «**إنّ الشيعة الأولى تركوا اسم الشيعة لما صار لقباً للروافض والإسماعيلية، ولقبوا أنفسهم بـ (أهل السنّة والجماعة)**»[(٣)].

---

(١) حكى ذلك القفاري في كتابه (أصول مذهب الشيعة الإمامية الاثني عشرية)، ج١، ص٤٠، عن ابن القيّم الجوزية، بدائع الفوائد، ج١، ص١٦٢.

(٢) تقدّم البحث عن لفظ (الشيعة) في اللغة والاصطلاح والقرآن الكريم و. . . ، فلاحظ. وانظر أيضاً: القفاري، أصول مذهب الشيعة الإمامية الاثني عشرية، ج١، ص٤١.

(٣) التحفة الاثني عشرية: ص ٢٥ ـ ٢٦ (مخطوط).

ولكن الماحوزي في كتابه (الأربعين)، قال: «وما يشهد بذلك أن المذكور في تواريخهم وسيرهم أن أول من سماهم بأهل السنة والجماعة معاوية أو يزيد ابنه. وقد ذكر ابن بطة في كتابه المعروف بالإبانة أنه قال: الحجاج سمى السنة الجماعة، وكانت سنة أربعين؛ لأنّ كان الاجتماع على معاوية.ومن ذلك ما ذكره الكرابيسي وهو من أهل الظاهر فقال: إنما سمى هذا الاسم يزيد بن معاوية لما دخل رأس الحسين عليه السلام وكان كل من دخل من ذلك الباب سمي سنيا. ومن ذلك ما ذكره الشيخ العسكري في كتاب الزواجر وهو من علماء السنة قال إن معاوية سمى العام عام السنة. ومن ذلك ما ذكر ابن عبد ربه في كتاب العقد قال: لما صالح الحسن معاوية سمى ذلك العام عام الجماعة ». الأربعين ، ص١٠١، وكذا نقل هذه الأقوال ابن طاووس في الطرائف في معرفة مذاهب الطوائف، ص٢٠٦.

وقال المباركفوري في كتابه تحفة الأحوذي(ج٩، ص١٨٩): «**استقل معاوية بالملك حين سلم إليه الحسن بن علي الأمرة سنة أربعين، واجتمعت البيعة لمعاوية، وسمي ذلك عام الجماعة**»، وانظر: تاريخ الأمم والملوك، ج٤، ص٢٤٠. أُسد الغابة ، ج٤، ص٣٨٧. سير أعلام النبلاء، ج٣، ص١٣٧، وغيرها.

لفظ (الشيعة) في روايات أهل البيت عليهم السلام

أطلق لفظ (الشيعة) في روايات أهل البيت عليهم السلام على الذين شايعوا علياً عليه السلام وقالوا بإمامته وخلافته على وجه الخصوص؛ فقد أخرج الشيخ الصدوق بسنده عن سيد الشهداء أبي عبد الله الحسين عليه السلام، عن سيد الأوصياء أمير المؤمنين علي عليه السلام، قال: «**قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله: يا علي...شيعتك شيعتي، وأنصارك أنصاري، وأولياؤك أوليائي، وأعداؤك أعدائي**»[١].

وعن جابر بن عبد الله، قال: لما قدم علي عليه السلام على رسول الله صلى الله عليه وآله بفتح خيبر، قال له رسول الله صلى الله عليه وآله: «**يا علي، إن شيعتك مغفور لهم...، يا علي، أنا الشفيع لشيعتك غدا إذا قمت المقام المحمود...، يا علي، شيعتك شيعة الله، وأنصارك أنصار الله، وأولياؤك أولياء الله وحزبك حزب الله**»[٢].

وعن ابن عباس، قال: «**قال رسول الله صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام: يا علي، شيعتك هم الفائزون يوم القيامة**»[٣].

واخرج الصفار بسنده، عن علي عليه السلام، قال: «**قال رسول الله صلى الله عليه وآله: يا علي تخرج أنت وشيعتك من قبوركم، ووجوهكم كالقمر ليلة البدر، وقد فرّجت عنكم الشدائد، وذهبت عنكم الأحزان، تستظلون تحت العرش، تخاف الناس ولا تخافون، وتحزن الناس ولا تحزنون، وتوضع لكم مائدة والناس في المحاسبة**»[٤].

---

(١) الأمالي، ص٤١٠ ـ ٤١١، ط١، ١٤١٧، مؤسسة البعثة ـ قم.
(٢) المصدر السابق، ص ٦٦ ـ ٦٧، ط١، ١٤١٧.
(٣) المصدر السابق، ص ٦٦، ط١، ١٤١٧هـ
(٤) بصائر الدرجات، ص١٠٤، تحقيق: الحاج ميرزا حسن كوچه باغي، ١٤٠٤هـ منشورات الأعلمي ـ طهران.

وأخرج محمد بن همام الإسكافي بسنده عن أبي بصير، عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام، قال: «كان علي عليه السلام يقول: إن البلاء أسرع إلى شيعتنا من السيل إلى قرار الوادي»[(١)].

وأخرج الشيخ الكليني بسنده عن أبي بصير، عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام، قال: «أيما رجل من شيعتنا أتى رجلاً من إخوانه فاستعان به في حاجته فلم يعنه وهو يقدر إلا ابتلاه الله...»[(٢)].

وأخرج الشيخ الكليني أيضاً بسنده عن أبي حمزة الثمالي، قال: «سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول إنّما شيعتنا الخرس»[(٣)]، أي المعرضون عن اللغو والباطل.

فهذه الأحاديث ـ وغيرها من الأحاديث الكثيرة الواردة بهذا الخصوص، والتي أعرضنا عن ذكرها للاختصار[(٤)] ـ تنصّ على وجود شيعة لعلي عليه السلام في زمان رسول الله صلى الله عليه وآله، وهم في واقع الأمر شيعة الرسول الخاتم صلى الله عليه وآله، كما سيأتي بيان ذلك لا حقاً[(٥)].

لفظ (الشيعة) في أحاديث أهل السنة

ورد لفظ الشيعة بصيغه المختلفة، في الأحاديث النبوية التي أخرجها حفاظ

---

(١) التمحيص، ص٣٠، تحقيق ونشر: مدرسة الإمام المهدي عليه السلام ـ قم.

(٢) أصول الكافي، ج٢، ص٣٦٦، ط٤، ١٣٦٥ش، تحقيق: علي أكبر الغفاري.

(٣) المصدر السابق، ج٢، ص١١٣، ح٢.

(٤) انظر: المصدر السابق، ج١، ص٤٩٦، ٣٤١، ٣٤٠، ٣٣٧، ٣٢٥، ٢٧٠، ٢٦٠، ٢٤٩. التهذيب، للطوسي، ج٦، ص٣٣٥، ٣٣١، ١٠٥، ٨٤ من لا يحضره الفقيه، للصدوق، ج١، ص١٨٩. والاستبصار، للطوسي، ج٣، ص١٥٧. علل الشرائع، للصدوق، ج٢، ص٦٠٤، ٤١١، ٣٧٧، ٣٤٧.

(٥) سيأتي البحث عن ذلك تحت عنوان (شيعة علي عليه السلام شيعة النبي صلى الله عليه وآله)

ومحدثو أهل السنّة بطرق متعددة، فعن أم سلمة (رضي الله عنها)، قالت: «سمعت النبي (صلى الله عليه [وآله] وسلم) يقول: إن علياً وشيعته هم الفائزون يوم القيامة»[١]، وأخرجه بلفظ قريب منه البلاذري في الأنساب[٢].

وأخرج الحاكم الحسكاني في شواهد التنزيل، والسيوطي في الدرّ المنثور، والشوكاني في فتح القدير، وابن عساكر في تاريخه، عن جابر بن عبد الله، قال: «كنا عند النبي صلى الله عليه وآله فاقبل علي بن أبي طالب، فقال النبي صلى الله عليه وآله: والذي نفسي بيده إنّ هذا وشيعته لهم الفائزون يوم القيامة، فنزل قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُوْلَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ﴾»[٣].

وعن أبي هريرة، قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وآله في قول الله عز وجل ﴿إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾، قال: هم علي وشيعته»[٤].

وعن انس بن مالك، قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وآله: يدخل من أمتي سبعون ألفاً لا حساب عليهم، ثم التفت إلى علي فقال: هم شيعتك وأنت إمامهم»[٥]، إلى غير ذلك من الأحاديث الأخرى الكثيرة التي يقوّي بعضها بعضاً.

---

(١) تاريخ مدينة دمشق، ابن عساكر، ج٤٢، ص٣٣٣.

(٢) أنساب الأشراف، ص١٨٢، ط١، ١٣٩٤هـ تحقيق: محمد باقر المحمودي.

(٣) تاريخ مدينة دمشق، ج٤٢، ص٣٧١، دار الفكر ـ بيروت. الدرّ المنثور، ج٦، ص٣٧٩. شواهد التنزيل، الحاكم الحسكاني، ج٢، ص٤٦٧ـ٤٦٨.

(٤) شواهد التنزيل، ج٢، ص٤٨٢.

(٥) لسان الميزان، ابن حجر، ج٤، ص٣٦٠.

لفظ (الشيعة) في كلمات علماء السنة

لقد درج المسلمون ـ السنّة والشيعة ـ على إطلاق لفظ (الشيعة) على الإمامية حتى صار اسماً خاصاً لها، قال الشهرستاني: **«الشيعة هم الذين شايعوا علياً [عليه السلام] على الخصوص، وقالوا بإمامته وخلافته نصاً ووصية...، واعتقدوا أن الإمامة لا تخرج من أولاده، وإن خرجت فبظلم يكون من غيره، أو بتقية من عنده»**[(١)].

وقد استعمل هذا اللفظ في إطلاقات علماء أهل السنّة على نحو الاختصاص في أتباع الإمام علي عليه السلام وأهل بيته عليهم السلام، قال ابن الأثير: **«غلب هذا الاسم على كل من يزعم انه يتولى علياً رضي الله عنه وأهل بيته حتى صار لهم اسماً خاصّاً»**[(٢)].

وذكر صاحب كتاب (عون المعبود) أن لفظ الشيعة غلب على كل من تولى علياً وأهل بيته حتى اختص به[(٣)].

وقال الإيجي: **«الفرقة الثانية من الفرق الإسلامية الشيعة، أي الذين شايعوا علياً، وقالوا إنّه الإمام بعد رسول الله بالنص...، واعتقدوا أن الإمامة لا تخرج عنه من أولاده وإن خرجت فإمّا بظلم يكون من غيرهم، أو بتقية من عنده»**[(٤)].

وقال ابن خلدون: **«اعلم إنّ الشيعة لغة هم الصحب والإتباع، ويطلق في عرف**

---

(١) الملل والنحل، ج١، ص١٤٥، دار المعرفة ـ بيروت، ١٤٠٤هـ

(٢) النهاية في غريب الحديث: ج٢، ص٥١٨، ط٤، مؤسسة إسماعيليان ـ قم.

(٣) عون المعبود، ج١٢، ص٢٩٧، دار الكتب العلمية ـ بيروت.

(٤) المواقف، ج٣، ص٦٧٨، دار الجبل ـ بيروت، ط١ ـ ١٩٩٧م.

الفقهاء والمتكلمين من الخلف والسلف على أتباع علي وبنيه رضي الله عنهم»[(١)]، وقال أيضاً: «كان جماعة من الصحابة يتشيعون لعلي، ويرون استحقاقه على غيره، ولما عدل به إلى سواه تأففوا من ذلك وأسفوا له، إلا أن القوم لرسوخ قدمهم في الدين، وحرصهم على الألفة لم يزيدوا في ذلك على النجوى بالتأفف والأسف»[(٢)].

وقال العظيم آبادي بأنّ لفظ الشيعة: «غلب على كل من تولى عليّاً وأهل بيته حتى اختص به»[(٣)].

وقال عبد الحليم الجندي: «ويخصص المسلمون (الشيعة) بأنّهم هم التابعون والمقتدون والمتميزون باتباعهم واقتداهم الكامل بالإمام علي والأئمة من بنيه، وربّما كان تعريف ابن حزم جامعاً مانعاً، فهو يقول: من وافق الشيعة في أنّ علياً (أفضل) الخلق بعد رسول الله، و(أحقهم) بالإمامة وولده من بعده فهو شيعي، وإن خالفهم فيما عدا ذلك فيما اختلف فيه المسلمون، فإنّ خالفهم فيما ذكرنا فليس شيعياً»[(٤)].

بل أنّ هناك من ذهب من علماء السنّة ـ كما حكي ذلك عن أبي حاتم الرازي في كتابه (الزينة)، باب الألفاظ المتداولة بين أهل العلم ـ إلى أن لفظة (شيعة) استعملت في أتباع الإمام علي عليه السلام في عهد رسول الله صلى الله عليه وآله، قال: «أول اسم ظهر في الإسلام على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هو الشيعة،

(١) تاريخ ابن خلدون، ج١، ص١٩٦.
(٢) المصدر السابق، ج٣، ص٣٦٤.
(٣) عون المعبود، ج١٢، ص٢٩٧.
(٤) كتاب الإمام الصادق عليه السلام، ص٣٢.

وكان هذا لقب أربعة من الصحابة، هم: أبو ذر، وسلمان، والمقداد، وعمار»[(١)].

وقال الدكتور صبحي الصالح: «كان بين الصحابة حتى في عهد النبي صلى الله عليه وآله شيعة لربيبه علي، منهم: أبو ذر الغفاري، والمقداد بن الأسود، وجابر بن عبد الله، وأبي بن كعب، وأبو الطفيل عمر بن وائلة، والعباس بن عبد المطلب وجميع بنيه، وعمار بن ياسر، وأبو أيوب الأنصاري»[(٢)].

(١) حكاه عنه الشيخ عبد الرسول الغفار في كتابه (الكليني والكافي، ص ٢٢ ـ ٢٣)، وقال: «حكاه في (الروضيات)، وقد ذكر صاحب (كشف الظنون) كتاب (الزينة) لأبي حاتم سهل بن محمد السجستاني المتوفى سنة ٢٥٠ هـ وممّا يؤيد السجستاني ما ذكره محمد بن إسحاق المعروف بابن النديم، في كتابه (الفهرست) في أول الفن الثاني من المقالة الخامسة: (لما خالف طلحة والزبير على علي رضي الله عنه، وأبيا إلا الطلب بدم عثمان، وقصدهما عليه السلام ليقاتلهما حتى يفيئا إلى أمر الله جل اسمه تسمى علي ومن اتبعه على ذلك الشيعة، فكان يقول: شيعتي. . .)».

(٢) النظم الإسلامية، ص٩٦.

البحث الثاني: حقيقة التشيع

إنّ التشيّع ولد بولادة الإسلام، وأساسُهُ القرآن الكريم وسنّة النبي الخاتم صلى الله عليه وآله، فبعد صدوعه صلى الله عليه وآله بالرسالة الإسلامية الخالدة كان له صلى الله عليه وآله شيعة وحواريون وأنصار وأصحاب، يقف في مقدمتهم الإمام علي عليه السلام وأبو ذر وسلمان وعمار والمقداد و...، وصحابة آخرون.

وقد ازداد عدد هؤلاء بمرور الأيام وانتشار الإسلام، حيث عمّها تعالى بهديه وهدي نبيه الكريم صلى الله عليه وآله ﴿وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِيَكَ صِرَاطًا مُّسْتَقِيمًا﴾[1]؛ إذ الهدى بيده تعالى ﴿وَاللَّهُ يَهْدِي مَن يَشَاء إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾[2]، والضلال والتيه بخذلانه تعالى ﴿فَإِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَن يَشَاء﴾[3].

وبعد رحيل نبي الإسلام صلى الله عليه وآله إلى الرفيق الأعلى افترقت أمته شيَعاً وتنازعوا الأمر[4]، فالكل يريد أن يلي أمر هذه الأمة، فقد «خالف الأنصار»، و«اجتمع

---

(١) الفتح/ ٢.

(٢) البقرة/ ٢١٣.

(٣) فاطر/ ٨

(٤) روى البخاري في صحيحه، ج٨ ص٢٥ ـ ٢٨، عن ابن عباس، قال: «قام [عمر] فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال: أما بعد؛ بلغني أن قائلا منكم يقول: والله لو مات عمر بايعت فلانا، فلا يغترن امرؤ أن يقول: إنما كانت بيعة أبي بكر فلتة وتمت، ألا وإنها قد كانت كذلك ولكن الله وقى شرها...

وانه قد كان من خبرنا حين توفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم أن الأنصار خالفونا واجتمعوا بأسرهم في سقيفة بني ساعدة، وخالف عنا علي والزبير ومن معهما، واجتمع المهاجرون إلى أبي بكر.

فقلت لأبي بكر: يا أبا بكر انطلق بنا إلى إخواننا هؤلاء من الأنصار، فانطلقنا نريدهم فلما دنونا منهم لقينا رجلان منهم صالحان، فذكرا ما تمالى عليه القوم، فقالا: أين تريدون يا معشر المهاجرين؟ فقلنا: نريد إخواننا هؤلاء من الأنصار، فقالا: لا عليكم أن لا تقربوهم، اقضوا أمركم، فقلت: والله لنأتينهم.

المهاجرون إلى أبي بكر»، و«خالف عنهم علي والزبير ومن معهما».

لقد سارع الأنصار في التخطيط لتولي مقاليد الأمور، فتركوا رسول الله صلى الله عليه وآله مسجى لم يوارى الثرى «واجتمعوا بأسرهم في سقيفة بني ساعدة»، لكن انكشف أمرهم وانتهى خبرهم لبعض المهاجرين، فقد علم بالاجتماع عمر بن الخطاب وابلغ به أبا بكر واقترح عليه أن ينطلقا إلى الأنصار «فانطلقنا نريدهم» وانضمّ إليهما أبو عبيدة، وقبل وصولهم أحاطوا بتفاصيل اجتماع الأنصار وما دار فيه، فقد لقوا رجلين من الأنصار صالحين «فذكرا ما تمالى عليه القوم»!، وقدما النصيحة لهذه الثلة من المهاجرين بعدم الاكتراث لأمر الأنصار، وقالوا:

فانطلقنا حتى أتيناهم في سقيفة بني ساعدة، فإذا رجل مزمل بين ظهرانيهم، فقلت: من هذا؟ قالوا: هذا سعد بن عبادة، فقلت: ما له؟ قالوا: يوعك، فلما جلسنا قليلا تشهد خطيبهم فأثنى على الله لما هو أهله، ثم قال: أما بعد، فنحن أنصار الله وكتيبة الإسلام، وأنتم معشر المهاجرين رهط، وقد دفت دافة من قومكم فإذا هم يريدون أن يختزلونا من أصلنا وان يحضنونا من الأمر.

فلما سكت أردت أن أتكلم، وكنت زوّرتُ مقالة أعجبتني أريد أن أقدمها بين يدي أبي بكر، وكنت اداري منه بعض الحد، فلما أردت أن أتكلم قال أبو بكر: على رسلك، فكرهت أن أغضبه، فتكلم أبو بكر فكان هو أحلم مني وأوقر، والله ما ترك من كلمة أعجبتني في تزويري إلا قال في بديهته مثلها أو أفضل حتى سكت.

فقال: ما ذكرتم فيكم من خير فأنتم له أهل، ولم يعرف هذا الأمر إلا لهذا الحي من قريش، هم أوسط العرب نسبا ودارا، وقد رضيت لكم أحد هذين الرجلين، فبايعوا أيهما شئتم، فأخذ بيدي وبيد أبي عبيدة بن الجراح وهو جالس بيننا، فلم اكره مما قال غيرها، كان والله أن أقدم فتضرب عنقي لا يقربني ذلك من أثم أحب إلي من أن أتأمر على قوم فيهم أبو بكر، اللهم إلا أن تسول إلي نفسي عند الموت شيئا لا أجده الآن.

فقال قائل الأنصار: أنا جذيلها المحكك وعذيقها المرجب، منا أمير ومنكم أمير يا معشر قريش، فكثر اللغط وارتفعت الأصوات، حتى فرقت من الاختلاف، فقلت ابسط يدك يا أبا بكر، فبسط يده، فبايعته وبايعه المهاجرون، ثم بايعته الأنصار، ونزونا على سعد بن عبادة، فقال قائل منهم: قتلتم سعد بن عبادة، فقلت: قتل الله سعد بن عبادة،

قال عمر: وإنا والله ما وجدنا فيما حضرنا من أمر أقوى من مبايعة أبي بكر، خشينا إن فارقنا القوم ولم تكن بيعة أن يبايعوا رجلا منهم بعدنا، فإما بايعناهم على ما لا نرضى وإما نخالفهم فيكون فساد، فمن بايع رجلا على غير مشورة من المسلمين فلا يتابع هو ولا الذي بايعه تغرة أن يقتلا».

«لا عليكم أن لا تقربوهم» وان يجتمعوا أيضاً ويختاروا لهم خليفة «اقضوا أمركم»، فرفض عمر بن الخطاب نصيحتهم بشدة وأكدّ ذلك بقسمه على إتيانهم «والله لنأتينهم».

ثم انطلقوا بعد ذلك حتى أتوا «سقيفة بني ساعدة»، فإذا زعيم الأنصار مزّمل بين ظهرانيهم، لم يمنعه مرضه من حضور اجتماع السقيفة والتفكير بأخذ البيعة لنفسه، ولم يجامل خطيب الأنصار إخوانه من المهاجرين، بل خاطبهم باسم قومه متهماً إياهم بأنهم يخططون للانقضاض على الأمر وتهميش دور الأنصار **«أنتم معشر المهاجرين رهط، وقد دفت دافة من قومكم فإذا هم يريدون أن يختزلونا من أصلنا، وان يحضنونا من الأمر»**، فلم يعجب الحديث عمر بن الخطاب، الذي كان معروفاً بالحدة[1]، فأراد أن يجيبه، وكان قد زوّرَ في الطريق مقالة أعجبته[2]، فتدارك الأمر أبو بكر؛ لوقوفه على أن هذا الأسلوب سيزيد المسألة تعقيداً، فقال له: «على رسلك»، فسكت؛ لأنه كره أن يغضبه، ثم

---

(١) لا يستطيع أي باحث في التاريخ الإسلامي أن ينكر الحدة والإقدامات الجريئة لعمر بن الخطاب، ومن الأمثلة على ذلك ما أخرجه البخاري في صحيحه في عدة مواضع، منها: ج١ ص٣٧، عن ابن عباس، قال: **«لما اشتد بالنبي [عليه السلام] وجعه، قال: ائتوني بكتاب اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده، قال عمر: إن النبي صلى الله عليه وسلم غلبه الوجع، وعندنا كتاب الله حسبنا، فاختلفوا وكثر اللغط، قال[عليه السلام]: قوموا عنى، ولا ينبغي عندي التنازع»**، وله مواقف جريئة أخرى كإنكاره موت النبي عليه السلام وكسره سيف الزبير، ودفعه في صدر المقداد، وتوعده من لجأ إلى بيت فاطمة عليها السلام، فانظر: السنن الكبرى: ج٣، ص٣٩٥، دار الفكر. البداية والنهاية: ج١١، ص١٨٣، تحقيق: علي شيري، ط١، ١٤٠٨ ــ ١٩٨٨م، دار إحياء التراث العربي ـ بيروت.

(٢) تقدم ما أخرجه البخاري في صحيحه، ج٨ ص٢٥ ـ ٢٨، عن ابن عباس، قال: **«. . . فلما سكت أردت [عمر] أن أتكلم، وكنت زوّرتُ مقالة أعجبتني أريد أن أقدمها بين يدي أبي بكر، وكنت اداري منه بعض الحد، فلما أردت أن أتكلم قال أبو بكر: على رسلك، فكرهت أن أغضبه. . .»**.

«تكلم أبو بكر» بطريقة أقل حدّة وأجلب لاستمالة القلوب؛ لأنه كان «أحلم» و«أوقر» من عمر، ولكن لوجود نوع من الانسجام الخاص بينهما لم يترك في خطابه كلمة من الكلمات التي أعجبت عمر في تزويره إلا قال في بديهته مثلها أو أفضل منها حتى سكت[(١)].

لقد تكلم أبو بكر في اجتماع السقيفة وشهد للأنصار بما احتجّوا به من الفضل وسابقتهم في الإسلام ونصرة النبي الخاتم صلى الله عليه وآله: **«ما ذكرتم فيكم من خير فأنتم له أهل»**، لكن لم يكن هذا كافياً لتولي الخلافة؛ لأن هذا الأمر -خلافة رسول الله صلى الله عليه وآله- لم يعرف **«إلاّ لهذا الحي من قريش»**، وهذه كانت حجة قوية لم يستطع الأنصار مجابهتها؛ فإنّ قريشاً كانت **«أوسط العرب نسباً وداراً»**.

ثم رتب أبو بكر على ذلك أثراً خطيراً واجتهد في اختيار خليفة للمسلمين **«قد رضيت لكم أحد هذين الرجلين، فبايعوا أيهما شئتم»**، وأخذ بيد عمر بن الخطاب وبيد أبي عبيدة بن الجراح.

لكن لم يكن اجتهاده آنذاك في محله، فقد كره عمر هذا الأمر **«لم اكره مما قال غيرها»**؛ لأنّ هناك في القوم من هو أفضل منه!، فكان أحب إليه أن يقدم فتضرب عنقه ولا يتأمر على قوم فيهم أبو بكر، خوفاً من أن يقربه من ذلك إثم!

---

(١) تقدم ما أخرجه البخاري في صحيحه، ج٨ ص٢٥ ـ ٢٨، عن ابن عباس، قال: «... **فتكلم أبو بكر فكان هو أحلم مني[عمر] وأوقر، والله ما ترك من كلمة أعجبتني في تزويري إلا قال في بديهته مثلها أو أفضل حتى سكت»**.

ولم يرتضه أيضاً الأنصار، فقال قائلهم[1] معترضاً على اجتهاد أبي بكر: «أنا جذيلها المحكك، وعذيقها المرجب»، ثم اجتهد هو الآخر بحلٍّ بديل، فقد كثرت الاجتهادات في اجتماع السقيفة، فاقترح أن يتقاسموا الأمر فيكون «منا [الأنصار] أمير ومنكم أمير يا معشر قريش»، لكن لم يكن اجتهاده هو الآخر مقبولاً، فساد الاجتماع الفوضى و«كثر اللغط وارتفعت الأصوات».

وأصبحت الأرضية مهيأة لوقوع فتنة كبيرة تأتي على الأخضر واليابس وتضيع معها كل تلك الجهود الرسالية التي بذلها النبي الخاتم صلى الله عليه وآله، وصحبه الكرام وتذهب أدراج الرياح، وازدادت مخاوف عمر «حتى فرقت من الاختلاف»، فتدارك الأمر بما عرف به من الحدة التي كان اجتماع السقيفة أحوج إليها من أي أمر آخر، فساعده هذا الأمر مضافا إلى أمر آخر هو النفاق الذي في نفوس بعض الحاضرين على اخذ البيعة لأبي بكر «خَوّفَ عمر الناسَ وان فيهم لنفاقاً»[2].

نعم، أخذ البيعة لأبي بكر «ابسط يدك يا أبا بكر»، ولم يكن الأمر يحتمل المجاملة أو التواضع «فبسط يده» فبايعه عمر وبايعه المهاجرون، ثم بايعته الأنصار وتركوا رئيسهم سعد بن عبادة مبهوتاً من الصدمة بضياع طموحاته في خلافة الرسول الكريم صلى الله عليه وآله بلمح البصر، وتحمل عواقب أمره وسعيه لاستلاب حقٍ لم يكن يستحقه، فنزا عليه المجتمعون في السقيفة حتى كادوا أن يقتلوه،

---

(١) انظر ما أخرجه أحمد بن حنبل في مسنده، ج١، ص٥٦، دار صادر - بيروت، عن سعيد بن المسيب، أن القائل كان الحباب بن المنذر.

(٢) أخرج البخاري في صحيحه، ج٤، ص١٩٤ - ١٩٥، ١٩٨١م، دار الفكر - طبعة بالأوفست عن طبعة دار الطباعة العامرة بإستانبول - عن عائشة، قالت: «لقد خوف عمر الناس وان فيهم لنفاقاً».

فثارت حمية قومه، وقال قائل منهم: «قتلتم سعد بن عبادة»، وكم تمنى هذا الأمر عمر حتى قال: «قتل الله سعد بن عبادة»؛ فقد كاد بسبب استعجاله وتصرفه القبلي أن يقضي على الإسلام وأهله.

ويعتذر عمر للمسلمين عن عدم دعوة بني هاشم وثلّة من كبار الصحابة لحضور اجتماع السقيفة، ويشرح لهم دواعي بيعته لأبي بكر، ويلخصها بقوله: «خشينا إن فارقنا القوم ولم تكن بيعة أن يبايعوا رجلاً منهم بعدنا، فإما بايعناهم على ما لا نرضى، وإما نخالفهم فيكون فساداً»، ويأمر بعدم تكرار مثل هذا الاجتماع ويشرح مدى خطورته «فمن بايع رجلاً على غير مشورة من المسلمين فلا يتابع هو ولا الذي بايعه تغرة[1] أن يقتلا»، وأمّا السقيفة وما نتج عنها من نتائج وبيعة لأبي بكر فقد كانت «فلتة وتمت» وقى الله تعالى بلطفه ومنّه «شرّها».

فهذه هي الأجواء التي تمت فيها البيعة لأبي بكر، والمشهور هو أن هناك عدداً كبيراً من الصحابة كانوا يرون أن الخلافة ليست في قريش بصفة عامة، وإنما هي في أهل بيت النبوة عليهم السلام وللإمام علي عليه السلام بصفة خاصة، ويذكر لنا التاريخ من هؤلاء كثيراً من الصحابة من غير بني هاشم، كالمقداد بن الأسود، وسلمان المحمدي، وأبي ذر الغفاري رضي الله تعالى عنهم أجمعين، فقد امتنعوا عن بيعة أبي بكر، مستدلين بقوة وبأدلة محكمة على أن النبي الكريم صلى الله عليه وآله قد نصّ على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام في أكثر من مناسبة ختمها في يوم التتويج أمام الملأ العام من المسلمين بعد حجة الوداع في

(١) (تغرة)، قال ابن حجر (فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج١٢، ص١٣٣): «بمثناة مفتوحة وغين معجمة مكسورة وراء ثقيلة بعدها هاء تأنيث أي حذرا من القتل وهو مصدر من أغررته تغريرا أو تغرة والمعنى أن من فعل ذلك فقد غرر بنفسه وصاحبه وعرضهما للقتل».

مكان يدعى (غدير خمّ)، وقد سمعه القاصي والداني، وفي اللحظات الأخيرة من عمره ﷺ المبارك أراد أن يكتب ذلك؛ ليضمن ﷺ لأمته عدم الضلال، لولا اجتهاد بعض الحاضرين بقيادة عمر ومنعه من ذلك[1].

وقد كان نهج هؤلاء نهجاً رسالياً فلم يكونوا يتعرضون لبقية المسلمين ممن خالفهم الرأي بالتكفير أو التجريح[2]، وإنما كانوا مصداقاً لقوله تعالى: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاء اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُم فَاسْتَبِقُوا الخَيْرَاتِ إِلَى الله مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾[3]، وبذلك يكون قد ظهر بعد وفاة رسول الله ﷺ على يد أصحابه منهجان فكريان:

احدهما: يتبنّى في مسألة خلافة رسول الله ﷺ القول بالنصّ على علي عليه السلام والأئمة الهداة من ولده عليهم السلام.

والآخر: يتبنى في المسألة القول بعدم النصّ، وأنّها تتعين بأمور من جملتها بيعة المسلمين وإجماعهم على شخص ما.

---

(١) روى البخاري في صحيحه، ج١، ص٣٧، عن ابن عباس، قال: «**لما اشتد بالنبي صلى الله عليه وسلم وجعه، قال: ائتوني بكتاب اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده، قال عمر: إن النبي صلى الله عليه وسلم غلبه الوجع، وعندنا كتاب الله حسبنا، فاختلفوا وكثر اللغط، قال: قوموا عني ولا ينبغي عندي التنازع**»، وفي ذيل هذه الرواية جاء: «**فخرج ابن عباس يقول: إن الرزيئة كل الرزيئة ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين كتابه**».

(٢) وهذا ما اعترف به السالوس نفسه في كتابه (مع الاثني عشرية في الأصول والفروع)، ج١، ص٣٠، حيث قال: «**ولكنهم جميعاً** [الصحابة الذين لم يبايعوا أبا بكر] **لم يتعرضوا للخليفة بتكفير أو تجريح**»، ونحن نأمل أن يقتدي الدكتور السالوس بهؤلاء الصحابة رضوان الله تعالى عليهم، ويكف عن التكفير والتجريح والسبّ والشتم لشيعة أهل البيت عليهم السلام، وبالخصوص علمائهم.

(٣) المائدة/ ٤٨.

وبذلك انقسمت أمة النبي الكريم ﷺ وشيعته إلى فرقتين أساسيتين، تزعمهما أصحابه ﷺ، أحداهما شايعت علياً عليه السلام، والأخرى اتبعت أبا بكر وعمر وعثمان، وقد أُطلق على الأولى اسم الشيعة، وعلى الثانية لاحقاً اسم أهل السنّة، وبمرور الزمان ظهرت انقسامات أُخرى داخل هاتين الفرقتين، وهناك اعتراف ضمني بذلك في كلام الدكتور السالوس، حيث قال: «**والمشهور أن هؤلاء لم يبايعوا لأنهم يرون أن الإمامة ليست في قريش بصفة عامة، وإنما هي في أهل بيت النبوة وللإمام علي بصفة خاصة، وهؤلاء قلة يذكر لنا التاريخ منهم بعض الصحابة من غير بنى هاشم كالمقداد بن الأسود، وسلمان الفارسي، وأبي ذر الغفاري رضي الله تعالى عنهم أجمعين**»[1].

لكنه ـ للأسف الشديد ـ ناقض نفسه، حيث قال: «**وهو[عبد الله بن سبأ] صاحب فكرة أن علياً هو وصى النبي صلى الله عليه وسلم**»[2]، فنأمل أن يتنبّه فيرفع يده عن هذا القول العقيم ويتبنى رأي المشهور؛ إذ أن هؤلاء ـ المقداد بن الأسود، وسلمان الفارسي، وأبي ذر الغفاري وعمار بن ياسر وخزيمة بن ثابت وغيرهم ـ هم النواة الأولى للتشيع.

ويؤيده ما حكي عن أبي حاتم السجستاني، أنّه قال: «**أنّ لفظ الشيعة على عهد رسول الله [ﷺ] كان لقب أربعة من الصحابة: سلمان الفارسي، وأبي ذر الغفاري، والمقداد بن الأسود، وعمار بن ياسر**»[3].

---

(١) مع الشيعة الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٢٤.

(٢) المصدر السابق، ج١، ص٩.

(٣) السجستاني، أبو حاتم، سهل بن محمد (المتوفى سنة ٢٠٥)، الزينة، الجزء الثالث، ذكره العلامة السيد محسن الأمين عن (كشف الظنون)، فانظر: أعيان الشيعة، ج١، ص١٨ ـ ١٩.

وما نقل أيضا عن أبي حاتم الرازي من انه قال: «**إن أول اسم ظهر في الإسلام هو الشيعة، وكان هذا لقب أربعة من الصحابة، هم: أبو ذر وسلمان وعمار والمقداد، حتى آن أوان صفين، فاشتهر بين موالي علي رضي الله عنه**»[١].

النبي صلى الله عليه وآله ومستقبل الأمة

لقد خطط نبي الإسلام لمستقبل الأمّة بأتم شكل ممكن ودبر بأحسن تدبير من أجل دوام الإسلام إلى يوم الدين، وإزالة العقبات التي قد تعيق تقدمه فآخى بين المسلمين صلى الله عليه وآله ونهى عن الخلاف والفرقة، وتألم صلى الله عليه وآله كثيراً على مستقبل المسلمين؛ لإحاطته صلى الله عليه وآله بوقوع الخلاف والفرقة بين أمته لا محالة، فقد أخرج كبار المحدثين والعلماء من أهل السنّة أحاديث إخبار النبيّ صلى الله عليه وآله عن افتراق الأمة:

منها: ما أخرجه أحمد بن حنبل في مسنده عن أبي سعيد الخدري، قال: «**قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تفترق أمتي فرقتين، فيتمرق بينهما مارقة يقتلها أولى الطائفتين بالحق**»[٢]، وزاد عليه القاضي النعمان المغربي في شرح الأخبار: «**قيل للخدري: فإن علياً قتلهم؟ قال: وما يمنعه أن يكون أولاهم بالله وبرسوله**»[٣].

---

(١) نقله عنه الخونساري في (روضات الجنات، ص٨٨).

(٢) مسند أحمد بن حنبل، ج٣، ص٢٥. وأخرجه أيضاً النسائي في السنن الكبرى، ج٥، ص١٥٨، ط١، ١٤١١ ـ ١٩٩١م، تحقيق: د. عبد الغفار سليمان البنداري وسيد كسروي حسن. وأبو يعلى في مسنده، ج٢، ص ٤٩٩، ط٢، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث. وابن كثير في البداية والنهاية، ج٧، ص٣٠٩، ط١، ١٤٠٨ ـ ١٩٨٨م، تحقيق: علي شيري.

(٣) شرح الأخبار، ج٢، ص٣٩، مؤسسة النشر الإسلامي ـ قم.

ومنها: ما أخرجه الحاكم في مستدركه في كتاب العلم، عن محمد بن عمرو بن علقمة عن أبي سلمة عن أبي هريرة، قال: «قال رسول الله ﷺ: افترقت اليهود على إحدى ـ أو اثنتين ـ وسبعين فرقة، وافترقت النصارى على إحدى ـ أو اثنتين ـ وسبعين فرقة، وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة»، وقال: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وله شواهد»[1]، وقال في كتاب الإيمان بعد إخراجه لهذا الحديث: «هذا حديث كثر في الأصول»[2].

ومنها: ما أخرجه أحمد بن حنبل في مسنده، عن أبي عامر عبد الله بن لُحَي، قال: «حججنا مع معاوية بن أبي سفيان، فلما قدمنا مكة قام حين صلى صلاة الظهر، فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إن أهل الكتابين افترقوا في دينهم على ثنتين وسبعين ملة، وإنّ هذه الأمة ستفترق على ثلاث وسبعين ملة ـ يعنى الأهواء ـ كلها في النار إلاّ واحدة، وهي الجماعة، وأنّه سيخرج في أمتي أقوام تجارى بهم تلك الأهواء كما يتجارى الكلب بصاحبه لا يبقى منه عرق ولا مفصل إلاّ دخله، والله يا معشر العرب لئن لم تقوموا بما جاء به نبيكم صلى الله عليه وسلم لغيركم من الناس أحرى أن لا يقوم به»[3]، إلى غير ذلك من

(١) المستدرك على الصحيحين، ج١، ص١٢٨، كتاب العلم. ووافقه ابن حبان في الصحيح، ج٧، ص٦٢، ح٦٧٣١، وأبو يعلى الموصلي في المسند، مسند أبي هريرة (ل: ٥٤١ـ٥٤٢)، وابن أبي عاصم في كتاب السنّة، ج١، ص٣٣، ح١٩، باب فيما اخبر به النبي ﷺ أن أمته ستفترق، رقم٦٦، والمروزي في السنّة، ص١٧، والآجري في الشريعة، ص١٥، باب ذكر افتراق الأمم، وعبد القاهر في الفرق، ص٦، وابن الجوزي في التلبيس، ص١٨.

(٢) المستدرك على الصحيحين، ج١، ص٦، كتاب الإيمان.

(٣) مسند أحمد بن حنبل، ج٤، ص١٠٢. وأخرجه الحاكم النيسابوري في مستدركه: ج١، ص١٢٨، وقال بعد سياقه وسياق حديث أبي هريرة: «هذه أسانيد تقام بها الحجة». وأخرجه أيضاً أبو داود في سننه، ج٥، ص٥، ح٣٤، كتاب السنّة، ١، باب شرح السنّة، رقم ٤٥٩٧. والدارمي في سننه أيضاً، ج٢، ص١٥٨، ح١٦، كتاب الجهاد، ٧٥، باب افتراق الأمم، رقم٢٥٢١. والآجري في الشريعة: ١٨، باب ذكر

الروايات[١].

وفي صحيح البخاري عن الزهري -في قصة ذي الخويصرة وقوله لرسول الله ﷺ: اعدل، وطلب عمر من رسول الله ﷺ الإذن في أن يضرب عنقه - إشارة لذلك أيضاً، حيث قال: «**دعه، فإنّ له أصحابا يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، يقرؤن القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية... ويخرجون على حين فرقة من الناس**»[٢].

فهذه الأحاديث تدل بوضوح تام على أنّ الرسول الكريم ﷺ كان على دراية تامة بافتراق أمته من بعده، ولا شك في أنه ﷺ قد وضع الحلول المناسبة لمنع هذا التشتت والخلاف، وجمع المسلمين على نهج الحقّ، وقد نصب لهم العلامات التي تشير إلى طريق النجاة، ووصف لهم الدواء الذي فيه شفاؤهم.

علاج الرسول ﷺ لمنع الفرقة والتشتت

لقد وضع رسول الله ﷺ جملة من الحلول والعلاجات لمنع الأمة عن الضلال والانحراف، وهو غير الاختلاف، فانّه أمر طبيعي ولا عيب فيه، لكن التمادي فيه إلى درجة الانحراف والضلال خروج عن منهج الحق، ولمنع الأمة

افتراق الأمم. وابن أبي عاصم في السنّة، ج١، ص٧، ح١، ذكر الأهواء المذمومة، رقم١، ٢، ١: ٣٣، ١٩، باب فيما اخبر به النبي ﷺ أن أمته ستفترق، رقم٦٥. والطبراني في المعجم الكبير، ج١٩، ص٣٧٦ـ٣٧٧. والبيهقي في دلائل النبوة، ج٦، ص٥٤١. وابن بطة العكبري في الإبانة، ج١، ص٢٢١ـ٢٢٣، باب ذكر افتراق الأمم في دينهم، رقم٢٤٥ و ٢٤٧.

(١) اخرج كبار المحدثين والعلماء من أهل السنّة أحاديث افتراق الأمة إلى نيف وسبعين، بألفاظ متعددة وطرق متشعّبة وعن عدد كبير من الصحابة، لسنا في صدد بيانها ولا يصعب على الباحث تقصيها.

(٢) صحيح البخاري، ج٤، ص١٧٨ ـ ١٧٩، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام.

من الوصول إلى هذا المستوى، فقد أوصى صلى الله عليه وآله بعدة أمور، نذكر منها موردين رعاية للاختصار:

١ـ أمره صلى الله عليه وآله الأمة بالتمسك بالثقلين

لقد أقضّ هذا الأمر مضجع رسول الله صلى الله عليه وآله، فواساه تعالى بقوله: ﴿وَلَوْ شَاء اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَى﴾[(١)]، ودلّ صلى الله عليه وآله الأمّة على طريق الهدى وأمرهم به، وهو التمسك بالعروة الوثقى (الثقلين)، أي: كتاب الله المجيد والعترة الطاهرة، وذلك في أحاديث كثيرة، وفي مناسبات شتى:

منها: حديث الثقلين الذي رواه المسلمون في كتبهم مع اختلاف مذاهبهم، وبألفاظ متقاربة مما يدل على أنّه صلى الله عليه وآله قد تحدث به في أكثر من مناسبة، وقد بلغ هذا الحديث من الشهرة مبلغاً كبيراً بل هو من الأحاديث المتواترة، فقد أخرجه مسلم في صحيحه بسنده عن زيد بن أرقم، قال: قام رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم يوماً فينا خطيباً بماء يدعى خمّاً بين مكة والمدينة، فحمد الله وأثنى عليه ووعظ وذكّر، ثم قال: «**أيها الناس فإنّما أنا بشر يوشك أن يأتي رسول ربّي فأُجيب، وأنا تارك فيكم ثقلين، أولهما كتاب الله فيه الهدى والنور فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به، فحثّ على كتاب الله ورغّب فيه، ثم قال: وأهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي**»[(٢)].

وأخرجه الترمذي بسنده عن أبي سعيد الخدري وزيد بن أرقم، قالا: «قال

---

(١) الأنعام/ ٣٦.

(٢) صحيح مسلم، ج٧، ص١٢٢ ـ ١٢٣، دار الفكر ـ بيروت

رسول الله صلى الله عليه وسلم: إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي، أحدهما أعظم من الآخر، كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض وعترتي أهل بيتي، ولن يفترقا حتى يردا على الحوض، فانظروا كيف تخلفوني فيهما»(١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير(٢)، وقال الحاكم في مستدركه: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بطوله»(٣).

وأخرجه بلفظ قريب منه أحمد بن حنبل في مسنده عن أبي سعيد، قال: «قال رسول الله[ﷺ] إني تارك فيكم الثقلين، أحدهما أكبر من الآخر، كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض، وعترتي أهل بيتي، وإنّهما لن يفترقا حتى يردا على الحوض»(٤).

ومنها: حديث السفينة، وهو من الأدلة البيّنة والواضحة على بيان طريق الهدى والنجاة من الهلكة والضلال، فقد أخرج أحمد بن حنبل في فضائل الصحابة بسنده عن حنش الكناني، قال: «سمعت أبا ذر يقول، وهو آخذ بباب الكعبة: من عرفني فأنا من قد عرفني، ومن أنكرني فأنا أبو ذر، سمعت النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم يقول: ألا إن مثل أهل بيتي فيكم مثل سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها هلك»(٥).

---

(١) سنن الترمذي، ج٥، ص٣٢٩، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان.

(٢) صحيح الجامع الصغير، ج١، ص٤٨٢، حديث رقم: ١٣٥١.

(٣) المستدرك على الصحيحين، ج٣، ص١٠٩.

(٤) مسند أحمد بن حنبل، ج٣، ص ١٤.

(٥) فضائل الصحابة، ج٢، ص٧٨٥، ط١، ١٤٠٣ ـ ١٩٨٣، تحقيق: د. وصي الله محمد عباس، الناشر: مؤسسة الرسالة ـ بيروت. وأخرجه أيضاً الطبراني في المعجم الكبير، ج٣، ص٤٤ـ٤٥، والأوسط، ج٤، ص١٠، ج٥ ص٣٠٦- ٣٥٥، ج٦، ص٨٥، والجامع الصغير: ج١، ص١٩٣، ج٢، ص٢٢. والحاكم في المستدرك على الصحيحين، ج٢، ص٣٤٣، وقال عنه: «**حديث صحيح على شرط مسلم ولم**

ومنها: حديث النجوم، الذي أخرجه أحمد بن حنبل في فضائل الصحابة أيضاً عن أمير المؤمنين علي عليه السلام، قال: «قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم: **النجوم أمان لأهل السماء إذا ذهبت النجوم ذهب أهل السماء، وأهل بيتي أمان لأهل الأرض فإذا ذهب أهل بيتي ذهب أهل الأرض**»[1].

ومنها: حديث الاثني عشر خليفة، الذي أخرجه مسلم في صحيحه عن جابر بن سمرة، قال: انطلقت إلى رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم ومعي أبي، فسمعته يقول: «**لا يزال هذا الدين عزيزاً منيعاً إلى اثني عشر خليفة، فقال كلمة صمّنيها الناس، فقلت لأبي: ما قال؟ قال: كلهم من قريش**»[2].

وأخرج البخاري في صحيحه بسنده عن عبد الملك، قال: سمعت جابر بن سمرة، قال: «**سمعت النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم يقول: يكون اثنا عشر أميراً،**

يخرجاه». والخطيب البغدادي في تاريخه، ج١٢، ص٩١. وأبو نعيم في حلية الأولياء: ج٤، ص٣٠٦. وقال ابن حجر الهيتمي في الصواعق، ص٣٥٢، بعد روايته للحديث: «**وجاء من طرق كثيرة يقوي بعضها بعضا**». وقال الحافظ السخاوي بعد روايته للحديث في استجلاء ارتقاء الغرف بحبّ أقرباء الرسول وذوي الشرف، ج٢ ص٤٨٤: «**وبعض هذه الطرق يقوّي بعضاً**».

(١) فضائل الصحابة، ج٢، ص٦٧١، ط١، ١٤٠٣ ـ ١٩٨٣. وأخرجه أيضاً الطبراني في المعجم الكبير، ج٧، ص٢٢. والروياني في مسنده، ج٢، ص٢٨٥. وقال الحاكم في مستدركه، ج٢، ص٤٨٨، ج٣، ص١٤٩، ج٣ ص٤٥٧، بعد إخراجه لهذا الحديث: «**هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه**». وقال بصحته كذلك ابن حجر الهيتمي في الصواعق المحرقة، ص٣٥١. وحسّنه السيوطي في الجامع الصغير، فانظر: المناوي، فيض القدير، ج٦، ص٣٧٧ـ٣٧٨. وقال السمهودي في جواهر العقدين، ص٢٥٩، في معرض تعليقه على حديث الثقلين: «**إنّ ذلك يفهم وجود من يكون أهلاً للتمسك به من أهل البيت والعترة الطاهرة في كل زمان وجدوا فيه إلى قيام الساعة حتى يتوجه الحث المذكور إلى التمسك به، كما أن الكتاب العزيز كذلك، ولهذا كانوا ـ كما سيأتي ـ أمانا لأهل الأرض، وإذا ذهبوا ذهب أهل الأرض**»

(٢) صحيح مسلم، ج٦، ص٤.

فقال كلمة لم اسمعها، فقال أبي: أنه قال: كلهم من قريش»[1].

وقد أورد الحفاظ والمحدثون أحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله يفصح فيها عن هؤلاء الخلفاء الاثني عشر بأسمائهم وصفاتهم، وهم الخلفاء من عترة رسول الله صلى الله عليه وآله وذريته، وهم أهل البيت عليهم السلام الذين أذهب الله تعالى عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً، أولهم علي بن أبي طالب عليه السلام وآخرهم المهدي المنتظر عجل الله تعالى فرجه الشريف[2].

ولم يستطع أي من المذاهب الإسلامية أن يعطي تفسيراً معقولاً لهذا الحديث الصحيح؛ لابتعادهم عن هذا النبع الصافي وعدم رشفهم من معينه.

---

(١) صحيح البخاري، ج٨ ص١٢٧، كتاب الأحكام، بابٌ (حدثني محمد بن المثنى).

(٢) لقد فسّر الشيعة الإمامية الاثني عشرية منعة الدين وعزته بالحفاظ على قيمه وتجسيد تعاليمه والعمل بأوامره ونواهيه، وليس بالتسلط على رقاب المسلمين وحكمهم تحت وطأة السيف، ولا يوجد في الأمة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله يضاهي أهل البيت عليهم السلام في تقواهم واستقامتهم وإخلاصهم.

وقد ابتعدت كثيراً تأويلات علماء أهل السنّة لهذا الحديث عن الواقع، قال ابن حجر في فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج١٣ ص١٨٣، ط٢، دار المعرفة ـ بيروت، معلقاً على تأويل ابن الجوزي لمعنى الحديث ـ«قد أطلت البحث عن هذا الحديث وتطلبت مظّانه، وسألت عنه فلم أقع على المقصود منه؛ لأن ألفاظه مختلفة، ولا شك أن التخليط فيه من الرواة، ثم وقع إليّ فيه شيء. . . » ـ: «**وأما محاولة ابن الجوزيّ. . ظاهر التكلف**»، وقال النووي في شرحه، ج١٢، ص٢٠٢، ١٤٠٧ ـ ١٩٨٧م، دار الكتاب العربي ـ بيروت: «**قد ولي هذا العدد ولا يضر كونه وجد بعدهم غيرهم. . . ، ويحتمل أوجهاً أخرى، والله اعلم بمراد نبيه**»، وقال ابن العربي في شرح صحيح الترمذي، ج٩، ص٦٨، ط. بيروت: «**لم أعلم للحديث معنى، ولعله بعض حديث**»، وعلق الأستاذ أبو ريّة في أضواء على السنّة المحمدية، ص٢٣٥، على ما ذكره السيوطي من معنى للحديث، قائلاً: «**رحم الله من قال في السيوطي أنه حاطب ليل**»، كناية عن ضعف ما أتى به من تأويل لمعنى الحديث.

٢ـ اختيار الإمام علي عليه السلام ميزاناً للحق

لقد بُعث النبي الأكرم صلى الله عليه وآله رحمةً للعالمين ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلاَّ رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾[١]، ليهدي الأمّة إلى صراط الله تعالى ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ * صِرَاطِ اللَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ أَلَا إِلَى اللَّهِ تَصِيرُ الأُمُورُ﴾[٢].

ومقتضى ذلك أن ينصب الله تعالى ويضع أعلاماً أدلّاءَ على طريقه سبحانه، وأن يبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله للناس، لاسيّما وقد كان صلى الله عليه وآله على دراية تامة بما ستؤول إليه الأمة من الفرقة كما تقدم، وتلبّد سمائها بغيوم الفتن والضلال كما أخرج ذلك مسلم في صحيحه عن أبي هريرة، قال: «إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: بادروا بالأعمال فتناً كقطع الليل المظلم، يصبح الرجل مؤمناً ويمسي كافراً، أو يمسى مؤمناً ويصبح كافراً، يبع دينه بعرض من الدنيا»[٣].

وقد اختار الله تعالى أمير المؤمنين علياً عليه السلام، وبلّغه رسول الله صلى الله عليه وآله، للاضطلاع بهذا الدور أيضاً، فجعله ملاكاً للحق وعلماً يهتدى به إليه، كما جاء ذلك في كثير من الأحاديث النبوية الصحيحة، فقد أخرج أبو يعلى في مسنده عن عبد الرحمن بن أبي سعيد، عن أبيه، قال: «مرّ علي بن أبي طالب، فقال [صلى الله عليه وآله]: الحق مع ذا، الحق مع ذا»[٤]، ورواه الهيثمي في (مجمع الزوائد)، وقال: «رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات»[٥].

---

(١) الأنبياء/ ١٠٧.

(٢) الشورى/ ٥٢-٥٣.

(٣) صحيح مسلم، ج١، ص٧٦.

(٤) مسند أبي يعلى، ج٢، ص٣١٨.

(٥) مجمع الزوائد، ج٧، ص٢٣٥.

وأخرجه ابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق عن أبي ثابت مولى أبي ذر[١]، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد[٢]، وأبو جعفر الإسكافي في (المعيار والموازنة) عن عمار بن ياسر، قال: **«سمعنا رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم يقول: علي مع الحقّ والحقّ مع علي، لا يفترقان حتى يردا عليَّ الحوض يوم القيامة»**[٣].

وأورد الهيثمي في (مجمع الزوائد) عن محمد بن إبراهيم التيمي، قال: إن فلاناً دخل المدينة حاجاً فأتاه الناس يسلمون عليه فدخل سعد فسلم، فقال:...سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: **«علي مع الحق، والحق مع علي»** ـ حيث قال: من سمع ذلك؟ ـ قال: قاله في بيت أم سلمة، قال: فأرسل إلى أم سلمة فسألها، فقالت: **«قد قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي»**، فقال الرجل لسعد: ما كنت عندي قط ألوم منك الآن، فقال: ولم؟ قال: **«لو سمعت هذا من النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم لم أزل خادماً لعلي حتى أموت»**، ثم قال الهيثمي بعد ذلك: **«رواه البزار وفيه سعد بن شعيب ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح»**[٤]، وقد وثقه شمس الدين الجوزجاني، حيث قال: **«كان [أي سعد بن شعيب] شيخاً صالحاً صدوقاً»**[٥].

وفي حديث آخر أخرجه الترمذي في سننه بسنده عن علي عليه السلام، قال: **«قال**

---

(١) تاريخ مدينة دمشق، ج٤٢، ص٤٤٩.

(٢) تاريخ بغداد، ج١٤، ص٣٢٢، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا.

(٣) المعيار والموازنة، ص١١٩، ط١، ١٩٨١م.

(٤) مجمع الزوائد، ج٧، ص٢٣٥ ـ ٢٣٦.

(٥) الغدير، الأميني، ج٣، ص١٧٧.

رسول الله صلى الله عليه وسلم: رحم الله علياً، اللهم أدر الحق معه حيث دار»[1]، وأخرجه الحاكم في مستدركه، وقال: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه»[2]، وكذا صحَّحه السيوطي في الجامع الصغير كما حكى ذلك المناوي في فيض القدير[3].

وأخرج هذا الحديث أيضاً أبو يعلى في مسنده[4]، والطبراني في الأوسط[5]، وابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق[6].

وفي حديث آخر أخرجه الحاكم في مستدركه بسنده عن ثابت مولى أبي ذر، قال: «كنت مع علي رضي الله عنه يوم الجمل، فلما رأيت عائشة واقفة دخلني بعض ما يدخل الناس، فكشف الله عني ذلك عند صلاة الظهر، فقاتلت مع أمير المؤمنين، فلما فرغ ذهبت إلى المدينة فأتيت أم سلمة، فقلت: إني والله ما جئت أسأل طعاماً ولا شراباً ولكني مولى لأبي ذر، فقالت: مرحباً، فقصصت عليها قصتي، فقالت: أين كنت حين طارت القلوب مطائرها؟ قلت: إلى حيث كشف الله ذلك عني عند زوال الشمس، قالت: أحسنت، سمعت رسول الله ﷺ يقول: علي مع القران والقرآن مع علي، لن يتفرقا حتى يردا على الحوض»، وقال الحاكم عنه: «هذا حديث صحيح»[7]، ووافقه الذهبي في التلخيص[8].

---

(١) سنن الترمذي، ج٥، ص٢٩٧، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان.

(٢) المستدرك على الصحيحين، ج٣، ص١٢٥.

(٣) فيض القدير، ج٤، ص٢٥

(٤) مسند أبي يعلى، ج١، ص٤١٩.

(٥) المعجم الأوسط، ج٦، ص٩٥.

(٦) تاريخ مدينة دمشق، ج٣٠، ص٦٣. ج٤٢، ص٤٤٨. ج٤٤، ص١٣٩.

(٧) المستدرك على الصحيحين، ج٣، ص١٢٤

(٨) انظر: المستدرك وبهامشه التلخيص للذهبي، ج٣، ص١٣٤ ، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا.

وفي حديث آخر أخرجه الإمام بن حنبل في فضائل الصحابة بسنده عن أبي ذر، قال: **«قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم: يا علي إنّه من فارقني فقد فارق الله ومن فارقك فقد فارقني»**[1].

وأخرجه ابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق[2]، والطبراني في المعجم الكبير[3]، وعبد الله بن عدي في الكامل[4]، والحاكم في المستدرك، وقال: **«صحيح الإسناد ولم يخرجاه»**[5]، والهيثمي في مجمع الزوائد، وقال: **«رواه البزار ورجاله ثقات»**[6].

وقد نهى ﷺ الأمة بشدّة عن الانحراف عن نهج الإمام علي عليه السلام وطريقته، وأرشدهم ﷺ إلى أنّ الضلال والخسران المبين في معاداة الإمام علي عليه السلام والانحراف عن مسلكه، كما دلت على ذلك بوضوح كثير من الأحاديث النبوية الصحيحة، كقول رسول الله ﷺ لعمار بن ياسر: **«تقتلك الفئة الباغية»**، فقد أخرج البخاري في صحيحه عن عكرمة، قال: **«إن ابن عباس قال له ولعلي بن عبد الله: ائتيا أبا سعيد فاسمعا من حديثه، فأتيناه وهو وأخوه في حائط لهما يسقيانه، فلما رآنا جاء فاحتبى وجلس، فقال: كنا ننقل لبن المسجد لبنة لبنة، وكان عمار ينقل لبنتين لبنتين، فمر به النبي[ﷺ] ومسح عن رأسه الغبار، وقال: ويح**

---

(١) فضائل الصحابة، ج٢، ص٥٧٠.

(٢) تاريخ مدينة دمشق، ج٤٢، ص ٣٠٧.

(٣) المعجم الكبير، ج١٢، ص٣٢٣.

(٤) الكامل، ج٣، ص٨٣ ط٣، ١٩٨٨م، تحقيق: يحيى مختار غزاوي، دار الفكر.

(٥) المستدرك على الصحيحين، ج٣، ص١٢٤. وقال المناوي في فيض القدير، ج٤، ص٤٧٠: «أخرج البزار عن أبي ذر، قال رسول الله ﷺ لعلي: من فارقني.. الحديث».

(٦) مجمع الزوائد، ج٩، ص١٣٥.

عمار، تقتله الفئة الباغية، عمار يدعوهم إلى الله ويدعونه إلى النار»[١].

وأخرجه مسلم في صحيحه عن أم سلمة[٢]، وأحمد بن حنبل في مسنده عن أبي سعيد[٣]، وأخرجه في مسنده عن عبد الله بن الحرث، قال: «إني لأسير مع معاوية في منصرفه من صفين، بينه وبين عمرو بن العاص، قال: فقال عبد الله بن عمرو بن العاص: يا أبت أما سمعت رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم يقول لعمار: ويحك يا ابن سمية تقتلك الفئة الباغية، قال: فقال عمرو لمعاوية: ألا تسمع ما يقول هذا؟ فقال معاوية: لا تزال تأتينا بهنة، أنحن قتلناه؟! إنما قتله الذين جاؤوا به»[٤].

وأخرج الحاكم النيسابوري في المستدرك عن محمد بن عمارة بن خزيمة بن ثابت، قال: «كان جدي كافاً بسلاحه يوم الجمل ويوم صفين، حتى قتل عمار بن ياسر، فلما قتل عمار قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: تقتل عماراً الفئةُ الباغية، قال: فسل سيفه فقاتل حتى قتل»[٥]، وأخرجه عنه بلفظ آخر،

---

(١) صحيح البخاري، ج٣، ص٢٠٧، كتاب الجهاد والسير، باب مسح الغبار.

(٢) صحيح مسلم، ج٨ ص١٨٦.

(٣) مسند أحمد بن حنبل، ج٣، ص٥، ص٣٠٦. ج٥، ص٣٠٦ ـ ٣٠٧.

(٤) المصدر السابق، ج٢، ص١٦١.

(٥) المستدرك على الصحيحين، ج٣، ص٣٩٧. وأخرجه ابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق، ج١٦، ص٣٧٠، ج٤٣، ص٤٧١، وفيه، قال: «فلما قتل عمار بن ياسر قال خزيمة: قد بانت لي الضلالة، ثم اقترب فقاتل حتى قتل». وأخرجه ابن حجر في فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج١٣، ص٣٦، وفي الإصابة، ج٢، ص٢٤٠. والعيني في عمدة القاري، ج١٤، ص١٠٤. والطبراني في المعجم الكبير، ج٤، ص٨٥ وابن عبد البر في الاستيعاب، ج٢، ص٤٤٨. والمزي في تهذيب الكمال، ج٢١، ص٢٢٥. والبلاذري في أنساب الأشراف، ص٣١٣ ـ ٣١٤. والصفدي في الوافي بالوفيات، ج١٣، ص١٩٢. والخوارزمي في المناقب، ص١٩١. ومحمد بن سعد في الطبقات الكبرى، ج٣، ص٢٥٩. وابن الأثير في أسد الغابة، ج٤، ص٤٧، وفيه: «قال [خزيمة]: ادفنوني في ثيابي فإني مخاصم».

قال: «فلما قتل عمار قال خزيمة: قد حانت له الضلالة»[(١)].

وأخرج عن عمرو بن مرة، قال: «سمعت عبد الله بن سلمة يقول: رأيت عمار بن ياسر يوم صفين شيخاً آدم طوالاً، أخذ الحربة بيده، ويده ترعد، قال: والذي نفسي بيده لقد قاتلت بهذه مع رسول الله صلى الله عليه وآله ثلاث مرات وهذه الرابعة، والذي نفسي بيده لو ضربونا حتى بلغوا بنا سعفات هجر لعرفنا أن مصلحنا على الحق وأنهم على الضلالة»، وقال بعد ذلك: «صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»[(٢)]، وأخرجه بلفظ آخر، وفيه، قال: «لعرفت أنّا على الحق وهم على الباطل»[(٣)]، وأخرجه بلفظ ثالث، وفيه، قال: «لعلمنا أنّا على الحق وأنتم على الباطل»[(٤)].

فمجموع هذه الروايات يحكي حقيقة مهمة ونتيجة دقيقة مفادها أن رسول الله صلى الله عليه وآله قد جعل علياً عليه السلام علماً يُهْتَدَى به وملاكاً يميز به الحق من غيره، وقد

---

(١) المستدرك على الصحيحين، ج٣، ص٣٨٥ ـ ٣٨٦.

(٢) المستدرك على الصحيحين، ج٣، ص٣٩٢. وأخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد، ج٧، ص٢٤٣، ص٢٤٣. ج٩، ص٢٩٤، ص٢٩٨. وسليمان بن داود الطيالسي في مسنده، ص٨٩ وأبو جعفر الإسكافي في المعيار والموازنة، ص١٥٤. وابن أبي شيبة الكوفي في مصنفه، ج٨ ص٧٢٢، ص٧٢٦، ص٧٢٧. وابن حبان في صحيحه، ج١٥، ص٥٥٦. وابن عبد البر في الاستيعاب، ج٣، ص١١٣٩، ص١١٤٠. وابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق، ج٤٣، ص٣٦٢، ص٣٦٣، ص٤٦٥، ص٤٧٢. والمزي في تهذيب الكمال، ج٢١، ص٢٢٥. والذهبي في سير أعلام النبلاء، ج١، ص٤٠٨. والبلاذري في أنساب الأشراف، ص٣١٧. واليعقوبي في تاريخه، ج٢، ص١٨٨. والطبري في تاريخه، ج٤، ص٢٧، وفي المنتخب من ذيل المذيل، ص١٦. وابن الأثير في الكامل في التاريخ، ج٣، ص٣٠٨ ـ ٣١٠، ص٣١٠، وفي البداية والنهاية، ج٧، ص٢٩٦. والصفدي في الوافي بالوفيات، ج٢٢، ص٢٣٣. والخوارزمي في المناقب، ص١٩٥.

(٣) المستدرك على الصحيحين، ج٣، ص٣٨٤.

(٤) المصدر السابق، ج٣، ص٣٨٦.

عرف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله ذلك، فأدركوه ووعوه، واهتدى به من رحمه الله تعالى برحمته الواسعة ﴿قَالَ يَا قَوْمِ أَرَأَيْتُمْ إِن كُنتُ عَلَى بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّي وَآتَانِي رَحْمَةً مِّنْ عِندِهِ فَعُمِّيَتْ عَلَيْكُمْ أَنُلْزِمُكُمُوهَا وَأَنتُمْ لَهَا كَارِهُونَ﴾[1].

الحاصل:

يتضح ممّا تقدم أنّ أساس انقسام المسلمين إلى فرقتين رئيسيتين ـ الشيعة والسنّة ـ هو تبني القول بالنصّ أو البيعة والشورى، في تعيين خليفة رسول الله صلى الله عليه وآله، وفق آليات معينة وشروط محددة وخاصة، فتبنت الشيعة القول بالنصّ (والبيعة عندهم ليس إلا لتأكيد موقعية الإمام في نفوس الأمّة)، وتبنت السنّة القول بالبيعة والشورى، وقد كانت جذور هذا الانقسام موجودة في حياة النبي الأكرم صلى الله عليه وآله، وتبلورت بعد وفاته صلى الله عليه وآله.

وقد تزعّم كلّ اتجاه مجموعة من كبار أصحاب النبي صلى الله عليه وآله، ولسنا ها هنا في صدد الحكم عليهما[2]، ولكن أردنا فقط أن نبيّن تاريخ نشوء التشيّع؛ لتتضح حقيقة كون شيعة علي عليه السلام هم في الواقع شيعة الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله.

شيعة الإمام علي عليه السلام هم شيعة النبي صلى الله عليه وآله

لعلّ القارئ يستغرب في الوهلة الأولى عندما ينظر إلى هذا العنوان؛ وذلك لما اعتاد عليه من سماع ما يردده البعض ـ الذين اعتادوا إطلاق المزاعم المفتقرة للدليل ـ من أنّ الشيعة ليسوا بأتباع لأهل البيت عليهم السلام، فضلاً عن

---

(١) هود/ ٢٨.

(٢) ومن هنا لم نتعرض بشكل تام لأحاديث الفرقة الناجية؛ إذ أخرج حفاظ ورواة الفريقين عن رسول الله صلى الله عليه وآله كثيراً من الأحاديث التي تعيّن وتشخص معالم الفرقة الناجية من تلك الفرق.

متابعتهم للنبي الأكرم محمّد صلى الله عليه وآله، وقد اتضحت حقيقة الأمر من خلال ما تقدّم من الأحاديث الصحيحة التي أخرجها كبار حفاظ ومحدثي المسلمين المعتضدة بأقوال ثلّة كبيرة من كبار علمائهم في النصّ على تبعية الشيعة الإمامية لأئمة الهدى من آل النبيّ صلى الله عليه وآله، ومضافاً لما تقدم هذه إشارة أخرى لبعض الأحاديث والنصوص ليرتفع أي إلتباس في المقام، فقد أخرج الحاكم الحسكاني في شواهد التنزيل، عن ابن عباس، قال: «لما نزلت هذه الآية: ﴿إِنَّ الَّذين آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُوْلَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّة﴾[1]، قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعليَ: هو أنتَ وشيعتك»[2]، ففيه دلالة واضحة على أنّ إطلاق اسم الشيعة على من اتبع أمير المؤمنين علياً عليه السلام وسلك مسلكه وتولاه كان في حياة رسول الله صلى الله عليه وآله، بل فيه دلالة أيضاً على أنّه صلى الله عليه وآله هو الذي سمّاهم بذلك.

وإضافة (كاف) المخاطب للفظ (الشيعة) في الحديث المتقدم «شيعتك» تفيد البيان، بمعنى أنّ النبيّ صلى الله عليه وآله يريد أن يبيّن أوضح مصاديق الآية الكريمة على أساس القدر المتيقن لها، وهو علي عليه السلام وشيعته.

ولا يخفى أنّ مقتضى إطلاق عبارة النبي صلى الله عليه وآله المتقدمة، هو كون علي عليه السلام وشيعته القدر المتيقن لمصداق هذه الآية المباركة في زمن النبي صلى الله عليه وآله وبعده؛

---

(١) البينة/ ٧.

(٢) شواهد التنزيل، ج٢، ص٤٦١، وأخرجه أيضاً بنفس هذا اللفظ أو قريب منه في عديد من المواضع الأخرى وبطرق مختلفة، فانظر: ج٢، ص٤٥٩ ـ ٤٧٣. وأخرجه أيضاً: ابن جرير الطبري في جامع البيان، ج٣٠، ص٣٢٥. والسيوطي في الدر المنثور، ج٦، ص٣٧٩. والطبراني في المعجم الكبير، ج١، ص٣١٩. والهيثمي في مجمع الزوائد، ج٩، ص١٣١. والزرندي الحنفي في نظم درر السمطين، ص٩٢. وغيرهم من حفاظ أهل السنّة وعلمائهم ومفسريهم فراجع تفسير سورة البينة، ذيل الآية ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُوْلَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ﴾، في التفاسير التي فسرت الآيات بالمأثور.

وذلك لعدم تقيدها بزمان أو مكان معينين، فيكون المعنى حينئذ هو أن الشيعة هم الأتباع الحقيقيون للنبيّ صلى الله عليه وآله في حياته وبعد رحيله.

فلو لم تكن هذه المقولة شاملة لصحابته صلى الله عليه وآله الموجودين في زمانه لسألوا عن صفات وخصائص شيعة علي عليه السلام الذين وصفهم الحقّ تعالى بخير الأوصاف، وأنهم خير البرية، وأنهم الفائزون الآمنون من العذاب وغير ذلك، كما جاء في قول النبيّ صلى الله عليه وآله في ذيل قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُوْلَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ﴾، فعدم سؤال الصحابة وسكوتهم خير دليل على شمولها لهم.

وقد أخرج الحاكم الحسكاني عن إبراهيم بن حيان، قال: «**أمر عمر علياً أن يقضي بين رجلين، فقضى بينهما، فقال الذي قضى عليه: هذا الذي يقضي بيننا؟ وكأنه ازدرى علياً، فأخذ عمر بتلابيبه، فقال: ويلك وما تدري من هذا؟ هذا علي بن أبي طالب، هذا مولاي ومولى كل مؤمن، فمن لم يكن مولاه فليس بمؤمن**»[1].

وأخرج الخوارزمي في المناقب عن عمار الدهني، عن سالم، قال: «**قيل لعمر: نراك تصنع بعلي شيئاً لا تصنعه بأحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله؟ قال: إنّه مولاي**»[2].

وهذا اعتراف صريح بولاية أمير المؤمنين علي عليه السلام المطلقة ـ التي لسنا في صدد البحث عنها هنا ـ ولم تكن هذه المرّة الأولى التي يصرح فيها عمر بإمرة

(١) شواهد التنزيل، ج١، ص٣٤٨ـ ٣٤٩، ط١، ١٤١١ ـ ١٩٩٠م، تحقيق: محمد باقر المحمودي، وزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي، مجمع إحياء الثقافة الإسلامية ـ طهران. وأخرجه الذهبي في سير أعلام النبلاء، ج ١٩، ص٣٢٨.

(٢) المناقب، ص١٦٠، ط٢، ١٤١٤هـ مؤسسة النشر الإسلامي ـ قم.

الإمام وولايته، وإنّما أكده في مواقف متعددة، ولكن لا نعلم الوجه في جواز التقدّم عليه عليه السلام واغتصاب حقّه، والحال أنّه ينصّ بصريح القول على أنّ «من لم يكن مولاه فليس بمؤمن»!!

قال أبو حامد بعد إخراجه لحديث (من كنت مولاه فعلي مولاه)، وقول عمر لعلي عليه السلام: (بخ بخ أصبحت مولى كل مؤمن ومؤمنة): «وهذا تسليم ورضى، ثم بعد هذا غلب عليه الهوى حبا للرياسة، وعقد البنود، وأمر الخلافة ونهيها، فحملهم على الخلاف، فنبذوه وراء ظهورهم، واشتروا به ثمنا قليلاً، فبئس ما يشترون»[1].

ثمّ إنّ هذا القول لعلي عليه السلام لم يكن لمجرد كونه صحابياً من الصحابة، بل كان له باعتبار تميّزه عليه السلام بمجموعة خصائص لا تتوفر في غيره من الصحابة، هي التي أهلته إلى نيل الدرجات الرفيعة، بحيث تُقرن طاعته بطاعة الله، ومحبته ونفسه بمحبة ونفس رسول الله صلى الله عليه وآله، فقد أخرج أحمد بن حنبل في مسنده عن عمرو بن شاس الأسلمي، قال: «خرجت مع علي إلى اليمن فجفاني في سفري ذلك حتى وجدت في نفسي عليه فلما قدمت أظهرت شكايته في المسجد، حتى بلغ ذلك رسول الله[صلى الله عليه وآله]، فدخلت المسجد ذات غدوة ورسول الله[صلى الله عليه وآله] في ناس

---

(١) حكى ذلك الذهبي عن ابن الجوزي عن أبي حامد، حيث قال في (سير أعلام النبلاء، ج١٩، ص٣٢٨، ط٩، ١٤١٣ ـ ١٩٩٣م، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة ـ بيروت): «ولأبي المظفر يوسف سبط ابن الجوزي في كتاب (رياض الافهام في مناقب أهل البيت)، قال: ذكر أبو حامد في كتابه (سر العالمين وكشف ما في الدارين) فقال في حديث (من كنت مولاه فعلي مولاه): أن عمر قال لعلي: بخ بخ، أصبحت مولى كل مؤمن ومؤمنة، قال أبو حامد: وهذا تسليم ورضى، ثم بعد هذا غلب عليه الهوى حبا للرياسة، وعقد البنود، وأمر الخلافة ونهيها، فحملهم على الخلاف، فنبذوه وراء ظهورهم، واشتروا به ثمنا قليلا، فبئس ما يشترون».

من أصحابه فلما رآني أبدنى عينيه[1]، حتى إذا جلست قال: يا عمرو والله لقد آذيتني، قلت: أعوذ بالله أن أوذيك يا رسول الله، قال[صلى الله عليه وآله]: بلى، من آذى علياً فقد آذاني»[2].

وأخرج مسلم في صحيحه عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص، عن سعد بن أبي وقاص، قال: «خلّف رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم علي بن أبي طالب في غزوة تبوك، فقال: يا رسول الله تخلفني في النساء والصبيان؟ فقال: أما ترضى أن تكون منى بمنزلة هارون من موسى غير أنه لا نبي بعدي»[3].

وأخرج البخاري في صحيحه عن سلمة بن الأكوع، قال: «كان علي رضي الله عنه تخلّف عن النبي صلى الله عليه وسلم في خيبر، وكان به رمد، فقال: أنا أتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فخرج عليٌّ فلحق بالنبي صلى الله عليه [وآله] وسلم، فلما كان مساء الليلة التي فتحها في صباحها، فقال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم: لأعطين الراية، أو قال: ليأخذن غدا رجل يحبه الله ورسوله، أو قال: يحب الله ورسوله، يفتح الله عليه، فإذا نحن بعلي وما نرجوه، فقالوا: هذا عليٌّ، فأعطاه رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم، ففتح الله عليه»[4].

وأخرج مسلم في صحيحه عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه، قال:

---

(١) يقول حدد إليَّ النظر.

(٢) مسند أحمد بن حنبل، ج٣، ص٤٨٣. المستدرك على الصحيحين، ج٣، ص١٢٢، وقال فيه: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه». ج٩، ص١٢٩، وقال فيه: «رواه أحمد والطبراني باختصار وأخصر منه البزار، ورجال أحمد رجال ثقات». وكذا في صحيح ابن حبان، ج ١٥، ص٣٦٥، وغيرهم.

(٣) صحيح مسلم، ج٧، ص ١٢٠. صحيح البخاري، ج٥، ص١٢٩، كتاب المغازي، باب غزوة تبوك.

(٤) صحيح البخاري، ج٤، ص١٢، كتاب الجهاد والسير، باب ما قيل في لواء النبي صلى الله عليه وسلم. صحيح مسلم، ج٥، ص١٩٥.

«أمر معاوية بن أبي سفيان سعداً، فقال: ما منعك أن تسب أبا التراب؟ فقال: أما ما ذكرت ثلاثاً قالهنّ له رسول الله صلى الله عليه وسلم فلن أسبه، لأن تكون لي واحدة منهنَّ أحب إليّ من حمر النعم:

سمعت رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم يقول له [حين][1] خلفه في بعض مغازيه، فقال له عليٌّ: يا رسول الله خلفتني مع النساء والصبيان؟ فقال له رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم: (أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنّه لا نبوة بعدي).

وسمعته يقول يوم خيبر: (لأعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله، قال: فتطاولنا لها، فقال ادعوا لي علياً، فأُتي به أرمد، فبصق في عينه ودفع الراية إليه)، ففتح الله عليه.

ولما نزلت هذه الآية: ﴿فَقُلْ تَعَالَوْاْ نَدْعُ أَبْنَاءنَا وَأَبْنَاءكُمْ وَنِسَاءنَا وَنِسَاءكُمْ وَأَنفُسَنَا وأَنفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾[2]، دعا رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم علياً وفاطمة وحسناً وحسيناً فقال: اللهم هؤلاء أهلي»[3].

النتيجة:

إنّ جميع ذلك يدل بوضوح تام على أنّ شيعة الإمام علي عليه السلام هم في الواقع شيعة النبي صلى الله عليه وآله؛ إذ لا معنى لأنّ يكونوا شيعة لعلي عليه السلام موصوفين بالنجاة

(١) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، ج٧، ص٢٧٧.
(٢) آل عمران/ ٦١.
(٣) صحيح مسلم، ج٧، ص١٢٠ـ ١٢١.

والفوز، وأنهم خير البرية، ولم يكونوا شيعة للنبي صلى الله عليه وآله؛ **فمن فارق علياً عليه السلام فقد فارق رسول الله** صلى الله عليه وآله، ومن فارق الرسول صلى الله عليه وآله فقد فارق الله تعالى كما في رواية ابي ذر التي أوردها الحاكم بسنده عنه رضي الله تعالى عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال لأمير المؤمنين عليه السلام: «**يا علي من فارقني فقد فارق الله، ومن فارقك فقد فارقني**»، قال الحاكم في ذيل الحديث المزبور: «**صحيح الاسناد ولم يخرجاه**»[1].

(١) المستدرك على الصحيحين، الحاكم النيسابوري، ج٣، ص١٢٤.

البحث الثالث: حقيقة الوصية

من الغريب جداً ما أرسله الدكتور السالوس إرسال المسلّمات بلا دليل أو شاهد عليه، وهو كون عبد الله بن سبأ هو من اخترع القول بالوصية، حيث قال: **«عبد الله بن سبأ كان يهودياً ثم أعلن إسلامه، ووالي علي بن أبي طالب - رضي الله تعالى عنه - وكان يقول وهو على يهوديته في يوشع بن نون بالغلو، فقال في إسلامه بعد وفاة الرسول ﷺ في أبي الحسن مثل ذلك. وهو صاحب فكرة أن علياً هو وصي النبيّ ﷺ»**[1]

وهنا يُطرح سؤال، وهو:

ما هو المقصود من اختراع ابن سبأ لمسألة الوصية؟ فهل أنّ المراد من (اختراع القول بالوصية) يعني أنّ اختراع النصّ على الخليفة بأي لفظ كان (سواء بلفظ الوصية أو ما يؤدي معناه، كأن يقول ﷺ خليفتي من بعدي، أو وليّكم، أو ما شاكل، هو فلان مثلاً)، أم أنّ المراد من ذلك هو النصّ على الخليفة بخصوص لفظ الوصية؟

والمحقّق الخبير يعلم أنّ هذين مستويان من البحث في الوصية:

الأول: يتعلق بمعنى الوصية، وأنّ المقصود منها هو النصّ على الخليفة بعد رسول الله ﷺ، ولو بغير هذا اللفظ:

والثاني: يتعلّق بخصوص لفظ الوصية بمعنى النصّ على خليفة الرسول ﷺ.

---

(١) مع الشيعة الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص١٤.

أمّا المستوى الأول، فقد وقع البحث فيه بشكل موسّع من قبل علماء الإمامية، حيث ذكروا أدلّتهم على ذلك، والتي كانت من جملتها نصوص القرآن الكريم والسنّة النبوية المطهرة، وقد وقع هناك نقض وإبرام في دلالة هذه النصوص بين علماء السنّة والإمامية، لكن لم نجد منهم من زعم أنّ هذه النصوص من مخترعات عبد الله بن سبأ[1].

وأمّا المستوى الثاني، وهو النصّ على الخليفة بعد الرسول صلى الله عليه وآله بلفظ الوصيّة وأنها من مخترعات عبد الله بن سبأ، فلا يصمد إمام البحث العلمي.

ولكي يتضح الحال أكثر في هذا المستوى الثاني نبحث المسألة بشكل مختصر ضمن مقامات ثلاثة ، ونرجئ التفصيل إلى محله:

المقام الأول: لفظ الوصية في روايات أهل السنّة.

المقام الثاني: لفظ الوصية في مرويات عبد الله بن سبأ.

المقام الثالث: البحث في شخصية عبد الله بن سبأ.

وهذا المقام الأخير سيق هنا استطراداً في البحث، فإنّه قد وقع الخلط بين ما جاء في الروايات من أنّ ابن سبأ هو من اخترع الوصية، وبين ما ورد في شخصيته وما نُسب إليه من أدوار لعبها في التاريخ الإسلامي، وقد استغل البعض ذلك، فحاول أن يغالط ويوجد الربط بين وجوده كشخصية حقيقية لها حضور خارجي قد عاصرت ثلّة من الصحابة، وبين كونه مخترع عقيدة الوصية، وبعض المعتقدات الأخرى التي ادعي أنّه هو من أوجدها وروّجها ، فكلّما ورد ذكر ابن سبأ، فإذن هو من اخترع الوصية، والحال أنّه لا ربط بين

---

(١) تقدمت الإشارة لبعض هذه النصوص فلاحظ. . . ، وسيأتي التفصيل في ج٢ إن شاء الله تعالى.

المسألتين، فمجرد ثبوته لا علاقة له بالوصية كما هو واضح.

المقام الأول: لفظ الوصية في روايات أهل السنة

سوف نقتصر على نقل الروايات التي جاء فيها لفظ الوصية للإمام علي عليه السلام من قبل النبي صلى الله عليه وآله من كتب أهل السنّة، وإلاّ فكتب كتب الشيعة الإمامية مليئة بالروايات الصحيحة في ذلك، فلا حاجة إلى ذكرها خصوصاً أن الدكتور السالوس لا يعتمد مصادر الشيعة.

لقد أخرج كبار محدثي أهل السنّة وحفّاظهم روايات النصّ على الخلافة بلفظ الوصية، بشكل تفرغ معه مقولة اختراع ابن سبأ للقول بالوصية من محتواها، وتصبح لا قيمة علميّة لها؛ لأنّها وردت على لسان رسول الله صلى الله عليه وآله، أو كبار الصحابة قبل دخول ابن سبأ في الإسلام، وهذه إشارة إلى بعضها، وأمّا التفصيل فله مناسبة أخرى:

١ـ إن علياً عليه السلام كان وصياً

أخرج البخاري في الصحيح بسنده عن الأسود، قال: «**ذكروا عند عائشة أن علياً رضي الله عنهما كان وصياً، فقالت: متى أوصى إليه وقد كنت مسندته إلى صدري، أو قالت: حجري فدعا بالطست، فلقد انخنث في حجري، فما شعرت أنه قد مات، فمتى أوصى إليه؟**»[(١)].

فهذه الرواية تدلّ دلالة صريحة على أنّ مسألة الوصية لأمير المؤمنين عليه السلام كانت معروفة عند الصحابة، بحيث إنّهم يتداولونها في

(١) صحيح البخاري، ج٣، ص١٨٦، كتاب الوصايا، باب الوصايا وقول النبي صلى الله عليه وسلم (وصية الرجل مكتوبة عنده).

مجالسهم ومنتدياتهم، وكأنّها أمر مفروغ من وجوده.

وأمّا عدم إطّلاع عائشة زوج الرسول صلى الله عليه وآله عليها فلا يقدح بالأمر؛ إذ ليس من الضروري أن يوصي الرسول صلى الله عليه وآله، وهو في آخر لحظات حياته الشريفة، وفي حجر عائشة!! خصوصاً وأنّه صلى الله عليه وآله قد أوصى في حضور أصحابه، وفي مناسبات عديدة بالخليفة من بعده كما بيّنا.

وعندئذ فهل لقّن عبد الله ابن سبأ أيضاً هؤلاء الصحابة، الذين ذكروا عند عائشة زوج الرسول صلى الله عليه وآله أنّ أمير المؤمنين عليه السلام هو الوصي؟!

ثمّ إنّ هذا الموقف لعائشة من وصية أمير المؤمنين عليه السلام ليس ببعيد منها؛ لأنّها لا تطيب لها نفساً للإمام عليه السلام، كما أخرج ذلك أحمد بن حنبل في مسنده بسنده عن عبيد الله بن عبد الله، عن عائشة، قالت: **«لما مرض رسول الله صلى الله عليه في بيت ميمونة فاستأذن نساءه أن يمرض في بيتي فأذن له، فخرج رسول الله صلى الله عليه معتمداً على العباس، وعلى رجل آخر ورجلاه تخطان في الأرض، وقال عبيد الله: فقال ابن عباس: أتدري من ذلك الرجل؟ هو علي بن أبي طالب، ولكن عائشة لا تطيب لها نفساً»**[1].

٢ـ علي عليه السلام أخي ووصيي وخليفتي

أورد الطبري عن عبد الله ابن عباس، عن أمير المؤمنين عليه السلام، في نزول قوله تعالى: ﴿وأنذر عشيرتك الأقربين﴾ أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال مخاطباً عشيرته: **«أيكم يوازرني على هذا الأمر على أن يكون أخي ووصيي وخليفتي فيكم»، قال: فأحجم**

---

(١) مسند أحمد بن حنبل، ج٦، ص٣٤.

القوم عنها جميعاً، وقلت وإنّي لأحدثهم سناً وأرمصهم عيناً وأعظمهم بطناً وأحمشهم ساقاً: أنا يا نبي الله أكون وزيرك عليه، فأخذ برقبتي، ثم قال: (إن هذا أخي ووصيي وخليفتي فيكم فاسمعوا له وأطيعوا)»(١).

٣ـ علي عليه السلام وصيي ووارثي

أخرج أحمد بن حنبل عن أنس بن مالك، قال: «قلنا لسلمان: سل النبي صلى الله عليه وسلم من وصيه؟ فقال له سلمان: يا رسول الله من وصيك؟ قال: (يا سلمان من كان وصي موسى؟) قال: يوشع بن نون، قال: (فإنّ وصيي ووارثي يقضي ديني وينجز موعودي علي بن أبي طالب)»(٢).

٤ـ علي عليه السلام وصيي وموضع سري

أورد الطبراني في المعجم الكبير عن سلمان، قال: «قلت: يا رسول الله لكل نبي وصي فمن وصيك؟ فسكت عني فلما كان بعد رآني، فقال: (يا سلمان)، فأسرعت إليه، قلت: لبيك، قال: (تعلم من وصي موسى؟) قلت: نعم، يوشع بن نون، قال: (لم؟) قلت: لأنه كان أعلمهم، قال: (فإن وصيي وموضع سري وخير من أترك بعدي، ينجز عدتي ويقضي ديني، علي بن أبي طالب)»(٣).

---

(١) تاريخ الأمم والملوك، ج٢، ص٦٢ ـ ٦٣.

(٢) فضائل الصحابة، ج٢، ص٦١٥، رقم: ١٠٥٢، الناشر: مؤسسة الرسالة ـ بيروت، ط١، ١٤٠٣ ـ ١٩٨٣، تحقيق: د. وصي الله محمد عباس.

(٣) المعجم الكبير، ج٦، ص٢٢١، رقم: ٦٠٦٣، الناشر: مكتبة العلوم والحكم ـ الموصل، ط٢، ١٤٠٤ ـ ١٩٨٣، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي.

٥ـ لكل نبي وصي وعلي عليه السلام وصيي

أخرج ابن عساكر في تاريخه عن بريدة، أن النبي صلى الله عليه وآله قال: **«إن لكل نبي وصياً ووارثاً، وإن علياً وصيي ووارثي»**(١).

٦ـ أوحى إلي فاتخذته وصياً

أورد الطبراني في المعجم الكبير عن أبي أيوب الأنصاري، أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال لفاطمة: **«أما علمت أن الله عز وجل اطلع إلى أهل الأرض فاختار منهم أباك فبعثه نبياً، ثم اطلع الثانية، فاختار بعلك فأوحى إليّ فأنكحته واتخذته وصياً»**(٢).

٧ـ علي عليه السلام خير الأوصياء

أخرج الطبراني عن علي بن علي المكي الهلالي، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال لفاطمة: **«يا فاطمة ونحن أهل بيت قد أعطانا الله سبع خصال لم يعط أحد قبلنا ولا يعطى أحد بعدنا، أنا خاتم النبيين وأكرم النبيين على الله، وأحب المخلوقين إلى الله عز وجل وأنا أبوك، ووصيي خير الأوصياء وأحبهم إلى الله وهو بعلك...»**(٣).

---

(١) تاريخ دمشق، ج٤٢، ص٣٩٢.

(٢) المعجم الكبير، ج٤، ص١٧١، رقم: ٤٠٦٤، الناشر: مكتبة العلوم والحكم ـ الموصل، ط٢، ١٤٠٤ ـ ١٩٨٣، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي.

(٣) المصدر السابق، ج٣، ص٥٧، رقم: ٢٦٧٥.

٨ـ علي عليه السلام خاتم الوصيين

أخرج أبو نعيم في (حلية الأولياء)، وابن عساكر في (تاريخ دمشق)، عن أنس بن مالك، قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (يا أنس اسكب لي وضوءاً)، ثم قام فصلى ركعتين، ثم قال: (يا أنس أول من يدخل عليك من هذا الباب أمير المؤمنين وسيد المسلمين وقائد الغر المحجلين وخاتم الوصيين)، قال أنس: قلت: اللهم أجعله رجلاً من الأنصار وكتمته، إذ جاء علي فقال: (من هذا يا أنس)، فقلت: علي، فقام مستبشراً فاعتنقه، ثم جعل يمسح عن وجهه بوجهه، ويمسح عرق علي بوجهه، فقال: يا رسول الله لقد رأيتك صنعت شيئاً ما صنعت بي قبل؟ قال: (وما يمنعني وأنت تؤدي عني وتسمعهم صوتي وتبين لهم ما اختلفوا فيه بعدي)»[(١)].

والحاصل: أنّه بعد كل هذه الروايات التي جاءت بطرق متعددة وألفاظ كثيرة ـ والتي سيأتي الحديث عنها لاحقاً في الجزء الثاني إن شاء الله تعالى ـ يتبيّن بشكل جلي أن مفهوم الوصية من المفاهيم الإسلامية الأصيلة التي جاءت على لسان النبي الكريم صلى الله عليه وآله، وتناقلها جلّ الصحابة منذ الإطلالة الأولى لنور الإسلام وعهده الأول المبارك، ومعه يتضح سفاهة القول بأنها من مخترعات شخصية يهودية نكرة غير واضحة المعالم، والذي سنعقد المقام الثالث للبحث عنها.

---

(١) حلية الأولياء، ج١، ص٦٣. تاريخ دمشق، ج٤٢، ص٣٨٦.

المقام الثاني: الوصية في أقوال عبد الله بن سبأ

لاقت بعض المسائل التاريخية هوى في نفوس البعض، فوقعت موقع الرضا منهم، واكتسبت بمرور الوقت صفة الجزم والقطعية، وأصبح المساس بها خطأً أحمر يؤدي إلى اتهام من يقترب منها بشتى التهم، بينما تجد أنّ العديد من هذه المسائل إما أنّها لا أساس واقعي لها، أو أنها ضخمت أكثر من حجمها بمراتب، حتى غدا مجرد التعرض لها بالتحقيق والبحث الموضوعي موبقة توجب التوبيخ، ومن جملة هذه المسائل التي شوّهت وسلبت الموضوعية عن مباحثها هي نسبة القول بالوصية إلى ابن سبأ، حتى أصبح مخترعها ومحدثها بالرغم من قوّة الروايات الكثيرة الواردة فيها على لسان رسول الله ﷺ وأصحابه البرّرة رضي الله تعالى عنهم، كما تقدّم ذلك في المقام الأول، وسنتتبع في هذا المقام الثاني ما يدعى من مرويات الوصية على لسان ابن سبأ، ونناقش أسانيدها ومحتواها ليتضح الأمر في المسألة:

دعوى اختراع ابن سبأ للوصية في المرويات الشيعية

إنّ المتأمل بإنصاف في المصادر الشيعيّة يجد بوضوح تام أنّها خالية من أي رواية ولو ضعيفة السند، بل لو مرسلة في أن ابن سبأ مخترع القول بالوصية، لكن البعض سعى بشتى السبل إلى أن يُبقي على هذه المقولة، فحاول أن يخلط بين دعوى أن ابن سبأ مخترع القول بالوصية ودعوى ثبوت أصل شخصية ابن سبا، ليموه على القارئ بأنّ كلّ ما يردّ في عبد الله سبأ في كتب الشيعة ومصادرها يدعم فكرة أنّه مخترع القول بالوصية، والحال كما أسلفنا أنّ المصادر الشيعية ليس فيها رواية واحدة ولو مرسلة أو ضعيفة السند تدلّ على

أنّه مخترع عقيدة الوصية.

نعم هناك روايات متعددة بعضها صحيحة السند تتحدث عن شخصية ابن سبأ دون أن تتطرق من قريب أو من بعيد لمسألة اختراعه المزعوم للوصية.

وبعبارة أخرى أكثر وضوحاً نقول: لا توجد رواية شيعية ولو ضعيفة السند أو مرسلة في تأييد دعوى اختراع ابن سبأ للقول للوصية، نعم هناك مجموعة من الروايات الشيعية وردت في شخصية ابن سبأ، دلَّ بعضها على وجود رجل اسمه عبد الله بن سبأ كان معاصراً لأمير المؤمنين عليه السلام وكان يتردد عليه عليه السلام بين الحين والآخر يسأله عن بعض الأمور دون أن تشير إلى أي تفصيل آخر، وبعض آخر دلَّ على انحراف ابن سبأ وغلوه في أمير المؤمنين عليه السلام حتى ادَّعى ألوهيته عليه السلام فأحرقه الإمام عليه السلام بالنار، وستأتي الإشارة لهذه المجموعة من الروايات في المقام الثالث الذي سنتكلم فيه عن شخصية ابن سبأ.

دعوى اختراع ابن سبأ للوصية فيما نقله النوبختي والقمي والكشي

حكى النوبختي والقمي والكشي عند حديثهم حول السبئية عن (جماعة من أهل العلم) من أن ابن سبأ كان يقول بالوصية، وأنّه أول من شهر (أو شهد) بالقول بفرض إمامة أمير المؤمنين عليه السلام...، وادعوا أنّ مقولة هذه الجماعة هي من جملة الأسباب وراء قول من خالف الشيعة بأنّ أصل الرفض مأخوذ من اليهودية.

لكن بعض المخالفين للشيعة أصرّوا على هذه المقولة من دون دليل أو توجيه معقول، بل وتمادى بعضهم كالدكتور السالوس وغيره فحذف صدر الكلام المتقدم وذيله لإيهام القارئ بأنّ الحسن بن موسى النوبختي والقمي

والكشي قالوا بأنّ عبد الله بن سبأ أول من شهر القول بفرض إمامة علي ...»[1].

وحتى تتضح حقيقة الحال ننقل نص عبارة النوبختي والقمي والكشي على التوالي في المقام، ثمَّ نورد ما يمكن أن يقال فيه:

قال النوبختي في كتابه (فرق الشيعة): «حكى جماعة من أهل العلم من أصحاب علي عليه السلام (أن عبد الله بن سبأ كان يهودياً فأسلم ووالى علياً عليه السلام، وكان يقول وهو علي يهوديته في يوشع بن نون بعد موسى عليه السلام بهذه المقالة، فقال في إسلامه بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله في علي عليه السلام بمثل ذلك، وهو أول من شهر القول بفرض إمامة علي عليه السلام، وأظهر البراءة من أعدائه، وكاشف مخالفيه)، فمن هناك قال من خالف الشيعة: إن أصل الرفض مأخوذ من اليهودية»[2].

وأمّا القمي في كتابه (المقالات والفرق) فقال: «حكى جماعة من أهل العلم: (أن عبد الله بن سبأ كان يهودياً فأسلم ووالى علياً عليه السلام، وكان يقول وهو علي يهوديته في يوشع بن نون وصي موسى عليه السلام بهذه المقالة، فقال في إسلامه بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله في علي عليه السلام بمثل ذلك، وهو أول من شهد بالقول بفرض إمامة علي بن أبي طالب عليه السلام، وأظهر البراءة من أعدائه، وكاشف مخالفيه وأكفرهم)، فمن هاهنا قال من خالف الشيعة: إن أصل الرفض مأخوذ من اليهودية»[3].

وحكى الشيخ الطوسي عن الكشي، أنّه قال: «وذكر بعض أهل العلم (أن عبد

---

(1) انظر: مع الشيعة الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج1، ص14.

(2) فرق الشيعة، أبو الحسن النوبختي، ص22، تصحيح وتعليق: محمد صادق آل بحر العلوم، الناشر: المكتبة المرتضوية، المطبعة: الحيدرية ـ النجف الأشرف.

(3) المقالات والفرق، سعد بن عبد الله القمي، ص20، تصحيح وتقديم: د. محمد جواد مشكور، الناشر: المركز العلمي والثقافي للنشر ـ طهران.

الله بن سبأ كان يهوديا فأسلم ووالى علياً عليه السلام، وكان يقول وهو على يهوديته في يوشع بن نون وصي موسى بالغلو، فقال في إسلامه بعد وفات رسول الله صلى الله عليه وآله في علي عليه السلام مثل ذلك، وكان أول من شهر بالقول بفرض إمامة علي وأظهر البراءة من أعدائه وكاشف مخالفيه وكفرهم)، فمن هيهنا قال من خالف الشيعة أصل التشيع والرفض مأخوذ من اليهودية»[١].

هذا ما أورده النوبختي والقمي والكشي في المقام، وهو لا يدلّ على ما زعمه الدكتور السالوس وغيره في باب الوصية؛ وذلك من وجهين:

أولا: ما أورده النوبختي والقمي والكشي حكاية عن جماعة

إنّ هذا القول المحكي المستشهد به فيما تقدم ليس للنوبختي أو القمي أو الكشي، وإنما نقلوه على نحو الحكاية عن جماعة من أهل العلم من غير الشيعة، بدليل قولهم (النوبختي والقمي والكشي) بعد ذلك: «**فمن هاهنا قال من خالف الشيعة: إن أصل الرفض مأخوذ من اليهودية**»، فهذا التوجيه لا ينسجم أبداً مع كون هذه الجماعة من الشيعة، وإلا فكيف يجوز لشيعي أو غيره أن يسفه عقيدته بهذا الشكل، فلابد إذن أن تكون التهمة من خارجهم.

وأمّا قوله: «**من أصحاب علي عليه السلام**» فلم يرد إلاّ في عبارة النوبختي؛ وهو لا يدل على أنّ هؤلاء الجماعة من الشيعة إطلاقاً؛ إذ إنّ هذا التعبير يطلق على غيرهم أيضاً، مضافاً إلى أن بعض علماء الشيعة يطلقون لفظ (الأصحاب) على كلّ من روى عن الأئمة عليهم السلام مؤمناً كان أو منافقاً، إمامياً كان أو غيره؛ ولهذا عدّوا زياد بن أبيه وابنه عبيد الله وبعض الخوارج ممّن روى عن أمير

(١) اختيار معرفة الرجال، ج١، ص٣٢٤.

المؤمنين عليه السلام، وعدّوا المنصور الدوانيقي من أصحاب الصادق عليه السلام[1]، ولهذا فإن كون الرجل من أصحاب علي عليه السلام لا يعني كونه شيعياً بالضرورة، وهذا واضح.

ثانيا: ماحكاه النوبختي لا يدل على أن ابن سبأ مخترع الوصية

إن ما حكاه النوبختي وغيره عن جماعة من أهل العلم لا يدل على أن ابن سبأ هو مخترِع القول بالوصية وأول من أبدعها وإنّما غاية ما تدل عليه هو أنّه بعد إسلامه آمن بما آمنت به الشيعة من إمامة أمير المؤمنين عليه السلام وأنّه هو الوصي والخليفة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله.

غير أنّ ابن سبأ يعتبر بحسب هذا النصّ الذي حكاه النوبختي وغيره أول من أخذ يظهر ويجاهر بعقيدته في أمير المؤمنين عليه السلام بشكل علني وحاد، مستعملاً أسلوباً وطريقة غريبة على ما اعتاده المجتمع الإسلامي بعد مضي خمس وعشرين سنة من التقية والخوف، قال الأشعري القمي: «**كان أول من أظهر الطعن على أبي بكر وعمر وعثمان والصحابة وتبرأ منهم، وادعى أن عليا عليه السلام أمره بذلك، وأن التقية لا تجوز ولا تحل**»[2].

وقال النوبختي: «**فقال في إسلامه بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله في علي عليه السلام بمثل ذلك، وهو أول من شهر [شهد] القول بفرض إمامة علي عليه السلام**».

ويشهد لهذا أيضاً استعمال «**شهر**»، و«**أظهر**»، و«**كاشف**» في ذيل الحكاية، والتي تعكس كلها معنى الإظهار والمكاشفة، فإنّ «**شهر**» من الظهور، قال

(١) انظر: رجال الشيخ الطوسي، ص٩.

(٢) المقالات والفرق، ص٢٠.

الفراهيدي في كتابه (العين): «الشهرة: ظهور الشيء في شنعة حتى يشهره الناس...»[(١)]، وأين هذا المعنى من القول بأنه أول من قال بالوصية؟

هذا كله مضافاً إلى أنّ المنقول عن هؤلاء الجماعة من أهل العلم مخالف للثابت بالضرورة لدى الشيعة وعلية إجماع علمائهم، فهل يعارض هذا بمثل ذلك القول المنقول مرسلاً على نحو الحكاية عن جماعة مجهولين؟

دعوى اختراع ابن سبأ للوصية في المرويات السنية

لعلّ الأسلوب الأنسب للباحث في روايات السنّة ومصادرهم التاريخية عن شخصية عبد الله بن سبأ وعن دوره في بعض الأحداث في التاريخ الإسلامي ودوره في إرساء القول بالوصية، هو ان يتناول تلك الأخبار والمصادر التي ذكرت ابن سبأ بشكل عام بالتحقيق الموضوعي بعد فهرستها إلى مجموعتين:

إحداها: تشتمل على الأخبار التي تبيّن دوره في إرساء القول بالوصية.

والأخرى: تتضمن الروايات التي تبيّن أصل وجود هذه الشخصية وبعض جوانبها، وما قام به من دور في بعض الأحداث التاريخية الإسلامية وبالخصوص دوره في فتنة عثمان بن عفان؛ وذلك حتى لا يقع الخلط والالتباس بين هاتين المجموعتين وتسرب روايات إحداهما إلى الأخرى، كما وقع ذلك عند بعض الباحثين عن قصد، أو من دون قصد؛ لإثبات أنّ مسالة الوصية مرتبطة بوجود ابن سبأ.

ومن هنا سيقع البحث في المجموعة الأولى في هذا المقام، وأمّا روايات

---

(١) كتاب العين، ج٣، ص٤٠٠. لسان العرب، ج١، ص٢٤٦.

المجموعة الثانية فسنرجئها للمقام الثالث القادم إن شاء الله تعالى:

الأخبار السنية الواردة في بيان دور ابن سبأ في إرساء القول بالوصية

إنّ الأخبار التي اوردها محدثو السنّة وحفاظهم حول دور ابن سبأ في إرساء القول بالوصية كلها تنهي إلى سيف بن عمر، والتي أخرجها عنه الطبري في تاريخه حيث ذكر فيه أحوال ابن سبأ بشيء من التفصيل، قال: «كتب به إلى **السري، عن شعيب، عن سيف، عن عطية، عن يزيد الفقعسي، قال:**

(كان عبد الله بن سبأ يهودياً من أهل صنعاء، أمه سوداء، فأسلم زمان عثمان، ثم تنقّل في بلدان المسلمين يحاول ضلالتهم، فبدأ بالحجاز ثم البصرة ثم الكوفة ثم الشام، فلم يقدر على ما يريد عند أحد من أهل الشام، فأخرجوه حتى أتى مصر فاعتمر فيهم.

فقال لهم فيما يقول: لعجب ممن يزعم أن عيسى يرجع ويكذب بأنّ محمداً يرجع وقد قال الله عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لَرَادُّكَ إِلَى مَعَادٍ﴾ فمحمد أحق بالرجوع من عيسى، قال: فقبل ذلك عنه ووضع لهم الرجعة فتكلموا فيها.

ثم قال لهم بعد ذلك: إنه كان ألف نبي ولكل نبي وصى وكان علي وصي محمد، ثم قال: محمد خاتم الأنبياء وعلي خاتم الأوصياء، ثم قال بعد ذلك: من أظلم ممن لم يجز وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم ووثب علي وصي رسول الله صلى الله عليه وسلم وتناول أمر الأمة.

ثم قال لهم بعد ذلك: إن عثمان أخذها بغير حق وهذا وصي رسول الله صلى

الله عليه وسلم فانهضوا في هذا الأمر فحركوه، وابدءوا بالطعن على أمرائكم وأظهروا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تستميلوا الناس وادعوهم إلى هذا الأمر.

فبث دعاته وكاتب من كان استفسد في الأمصار وكاتبوه ودعوا في السر إلى ما عليه رأيهم وأظهروا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وجعلوا يكتبون إلى الأمصار بكتب يضعونها في عيوب ولاتهم ويكاتبهم إخوانهم بمثل ذلك، ويكتب أهل كل مصر منهم إلى مصر آخر بما يصنعون فيقرأه أولئك في أمصارهم وهؤلاء في أمصارهم حتى تناولوا بذلك المدينة وأوسعوا الأرض إذاعة، وهم يريدون غير ما يظهرون ويسرون غير ما يبدون، فيقول أهل كل مصر إنا لفي عافية مما ابتلى به هؤلاء إلا أهل المدينة فإنهم جاءهم ذلك عن جميع الأمصار فقالوا إنا لفي عافية مما فيه الناس).

وجامعه محمد وطلحة من هذا المكان، قالوا: (فأتوا عثمان فقالوا: يا أمير المؤمنين، أيأتيك عن الناس الذي يأتينا؟ قال: لا والله، ما جاءني إلا السلامة، قالوا: فانا قد أتانا وأخبروه بالذي أسقطوا إليهم، قال: فأنتم شركائي وشهود المؤمنين فأشيروا عليّ، قالوا: نشير عليك أن تبعث رجالاً ممن تثق بهم إلى الأمصار حتى يرجعوا إليك بأخبارهم، فدعا محمد بن مسلمة فأرسله إلى الكوفة، وأرسل أسامة بن زيد إلى البصرة، وأرسل عمار بن ياسر إلى مصر، وأرسل عبد الله بن عمر إلى الشام، وفرق رجالا سواهم.

فرجعوا جميعا قبل عمار فقالوا: أيها الناس ما أنكرنا شيئاً ولا أنكره أعلام المسلمين ولا عوامهم، وقالوا جميعا: الأمر أمر المسلمين إلا أن أمراءهم يقسطون

بينهم ويقومون عليهم، واستبطأ الناس عمارا حتى ظنوا أنه قد اغتيل فلم يفجأهم إلا كتاب من عبد الله بن سعد بن أبي سرح يخبرهم أن عمارا قد استماله قوم بمصر وقد انقطعوا إليه منهم عبد الله بن السوداء وخالد بن ملجم وسودان بن حمران وكنانة بن بشر...)»[١].

وحتى تتضح الصورة في هذا الخبر سنعرضه على ميزان البحث الموضوعي من حيث السند والمحتوى؛ للوقوف على مقدار صلاحيته للاحتجاج به والاستناد إليه في تثبيت المادة العقائدية والتاريخية.

سند الحديث

إنّ سند هذا الحديث غاية في الضعف؛ لأنّ فيه:

١ـ شعيب بن إبراهيم وهو مجهول، قال الذهبي: **«راوية كتب سيف عنه، فيه جهالة»**[٢]، وكذا ابن حجر في لسان الميزان[٣]، وقال ابن عدي في الكامل: **«وشعيب بن إبراهيم هذا له أحاديث وأخبار، وهو ليس بذلك المعروف، ومقدار ما يروي من الحديث والأخبار ليست بالكثيرة وفيه بعض النكرة؛ لأن في أخباره وأحاديثه ما فيه تحامل على السلف»**[٤].

٢ـ سيف بن عمر: وهو ضعيف جداً، قال المزي في تهذيب الكمال: **«قال ابن معين: (ضعيف الحديث)، وقال مرة: (فُلَيس خير منه)، وقال أبو حاتم: (متروك**

---

(١) تاريخ الأمم والملوك، ج٣، ص٣٧٨ ـ ٣٧٩.

(٢) ميزان الاعتدال، ج٢، ص٢٧٥.

(٣) لسان الميزان، ج٣، ص١٤٥.

(٤) الكامل، ج٤، ص٤.

الحديث يشبه حديثه حديث الواقدي)، وقال أبو داود: (ليس بشيء)، وقال النسائي والدارقطني: (ضعيف)، وقال ابن عدي: (بعض أحاديثه مشهورة وعامتها منكرة لم يتابع عليها)، وقال ابن حبان: (يروي الموضوعات عن الاثبات)، قال: (وقالوا أنه كان يضع الحديث)، قلت: بقية كلام ابن حبان: (اتهم بالزندقة)، وقال البرقاني عن الدارقطني: (متروك)، وقال الحاكم: (اتهم بالزندقة وهو في الرواية ساقط)»[١].

وأمّا ما قد يقال من أن سيفاً إنما ضُعّف في الرواية، وإلا فهو عمدة في التاريخ[٢]، وكان أخبارياً عارفاً[٣]، فجوابه هو أن منهج علماء المدرسة التي ينتمي إليها الدكتور علي السالوس قائم على أساس إعمال منهج الحديث في التعامل مع النصّ التاريخي، ومن هنا ضعّفوا وفق هذه القاعدة كثيراً من المؤرخين كالواقدي والكلبي وأبي مخنف، فعلى الرغم من كون هؤلاء من كبار المؤرخين إلا أنهم لم تقبل نقولاتهم في التاريخ؛ لما ورد فيهم من تضعيف في الرواية[٤]، قال الباحث المعاصر حسن فرحان: **«بعض الألفاظ مثل (عمدة في التاريخ) قد لا يراد بها التوثيق، فقد أطلقها الحافظ ابن حجر على سيف بن عمر، وعلى ابن الكلبي وغيرهما من كبار المتروكين، وغاية ما يريد منها الحافظ كون هذا من كبار المؤرخين من حيث (جمع مادة التاريخ والاهتمام بها) وكتابتها لا أنه (ثقة)؛ ولذلك نجد الحافظ نفسه يضعف سيفاً في روايات تاريخية**

---

(١) تهذيب الكمال، ج٤، ص٢٥٩.

(٢) انظر: تقريب التهذيب، ابن حجر، ج١، ص٤٠٨.

(٣) انظر: ميزان الاعتدال، الذهبي، ج٢، ص٢٥٥.

(٤) انظر: تهذيب الكمال، ج٢٦، ص١٨٠ ـ ١٩٥.

ويضعف الكلبي وقد سمّاه (عمدة النسابين))»[١].

مضمون الحديث

إنّ محتوى الحديث لا يرقى لمستوى الاحتجاج به؛ لوجود التهافت والاضطراب والارتباك الواضح بين فقراته، مما يشهد على وضعه؛ إذ نجد الراوي يصوّر في البداية حركة ابن سبأ الشديدة حيث استطاع أن يحدث ثورة ويدسّ دعاته في أغلب الأمصار التي تعج بالصحابة وأغلب التابعين، بل ويؤلّب الناس على عثمان[٢].

ثم ينقل مشهداً آخر عن دار الخلافة، فيصوّر الخليفة عثمان غير مطّلع

---

(١) نحو إنقاذ التاريخ الإسلامي، ص٦٠. وقال في موضع آخر: «هناك لفظان موهمان يتكئ عليهما بعض موثقي سيف بن عمر.. ألا وهما قول الذهبي: (كان إخباريا عارفا)، وقول الحافظ بن حجر: (عمدة في التاريخ)، وحقيقة أن الذهبي قد قال تلك الكلمة في رواة كذابين غير سيف، فهو يكثر من قوله: (أديب عارف)، أو (نسابة عارف) أو (أخباري عارف)، مع أن الذهبي نفسه يصفهم بالكذب والضعف في مواطن أخرى!!

والدليل على ذلك أنه ضعف سيفاً في أكثر من مكان من كتبه، فهذا اللفظ (الموهم) لا يقدمه على (التضعيفات الصريحة) إلا مكابر. كذلك الحافظ بن حجر نجده يرد روايات لسيف تاريخية بحتة في الإصابة وغيرها، فمراد الحافظ ـ والله أعلم ـ إن سيفا يعتبر شيخا في التاريخ مثلما كان الكلبي شيخاً في الأنساب، مع أن الاثنين ضعيفان جرب عليهما الكذب. ثم لو افترضنا أن الحافظ يثق في سيف بن عمر فماذا نفعل بعشرات المحدثين الآخرين الذين سبروا روايات سيف بن عمر وكانوا أقرب لعصره من الحافظ بن حجر!! وهم أعلم وأدرى به من المتأخرين!! ثم وجدنا أقوالهم وأحكامهم ـ بعد الدراسة والمقارنة ـ صحيحة!! وهي أن سيفا متروك كذاب لا يعتمد عليه لا في الأحاديث ولا في التاريخ!! بل يكفي مقارنة رواياته مع بعضها لنجد التناقضات الكبيرة!! فكيف بمقارنتها مع روايات المؤرخين الآخرين!! وكيف بمخالفتها لمتون الأحاديث الصحيحة!!...»، المصدر السابق نفسه، ص٨٤ ـ ٨٥.

(٢) قال:«تنقل في بلدان المسلمين يحاول ضلالتهم...، ثم قال لهم بعد ذلك: إن عثمان أخذها بغير حق وهذا وصي رسول الله صلى الله عليه وسلم فانهضوا في هذا الأمر فحركوه، وابدءوا بالطعن على أمرائكم...، فبث دعاته وكاتب من كان استفسد في الأمصار وكاتبوه... حتى تناولوا بذلك المدينة وأوسعوا الأرض إذاعة...».

بشكل كلّي على حركة ابن سبأ[١].

ثمّ يعود وينقل صورة ثالثة وهي استمالة قوم من مصر لعمار الذي بعثه عثمان لتقصي الوضع فيها، ممّا دفع عبد الله بن سعد بن أبي سرح وإلي عثمان على مصر إلى مكاتبة الخليفة بشكل سريع ليطلعه على هذا التصرف من عمار[٢].

والسؤال الذي يطرح نفسه هنا هو: لو كان لعثمان ولاة على الأمصار ولهم عيونهم عليها التي تأتيهم بالأخبار عن كل صغيرة وكبيرة، ويكاتبونه فيها بهذه السرعة بحيث أطلعوه على ما قام به أهل مصر من استمالة مبعوثه إليهم عمار خلال سفره القصير، وبأمر من الخليفة نفسه، فكيف لم يخبروه بتحركات ابن سبأ التي كانت بتلك الضخامة التي صورها الراوي في المشهد الأول، لاسيما وأنه كان يؤلّب الناس على عثمان ويدعو للثورة عليه؟!

ثم كيف استطاع هذا اليهودي أن يحدث هذا الشرخ في المجتمع الإسلامي، ويؤثر على ثلّة من كبار الصحابة ممّن أقاموا الدين وتحملوا ألوان العذاب وضربوا المثال الأسمى في الصلابة والإيمان والصبر و...، حتى قلب الأوضاع في عاصمة الخلافة بشكل أدّى إلى مقتل عثمان بذلك الشكل؟

والحاصل: أن كون ابن سبأ هو من اخترع القول بالوصية وهو صاحب الدور الأساسي في أحداث فتنة عثمان، لم يرد إلا في رواية سيف بن عمر، التي

---

(١) قال:«فأتوا عثمان فقالوا: يا أمير المؤمنين، أيأتيك عن الناس الذي يأتينا؟ قال: لا والله، ما جاءني إلا السلامة، قالوا: فانا قد أتانا وأخبروه بالذي أسقطوا إليهم».

(٢) قال:«واستبطأ الناس عماراً حتى ظنوا أنه قد اغتيل فلم يفجأهم إلا كتاب من عبد الله بن سعد بن أبي سرح يخبرهم أن عماراً قد استماله قوم بمصر وقد انقطعوا إليه».

أخرجها الطبري في تاريخه، وهي ضعيفة السند؛ بشعيب وسيف، ومتهافتة المضامين كما بينا.

المقام الثالث: شخصية عبد الله بن سبا

شغلت شخصية عبد الله ابن سبأ وما نسب إليه من بعض الأمور مساحة واسعة من كتابات مفكري المسلمين وعلمائهم، ولشدّة غموض هذه الشخصية فقد سرى حولها الخلاف والاختلاف بينهم في مختلف جوانبها، حيث اختلف في أصل وجوده، وفي تحديد هويته، وفي تاريخ ظهوره، وفي حجم الدور الذي لعبه في بعض وقائع التاريخ الإسلامي، وفي مصيره وما آل إليه أمره.

وقبل الإشارة إلى نماذج من ذلك الخلاف والاختلاف، لابد من التنبيه على أن أصل النزاع في قضية ابن سبأ هو إعطاؤه ذلك الحجم والدور المبالغ فيه في تأليب الوضع والتأثير على الواقع الإسلامي، والقدرة العجيبة على خلق الأفكار وتسويقها بتلك السرعة الكبيرة داخل المجتمع الإسلامي، وتأسيس عقائد جديدة انطلت على عدد من كبار الصحابة وثلة كبيرة من المسلمين.

فهذا هو أصل الخلاف وإلاّ فإثبات أو نفي وجود ابن سبأ ليس بتلك الأهمية، غير أن البعض حاول من خلال ذكر عدد من العلماء المثبتين لوجود ابن سبأ أن يوهم أن هؤلاء يقولون بذلك الدور المضخم له، والحال أنهم أثبتوا أصل وجوده فقط، وأما ذلك الدور المبالغ فيه له فقد اقتصر على رواية سيف بن عمر التي أخرجها الطبري في تاريخه كما تقدم.

وبعد هذا التنبيه نشير لبعض من ذلك الخلاف والاختلاف الموجود في مختلف الجوانب في مسألة ابن سبأ بما يسعه المقام؛ ليقف القارئ على مقدار العجز، ومدى الابتعاد عن الموضوعية في قول من نسب التشيع لمثل هذه الشخصية الغامضة المختلف فيها بهذا المستوى:

أولا: الخلاف في أصل وجود ابن سبأ

اختلف علماء المسلمين في أصل وجود ابن سبأ، فأثبته بعضهم ونفاه البعض الآخر، وهذا ذكر لبعض المثبتين والنافين من الطائفتين:

١ـ علماء السنة الذين انكروا وجود ابن سبأ:

أ ـ الدكتور طه حسين، قال: «إنّ أمر السبئية وصاحبهم ابن السوداء إنما كان متكلّفاً منحولاً قد اخترع بآخره حين كان الجدال بين الشيعة وغيرهم من الفرق الإسلامية، أراد خصوم الشيعة أن يدخلوا في أصول هذا المذهب عنصراً يهودياً إمعاناً في الكيد لهم والنيل منهم»[(١)].

ب ـ الدكتور علي سامي النشار، قال: «ومن المحتمل أن تكون شخصية عبد الله بن سبأ شخصية موضوعة أو أنها رمزت إلى شخصية ابن ياسر ومن المحتمل أن يكون عبد الله بن سبأ هو مجرد تغليف لاسم عمار بن ياسر»[(٢)].

ج ـ الدكتور حامد حفني داود، قال: «ولعل أعظم هذه الأخطاء التاريخية التي أفلتت من زمام هؤلاء الباحثين وغم عليهم أمرها، فلم يفقهوها ويفطنوا إليها، هذه

---

(١) علي وبنوه، ج٢، ص٢٤، ط١٢، دار المعارف ـ القاهرة.

(٢) نشأة الفكر الفلسفي، ج٢، ص٣٩، ط٨، دار المعارف ـ القاهرة.

المفتريات التي افتروها على علماء الشيعة حين لفقوا عليهم قصة عبد الله بن سبأ فيما لفقوه من قصص...»[١].

د ـ الدكتور محمد كامل حسين، قال: «فقصة ابن سبأ في مصر وأنه بثّ آراء التشيع بين المصريين هي أقرب إلى الخرافات منها إلى أي شيء آخر»[٢].

هـ ـ عبد العزيز الهلابي، قال: «إن ابن سبأ شخصية وهمية لم يكن لها وجود فإن وجد شخص بهذا الاسم فمن المؤكد أنه لم يقم بالدور الذي أسنده إليه سيف وأصحاب كتب الفرق لا من الناحية السياسية ولا من ناحية العقيدة...، إن إغفال هؤلاء المؤرخين لهذا الرجل الذي كان له هذا الدور الكبير في أحداث الفتنة، وفي تغيير وجه التاريخ الإسلامي دليل على أن الرجل مكذوب مختلق من عصر متأخر من عصر أولئك المؤرخين المذكورين وغيرهم»[٣].

وقد ذكر بعض الباحثين أسماء أُخرى من المنكرين لوجود شخصية ابن سبأ منهم: الدكتور جواد علي، والدكتور محمد عمارة، و الدكتور عبد الله السامرائي[٤].

٢ـ علماء الشيعة المنكرون لوجود ابن سبأ:

أ ـ الشيخ محمد حسين كاشف الغطاء، قال: «ليس من البعيد رأي القائل: أن عبد الله بن سبأ، ومجنون بني عامر، وأبي هلال، وأمثال هؤلاء الرجال أو الإبطال

---

(١) نقلاً عن مقدمة كتاب (عبد الله بن سبأ) للسيد العسكري، ج١ ص١٧.

(٢) في أدب مصر الفاطمية، ص ٧، ط١ ـ ١٩٧٠م، الناشر: دار الفكر العربي.

(٣) عبد الله بن سبأ (دراسة للروايات التاريخية عن دوره في الفتنة)، ص٧٣.

(٤) انظر: صدق النبأ في بيان حقيقة عبد الله بن سبأ، أبو عبد الله الذهبي، ج١، ص٢٦ ـ ٢٨.

كلها أحاديث خرافة وضعها القصاصون وأرباب السمر والمجون...»[١].

ب ـ السيد مرتضى العسكري، فقد ألّف كتابه (عبد الله بن سبأ) لإثبات عدم وجود هذه الشخصية وأنها أسطورة وخرافة اختلقها سيف بن عمر[٢].

ج ـ محمد جواد مغنيه، قال: «فلقد اختلق سيف لرسول الله ﷺ أصحاباً لا وجود لهم...، كما ابتدع رجالاً من التابعين وغير التابعين، ووضع على لسانهم الأخبار والأحاديث، من هؤلاء بطل اختلق شخصيته، واختلق اسمه، واختلق قضايا ربطها به، هذا البطل الأسطوري هو: عبد الله بن سبأ، الذي اعتمد عليه كل من نسب إلى الشيعة ما ليس لهم به علم، وتكلم عنهم جهلاً وخطأ، ونفاقاً وافتراء...»[٣].

د ـ السيد الخوئي، قال: «إنّ أسطورة عبد الله بن سبأ وقصص مشاغباته الهائلة موضوعة مختلقة اختلقها سيف بن عمر الوضّاع الكذّاب...»[٤].

هـ ـ السيد العلامة الطباطبائي، قال بعد أن نقل رواية سيف وشعيب وتأثير ابن السوداء على أبي ذر ودفعه إلى المشادّة مع معاوية: «وهذان اللذان روى عنهما الحديث، وعنهما يروى جل قصص عثمان، أعني شعيباً وسيفاً، هما من الكذابين الوضاعين المشهورين، ذكرهما علماء الرجال وقدحوا فيهما، والذي اختلقاه من حديث ابن السوداء، وهو الذي سموه عبد الله بن سبأ، وإليهما ينتهي

---

(١) أصل الشيعة وأصولها، ص١٧٩ ـ ١٨١.

(٢) انظر: عبد الله بن سبأ، قال: «أوردنا في صدر الجزء الأول من هذا الكتاب موجز أسطورة ابن سبأ المختلَق الذي زعم مختلقه سيف. . .». ج٢، ص٢١٩.

(٣) نقلاً عن مقدمة كتاب (عبد الله بن سبأ) للسيد مرتضى العسكري، ج١، ص١٢.

(٤) معجم رجال الحديث، ج١١، ص٢٠٧.

حديثه، من الأحاديث الموضوعة، وقد قطع المحققون من أصحاب البحث أخيراً أن ابن السوداء هذا من الموضوعات الخرافية التي لا أصل لها...»[١].

وأمّا العلماء المثبتون لوجود ابن سبأ، فمن السنة الجوزجاني في أحوال الرجال[٢]، وابن قتيبة في المعارف[٣]، والبلاذري في أنساب الأشراف[٤]، والطبري في تاريخه[٥]، وأبو الحسن الأشعري في مقالات الإسلاميين[٦]، وابن حزم في الفصل في الملل والنحل[٧]، والشهرستاني في الملل والنحل[٨]، وابن عساكر في تاريخه[٩]، وابن تيمية في مجموع الفتاوى[١٠]، وغيرهم.

ومن الشيعة النوبختي في فرق الشيعة[١١]، والأشعري القمي في المقالات والفرق[١٢]، والكشي والشيخ الطوسي في رجالهما[١٣]، والعلامة الحلي في

---

(١) الميزان في تفسير القرآن، ج٩، ص٢٦٠.

(٢) انظر: أحوال الرجال، ص٣٨.

(٣) انظر: المعارف، ص٢٦٧.

(٤) انظر: أنساب الأشراف، ج٣، ص٣٨٢.

(٥) انظر: تاريخ الأمم والملوك، ج٤، ص٢٨٣، ص٣٢٦، ص٣٣١، ص٣٤٠، ص٣٤٩، ص٣٩٨، ص٤٩٣ ـ ٤٩٤، ص٥٠٥.

(٦) انظر: مقالات الإسلاميين، ج١، ص٨٥

(٧) انظر: الفصل في الملل والنحل، ج٤، ص١٨٦.

(٨) انظر: الملل والنحل، ج٢، ص١١٦، ص١٥٥.

(٩) انظر: تاريخ مدينة دمشق، ج٢٩، ص٣.

(١٠) انظر: مجموع الفتاوى، ج٤، ص٤٣٥. ج٢٨، ص٤٨٣.

(١١) انظر: فرق الشيعة، ص٢١.

(١٢) انظر: المقالات و الفرق، ص٢٠.

(١٣) انظر: الشيخ الطوسي، اختيار معرفة الرجال، ج١، ص٣٢٣. ورجال الشيخ الطوسي، ص٧٥.

خلاصة الأقوال[1]، وغيرهم.

والحاصل: إنّ هناك تناقضاً بين أقوال العلماء والمفكرين في أصل وجود هذه الشخصية، فلم يتفقوا على أصل وجودها وإنّما العلماء مختلفون فيها بين نافٍ ومثبت، مما يدلّ دلالة واضحة على وجود مخترعات كثيرة اخترعت من قبل البعض لأغراض خاصة ونسبت لهذه الشخصية المبهمة.

ثانياً: الخلاف في تحديد هوية ابن سبأ

اختلف العلماء والمؤرخون في تحديد هوية ابن سبأ بشكل كبير، حيث اختلفوا في شخصيته وبلده وقبيلته، وفي نسبته إلى أبيه، وفي نسبته إلى أمّه، وفي ديانته قبل الإسلام، وهذا الاختلاف أوجد عقبات كثيرة أمام الباحث عن ابن سبأ بحيث يصعب عليه تحديد هويته بشكل واضح أو أن يجزم بشخصيته بشكل أكيد وثابت، وهذه إشارة لبعض تلك الخلافات في المقام:

١ـ الاختلاف في شخصية ابن سبأ

أُختلف في شخصية ابن سبأ، فهل هو شخص واحد يطلق عليه تارة ابن سبأ وتارة ابن السوداء أم هما شخصيتان مختلفتان؟

فقد عدهما جماعة شخصيتن، منهم ابن عبد ربه والاسفراييني والبغدادي، قال ابن عبد ربه: «...**منهم عبد الله بن سبأ نفاه إلى ساباط، وعبد الله بن السوداء نفاه إلى الخازر**»[2].

---

(١) انظر: خلاصة الأقوال، ص٣٧٢.

(٢) العقد الفريد، ج٢، ص٢٤١.

وقال الاسفراييني: «ووافق ابن السوداء عبد الله بن سبأ بعد وفاة علي في مقالته هذه»[١].

وقال البغدادي: «فلما خشي علي من قتل ابن السوداء وابن سبأ الفتنة نفاهما إلى المدائن»[٢].

وعدهما جماعة شخصية واحدة، منهم الطبري والذهبي والمقريزي وابن عساكر، قال المقريزي: «عبد الله بن وهب بن سبأ المعروف بابن السوداء»[٣].

٢ـ الاختلاف في قبيلة ابن سبأ

أُختلف في القبيلة التي ينسب إليها ابن سبأ، حيث ذكروا فيها عدّة أقوال، أهمها:

القول الأول: إنّ ابن سبأ من قبيلة حمير، وهذا القول لعدّة منهم ابن حزم، قال: «القسم الثاني من فرق الغالية يقولون بالإلهية لغير الله عز وجل، فأولهم قوم من أصحاب عبد الله بن سبأ الحميري»[٤].

القول الثاني: إنّ ابن سبأ من قبيلة همدان، وهذا القول لجماعة منهم البلاذري والأشعري القمي[٥].

---

(١) التبصير في الدين، ص١٠٨.

(٢) الفرق بين الفرق، ص٢٣٥.

(٣) الخطط المقريزية، ج٢، ص٣٥٦. وانظر: تاريخ الأمم والملوك، ج٤، ص٣٢٦ ــ ٣٢٧. والذهبي، تاريخ الإسلام، ج٢، ص١٢٢. وابن عساكر، تاريخ دمشق، ج٢٩، ص٨

(٤) الفصل في الملل والأهواء، ج٥، ص٤٦.

(٥) انظر: أنساب الأشراف، ج٥، ص٢٤٠. المقالات والفرق، الأشعري القمي، ص٢٠.

القول الثالث: إنّ ابن سبأ من السبأيين الذين ورد ذكرهم في القرآن الكريم، وأن يعرب بن قحطان ولد يشجب، وولد ليشجب (سبأ)، واسم سبأ هذا عبد شمس، و قد ملك اليمن بعد أبيه، و أكثر من الغزو والسبي، فسمّي (سبأ) وغلب عليه حتى لم يسمّ به غيره، ثم أطلق الاسم على بنيه[1].

٣ـ الاختلاف في بلد ابن سبأ

أُختلف في البلد الذي ينسب إليه ابن سبأ، حيث ذكروا فيه عدّة أقوال، أهمها:

القول الأول: إنّ ابن سبأ من أهل الحيرة، وهذا القول لجماعة منهم، عبد القاهر البغدادي، قال: **«إنّ عبدالله بن السوداء كان يعين السبأية على قولها، وكان أصله من يهود الحيرة، فأظهر الإسلام»**[2].

القول الثاني: إنّ ابن سبأ من اليمن، وهذا القول لجماعة منهم الطبري، قال: **«كان عبدالله بن سبأ يهودياً من أهل صنعاء»**[3].

ومنهم أيضا ابن عساكر، قال: **«عبد الله بن سبأ الذي ينسب إليه السبئية...، أصله من أهل اليمن كان يهودياً»**[4].

القول الثالث: إنّ ابن سبأ أصله من الروم، وهذا القول لابن كثير في البداية

---

(١) انظر: قلائد الجمان، القلقشندي، ص٣٩.

(٢) الفرق بين الفرق، ص٢٣٥.

(٣) تاريخ الأمم والملوك، ج٤، ص٣٤٠.

(٤) ابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق، ج٢٩، ص٣.

والنهاية، قال: «وكان أصله رومياً فأظهر الإسلام وأحدث بدعاً قولية وفعلية»[١].

٤ـ الاختلاف في نسبة ابن سبأ إلى أبيه

أُختلف في نسبة ابن سبأ لأبيه، حيث ذكروا فيها عدّة أقوال، أهمها:

القول الأوّل: إنّ ابن سبأ ينسب من جهة أبيه إلى (وهب)، وهذا القول لجماعة منهم البلاذري[٢]، والأشعري القمي[٣]، والذهبي[٤]، والمقريزي[٥].

القول الثاني: إن ابن سبأ ينسب من جهة أبيه إلى (حرب)، وهذا القول لجماعة منهم الجاحظ، قال أثناء نقله خبر زحر بن قيس (قدمت المدائن بعد ما ضرب علي بن أبي طالب كرم الله وجهه، فلقيني ابن السوداء): «وهو ابن حرب...»[٦].

القول الثالث: إنّ ابن سبأ ينسب من جهة أبيه إلى (سبأ)، وهذا القول لجماعة منهم ابن قتيبة[٧]، وأبو الحسن الأشعري[٨]، والشهرستاني[٩]، وابن حجر[١٠].

والحاصل: إنّ هذا الخلاف والتضارب الشديد في تحديد هوية هذه

---

(١) ابن كثير، البداية والنهاية، ج٧، ص١٩٠.
(٢) انظر: البلاذري، أنساب الأشراف، ج٥، ص٢٤٠.
(٣) انظر: الأشعري القمي، المقالات والفرق، ص٢٠.
(٤) انظر: الذهبي، المشتبه في الرجال، ج١، ص٣٤٦.
(٥) انظر: المقريزي، الخطط المقريزية،ج٢، ص٣٥٦.
(٦) الجاحظ، البيان والتبيين، ج٣، ص٨١
(٧) المعارف، ص٦٢٢.
(٨) مقالات الإسلاميين، ج١، ص٨٦
(٩) الملل والنحل، ج١، ص١٧٤.
(١٠) لسان الميزان، ج٣، ص٢٩٠.

الشخصية بين علماء التاريخ والفرق والرجال، يشهد على عدم إتقان صناعة دور هذه الشخصية.

ثالثاً: الخلاف في تاريخ ظهور ابن سبأ وإسلامه

اختلفت روايات سيف بن عمر التي أخرجها الطبري في تاريخ ظهور ابن سبأ بين المسلمين، وإليك بعض تلك الأقوال التي أشارت إليها روايات سيف:

القول الأوّل: إنّ ابن سبأ أسلم في البصرة في سنة (٣٤هـ)، وابتدأت حركته بالظهور منها وامتدت إلى الكوفة ثم مصر ثم توسعت بعد ذلك لتشمل سائر الأمصار.

أخرج الطبري في أحداث سنة (٣٤هـ)، عن سيف، عن عطية، عن يزيد الفقعسي، قال: «**فلما قدم ابن السوداء نزل عليه (يعني على حكيم بن جبلة) واجتمع إليه نفر فطرح لهم ابن السوداء ولم يصرح، فقبلوا منه واستعظموه، وأرسل إليه ابن عامر فسأله: ما أنت؟ فأخبره أنه رجل من أهل الكتاب رغب في الإسلام ورغب في جوارك، فقال ما يبلغني ذلك أخرج عني فخرج حتى أتى الكوفة فأخرج منها فاستقر بمصر وجعل يكاتبهم ويكاتبونه ويختلف الرجال بينهم**»[1].

القول الثاني: إنّ ابن سبأ اسلم في سنة (٣٥هـ) وابتدأت حركته بالظهور في الحجاز، ثم انتقلت إلى الكوفة وبعدها إلى الشام ثم مصر فسائر الأمصار، اخرج الطبري في أحداث سنة(٣٥هـ) عن سيف، عن عطية، عن يزيد

(١) تاريخ الأمم والملوك، ج٣، ص٣٦٨.

الفقعسي، قال: «كان عبد الله بن سبأ يهودياً من أهل صنعاء أمه سوداء، فأسلم زمان عثمان، ثم تنقل في بلدان المسلمين يحاول ضلالتهم، فبدأ بالحجاز ثم البصرة ثم الكوفة ثم الشأم فلم يقدر على ما يريد عند أحد من أهل الشأم فأخرجوه حتى أتى مصر فاعتمر فيهم... »[1].

القول الثالث: إنّ ابن سبأ كان في سنة (٣٠هـ) من المسلمين، وأنّه استطاع أن يؤثر آنذاك على كبار الصحابة كأبي ذر، وإنّ بوادر دعوته بدأت من الشام، قال الطبري: «وفي هذه السنة، أعني سنة ٣٠، كان ما ذكر من أمر أبي ذر ومعاوية وإشخاص معاوية إياه من الشأم إلى المدينة وقد ذكر في سبب إشخاصه إياه منها إليها أمور كثيرة كرهت ذكر أكثرها فأما العاذرون معاوية في ذلك فإنهم ذكروا في ذلك قصة كتب إلي بها إلى السري يذكر أن شعيباً حدثه عن سيف عن عطية عن يزيد الفقعسي، قال: (لما ورد ابن السوداء الشأم لقى أبا ذر فقال يا أبا ذر ألا تعجب إلى معاوية يقول: المال مال الله ألا إن كان كل شئ لله، كأنه يريد أن يحتجنه دون المسلمين ويمحو اسم المسلمين، فأتاه أبو ذر فقال: ما يدعوك إلى أن تسمى مال المسلمين مال الله...»[2].

فظاهر هذا الخبر أن ابن سبأ كان مسلماً، وأنّه كان له تأثير على كبار الصحابة كأبي ذر فضلاً عن غيرهم من عموم الناس، وأنه بدأ التخطيط والتحريك لصالح دعوته في الشام.

والحاصل: إن هناك تبايناً واضحاً في هذه الأقوال التي تشرح إسلام هذه

---

(١) المصدر السابق، ج٣، ص٣٧٨ ـ ٣٧٩.

(٢) تاريخ الأمم والملوك، ج٣، ص٣٣٥ ـ ٣٣٦.

الشخصية وتاريخ ظهورها بين المسلمين مما يقوي في النفس أن جل هذه المقولات هي موضوعة ومفتراة.

رابعاً: الخلاف في دور وحجم ابن سبأ

اختلف أيضاً في حجم شخصية ابن سبأ والدور الذي قام به في بعض أحداث التاريخ الإسلامي، وقد نُقل قولان في المقام:

القول الأوّل: وهو القول المنقول بروايات سيف بن عمر، وفيه تضخيم لشخصية ابن سبأ، ومبالغة في دوره في بعض الأحداث الإسلامية، وفي تأثيره على الواقع الاجتماعي والسياسي وحتى العقائدي للمسلمين، وقد ذكرنا فيما مضى هذه النصوص فلا نعيدها هنا، وقد تقدمت الإشارة أيضاً إلى بعض أقوال حفّاظ الحديث وعلماء الجرح والتعديل في تضعيف سيف بن عمر؛ بل اتفقت كلمتهم على تضعيفه؛ ولذا لا يمكن التعويل عليه في إثبات شيء أو نفيه وبالخصوص الأمور العقائدية؛ لأهميتها البالغة وشدة العناية بها من قبل علماء العقيدة وغيرهم.

القول الثاني: وهو القول المنقول عن طريق آخر غير طريق سيف بن عمر، وليس فيه دور يذكر لابن سبأ غير انّه من الكذابين الذين كذبوا على الله تعالى ورسوله الكريم صلى الله عليه وآله وأنّه من الغلاة الذين غلوا في أمير المؤمنين عليه السلام، وإليك هذه الأحاديث:

١ ـ ما أخرجه أبو يعلى الموصلي (في مسنده) بسنده عن أبي الجلاس، أنّه سمع أمير المؤمنين عليه السلام يقول لعبد الله السبائي: «ويلك، والله ما أفضى إلي بشيء

كتمه أحداً من الناس»، وأيضاً سمع يقول له: «إنّ بين يدي الساعة ثلاثين كذاباً وإنك لأحدهم»[(١)].

٢ ـ ما أخرجه ابن عساكر في تاريخه، بسنده عن عمار الدهني، أنّه سمع أبا الطفيل يقول: «رأيتُ المسيّب بن نجبة أتى به مُلَبَّبه (يعني ابن السوداء) وعلي على المنبر، فقال علي: (ما شأنه؟) فقال: يكذب على الله وعلى رسوله»[(٢)].

٣ ـ ما أخرجه ابن عساكر في تاريخه أيضاً، بسنده عن سلمة أنّه سمع أبا الزعراء يحدث عن أمير المؤمنين عليه السلام أنّه قال: «ما لي ومال هذا الحميت الأسود»[(٣)].

٤ ـ ما أخرجه ابن عساكر في تاريخه أيضاً، قال: أخبرنا أبو محمد بن طاوس، وأبو يعلى حمزة بن الحسن بن المفرج، قالا: أنا أبو القاسم بن أبي العلاء،أنا أبو محمد بن أبي نصر، أنا خيثمة بن سليمان، نا أحمد بن زهير بن حرب، نا عمرو بن مروزق، أنا شعبة، عن سلمة بن كهيل، عن زيد بن وهب قال: قال علي بن أبي طالب: «(ما لي ولهذا الحميت الأسود؟) يعني عبد الله بن سبأ وكان يقع في أبي بكر وعمر»[(٤)].

٥ ـ ما أخرجه ابن عساكر في تاريخه أيضاً، بسنده عن حجية بن عدي الكندي، أنّه رأى أمير المؤمنين عليه السلام على المنبر وهو يقول: «من يعذرني من هذا الحميت الأسود الذي يكذب على الله ورسوله؟ (يعني ابن السوداء)، لولا أن

---

(١) مسند ابي يعلى الموصلي، ج١، ص٣٤٩ ـ ٣٥٠.
(٢) تاريخ مدينة دمشق، ج٢٩، ص٧.
(٣) المصدر السابق، ج٢٩، ص٧
(٤) تاريخ مدينة دمشق، ج٢٩، ص٧ ـ ٨.

لا يزال يخرج عليٌّ عصابة ينعى عليٌّ دمه كما ادّعيت عليٌّ دماء أهل النهر لجعلت منهم ركاماً»[1].

فهذه جلّ الروايات التي ذكرناها من غير طريق سيف بن عمر، والتي ورد فيها ذكر عبد الله بن سبأ.

يرد عليها بشكل عام (بعد غض النظر عن اسنادها وعدم وضوح كون المراد فيها عبدالله بن سبأ)، أنّ دلالتها لا تتعدى عن كون هناك رجل معاصر لأمير المؤمنين عليه السلام اسمه عبد الله بن سبأ وكان ممن يكذب على الله تعالى ورسوله الكريم صلى الله عليه وآله.

وأمّا الروايات الشيعية التي وردت في شخصية ابن سبأ، فقد دلَّ بعضها على وجود رجل اسمه عبد الله بن سبأ كان معاصراً لأمير المؤمنين عليه السلام وكان يتردد عليه عليه السلام بين الحين والآخر يسأله عن بعض الأمور دون أن تشير إلى أي تفصيل آخر، ودلَّ بعضها على انحراف ابن سبأ وغلوه في أمير المؤمنين عليه السلام حتى ادَّعى إلوهيته عليه السلام فأحرقه الإمام عليه السلام بالنار، وإليك هذه الروايات:

١ ـ ما رواه الشيخ الصدوق والطوسي، باسنادهما عن أبي بصير، عن الإمام أبي عبد الله الصادق عليه السلام، عن آبائه عليهم السلام، أنّ أمير المؤمنين عليه السلام قال: **«(إذا فرغ أحدكم من الصلاة فليرفع يديه إلى السماء ولينصب في الدعاء)، فقال ابن سبا: يا أمير المؤمنين أليس الله في كل مكان؟ قال: (بلى)، قال: فلم يرفع يديه إلى السماء؟ فقال: (أو ما تقرأ ﴿وَفِي السَّمَاء رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ﴾، فمن أين يطلب**

---

(١) المصدر السابق، ج٢٩، ص٨

الرزق إلا من موضع الرزق؟ وموضع الرزق وما وعد الله السماء»[١].

٢ ـ ما رواه الكشي في رجاله بسنده عن عبد الله بن سنان، عن أبيه ، أنّ الإمام أبا جعفر الباقر عليه السلام قال: «إنّ عبد الله بن سبأ كان يدعى النبوة، ويزعم أن أمير المؤمنين عليه السلام هو الله (تعالى عن ذلك)، فبلغ ذلك أمير المؤمنين عليه السلام فدعاه وسأله؟ فأقر بذلك وقال: نعم أنت هو، وقد كان ألقي في روعي أنك أنت الله وأني نبي، فقال له أمير المؤمنين عليه السلام: ويلك قد سخر منك الشيطان فارجع عن هذا ثكلتك أمك وتب، فأبى فحبسه أيام فلم يتب، فأحرقه بالنار وقال: إنّ الشيطان استهواه، فكان يأتيه ويلقي في روعه ذلك»[٢].

٣ ـ ما رواه الكشي في رجاله أيضاً بسنده عن عبد الله [ابن سنان]، إنّ الإمام أبا عبد الله الصادق عليه السلام قال: «إنا أهل بيت صدّيقون لا نخلو من كذاب يكذب علينا ويسقط صدقنا بكذبه علينا عند الناس، كان رسول الله صلى الله عليه وآله أصدق الناس لهجة وأصدق البرية، وكان مسيلمة يكذب عليه، وكان أمير المؤمنين عليه السلام أصدق من برأ الله بعد رسول الله، وكان الذي يكذب عليه ويعمل في تكذيب صدقه ويفتري على الله الكذب عبد الله بن سبأ»[٣].

٤ ـ ما رواه الكشي في رجاله أيضاً بسنده عن هشام بن سالم أنّه سمع الإمام أبا عبد الله الصادق عليه السلام يقول وهو يحدث أصحابه بحديث عبد الله بن سبأ وما ادعى من الربوبية في أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، فقال: «إنّه لما ادعى

---

(١) علل الشرائع، ج٢، ص٣٤٤. تهذيب الأحكام، ج٢، ص٣٢٢.

(٢) اختيار معرفة الرجال، ج١،ص٣٢٣.

(٣) المصدر السابق، ج١،ص٣٢٤.

ذلك فيه استتابه أمير المؤمنين عليه السلام فأبي أن يتوب فأحرقه بالنار»[١].

٥ ـ ما رواه الكشي في رجاله أيضاً بسنده عن أبان بن عثمان، أنّه سمع الامام أبا عبد الله عليه السلام يقول: **«لعن الله عبد الله بن سبأ أنّه ادعى الربوبية في أمير المؤمنين عليه السلام، وكان والله أمير المؤمنين عليه السلام عبدا لله طائعاً، الويل لمن كذب علينا وأن قوما يقولون فينا ما لا نقوله في أنفسنا، نبرأ إلى الله منهم نبرأ إلى الله منهم»[٢].**

٦ ـ روى الكشي في رجاله أيضاً بسنده عن أبي حمزة الثمالي، أنّ الإمام علي بن الحسين عليهما السلام قال: **«لعن الله من كذب علينا، إنّي ذكرت عبد الله بن سبأ فقامت كل شعرة في جسدي، لقد ادعى أمراً عظيماً ماله لعنه الله، كان علي عليه السلام والله عبداً لله صالحاً، أخو رسول الله، ما نال الكرامة من الله إلاّ بطاعته لله ولرسوله، وما نال رسول الله صلى الله عليه وآله الكرامة من الله إلاّ بطاعته لله»[٣].**

والحاصل: أنّ هذه هي جلّ الروايات المروية عن أئمة اهل البيت عليهم السلام في المصادر الشيعية التي ورد فيها ذكر عبد الله بن سبأ.

ويرد عليها بشكل عام (مع غض النظر عن أسنادها) عدم دلالتها على أكثر من وجود رجل اسمه عبد الله بن سبأ، كان معاصراً لأمير المؤمنين عليه السلام، وقد غلا في الإمام عليه السلام فادّعى اُلوهيته، فاستتابه أمير المؤمنين عليه السلام فلما لم يتب أحرقه بالنار وانتهى أمره.

---

(١) المصدر السابق، ج١، ص٣٢٣

(٢) المصدر السابق نفسه، ج١، ص٣٢٤.

(٣) المصدر السابق.

خامساً: مصير ابن سبأ والخلاف فيه

اختلفت الأخبار التي أشارت إلى مصير ابن سبأ إلى طائفتين أساسيتين:

الطائفة الأولى: الأخبار التي دلّت على أنّ أمير المؤمنين عليه السلام أحرقه بالنار، وجلّ هذه الأخبار مروية في المصادر الشيعية، وقد أوردناها سابقاً فلا نعيد.

الطائفة الثانية: الأخبار التي دلّت على أنّ أمير المؤمنين عليه السلام نفاه إلى المدائن، وجلّ هذه الأخبار مروية في مصادر السنّة، ومن جملتها:

١ ـ ما أورده ابن حجر في (لسان الميزان)، عن زيد بن وهب، قال: «إنّ سويد بن غفلة دخل على علي في إمارته، فقال: إنّي مررت بنفر يذكرون أبا بكر وعمر يرون أنّك تضمر لهما مثل ذلك، منهم عبد الله بن سبأ، وكان عبد الله أول من أظهر ذلك، فقال علي: (مالي ولهذا الخبيث الأسود)، ثم قال: (معاذ الله، أضمر لهما إلاّ الحسن الجميل)، ثم أرسل إلى عبد الله بن سبا فسيره إلى المدائن، وقال: (لا يساكنني في بلدة أبداً)، ثم نهض إلى المنبر حتى اجتمع الناس فذكر القصة في ثنائه عليهما بطوله، وفي آخره: (إلاّ ولا يبلغني عن أحد يفضلني عليهما إلاّ جلدته حدّ المفتري)»[1].

٢ ـ ما أخرجه ابن عساكر في تاريخه، بسنده عن سباط، قال: «بلغ علياً أنّ ابن السوداء ينتقص أبا بكر وعمر، فدعا به ودعا بالسيف، أو قال: فهم بقتله، فكلم فيه فقال: (لا يساكني ببلد أنا فيه)، قال: فسيره إلى المدائن»[2].

٣ ـ ما أخرجه ابن عساكر في تاريخه أيضاً، بسنده عن جابر، قال: «لما بويع

(١) لسان الميزان، ج٣، ص٢٩٠.

(٢) تاريخ مدينة دمشق، ج٢٩، ص٩.

علي خطب الناس، فقام إليه عبد الله بن سبأ فقال له: أنت دابة الأرض، قال: فقال له: (اتق الله)، فقال له: أنت الملك، فقال له: (اتق الله)، فقال له: (أنت خلقت الخلق وبسطت الرزق)، فأمر بقتله فاجتمعت الرافضة فقالت: دعه وأنفه إلى ساباط المدائن فإنك إن قتلته بالمدينة خرجت أصحابه علينا وشيعته، فنفاه إلى ساباط المدائن...»[(١)].

٤ ـ ما أورده ابن أبي الحديد في قصة إحراق أمير المؤمنين عليه السلام لجماعة من الغلاة، عن أبي العباس، أنّه قال: «إنّ جماعة من أصحاب علي، منهم عبد الله بن عباس، شفعوا في عبد الله بن سبأ خاصة، وقالوا: يا أمير المؤمنين، إنه قد تاب فاعف عنه، فأطلقه بعد أن اشترط عليه ألاّ يقيم بالكوفة، فقال: أين أذهب؟ قال: المدائن، فنفاه إلى المدائن...»[(٢)].

والحاصل: إنّ الأخبار التي أشارت إلى مصير ابن سبأ انقسمت إلى طائفتين أساسيتين:

الأولى: ذكرت أنّ أمير المؤمنين عليه السلام قد أحرقه بالنار بعد أن غلا فيه، وهذه الطائفة مروية في المصادر الشيعية.

الثانية: ذكرت أنّ أمير المؤمنين عليه السلام قد نفاه إلى ساباط المدائن بعد أن وقع في أبي بكر وعمر، وهذه الطائفة مروية في مصادر السنة.

وقد اختلفت أقوال علماء الطائفتين في المقام تبعاً لاختلاف الروايات فيه.

(١) المصدر السابق، ج٢٩، ص٩.

(٢) شرح نهج البلاغة، ج٥، ص٦.

خلاصة القول:

إنّ الخلاف والاختلاف في أصل وجود شخصية ابن سبأ، وفي كل جوانبها عند المثبتين لها، يكشف عن وجود وضع ودسّ كثير في أغلب تلك الجوانب وحجم المساحة التي شغلتها في التاريخ الإسلامي.



الفصل الثاني

نقد منهج الدكتور السالوس

وفيه عدة مطالب:

- المطلب الأول: عدم مراعاته لأصول القرآن الكريم وقواعد البحث العلمي
- المطلب الثاني: عدم إعطائه صورة واضحة عن الإمامة الإلهية وخصائصها
- المطلب الثالث: الخلط بين مباحث الإمامة العامة والخاصة

تمهيد:

قبل الدخول في مناقشة ما جاء في فصول الجزء الأول من كتاب الدكتور علي السالوس (مع الاثني عشرية في الأصول والفروع)، رأينا أن نقدم بين يدي القارئ العزيز بعض الملاحظات الأساسية التي غفل أو تغافل عنها في عرضه ونقده لعقيدة الشيعة الاثني عشرية في الإمامة، نجملها تحت مطالب ثلاثة:

المطلب الأول: عدم مراعاته لأصول القرآن الكريم وقواعد البحث العلمي

إنّ القرآن الكريم معجزة رسول الله ﷺ الخالدة، والمصدر الأول للتشريع الإسلامي، الذي لم يمس أحد من المسلمين قداسته وعظمته مع كثرة ما ابتليت به الأمة الإسلامية من الفرقة والخلاف، سوى بعض المزاعم التي أطلقها الدكتور السالوس ونسبها إلى الشيعة الإمامية الاثني عشرية، من قبيل القول بتحريف القرآن نصاً ومعنى[1]، وسيتضح بطلان ذلك في محله.

وهناك جملة من الأصول والقواعد للقرآن المجيد والتي تناولها علماء المسلمين بالبحث والتحقيق في مدوناتهم، لكن السالوس لم يراع في كتابه عدّة من الأمور المتعلقة بهذه الأصول والقواعد أثناء حديثه عن بعض آيات كتاب الله الكريم، ونشير في هذا المطلب إلى جملة منها بما يحقق الغرض:

---

(١) انظر: مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٢١، قال: «**رأيت تخصيص فصل لأدلتهم التي يذكرونها، مع مناقشتها، وهي تعتمد على تحريف القرآن الكريم نصاً ومعنى**»، وسيأتي بطلان هذه الدعوة في محله إن شاء الله تعالى.

أ) ابتعاده عن المدلول اللفظي والمعنوي للآيات الكريمة

تناول علماء المسلمين في أبحاثهم مختلف جوانب القرآن الكريم، والتي من أهمها مبحث الإعجاز القرآني ووجوهه، فهو معجز في مختلف جوانبه ومنها إعجازه في أسلوبه البياني في وقت كان العرب يتمتعون بالفصاحة والبلاغة، ولكن أسلوب القرآن الكريم كان مميزاً، بحيث أذهل الفصحاء والبلغاء في ذلك العصر وإلى عصرنا الحاضر.

ولم يقتصر الإعجاز القرآني بالأسلوب الخطابي اللفظي فقط، وإنّما شمل الأسلوبين اللفظي والمعنوي معاً، وكلّ من له إطلاع على اللغة العربية يقرّ بأنّ لغة القرآن في غاية الفصاحة والبلاغة، بل فوق المستوى البشري.

ثم إنّه جاء وفق أصول وقواعد اللغة العربية بشكل أعجز الفكر الإنساني عن الإتيان بسورة من مثله؛ لعجزهم عن الوصول إلى هذا المستوى من الفصاحة والبلاغة والانسجام و...

وتدلّ الآيات القرآنية بوضوح تام في مواطن عدّة على صدور القرآن الكريم من الحقّ تعالى بهذه الألفاظ التي نقرأها، وقد نزلت على النبي صلى الله عليه وآله بهذه الألفاظ أيضاً بواسطة الوحي، ولإثبات أنه كلام الله تعالى وليس من إبداع الفكر البشري، وأنه معجز لا يمكن أن يؤتى بمثله، تحدى القرآن المجيد كافة الناس في أن يأتوا بعشر سور من مثله ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ فَأْتُواْ بِعَشْرِ سُوَرٍ مِّثْلِهِ مُفْتَرَيَاتٍ﴾[1]، بل تحداهم أن يأتوا بسورة واحدة مثله ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ

(١) هود/ ١٣.

فَأْتُواْ بِسُورَةٍ مِّثْلِهِ﴾(١)، وقال تعالى: ﴿وَإِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَى عَبْدِنَا فَأْتُواْ بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ﴾(٢)، بل تحدى الجن والإنس على أن يأتوا بمثله ﴿قُل لَّئِنِ اجْتَمَعَتِ الإِنسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَن يَأْتُواْ بِمِثْلِ هَـذَا الْقُرْآنِ لاَ يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيراً﴾(٣).

وتحداهم أيضاً في أن يجدوا اختلافاً ما في القرآن الكريم ﴿لا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾(٤)، ﴿أَفَلاَ يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ اخْتِلاَفًا كَثِيراً﴾(٥).

إنّ القرآن الكريم الذي أثبت بالدليل القاطع والتحدي بأنّه كلامه تعالى، لم تخرج قواعده وأصوله عن قواعد وأصول اللغة العربية التي نزل بها؛ إذ لم يسنّ له قواعد خاصة به في هذا الباب، ففيه الحقيقة والمجاز والتصريح والتلميح والإشارة والكناية والتشبيه والتمثيل ونحوها، ومن هنا لزم الأخذ بهذه الملاحظة بعين الاعتبار عند التدبر في آيات القرآن الكريم.

ويلاحظ هنا أن الدكتور السالوس لم يركز على بيان المدلول اللفظي(٦) الأوّلي للآيات الكريمة التي ساقها كنماذج من استدلال الشيعة على عقيدتهم في الإمامة من القرآن الكريم، ثم بعد ذلك يذكر مبرراته التي دعته إلى العدول عن هذا المدلول للآية الكريمة؛ إذ المتأمل في عباراته يجد بوضوح

---

(١) يونس/ ٣٨.

(٢) البقرة/ ٢٣.

(٣) الإسراء/ ٨٨

(٤) فصلت/ ٤٢.

(٥) النساء/ ٨٢

(٦) نعني بالمدلول اللفظي، هو أنّه لو تُركت الآية ونفسها فما هو مدلولها اللفظي؟

أنه ابتعد كثيراً عن ذلك المدلول للآيات الكريمة، فقد اكتفى بسوقه مباشرة بعض الروايات ليبين من خلالها مداليل تلك الآيات الكريمة.

قال الدكتور السالوس: «هذا ما ذهب إليه الجعفرية، ولكن أهل التأويل كما يقول الطبري: اختلفوا في المعنى بقوله تعالى:﴿وَالَّذِينَ آمَنُواْ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاَةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾، فقال بعضهم: عنى به على بن أبى طالب، وقال بعضهم: عنى به جميع المؤمنين.

وذكر الطبري الروايات التي تؤيد ما ذهب إليه القائلون بأن المعنى به جميع المؤمنين، وفى بعضها تعجب ممن سأل عن المراد بالذين آمنوا، لأنه يسأل عن شيء لا يسأل عن مثله. ثم ذكر روايتين:

الأولى: عن إسماعيل بن إسرائيل قال: حدّثنا أيوب بن سويد قال، حدّثنا عتبة بن أبى حكيم في هذه الآية ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ﴾ قال: على بن أبى طالب.

الثانية: هي حدثني الحارث قال: حدثني عبد العزيز قال: حدّثنا غالب بن عبيد الله قال، سمعت مجاهداً يقول في قوله:﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللّهُ﴾ قال: نزلت في على ابن أبى طالب، تصدق وهو راكع.

والرواية الأولى في سندها أيوب بن سويد، وعتبة بن أبى الحكيم: فأما أيوب فقد ضعفه أحمد وابن معين وغيرهما. وقال البخاري في الكبير " يتكلمون فيه، وأما عتبة فقد ضعفه ابن معين، وكان أحمد يوهنه قليلاً، ولكن ذكره ابن حبان في الثقات:

فهذه الراوية إذن ضعيفة السند. والرواية الثانية في سندها غالب بن عبيد الله وهو منكر الحديث متروك، فراويته لا يؤخذ بها.

والحافظ ابن كثير عند تفسير الآية قال: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُواْ﴾ أي ليس اليهود بأوليائكم، بل ولايتكم راجعة إلى الله ورسوله والمؤمنين، وقوله:

﴿الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاَةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾ أي المؤمنون المتصفون بهذه الصفات من إقامة الصلاة التي هي أكبر أركان الإسلام، وهي له وحده لا شريك له، وإيتاء الزكاة التي هي حق المخلوقين ومساعدة للمحتاجين من الضعفاء والمساكين. وأما قوله "وَهمْ رَاكِعُون "فقد توهم بعض الناس أ هذه الجملة في موضع الحال في قوله: "وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ " أي في حال ركوعهم، ولو كان هذا كذلك لكان دفع الزكاة في حال الركوع أفضل من غيره لأنه ممدوح، وليس الأمر كذلك عند أحد العلماء ممن نعلمه من أئمة الفتوى. وحتى أن بعضهم ذكر في هذا أثراً عن على بن أبى طالب أن هذه الآية نزلت فيه، وذلك أنه مر به سائل في حال ركوعه فأعطاه خاتمه.

وذكر ابن كثير الروايات التي تشير إلى هذا، ثم بين أنها لا يصح شيء منها بالكلية لضعف أسانيدها وجهالة رجالها. ثم قال: وقد تقدم في الأحاديث التي أوردناها أن هذه الآيات كلها نزلت في عبادة بن الصامت - رضي الله عنه - حيث تبرأ من حلف اليهود، ورضي بولاية الله ورسوله والمؤمنين، ولهذا قال تعالى بعد هذا كله: ﴿وَمَن يَتَوَلَّ اللّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُواْ فَإِنَّ حِزْبَ اللّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾ »[(١)].

وتعليقاً على كلامه نقول: كشاهد على ما ذكرنا نشير إلى ما ذكره حول آية الولاية أعني قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُواْ الَّذِينَ يُقِيمُونَ

---

(١) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٥٤.

الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾[(١)]، والتي قال عنها: «تعد أهم دليل قرآني يستندون إليه»، أي الشيعة الاثني عشرية، فقد أشار في البداية بشكل مختصر جداً إلى عقيدة الشيعة في الآية المباركة، ثم ساق بعدها قول الطبري في وجود الخلاف بين أهل التأويل ـ حسب زعمه ـ في سبب نزول الآية، ومعنى قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُواْ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾، حيث ذكر قولين فيها أحدهما هو أنّ المقصود به هو علي عليه السلام، والثاني إنّ المقصود به هو جميع المؤمنين، ثم ساق روايتين فقط على الأول أعني كون المقصود به هو علي عليه السلام، وناقش في سندهما، ومن ثم ضعفهما بوجود أيوب بن سويد في سند الأولى، وغالب بن عبيد الله في سند الثانية.

وبعد ذلك ساق رأي ابن كثير في تفسير الآية المباركة وما ذكره من ضعف أسانيد الأحاديث التي تؤيد كون المقصود بها علي عليه السلام وجهالة رجالها، وكون المقصود بها ـ حسب زعمه ـ هو عبادة بن صامت.

وبعد أن انتهى من دراسته لكلام الطبري وابن كثير أورد سلسلة من الملاحظات، أهمها:

١ـ عدم صحة الأحاديث التي تدل على أن المقصود بالآية هو علي عليه السلام من ناحية السند والمتن، حيث قال: «بدراسة روايات الطبري، ومما ذكره الحافظ ابن كثير، نجد أن رواية التصدق في حالة الركوع لا تصح سنداً»[(٢)].

٢ـ خلو كتب الحديث الثمانية التي حددها لمنهجه من هذه الأحاديث،

(١) المائدة/ ٥٥.

(٢) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٥٦.

حيث قال:«يضاف إلى هذا أن كتب السنة التي رجعت إليها لم أجد فيها ذكراً لمثل هذه الرواية»[(١)].

فهذا خلاصة ما ذكره في آية (٥٥) سورة المائدة، إذ نجده لم يتطرق للمدلول اللفظي والمعنوي للآية الكريمة وإنما اعتمد في بيانها على الأحاديث التي أوردها الطبري وابن كثير.

ومضافاً إلى ذلك كان من اللازم أن يسوق البيان الكافي مما ذكره علماء الشيعة حول الآية المباركة ودليلهم عليه من القرآن والسنة ـ أعني الآيات التي توافق معنى هذه الآية المباركة من وجهة نظرهم، والأحاديث الصحيحة الأخرى في المقام من طرق أهل السنة أنفسهم ـ وخاصة أنّه ألزم نفسه ـ كما يزعم ـ ببيان عقيدة الإمامة عند الشيعة الاثني عشرية كما جاءت في كتبهم أنفسهم، دون أن يعتمد على شيء مما كتب عنهم، حيث قال: **«رأيت أن أبين عقيدة الإمامة عندهم كما جاءت في كتبهم هم أنفسهم، دون اعتماد على شيء مما كتب عنهم، فبعض من كتبوا عنهم خلطوا بينهم وبين فرق شيعية أخرى»**[(٢)]، لكنه لم يلتزم بهذا الكلام وإنما أنتقى كلمات من بعض علماء الاثني عشرية، وهذا خلاف مدّعاه وخلاف المنهج العلمي في البحث.

ب) الاعتماد بشكل أساسي على روايات أسباب النزول

هناك الكثير من السور والآيات التي ترتبط بأحداث وقعت خلال الدعوة النبوية، كسورة البقرة والحشر والعاديات و...، أو جاءت لبيان ضرورات

---

(١) انظر: مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٢٠.

(٢) انظر: المصدر السابق، ج١، ص٢٠.

المجتمع من الأحكام والقوانين الإسلامية، كسورة النساء والأنفال والطلاق و...، وتسمّى هذه القضايا التي كانت سبباً في نزول الآية الكريمة بأسباب النزول، وهي بمثابة القرائن والشواهد الحافة بالآية الكريمة التي تساهم إلى حدّ كبير في فهمها؛ ولذا أهتم بعض الصحابة والتابعين بنقل الكثير من هذه الأحاديث، والمروي منها من طرق أهل السنة أكثر بمراتب من المروي من طرق الشيعة.

والتحقيق حاكم على لزوم التوقف والتأمل في كثير من هذه الأحاديث؛ لأنّ كثيراً منها ضعيف أو مرسل، فإنّها خالية عن السند، ومن هنا يقوى في النظر الشك فيها.

كما أنّ في سياق الكثير من هذه الأحاديث دلالة قوية على اجتهاد الراوي في النقل، حيث يقص القصّة ويحمل الآية عليها ويربطها بها، وليس نقله مبنياً على المشاهدة الحسية والضبط الدقيق لحدود الواقعة التي نزلت فيها الآية الكريمة.

ويؤيد ذلك ـ اجتهاد الراوي في النقل ـ ما نشاهده من تعدد أسباب النزول للآية الواحدة بشكل لا يمكن معه الجمع بينها، بل أحياناً يذكر عن الراوي الواحد عدّة أسباب متناقضة لنزول الآية الواحدة، وهذا إما بسبب اجتهاد الراوي في النقل وإما بسبب الدسّ والوضع لأصل القضية؛ ولذا تطلب الأمر لزوم التأمل والتدبر في روايات أسباب النزول حتى مع التسليم بصحة أسانيدها، ومع وجود هذين الاحتمالين كيف يمكن الاعتماد على روايات أسباب النزول؟

هذا مضافاً إلى أنّ التتبع في تاريخ تدوين الحديث النبوي يقوّي في النفس احتمال نقل جلّ أحاديث أسباب النزول بالمعنى، فقد مرّ حديث رسول الله ﷺ بفترات عصيبة من منع تدوينه والتشديد على نقله زهاء القرن من الزمن، وهذا الأمر فتح الباب أمام الرواة للنقل بالمعنى، فكانت الأحاديث تروى على غير وجهها وتمرّ بعدّة تغييرات عند تداولها من راو إلى آخر.

ونشاهد هذا الأمر بوضوح عند ملاحظة قصة ورد فيها أكثر من حديث فنجد تغايرهما في نقطة من النقاط بشكل لا يمكن معه اجتماعهما، وكشاهد على ذلك لاحظ ما جاء في تفاسير أهل السنة وغيرها، في ذيل قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ﴾[1]، وقوله تعالى: ﴿قُلْ كَفَى بِاللَّهِ شَهِيداً بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ﴾[2]، وما اعتمده الدكتور السالوس من

---

(١) البقرة/ ٢٠٧، فهذه الآية على الرغم من استفاضت الأخبار وصحتها في نزولها في الإمام علي عليه السلام ليلة المبيت على الفراش وخروج النبي ﷺ من مكة مهاجراً، إلاّ أننا نجد مثلاً، الهيثمي في مجمع الزوائد (ج٦، ص٣١٨) يقول: «**عن ابن جريج في قوله تعالى ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ﴾ قال نزلت في صهيب بن سنان وأبي ذر والذي أدرك صهيبا بطريق المدينة فنفر بن عمير بن جدعان. رواه الطبراني ورجاله ثقات إلى ابن جريج**».

وذكرها الحارث بن أبي أسامة (ت٢٨٢هـ) صاحب كتاب بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث (ص٢١٤) عن سعيد بن المسيب قال: «**أقبل صهيب مهاجرا إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فاتبعه نفر من قريش، ونزل عن راحلته وانتثل ما في كنانته، ثم قال: يا معشر قريش لقد علمتم أني من أرماكم رجلا وأيم الله لا تصلون حتى أرمي بكل سهم معي في كنانتي ثم أضرب بسيفي ما بقى في يدي منه شيء، ثم افعلوا ما شئتم وإن شئتم دللتكم على مالي وقينتي بمكة وخليتم سبيلي، قالوا: نعم ففعل، فلما قدم على النبي - صلى الله عليه وسلم - المدينة قال: " ربح البيع أبا يحيى ربح البيع أبا يحيى ". قال: ونزلت:﴿ ومن الناس من يشرى نفسه ابتغاء مرضات الله والله رؤوف بالعباد﴾**».

(٢) الرعد/ ٤٣، وهذه الأخرى قد قالوا بنزولها في حق غير الإمام علي عليه السلام، وقالوا بنزولها في عبد الله سلام اليهودي، قال المباركفوري (تحفة الأحوذي ج٩، ص٩٩): «**وحديث عوف بن مالك عند ابن حبان**

أحاديث أسباب النزول من هذا القبيل، فهي إما ضعيفة وإمّا مرسلة، مع وجود ما يعارضها من الأحاديث الأقوى سنداً ودلالة.

ونتيجة القول: هي أنّ كثرة النقل بالمعنى بتلك الصورة المريبة، مضافاً إلى انتشار ظاهرة الدّس في الحديث والكذب على رسول الله ﷺ والإسرائيليات ودور المنافقين والمغرضين وذوي الأهواء، كلّ ذلك تعدّ من أهم العوامل التي تدعو إلى التقليل من اعتبار أحاديث أسباب النزول؛ لأنها أكثر عرضة لذلك من غيرها.

ثم إنّ المناط الأساس في اعتبار الحديث وعدمه هو موافقته للقران الكريم أو عدمها، فما وافق القرآن يؤخذ به وما خالفه يضرب به عرض الجدار، ومن هنا فأن الحديث هو الذي يحتاج إلى تأييد القران الكريم لا العكس، وعلى هذا فيجب أن تعرض كلّ الأحاديث على القرآن الكريم لتعرف مدى قيمتها، وأسباب النزول شأنها شأن أي حديث آخر من هذه الجهة فيجب أن يعرض على القرآن ليعرف مدى مطابقة مضمونه مع مضامين الآيات القرآنية فيؤخذ بما طابق مضمونه مضمون الآية الكريمة ويهمل ما خالف مضمونه مضمون الآيات الكريمة.

فالحديث دائماً يحتاج إلى القرآن وهو الذي يجب أن يعرض عليه، لا

وحديث ابن عباس عند ابن مردويه أيضا يدلان على أن هذه الآية نزلت في عبد الله بن سلام كما في فتح الباري وهو القول الراجح». بينما نجد البعض يظهر الشكوك في ثبوت تلك النسبة، حيث قال صاحب الاستيعاب:«وقد قيل في قول الله عزّ وجلّ: ﴿ومن عنده علم الكتاب﴾ إنه عبد الله بن سلام وأنكر ذلك عكرمة والحسن وقالا كيف يكون ذلك والسورة مكية وإسلام عبد الله بن سلام كان بعد، قال أبو عمر رحمه الله وكذلك سورة الأحقاف مكية فالقولان جميعا لا وجه لهما عند الاعتبار »

العكس، وهذا المناط المذكور يسقط اعتبار أكثر أحاديث أسباب النزول، إلاّ أنّ بعضها يمتلك كلّ مواصفات الأحاديث الصحيحة المعتبرة فيعامل معاملتها من حيث الدلالة والحجية.

ويلاحظ هنا أن السالوس أعتمد بشكل أساس في نقده لاستدلال علماء الشيعة في عقيدة الإمامة الإلهية بالآيات القرآنية، على روايات أسباب النزول، حيث بيّن تلك الآيات الكريمة من خلال هذه الأحاديث، فبدل أن يعرض هذه الأحاديث على القرآن الكريم لمعرفة مدى مصداقيتها عكس الأمر وعرض الآيات الكريمة على تلك الروايات وفسرها من خلالها، ليصرفها عن مدلولها الحقيقي.

وكشاهد على ما ذكرنا انظر ما ساقه من الروايات في بيان قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُواْ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاَةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾(١)، وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللّهَ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾(٢)، فبدل أن يستنطق هذه الآيات المباركة ويتدبر فيها جاء بمجموعة من روايات أسباب النزول التي خلط بين غثها وسمينها وساقها لاستنطاق الآيات الكريمة من خلال قناتها فقط، حيث قال في نهايتها: «وبعد هذه الروايات ذكر ابن كثير روايات الطبري التي صح سندها، وهى تبين - كما سبق - أن الآية نزلت يوم الجمعة. ثم ذكر الروايات المعارضة، وهى التي استوهاها الطبري، وبين ضعفها، ومنها ما روى عن الربيع بن أنس أنها نزلت في

---

(١) المائدة/ ٥٥.

(٢) المائدة/ ٦٧.

المسير في حجة الوداع، وقال: وقد روى ابن مردويه عن طريق أبي هارون العبدي، عن أبي سعيد الخدري، أنها نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم غدير خم حين قال لعلي: (من كنت مولاه فعلي مولاه). ثم رواه عن أبي هريرة وفيه أنه اليوم الثامن عشر من ذي الحجة، يعني مرجعه عليه السلام من حجة الوداع، ولا يصح هذا ولا هذا، بل الصواب الذي لا شك فيه و لا مرية أنها أنزلت يوم عرفة وكان يوم جمعة، كما روى ذلك أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب، وأول ملوك الإسلام معاوية بن أبي سفيان »[١].

ج) إهمال كثير من الآيات الكريمة الأساسية في إثبات الإمامة الإلهية

إنّ حقيقة القران الكريم هي كونه ـ بالدرجة الأولى ـ كتاب هداية كما تصرح بذلك الآيات الكثيرة، كقوله تعالى: ﴿هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ﴾[٢]، وقوله تعالى: ﴿هُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ﴾[٣].

وكلّ باب هدى فقد فتحه الحقّ تعالى بمصراعيه أمام خلقه بلا شك، والقرآن يهدي لأقومها كما جاء ذلك في العديد من الآيات الكريمة، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ هَـذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾[٤].

ولا ريب في أنّ الإمامة الإلهية أصل مهم من أصول الهداية، وقد حدد القرآن الكريم أصولها وقواعدها ﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَا لِلنَّاسِ فِي هَـذَا الْقُرْآنِ مِن كُلِّ

---

(١) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٥٣-٥٥، ص٩١-١٠٠.

(٢) البقرة/ ١٨٥.

(٣) النحل/ ٨٩.

(٤) الإسراء/ ٩.

مَثَلٍ﴾[(١)]؛ ليهديهم تعالى وليتم الحجة عليهم ﴿فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ﴾[(٢)]، و﴿لِئَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ﴾[(٣)].

ويلاحظ هنا أنّ الدكتور السالوس قد أهمل هذا الفيض من الآيات الكريمة الكثيرة التي ساقتها الشيعة الاثنا عشرية لإثبات عقيدتهم في الإمامة الإلهية، والتي تدل ـ على أقل تقدير ـ بإطلاقها وعمومها على المقام، وأخرجها بلا مبرر عن آيات هذا الباب رغم أهميتها ودلالتها في الصميم على عقيدة الإمامة الإلهية، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَا فِي هَذَا الْقُرْآنِ لِلنَّاسِ مِن كُلِّ مَثَلٍ وَكَانَ الْإِنسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلاً﴾[(٤)].

د) عدم الاستفادة من التراث الغني المروي عن أهل البيت (ع) في المقام

إنّ القرآن الكريم هو أساس الدين الإسلامي الذي يسوق الإنسان إلى السعادة ورضا الخالق تعالى، ومصدر تشريعاته السامية، وفيه أصول القوانين الإسلامية من المعارف الاعتقادية والأصول الأخلاقية والعملية ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَاناً لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾[(٥)]، بل وفيه كلّ الحقائق التي تحتويها الكتب السماوية السابقة وزيادة عليها ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقاً لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِناً عَلَيْهِ﴾[(٦)]، ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحاً وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا

---

(١) الإسراء/ ٨٩.

(٢) الأنعام/ ١٤٩.

(٣) النساء/ ١٦٥.

(٤) الكهف/ ٥٤.

(٥) النحل/ ٨٩.

(٦) المائدة/ ٤٨.

وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى﴾[(١)].

وباختصار: فيه كل ما تحتاجه الإنسانية في سيرها التكاملي من أجل الوصول إلى غايتها القصوى ﴿يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ وَإِلَى طَرِيقٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾[(٢)].

ويمتاز القرآن الكريم عن بقية الكتب السماوية بأنّه كتاب عام خالد لا يختص بزمان دون آخر، وإنما هو لكل الأزمنة والأوقات ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيراً وَنَذِيراً وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَعْلَمُونَ﴾[(٣)]، وقوله تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَاناً لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدىً وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ﴾[(٤)]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّهُ لَقَوْلٌ فَصْلٌ * وَمَا هُوَ بِالْهَزْلِ﴾[(٥)].

إن هذه الصفة هي ميزة المعارف الإلهية الحقّة، فأنّها واقع محض وحقيقة خالصة، والأصول العقائدية والأخلاقية والقوانين العملية التي شيّد القرآن الكريم أساسها مصونة من البطلان والنسخ، فلا يعتريها البطلان ولا تنسخ مهما طال الزمن؛ فإنّها نتيجة تلك الحقائق الثابتة ﴿فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلاَّ الضَّلاَلُ﴾[(٦)]، ﴿وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ * لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ﴾[(٧)].

وقد أُنيطت مهمّة بيان تفاصيل تلك الأصول العقائدية والأخلاقية والقوانين العملية بنبي الإسلام صلى الله عليه وآله الذي جعل بيان عترته الطاهرة عليهم السلام بمنزلة بيانه كما

---

(١) الشورى/ ١٣.
(٢) الأحقاف/ ٣٠.
(٣) سبأ/ ٢٨.
(٤) الطارق/ ١٣ ـ ١٤.
(٥) الطارق/ ١٣ ـ ١٤.
(٦) النحل/ ٨٩.
(٧) فصلت/ ٤١ ـ ٤٢.

دلّ على ذلك حديث الثقلين الذي تواتر نقله من طرق السنّة والشيعة كما تقدم ذلك، حيث جعلهم صلى الله عليه وآله عدل لكتاب الله تعالى، وهما حبل الله الممدود الذي ينجو من تمسك بهما معاً من الضلال.

وإليك نص حديث الثقلين كما رواه كبار أهل السنة ومحدثيهم: **«أنا تاركٌ فيكم الثقلين: أولاهما كتاب الله فيه الهدى والنور، فاخذوا بكتاب الله واستمسكوا به وأهل بيتي أذكركم الله في أهل بيتي»**[1].

الإمام علي عليه السلام أعلم الأمة وأقضاها

وقد اشتهر عند السنة والشيعة أن الإمام علياً عليه السلام أعلم الأمة وأقضاها بعد رسول الله صلى الله عليه وآله، وأخرج الحفّاظ والمحدّثون عن النبي صلى الله عليه وآله والصحابة والتابعين من الأحاديث التي تشهد لعلي عليه السلام بالعلم، مما لم يأت لأحد قط، ففي الحديث، قال رسول الله صلى الله عليه وآله: **«أقضاكم علي»**، قال العجلوني: **«رواه البغوي في شرح السنة والمصابيح عن أنس، ورواه البخاري وابن الإمام أحمد عن ابن عباس بلفظ قال: قال عمر بن الخطاب علي أقضانا وأبيّ أقرؤنا. والحاكم وصححه عن ابن مسعود بلفظ: كنا نتحدث أن أقضى أهل المدينة علي...»**[2].

---

(١) صحيح مسلم: ج٤ ص١٨٧٣ ح٢٤٠٨؛ مجمع الزوائد، ج١ ص١٧٠، قال الهيثمي: رواه الطبري في الكبير ورجاله ثقات؛ ج٩ ص١٦٢ - ١٦٣؛ الصواعق المحرقة، ص٣٤١ - ٣٤٢، وقال: (وفي رواية صحيحة: كأني قد دعيت...)؛ تفسير ابن كثير: ج٤ ص١٢٢، قال فيه: (وقد ثبت في الصحيح أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال في خطبته بغدير خم (الحديث)؛ صحيح الترمذي، الألباني: ج٣ ص٥٤٣ ح٣٧٨٨، قال: (صحيح) ؛ وصححه أيضاً في صحيح الجامع الصغير، ج١ ص٨٤٢ ح٢٤٥٧؛ والمصادر في ذلك كثيرة جداً، وبطرق تبلغ حد التواتر، فراجع.

(٢) كشف الخفاء، ج١، ص١٦٢ـ ١٦٣. وأخرجه ابن حجر في فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج١٠، ص٤٨٧. والمناوي في فيض القدير شرح الجامع الصغير، ج ١، ص٢٨٥. وابن العربي في

وقال الباقلاني (ت٤٠٣هـ) في تقرير الدليل على إثبات إمامة أمير المؤمنين عليه السلام: «مع العلم بأن القضاء يشتمل على معرفة أبواب الحلال والحرام وأحكام الشرع وما يحتاج إلى علمه إمام الأمة»[1]، وقال فيه أيضاً: «وما روي فيه

أحكام القرآن، ج٤، ص٤٣، ص٤٥. والقرطبي في تفسيره، ج١٥ ص١٦٢، ص١٦٤. والغزالي في المستصفى، ص١٧٠. والآمدي في الأحكام، ج٤ ص٢٣٧. وابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق، ج٥١، ص٣٠٠. والبري في الجوهرة في نسب الإمام علي وآله، ص٧١. والصفدي في الوافي بالوفيات، ج٢١، ص١٧٩. وابن خلدون في تاريخه، ج١، ص١٩٧، وبقية الحفاظ والمحدثين من السنة مضافاً إلى الشيعة.

(١) تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل، ص٥٤٣ ـ ٥٤٨، وهذا نص كلامه:«فإن قال قائل: ما الدليل على إثبات إمامة علي وأنه أهل لما قام به وأسند إليه ومستحق لإمامة الأمة؟ قيل له الدليل على ذلك كمال خلال الفضل فيه واجتماعها له؛ لأنه من السابقين الأولين، وممن كثر بلاؤه وجهاده في سبيل الله، وعظم غناؤه في الإسلام وعن رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم، مع ما له من القرابة الخاصة وتزويجه النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم ابنته وكريمته فاطمة صلى الله عليه [وآله] وسلم،... ونحو قوله: (حب علي إيمان وبغضه نفاق). وقوله في خيبر: (لأدفعن الراية إلى رجل كرار غير فرار يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله)، ودفع الراية إليه بعد أن تفل في عينيه وكان رمد، قال علي: (فما رمدت عيناي بعد ذلك)، وقوله: (من كنت مولاه فعلي مولاه)، بعد قوله (ألست أولى بالمؤمنين من أنفسهم)، فأوجب من موالاته على باطنه وظاهره والقطع على طهارة سريرته ما أثبته لنفسه، وأعلمهم أن عليا ناصر للأمة مجاهد في سبيل الله بظاهره وباطنه؛ لأن المولى يكون بمعنى الناصر المعين باتفاق أهل اللغة، قال الله تعالى: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ﴾، يعني ناصره، وقال الأخطل: (فأصبحت مولاها من الناس كلهم وأحرى قريش أن تهاب وتحمدا) يعني أصبحت ناصرها من الناس، يعني عبد الملك بن مروان؛ لأن أحدا في وقته لم يقدر على مثل نصرته إذ كان إمامهم إذ ذاك وقائدهم وإن كان فيهم ناصر دونه. ومن فضائله قوله صلى الله عليه [وآله] وسلم في غزاة تبوك لما لحق به وشكا خوض الناس في بابه: (أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي)، أي إني استخلفك على المدينة كما استخلف موسى أخاه هارون لما توجه لكلام ربه من غير بغض ولا قلى، وقوله: (لا يؤدي عني إلا رجل مني)، وإنفاذه ب براءة يقرؤها على المشركين بمكة، وهذا أمر لا يليه إلا أهل القدر والنباهة ومن يصلح للتحمل والأداء عن رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم إلى مثل قريش مع وفارة عقولهم وصحة أحلامهم وما وصفهم الله به فقال: ﴿بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾. ومن فضائله قوله صلى الله عليه [وآله] وسلم لفاطمة وقد شكت له بعض حالها: (أما ترضين أن الله قد اطلع على أهل الأرض فاختار منهم رجلين جعل أحدهم أباك وجعل الآخر بعلك؟)،

من الفضائل المشهورة عن النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم نحو قوله: (أقضاكم علي وأفرضكم زيد)، مع العلم بأن القضاء يشتمل على معرفة أبواب الحلال والحرام وأحكام الشرع وما يحتاج إلى علمه إمام الأمة»[(١)].

وأخرج الإمام أحمد في مسنده عن معقل بن يسار، وابن عساكر في تاريخه بعدّة طرق ـ عن أنس بن مالك، وعن عائشة، وعن جابر عن أبي الضحى، عن أسماء بنت عميس، وعن سليمان بن بريدة عن أبيه ـ أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال مخاطباً ابنته فاطمة عليها السلام: «أوما ترضين أني زوجتك أقدم أمتي سلماً وأكثرهم علماً وأعظمهم حلماً»[(٢)].

وفي حديث آخر مشهور، قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «أنا مدنية العلم وعلي بابها، فمن أراد العلم فليأته من بابه»[(٣)]، وقال صلى الله عليه وآله: «علي بن أبي طالب أعلم الناس بالله، وأكثر الناس حباً وتعظيماً لأهل لا إله إلا الله»[(٤)]، وقال صلى الله عليه وآله: «علي باب علمي ومبين لأمتي ما أرسلت به من بعدي، حبه إيمان وبغضه نفاق والنظر إليه رأفة»[(٥)]، وقال صلى الله عليه وآله: «قسمت الحكمة عشرة أجزاء فأعطي علي تسعة أجزاء والناس جزءاً واحداً، وعلي أعلم بالواحد منهم»[(٦)].

وقوله صلى الله عليه [وآله] وسلم: (اللهم ائتني بأحب الخلق إليك يأكل معي من هذا الطائر)، فجاء علي فأكل معه من الطائر المشوي الذي كان أهدي إليه، إلى غير هذا من الفضائل مما يطول تتبعها...».

(١) المصدر السابق.

(٢) مسند أحمد بن حنبل، ج٥، ص٢٦. تاريخ مدينة دمشق، ج٤٢، ص١٣٢، وص١٣١ ـ ١٣٣.

(٣) تاريخ مدينة دمشق، ج٤٢، ص٣٧٨.

(٤) سبل الهدى والرشاد، ج١١، ص٢٩٨.

(٥) كنز العمال، ج١١، ص٦١٥، حديث رقم ٣٢٩٨١

(٦) تاريخ مدينة دمشق، ج٤٢، ص٣٨٤. وقال السيد أحمد بن الصديق المغربي في كتابه (فتح الملك

هذا مضافاً إلى ما روي من شهادات الصحابة والتابعين في علم علي عليه السلام، قال ابن الأثير في أسد الغابة بعد أن ذكر مجموعة من الآثار في علم علي عليه السلام: «ولو ذكرنا ما سأله الصحابة مثل عمر وغيره رضي الله عنهم لأطلنا»[١]، وقال الإيجي في المواقف: «إنّ فضيلة المرء على غيره إنما تكون بما له من الكمالات، وقد اجتمع في علي منها ما تفرق في الصحابة، وهي أمور:

الأول: العلم، وعلي أعلم الصحابة؛ لأنه كان في غاية الذكاء والحرص على التعلم، ومحمد صلى الله عليه [وآله] وسلم أعلم الناس وأحرصهم على إرشاده، وكان في صغره في حجره، وفي كبره ختنا له، يدخل عليه كل وقت، وذلك يقتضي بلوغه في العلم كل مبلغ، وأما أبو بكر فاتصل بخدمته في كبره، وكان يصل إليه في اليوم مرة أو مرتين، ولقوله صلى الله عليه [وآله] وسلم: (أقضاكم علي)، والقضاء يحتاج إلى جميع العلوم...»[٢].

وقال أيضاً: «المسلك الثاني: ما يدل عليه تفصيلا، وهو أن فضيلة المرء على غيره إنما تكون بما له من الكمالات، وقد اجتمع في علي منها ما تفرق في الصحابة، وهي أمور:

الأول: العلم، وعلي أعلم الصحابة؛ لأنه كان في غاية الذكاء والحرص على

العلي بصحة حديث باب مدينة العلم علي)، ص٦٩، معلقاً على تضعيف الذهبي لهذا الحديث:«قلت: لو وثقه الناس كلهم لقال الذهبي في حديثه إنه كذب كما فعل في عدة أحاديث أخرجها الحاكم بسند الشيخين وأدعى هو دفعاً بالصدر وبدون دليل أنها موضوعة، وما علتها في نظره إلا كونها في فضل علي بن أبي طالب، فالله المستعان».

(١) أسد الغابة، ج٤، ص٢٣.

(٢) المواقف، ج٣، ص٦٢٧ ـ ٦٢٨؛ تحقيق: عبد الرحمن عميرة.

التعلم، ومحمد صلى الله عليه [وآله] وسلم أعلم الناس وأحرصهم على إرشاده، وكان في صغره في حجره، وفي كبره ختننا له، يدخل عليه كل وقت وذلك يقتضي بلوغه في العلم كل مبلغ، وأما أبو بكر فاتصل بخدمته في كبره، وكان يصل إليه في اليوم مرة أو مرتين، ولقوله صلى الله عليه [وآله] وسلم: (أقضاكم علي)، والقضاء يحتاج إلى جميع العلوم، فلا يعارضه نحو (أفرضكم زيد وأقرؤكم أبي) ولقوله تعالى: ﴿وتعيها أذن واعية﴾، وأكثر المفسرين على أنه علي.

ولأنه نهى عمر عن رجم من ولدت لستة أشهر، وعن رجم الحاملة، فقال عمر: لولا علي لهلك عمر، ولقول علي: (لو كسرت لي الوسادة ثم جلست عليها لقضيت بين أهل التوراة بتوراتهم، وبين أهل الإنجيل بإنجيلهم، وبين أهل الزبور بزبورهم، وبين أهل الفرقان بفرقانهم، والله ما من آية نزلت في بر أو بحر أو سهل أو جبل أو سماء أو أرض أو ليل أو نهار إلا وأنا أعلم فيمن نزلت وفي أي شيء نزلت).

ولأن عليا ذكر في خطبته من أسرار التوحيد والعدل والنبوة والقضاء والقدر ما لم يقع مثله في كلام الصحابة، ولأن جميع الفرق ينتسبون إليه في الأصول والفروع، وكذا المتصوفة في علم تصفية الباطن، وابن عباس رئيس المفسرين تلميذه، وكان في الفقه والفصاحة في الدرجة القصوى، وعلم النحو إنما ظهر منه، وهو الذي أمر أبا الأسود الدؤلي بتدوينه، وكذا علم الشجاعة وممارسة الأسلحة، وكذا علم الفتوة والأخلاق»[١]

ويلاحظ هنا أنّ الدكتور السالوس لم يأتِ بذكر شيءٍ من التراث الغني

---

(١) المصدر السابق، ج٣، ص٦٢٧-٦٢٨.

المروي عن عترة النبي صلى الله عليه وآله في هذا المقام، أعني الإمامة الإلهية، فلم ينبس ببنت شفة في ذلك، فأين أمر النبي صلى الله عليه وآله في حديث الثقلين المتفق عليه بين المسلمين في جعلهم عليهم السلام عدلاً للكتاب؟

فأين ذلك الفيض من علم علي عليه السلام؟ فهب أنا صدقنا روايته في قوله: «**أما كتب السنّة عند الجعفرية فلم أعتمد عليها؛ لأنني عندما اطلعت عليها رأيت أنها ما وضعت إلا من أجل عقيدتهم وما يتصل بها**»[1]، لكن لماذا لم يعتمد على المروي عن العترة الطاهرة عليهم السلام ـ أو يسوقه كشاهد ومؤيد لمطلبه على الأقل ـ في الكتب السنيّة التي حددها لمنهجه وأعتمدها في استدلاله كما يصرح بذلك في قوله: «**أمام هذا الفيض الزاخر رأيت أن اعتمد أساساً على ثمانية كتب من كتب السنة هي: الموطأ ومسند الإمام أحمد، والصحيحان، وكتب السنن الأربعة**»؟[2] أم أنّه يريد أن يزعم أن تلك الكتب خالية من أحاديث العترة الطاهرة عليهم السلام في هذا المقام؟! أو أنه أبعدها عن المقام لأن مدلولها لا يتوافق مع مذهبه؟

وعليه يكون الدكتور السالوس أبرز مصداق لقوله السابق: «**ما وضعت إلا من أجل عقيدتهم وما يتصل بها**»[3]، أي أنه لا يختار إلا ما يوافق رأيه، ولنعمَّ قول القائل: «**رمتني بدائها وانسلت**».

وبناءً على ما تقدم: إمّا أن نرفع اليد عن تلك الأحاديث الواردة في علم وفضل الإمام علي عليه السلام وعترة النبي صلى الله عليه وآله، وإمّا أن نسلّم بأنّ الدكتور السالوس وأضرابه لم يوفقوا للاستفادة من هذا الفيض الزاخر من علوم عترة النبي صلى الله عليه وآله.

---

(١) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٢١.

(٢) المصدر السابق، ج١، ص٢١.

(٣) المصدر السابق، ج١، ص٢١.

المطلب الثاني: عدم إعطائه صورة واضحة عن الإمامة الإلهية وخصائصها

لم يعطِ الدكتور السالوس صورة واضحة للقارئ الكريم عن عقيدة الإمامة الإلهية عند الشيعة الاثني عشرية، وإنّما قام باختزال مطالبها في آية مباركة واحدة من القران الكريم من سورة المائدة الآية (٥٥)، حيث قال عنها: «إنّ هذه الآية الكريمة تعدّ أهم دليل قرآني يستندون إليه»[١]، ثم قال بعد ذلك على سبيل التوهين لبقية الأدلة: «فلننظر بعد هذا في باقي الأدلة»[٢]، وأورد بعض الآيات الكريمة وبعض الأحاديث في الباب التي ردّها سنداً ومضموناً.

قال الدكتور السالوس: «من المعلوم أنّ القرآن الكريم ليس فيه نص ظاهر يؤيد المذهب الجعفرى، فلجأ معتنقوه إلى التأويل، والاستدلال بروايات ذكرت في أسباب النزول لآيات كريمة. وأهم ما استدل به الجعفرية هو:

قال تعالى: ﴿إنمَا وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُواْ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاَةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾[٣]، هذه الآية الكريمة يسمونها آية الولاية، ويقولون: إنها تدل على أن إمام المسلمين بعد النبي صلى الله عليه وسلم بلا فصل هو على بن أبى طالب، لأن لفظة " إنما " تفيد الحصر و " وليكم " تفيد من هو أولى بتدبير الأمور ووجوب طاعته، والآية الكريمة نزلت في على بلا خلاف - كما يقولون - عندما تصدق بخاتمه وهو راكع.

---

(١) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٦١.

(٢) المصدر السابق، ج١، ص٦١.

(٣) المائدة/ ٥٥.

في آية المباهلة: ﴿فَمَنْ حَآجَّكَ فِيهِ مِن بَعْدِ مَا جَاءكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْاْ نَدْعُ أَبْنَاءنَا وَأَبْنَاءكُمْ وَنِسَاءنَا وَنِسَاءكُمْ وَأَنفُسَنَا وأَنفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَةُ اللّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾ (١).

٣ - قال تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾(٢)، قالوا:إن المراد بأهل البيت هنا على وفاطمة والحسن والحسين، وهذه الآية الكريمة تدل على عصمتهم، والإمامة تدور مع العصمة.

٤- قال سبحانه وتعالى: ﴿وَإِذِ ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِي قَالَ لاَ يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾(٣).

قالوا: إن هذه الآية الكريمة قد أبطلت إمامة كل ظالم، فصارت في الصفوة من ذرية إبراهيم الخليل. ومن عبد غير الله ولو لحظة فهو ظالم، وعلى هو الذي لم يعبد صنماً قط. أما غيره من الخلفاء فهم ظالمون لا يستحقون هذه الخلافة...

وأعتقد بعد هذا أن الآية الخامسة والخمسين من سورة المائدة لا تدل بحال على أن إمام المسلمين بعد الرسول صلى الله عليه [وآله] وسلم يجب أن يكون على بن أبى طالب. على أن هذه الآية الكريمة تعد أهم دليل قرآني يستندون إليه. فلننظر بعد هذا في باقي الأدلة. ثانياً: المباهلة »(٤).

---

(١) آل عمران/ ٦١.

(٢) الأحزاب/ ٣٣.

(٣) البقرة/ ١٢٤.

(٤) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٦١.

وهذا ما سيأتي البحث عنه مفصلاً عند بسط الكلام حول أدلة الإمامة عند الإمامية من القرآن والسنّة في الجزء الثاني، ولكن لكي نعطي صورة واضحة عن عقيدة الإمامة الإلهية، نضع بين يدي القارئ الكريم خريطة بحثها تاركين له التوسع في مطالبها من مضانها الأصلية.

١ـ الإمامة الإلهية

إنّ من جملة شؤون ووظائف الإمامة الإلهية كونها خلافة عن رسول الله ﷺ وتولي زمام الدين ونظام المسلمين، تعييناً وتنصيباً من قبل الله تعالى؛ من أجل حفظ الدين والذود عنه وتنفيذ الأحكام، فهي رئاسة عامة في أمور الدين والدنيا نيابة عن النبي ﷺ، قال القوشجي في تعريفه للإمامة: **«رئاسة عامة في أمور الدين والدنيا خلافة عن النبي»**[(١)].

فالإمام هو الشخص المصطفى والمختار من الله تعالى لتحمل هذه الوظيفة الإلهية، جعله تعالى نائباً عن النبي ﷺ لقابليته واستعداده لذلك، قال الشيخ المفيد: **«الإمام هو الإنسان الذي له رئاسة عامة في أمور الدين والدنيا نيابة عن النبي عليه السلام»**[(٢)].

وقال السيد المرتضى: **«الإمامة عهد الله الذي لا خيرة للعباد فيه»**[(٣)].

ويلاحظ من خلال ما تقدم أنّ ركنها الأساس هو الاصطفاء والجعل الإلهي للشخص الذي ينوب عن النبي ﷺ في كلّ شيء إلا تلقي الوحي،

(١) شرح تجريد الاعتقاد، ص٤٧٢.
(٢) النكت الاعتقادية، ص٣٩.
(٣) الشافي في الإمامة، ج١، ص٧.

ووظائفه تتمثل في ثلاثة أمور رئيسية، هي:

الأول: هداية الأمة وقيادة المجتمع على المستوى المعنوي بما يضمن وصول الإنسانية إلى السعادة الأبدية ـ الأخروية ـ وكمالها النهائي اللائق بها.

الثاني: قيادة الأمة على المستوى المادي والدنيوي من حيث تنمية الطاقات والقدرات البشرية في سبيل التقدم والازدهار والرفاه.

الثالث: قيادة الأمة على المستوى السياسي من حيث إدارة المجتمع وتنظيمه، وخصوصاً حفظه من الاعتداء عليه أو التعدي على الآخرين.

وهذه الشمولية والسعة في مفهوم الإمامة الشامل لكل أبعاد ومميزات النبوة ما عدا تلقي الوحي، مستفادة من آيات الذكر الحكيم وأحاديث النبي الأكرم ﷺ وعترته الطاهرة عليهم السلام كما سيأتي ذلك لاحقاً إن شاء الله تعالى.

٢ـ ضرورة الإمامة

الإمامة من الضرورات الدينية التي أجمع المسلمون على وجوبها، واختلفوا في الدليل على هذا الوجوب هل هو العقل، أو الشرع، أو هما معاً؟ ولا مجال لاستعراض كلامهم هنا، لكنا نشير إلى بعض ما استدل به من البراهين العقلية على ضرورتها:

ألف ـ الهداية والإرشاد

لقد قام الدليل العقليّ على ضرورة الوحي وبعثة الأنبياء والرسل عليهم السلام من أجل هداية البشرية جمعاء وإرشادها، والبلوغ بالإنسانية إلى كمالها اللائق بها، وهذه الهداية الإلهية تشمل واجبات متعددة، أهمها تلقي الوحي وتبيين الدين

وإبلاغ أحكام الشريعة وتنفيذها وقيادة الأمة، وجعل الضمان اللازم للمحافظة على ذلك ودوام استمرارها.

ولا يوجد دليل على تحديد هذه الضرورة بزمان ومكان معينين، أو تحت ظل ظروف خاصة، وإنّما هي قائمة بلا شك في العصور التالية لعصر الرسول الخاتم صلى الله عليه وآله، فالإمامة ضرورية لبقاء واستمرار الحاجة إلى هداية السماء.

ب ـ ضرورة حصول نظام الخير الممكن وجوده

إنّ الإنسان يفارق سائر الحيوانات بأنّه لا يحسن معيشته لو أنفرد وحده ـ شخصاً واحداً ـ في تولي تدبير أمره من غير شريك يعاونه على ضروريات حاجته، ولهذا اضطّر إلى عقد الاجتماعات وتأسيس المدن.

فإذن الإنسان يحتاج في بقائه إلى المشاركة، ولا تتم هذه المشاركة إلاّ بمعاملة، كما لابدّ في ذلك من سائر الأسباب التي تكون له، ولابدّ في المعاملة من سنة وعدل، ولابدّ للسنة والعدل من مقنن ومُعدلّ.

ولابدّ من أن يكون هذا ـ المقنن والمعدل ـ بحيث يجوز أن يخاطب الناس ويلزمهم السنة، ولابدّ أن يكون إنساناً، ولا يجوز أن يترك الناس وآراءهم في ذلك فيختلفون.

فالحاجة إلى هذا الإنسان الخاص من أجل أن يبقى نوع الإنسان، هي أشد من الحاجة إلى كثير من الأشياء التي لا ضرورة فيها في البقاء؛ كإنبات الشعر على الاشفار وعلى الحاجبين وتقعير الأخمص من القدمين وأشياء أخرى.

فلا يجوز أن تكون العناية الإلهية تقتضي تلك المنافع ولا تقتضي هذه،

أعني الإمامة الإلهية، التي هي أسها.

وكذا لا يجوز أن يكون الباري تعالى يعلم ذلك ولا يعلم هذا، ولا يجوز أيضاً أن يكون ما يعلمه في نظام الخير الممكن وجوده ـ الضروري حصوله لتمهيد نظام الخير ـ لا يوجد، بل كيف يجوز أن لا يوجد وما هو متعلق بوجوده مبني على وجوده.

فكما أوجب تعالى على نفسه أن يوجد نبي، كذلك وجب أن يوجد إمام لحفظ واستمرار المنافع المتقدمة، ولابدّ أن يكون إنساناً، وواجب أن تكون له خصوصية ليست لسائر الناس، حتى يستشعر الناس فيه أمراً لا يوجد لهم فيتميز به منهم.

وقد أقام هذا البرهان الشيخ الرئيس في الشفاء لإثبات ضرورة النبوّة[1]، ونحن نجريه بعينه هنا لإثبات ضرورة الإمامة؛ لعدم الفرق، وعدم الدليل على تحديد هذه الضرورة وإنما هي قائمة بلا شك في كل العصور.

ج ـ اللطف

تعتبر قاعدة اللطف من القواعد الكلامية الأساسية التي تترتب على مسألة الحسن والقبح العقليين، فمن اعترف بهما أخذ بنتائجهما، ومن أنكرهما رد نتائجهما، وقد ذهبت العدلية (الإمامية والمعتزلة) إلى القول بها، ورفضتها الأشاعرة.

وتبتني على هذه القاعدة جملة من النتائج المهمة أبرزها لزوم بعثة الأنبياء

---

(١) انظر: كتاب الشفاء، ص٤٤١ ـ ٤٤٢.

والرسل، وأنّ الله تعالى عادل لا يجور، وحسن التكليف، واستمرار أحكام الإسلام و...

ومن جملة ثمراتها أيضاً لزوم اللطف من الله تعالى، بمعنى ما يكون المكلَّف معه أقرب إلى فعل الطاعة وأبعد عن فعل المعصية.

وقد قسموا اللطف إلى قسمين، هما: اللطف المقرب، واللطف المحصل، ويقصدون بالأول كل ما يقرب المكلَّف إلى فعل الطاعة والبعد عن فعل المعصية، وبالثاني ما يترتب عليه الطاعة.

ولا يعنون بذلك أن هناك لطفين مختلفين، بل كلاهما واحد في الواقع وحقيقة الأمر، غير أن ترتب الطاعة عليه يكون محصلاً، فالوصف ـ أعني وصف الفعل بالمقرب أو المحصل ـ أمر انتزاعي، بمعنى أنّه ينظر لذلك الفعل فإذا وجد أنه يقرب المكلَّف إلى فعل الطاعة فحينئذ يوصف بالفعل المقرب وإذا وجد أنه يترتب عليه الطاعة فحينئذٍ يوصف بالفعل المحصل[(١)].

وهذا المعنى ـ اعني تحصيل الطاعة ـ حاصل في الإمامة، إذ لا شك في أن

---

(١) انظر: رسالة في التحسين والتقبيح العقليين، للشيخ جعفر السبحاني، ص٩١: قال فيها«حاصل اللطف عبارة عن فسح المجال أمام المكلف بغية حصول الطاعة والابتعاد عن المعصية، وهو أمر غير إعطاء القابلية للمكلف، فإن القدرة شرط عقلي ولولاها لقبح التكليف، والمراد أنه سبحانه يتلطف على العبد ـ وراء إعطائه القابلية والقدرة ـ بفعل أمور يرغب معها إلى الطاعة وترك المعصية، فلو توقف تحصيل الغرض وراء إعطاء القدرة على فعل المرغبات إلى الطاعة وترك المعصية، كان على المكلّف القيام به لئلا ينتفي الغرض، وإلى هذا الدليل يشير المحقق الطوسي، ويقول: واللطف واجب لتحصيل الغرض به.

ويقول العلامة الحلي في شرحه: إنّ المكلف إذا علم أن المكلف لا يطيع إلا باللطف، فلو كلفه من دونه كان ناقضاً لغرضه، كمن دعا غيره إلى طعام وهو يعلم أنه لا يجيبه إلا إذا فعل معه نوعاً من التأدب، فإذا لم يفعل الداعي ذلك النوع من التأدب كان ناقضاً لغرضه، فوجوب اللطف يستلزم تحصيل الغرض».

الناس إذا كان لهم رئيس مطاع مرشد فيما بينهم، قدوة لهم، يحافظ على ما جاء به النبي صَلَّىٰاللَّهُعَلَيْهِوَآلِهِ من شريعة، ويعمل على جعل الناس يأخذون بقوانينها من حكم أو عبادة أو خلق أو...، ويردع الظالم عن ظلمه والباغي عن بغيه، وينتصف للمظلوم من ظالمه، ويرشدهم إلى القواعد العقلية، ويحملهم على الوظائف الدينية، ويردعهم عن المفاسد والقبائح الموجبة لاختلال النظام في أمور معاشهم، والهلاك في آخرتهم، بحيث يخاف كلّ مكلَّف المؤاخذة على ذلك، فلا شك في أنهم يكونوا عندئذ أقرب إلى الصلاح وأبعد من الفساد، وهذا المعنى هو الذي نقصده باللطف في هذا المقام، فتكون الإمامة لطفاً[1]، قال الشيخ الطوسي: « الإمامة لطف، واللطف واجب على الله تعالى في كل وقت»[2]، أي أنّ الله تعالى أوجب على نفسه اللطف ﴿كَتَبَ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾[3]، ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾[4]، وعليه فلا يمكن تصور أن الله تعالى ـ وهو محض الرحمة والخير ـ يخلق الإنسان ويتركه بلا نبي وإمام يهديه ويرشده، فبناء على ذلك يجب وجود الإمام في حالة غياب وعدم وجود نبي».

٣ـ شرائط الإمام وخصائصه

يمكن إجمال أهم الشروط التي قام الدليل على اشتراطها في الإمام عند الشيعة الاثني عشرية في الأمور التالية:

---

(١) انظر: النافع يوم الحشر في شرح الباب الحادي عشر، للعلامة الحلي، ص٩٣.

(٢) الرسائل العشر، ص٩٨؛ وانظر: النكت الاعتقادية للشيخ المفيد، ص٤٥؛ المسلك في أصول الدين، للمحقق الحلي، ص٢١٧؛ النافع يوم الحشر في شرح الباب الحادي عشر، ص٩٥.

(٣) الأنعام/ ١٢.

(٤) الأنعام/ ٥٤.

ألف ـ العلم

يجب أن يكون الإمام أعلم من آحاد الأمة، على أن يكون علمه حضورياً (إرادياً وإشائياً) ـ يعني إذا شاء علم ـ موهوباً ومستفاضاً من الحق تعالى بطريق التحديث، أو الإلهام، أو النقر في الأسماع، أو التعليم من الرسول، أو غير ذلك من الأسباب، قال الشيخ المظفر: «إنّ المراد من العلم [يعني علم الإمام] **الحضوري، أو الإرادي والإشائي، هو ما كان موهوباً من العلام سبحانه ومستفاضاً منه بطريق الإلهام، أو النقر في الأسماع، أو التعليم من الرسول أو غير ذلك من الأسباب**»[1].

وهذا النوع من العلم مختص بالإمام ـ أعني الإمام المصطفى من الله تعالى؛ ليكون حجته تعالى على عباده ـ ومن هذا القبيل علمه بالأحكام وبموضوعات الأحكام الكلية؛ فلابدّ أن يكون علمه فيها حضورياً؛ إذ لا يجوز أن يُسأل عن حكم لم يكن علمه لديه حاضراً، وإلاّ لم يكن الحجة على العباد، بل ولبطلت إمامته، قال تعالى: ﴿**أَفَمَن يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَن يُتَّبَعَ أَمَّن لاَّ يَهِدِّيَ إِلاَّ أَن يُهْدَى فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ**﴾[2].

وليس المقصود هنا ما حصل بالكسب من الأمارات والحواس الظاهرية، فإنّ ذلك لا يختص به، وإنّما يشاركه فيه جميع الناس؛ لتبعية هذا النوع من العلم لأسبابه الاعتيادية.

---

(١) علم الإمام، ص١١.

(٢) يونس/ ٣٥.

ب-العصمة

يجب أن يكون الإمام معصوماً - كسائر الأنبياء عليهم السلام - من جميع الرذائل والفواحش، ما ظهر منها وما بطن، من الولادة إلى الموت، عمداً وسهواً، كما يجب أن يكون معصوماً من السهو والخطأ والنسيان، حالهم في ذلك حال الأنبياء عليهم السلام، قال الشيخ المفيد: «**إن الأئمة القائمين مقام الأنبياء عليهم السلام في تنفيذ الأحكام وإقامة الحدود وحفظ الشرائع وتأديب الأنام، معصومون كعصمة الأنبياء، وإنّهم لا يجوز منهم صغيرة...، وإنّه لا يجوز منهم سهو في شيء في الدين، ولا ينسون شيئاً من الأحكام، وعلى هذا مذهب سائر الإمامية**»[١].

وقد تفردت الشيعة الاثنا عشرية من بين الفرق الإسلامية بإيجابها ذلك، مع اتفاق غيرهم على عدمها، واستدلوا عليها بأدلة عديدة من القرآن والسنّة والعقل، وسيأتي بيان ذلك مفصّلاً في محله إن شاء الله تعالى.

ج-الجعل والتنصيب

يشترط في الإمام على نحو اللزوم والوجوب الجعل الإلهي، أعني بذلك أن يكون مجعولاً من الحقّ تعالى، كما ويشترط فيه التنصيب والتبليغ من قبل النبي عليه السلام، قال العلامة الحلّي: «**الطريق إلى تعيين الإمام أمران: النص من الله تعالى أو نبيه أو إمام ثبتت إمامته بالنص عليه، أو ظهور المعجزات على يده؛ لأنّ شرط الإمامة العصمة، وهي من الأمور الخفية الباطنة التي لا يعلمها إلاّ الله تعالى**»[٢]، كما سيأتي مزيد من البيان عنه لاحقاً.

---

(١) أوائل المقالات، ص٦٥.

(٢) نهج الحق وكشف الصدق، ص١٦٨.

د ـ الديمومة والاستمرار

تمثل الإمامة الإلهية في نظر علماء الإمامية استمرار وامتداد لمهام الرسالات السماوية؛ إذ إنّ من مهمتها ذكر تفاصيل الشريعة وبيان مبهماتها ومحكمها ومتشابهها وتفعيلها في الأمّة وغير ذلك، باعتبار أنّ عُمر الرسول الأكرم محمد صلى الله عليه وآله أقصر من عمر رسالته، خصوصاً وأنّها رسالة خاتمة للرسالات السماوية.

غير أنّ الرسالة قد تستمر من خلال الأنبياء التابعين للرسل من أولي العزم، أو من خلال الأئمة والأوصياء عندما تكون النبوة خاتمة النبوات، كما هي نبوة نبيّنا محمد صلى الله عليه وآله، التي قال الله تعالى:﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيماً﴾[1] فحيث يرتفع الوحي يلزم لأجل بقاء الهداية الإلهية واستمرارها ﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾[2]، أن يقوم بهذه المهمة الإلهية والدور القيادي والرائد في الأمّة إمام معصوم عليه السلام، كما هو مفاد آيات البلاغ والولاية وحديث الثقلين وحديث الاثني عشر وحديث لا تخلو الأرض من حجّة وغيرها، وعندها يكون الإمام هو الهادي للأمّة بعد الرسول صلى الله عليه وآله، بحيث لا تقتصر إمامته على عصر دون آخر، وإنّما هي دائمة مستمرة بحكم موقعه ومكانته من الدين الإسلامي في كونه هادياً للأمة بجعل رباني دائم، وسنة إلهية ثابتة، ليكون حجة لله في الأرض، قال تعالى: ﴿وَلِكُلِّ قوم هَادٍ﴾[3].

---

(١) الأحزاب/ ٤٠.

(٢) الزخرف: ٢٨.

(٣) الرعد: ٧.

قال الآلوسي في تفسيره: «ولم تزل تلك الخلافة في الإنسان الكامل إلى قيام الساعة وساعة القيام، بل متى فارق هذا الإنسان العالم مات العالَم؛ لأنّه الروح الذي به قوامه، فهو العماد المعنوي للسماء، والدار الدنيا جارحة من جوارح جسد العالم الذي الإنسان روحه، ولما كان هذا الاسم الجامع قابل الحضرتين بذاته، صحّت له الخلافة وتدبير العالم، والله سبحانه الفعّال لما يريد ولا فاعل على الحقيقة سواه»[1]، ويلتقي هذا المعنى مع قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُواْ وَكَانُواْ بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ﴾[2]، وقوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ﴾[3].

ويؤكد ذلك أيضاً ما ذكره السيوطي في تفسيره، قال: «أخرج ابن مردويه عن برزة الأسلمي، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: ﴿إِنَّمَا أَنتَ مُنذِرٌ﴾، ووضع يده على صدر نفسه، ثم وضعها على صدر علي عليه السلام ويقول: ﴿وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾»[4].

وفي موضع آخر عن ابن جرير وابن مردويه و... أنّه قال: «وضع رسول الله صلى الله عليه وآله يده على صدره، فقال: أنا المنذر، وأومأ بيده إلى منكب علي، فقال: أنت الهادي يا علي، بك يهتدي المهتدون من بعدي»[5]، وأخرج الحاكم في

---

(١) روح المعاني، ج١ ص٢٢٠-٢٢١.

(٢) السجدة: ٢٤.

(٣) الأنبياء: ٧٣.

(٤) الدر المنثور، ج٤ ص٦٠٨؛ وكذا ما في شواهد التنزيل، ج١ ص٣٨٦؛ وجامع البيان، ج١٣ ص١٤٢؛ وقال الشوكاني في فتح القدير: ج٣ ص٧٠، (وصححه ابن مردويه وابن عساكر عن علي بن أبي طالب).

(٥) الدر المنثور، ج٤ ص٦٠٨.

المستدرك: «عن علي: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنْذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾، قال علي: رسول الله المنذر، وأنا الهادي، ثم قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»[(١)].

إذن تبيّن من جميع ما تقدم ضرورة وجود الإمام الهادي في كل زمان، وهذا ما أجمع عليه المسلمون كافة إلا أنهم اختلفوا في أن الإمام الذي يخلف الرسول صلى الله عليه وآله، هل هو بجعل ونص إلهي أم لا؟ وقد صرح بذلك ابن حجر المكي في (صواعقه)، حيث قال: «اعلم أيضاً أن الصحابة (رضوان الله عليهم) اجمعوا على أن نصب الإمام بعد انقراض زمن النبوة واجب... واختلافهم في التعيين لا يقدح في الإجماع المذكور»[(٢)].

---

(١) انظر: المستدرك على الصحيحين، ج٣ ص١٣٠، وما ذكره الذهبي في تلخيص للمستدرك الحاكم بعد قول الحاكم بصحته، من أنّه (كذب)، فإمّا أن يقصد بذلك قول الحاكم، كما تدل عليه بعض عبارته التهكمية في مواضع متعددة على الحاكم عند تصحيحه لأحاديث فضائل علي، كما جاء في ذيل تصحيح الحاكم لحديث «قاتل الفجرة، منصور من نصره مخذول من خذله»، حيث قال في حق الحاكم: «بل والله موضوع، وأحمد كذاب، وما أجهلك على سعتك معرفتك»، (انظر: المستدرك على الصحيحين "وبذيله تلخيص الذهبي"، ج٣ ص١٢٩).

والحال أنّه لا يقول بقوله أحد من أهل السنة بخصوص الحاكم، لأنّهم يرون هذا الكتاب ومؤلفه من الأمور المعتبرة عندهم.

وإمّا أنّه يقصد بذلك مؤدى الحديث كما تشير إليه عبارته البذيئة «قبح الله واضعه»، فهذا لم يكن مستنداً فيه إلى قواعد البحث العلمي؛ لأنّه لم يذكر علة تكذيبه لذلك، وإنّما غاية ما يدل عليه عبارته هو تعصبه الواضح الذي ينم عن عدم تحمله لقبول مثل هذه الحقيقة التي تدل على منقبة من مناقب الإمام علي عليه السلام، وهذه ليست من أساليبه المألوفة في ردّ الأحاديث الأخرى ما عدا بعض الأحاديث التي تذكر فضائل أئمة أهل البيت عليهم السلام، خصوصاً فيما إذا كان في سندها راوٍ شيعي.

(٢) الصواعق المحرقة، ص١٥.

والحاصل: أنّ هذه هي خلاصة الشرائط التي تعتبر على نحو اللزوم والوجوب في الإمامة عند الشيعة الاثني عشرية.

وأمّا الخصائص والميزات، فيمكن إجمال أهمها في الأمرين التاليين:

الأمر الأول: الولاية

فكما ثبت بالدليل القاطع أنّ للأنبياء عليهم السلام الولاية العامة، كذلك دلّ على ثبوتها للأوصياء والأئمة، ومعنى الولاية هنا هو حقّ التصرف المطلق، أي أنّ كلّ ما ثبت للإنسان من حقّ التصرف فيه -سواء على مستوى النفس، أو المال أو غير ذلك- فمن الأولى أن يكون ذلك للأنبياء والرسل والأوصياء والأئمة، فلهم عليهم السلام حقّ التصرف المطلق فيهم بحسب ما تقتضيه المصلحة؛ من أجل حفظ كيان الدين والشريعة.

وهذه الولاية بالأصالة لله سبحانه، وأمّا ولاية غيره فبإيهاب منه تعالى لهم، ومن الواضح أنّ الغاية من هذه الولاية الموهوبة منه تعالى لهم عليهم السلام ليست هي حفظ مصالحهم الشخصية، وإنّما هي حفظ مصالح الدين والمؤمنين.

وقد دلت الآيات الكريمة المحكمة على ولاية النبي الخاتم صلى الله عليه وآله، كقوله تعالى: ﴿النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ﴾[1]، وأيضاً دلت على ولاية الأئمة عليهم السلام من بعده، كقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُواْ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاَةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾[2]، وكذلك دلت الأحاديث المتضافرة على أنّ النبي الخاتم صلى الله عليه وآله قد أبان ولاية الإمام بعده، وهو الإمام

(١) الأحزاب/ ٦.

(٢) المائدة/ ٥٥.

علي عليه السلام، في مواقف مختلفة، وسيأتي بإذنه تعالى تحقيق ذلك كلّه في أدلة إثبات إمامة وولاية أئمة أهل البيت عليهم السلام عند الإمامية.

الأمر الثاني: وجوب الطاعة

من الأمور الثابتة للأنبياء والرسل عليهم السلام لزوم الطاعة، وكذا الأوصياء والأئمة عليهم السلام من بعدهم، وهي في الحقيقة من آثار ولايتهم، وهي بالأصالة لله تعالى ولغيره بإيهاب منه عزّ وجلّ.

وهذا الحقّ ثابت للنبي الخاتم صلى الله عليه وآله وللأئمة من بعده بنصّ القرآن الكريم ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً﴾[1]، فهذا النص القرآني الكريم -كما سيأتي بيان ذلك مفصلاً إن شاء الله تعالى- كما يدلّ على لزوم طاعتهم يدلّ كذلك على عصمتهم، قال الفخر الرازي في تفسيره -بعد أن ذهب إلى أن المقصود من أولي الأمر هم المعصومون في الأمة: «والدليل على ذلك أن الله تعالى أمر بطاعة أولي الأمر على سبيل الجزم في هذه الآية، ومن أمر الله بطاعته على سبيل الجزم والقطع لابدّ وأن يكون معصوماً عن الخطأ؛ إذ لو لم يكن معصوماً عن الخطأ كان بتقدير إقدامه على الخطأ يكون قد أمر الله بمتابعته، فيكون ذلك أمراً بفعل ذلك الخطأ، والخطأ لكونه خطأ منهي عنه، فهذا يفضي إلى اجتماع الأمر والنهي في الفعل الواحد بالاعتبار الواحد، وأنّه محال، فثبت أن الله تعالى أمر بطاعة أولي الأمر على سبيل الجزم، وثبت أن كل من أمر الله بطاعته على سبيل الجزم وجب أن يكون معصوماً

---

(١) النساء/ ٥٩.

عن الخطأ، فثبت قطعاً أن أولي الأمر المذكور في هذه الآية لابدّ وأن يكون معصوماً»[(١)].

٤ـ لزوم نصب الإمام

اتفق علماء السنّة والشيعة على أصل وجوب تنصيب الإمام؛ ولا نعني بالإمام المتفق عليه عند الجميع أن يكون معصوماً كما عليه اشتراط الإمامية، بل الأعم من ذلك، فهو كما قال مولى الموحدين: «وإنّه لابدّ للنّاس من أمير بر أو فاجر، يعمل في إمرته المؤمن، ويستمتع فيها الكافر، ويبلغ الله فيها الأجل»[(٢)].

ولم يختلف أحد من علماء المسلمين في ذلك، قال العلامة الحلّي: «الحق عندنا أن وجوب نصب الإمام عام في كل وقت»[(٣)].

وقال الماوردي في الأحكام السلطانية: «الإمامة موضوعة لخلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا، وعقدها لمن يقوم بها في الأمة واجب بالإجماع وإن شذ عنهم الأصم»[(٤)].

وقال ابن حزم الأندلسي في الفصل: « اتفق جميع أهل السنة وجميع المرجئة وجميع الشيعة وجميع الخوارج على وجوب الإمامة، وأن الأمة واجب عليها الانقياد لإمام عادل يقيم فيهم أحكام الله ويسوسهم بأحكام الشريعة التي أتى بها رسول الله [صلى الله عليه وآله]»[(٥)].

---

(١) التفسير الكبير (مفاتيح الغيب)، ج١٠، ص١٤٤.

(٢) شرح نهج البلاغة، ج١، ص٩١.

(٣) كتاب الألفين في الإمامة، ص٣٧.

(٤) الأحكام السلطانية، ص٣.

(٥) الفصل في الملل والأهواء والنحل، ج٤، ص٨٧

وقال ابن خلدون: «إنّ نصب الإمام واجب، قد عرف وجوبه في الشرع بإجماع الصحابة والتابعين...، وكذا في كل عصر من بعد ذلك، ولم تترك الناس فوضى في عصر من الأعصار، واستقر ذلك إجماعاً دالاً على وجوب نصب الإمام»[١].

٥ـ الطريق إلى تعيين الإمام

اختلف علماء المسلمين ـ مع اتفاقهم في أصل وجوب تنصيب الإمام ـ في كيفية تعيين الإمام، فقالت الإمامية بوجوب التعيين من قبل الله تعالى بالنص والتنصيب ورسوله الكريم ﷺ مبلغ عنه تعالى؛ لاشتراط العصمة في الإمام، وهي من الأمور الباطنة التي لا يعلمها إلاّ الله، ولهم على ذلك أدلة خاصّة.

وقال جمهور السنّة بتعيينه عن طريق البيعة والانتخاب والشورى لأهل الحل والعقد، وقد اختلف علماؤهم في تحديد أهل الحل والعقد، وغاية ما استدلوا به على ذلك هو طريقة تعيين الخلفاء الثلاثة الأوائل، والحال أنّ النزاع في إثبات هذه الدعوى، وفي الدليل على صحة وثبوت هذه الكيفية من التنصيب، فنرى المدعى لم يجب بدليل خارجي عنها، بل يعتبرها أصلاً ودليلاً على صحة خلافة وإمامة وحكومة كل من يراد تنصيبه من دون أي ضابطة شرعية أو عقلية على ذلك، فيكون ذلك من قبيل قول القائل: «هم أثبتوا الإجماع، والإجماع أثبتهم»، وسيأتي مزيد من البيان إن شاء الله تعالى عند الحديث عن الإمامة الخاصّة.

---

(١) مقدمة ابن خلدون، ص١٣٤.

٦ـ الدليل على إمامة أهل البيت عليهم السلام

ينبغي التنويه بأننا لا نريد تحت هذا العنوان أن نبحث الأدلة التي ساقها علماء الإمامية على مذهبهم في إمامة أئمة أهل البيت عليهم السلام، بل أنّ ذلك موكول إلى محله، غاية الأمر نريد أن نبيّن هنا للقارئ بأنّ الشيعة الإمامية لم تقتصر على نوع واحد من الأدلة في إثبات هذه العقيدة، بل كان استدلالها بأكثر من نوع واحد، فقد استدلت بالقرآن والسنّة والعقل.

وجميع ذلك مترتب على ما بيّناه من إجماع المسلمين على ضرورة تنصيب الخليفة والإمام بعد رسول الله صلى الله عليه وآله، غير أنهم اختلفوا في طرق تعيينه وتنصيبه، أي في من له الحق في تعيين إمام الأمّة والخليفة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله، فقد تبنى الشيعة الاثني عشرية القول بأنّ ذلك بيد الله تعالى وعلى رسوله صلى الله عليه وآله بلاغ ذلك ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ...﴾[(١)]، ولهم على ذلك أدلة كثيرة جداً من القرآن والسنة والعقل، نشير لبعضها:

الأول: القرآن الكريم

وهي آيات كثيرة يدل بعضها على أصل الإمامة الإلهية وبعضها الآخر على شرائطها وخصائص الإمام، كالعصمة والعلم ونحوها ـ سيأتي البحث عنها بشكل مفصّل إن شاء الله تعالى ـ وهذه إشارة إلى بعضها:

١ـ قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ

---

(١) المائدة/ ٦٧.

الآخر ذلك خيرٌ وأحسنُ تأويلاً﴾[١].

٢ـ قال تعالى: ﴿إنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُواْ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاَةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾[٢].

٣ـ قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾[٣].

٤ـ قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللّهَ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾[٤].

٥ـ قال تعالى: ﴿فَمَنْ حَآجَّكَ فِيهِ مِن بَعْدِ مَا جَاءكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْاْ نَدْعُ أَبْنَاءنَا وَأَبْنَاءكُمْ وَنِسَاءنَا وَنِسَاءكُمْ وَأَنفُسَنَا وأَنفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَةَ اللّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾[٥].

٦ـ قال تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِيناً﴾[٦].

٧ـ قال تعالى: ﴿قُل لَّا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْراً إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾[٧].

٨ـ قال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاء مَرْضَاتِ اللّهِ وَاللّهُ رَؤُوفٌ

---

(١) النساء/ ٥٩.

(٢) المائدة/ ٥٥.

(٣) الأحزاب/ ٣٣.

(٤) المائدة/ ٦٧.

(٥) آل عمران/ ٦١.

(٦) المائدة/ ٣.

(٧) الشورى/ ٢٣.

بالْعِبَادِ﴾[1].

٩ـ قال تعالى: ﴿إِنَّمَا أَنتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾[2].

١٠ـ قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللّهَ وَكُونُواْ مَعَ الصَّادِقِينَ﴾[3].

١١ـ قال تعالى: ﴿وَإِذِ ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَاماً قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِي قَالَ لاَ يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾[4].

فهذه الآيات الكريمة وغيرها، تدل بمجموعها على عقيدة الشيعة الإمامية الاثني عشرية في إمامة الأئمة الاثني عشر المعصومين من عترة النبي المصطفى صلى الله عليه وآله، وسيأتي تفصيل ذلك في الفصول القادمة بإذن الله تعالى.

الثاني: السنة النبوية

وهي أحاديث كثيرة صحيحة ـ سيأتي البحث عنها بشكل مفصّل إن شاء الله تعالى ـ وإطلاق الصحيح عليها هو طبق الموازين الرجالية عند أهل السنة، ومن جملة هذه الأحاديث:

١ـ حديث الثقلين

أخرجه الحفاظ والمحدثون بعدة طرق، منها ما أخرجه مسلم في صحيحة بسنده عن زيد بن أرقم، وأحمد بن حنبل في مسنده، بسندهما عن أبي سعيد، قال ـ واللفظ للثاني ـ: «قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم إني تارك فيكم

---

(١) البقرة/ ٢٠٧.
(٢) الرعد/ ٧.
(٣) التوبة/ ١١٩.
(٤) البقرة/ ١٢٤.

الثقلين، أحدهما أكبر من الآخر، كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض وعترتي أهل بيتي، وإنهما لن يفترقا حتى يردا عليَّ الحوض»[١].

٢ـ حديث الغدير

أخرجه الحفاظ والمحدثون بعدة طرق أيضاً، منها ما أخرجه الإمام أحمد في مسنده بسنده عن البراء بن عازب، والحاكم النيسابوري في مستدركه بسنده عن زيد بن أرقم، قال ـ واللفظ للثاني ـ: «قال[ﷺ] إن الله عز وجل مولاي وأنا مولى كل مؤمن ثم أخذ بيد علي رضي الله عنه فقال: من كنت مولاه فهذا وليه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه...»، وقال الحاكم بعدها: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بطوله»[٢]، وقال ابن حجر العسقلاني في شرح صحيح البخاري: «وأما حديث من كنت مولاه فعلي مولاه فقد أخرجه الترمذي والنسائي، وهو كثير الطرق جداً، وقد استوعبها ابن عقدة في كتاب مفرد، وكثير من أسانيدها صحاح وحسان...»[٣].

٣ـ حديث اثني عشر خليفة

أخرجه الحفاظ والمحدثون بعدة طرق أيضاً، منها ما أخرجه مسلم في صحيحه بسنده عن جابر بن سمرة، قال: «دخلت مع أبي على النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم فسمعته يقول: إنّ هذا الأمر لا ينقضي حتى يمضي فيهم اثنا عشر خليفة، قال ثم تكلم بكلام خفي على، قال: فقلت لأبي: ما قال؟ قال: كلهم

---

(١) مسند أحمد بن حنبل، ج٣، ص١٤. صحيح مسلم، ج٧ ص١٢٢ ـ ١٢٣.
(٢) المستدرك على الصحيحين، ج٣، ص١٠٩. مسند أحمد بن حنبل، ج٤، ص٢٨١.
(٣) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج٧، ص٦١.

من قريش»[١]، وفيه أيضاً: «لا يزال الدين قائماً حتى تقوم الساعة أو يكون عليكم اثنا عشر خليفة، كلهم من قريش»[٢].

وفي صحيح البخاري بسنده عن جابر بن سمرة أيضاً، قال: «يكون اثنا عشر أميراً...»[٣].

٤ـ حديث المنزلة

أخرجه الحفاظ والمحدثون بعدة طرق أيضاً، منها ما أخرجه مسلم والبخاري في صحيحيهما وأحمد بن حنبل في مسنده، بسندهم عن سعد بن أبي وقاص، قال ـ واللفظ للأول ـ: «قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم لعلي: أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنّه لا نبي بعدي»[٤].

٥ـ حديث تبليغ سورة براءة

أخرجه الحفاظ والمحدثون بعدة طرق أيضاً، منها ما أخرجه أحمد بن حنبل في مسنده، والحاكم في مستدركه، بسندهما عن علي عليه السلام، واللفظ للأول، قال: «لما نزلت عشر آيات من براءة على النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم دعا النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم أبا بكر (رضي الله عنه) فبعثه بها ليقرأها على أهل مكة، ثم دعاني النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم، فقال لي: أدرك أبا بكر (رضي الله عنه) فحيثما لحقته فخذ الكتاب منه فاذهب به إلى أهل مكة فاقرأه

---

(١) صحيح مسلم، ج٦ ص٣.
(٢) صحيح مسلم، ج٦ ص٤.
(٣) صحيح البخاري، ج٨ ص١٢٧، كتاب الأحكام، بابٌ (حدثني محمد بن المثنى).
(٤) صحيح مسلم، ج٧ ص١٢٠. مسند أحمد بن حنبل، ج١، ص١٨٣.

عليهم، فلحقته بالجحفة فأخذت الكتاب منه، ورجع أبو بكر (رضي الله عنه) إلى النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم فقال: يا رسول الله نزل في شيء؟ قال [ﷺ]: لا، ولكن جبريل جاءني فقال: لن يؤدى عنك إلا أنت أو رجل منك»[١].

٦ـ حديث سد الأبواب إلا باب علي عليه السلام

أخرجه الحفاظ والمحدثون، ومنهم الحاكم في مستدركه، وأحمد بن حنبل في مسنده بعدة طرق، منها عن زيد بن أرقم، قال: «كان لنفر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم أبواب شارعة في المسجد، قال: فقالوا يوماً سدوا هذه الأبواب إلا باب على، قال: فتكلم في ذلك الناس، قال: فقام رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم فحمد الله تعالى وأثنى عليه، ثم قال: أما بعد فإني أمرت بسد هذه الأبواب إلا باب على، وقال فيه قائلكم، وإني والله ما سددت شيئاً ولا فتحته، ولكني أمرت بشيء فاتبعته»[٢]، وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»[٣].

٧ـ حديث الراية

أخرجه عدّة من الحفاظ والمحدثين بألفاظ متعددة، منهم البخاري في صحيحه بعدة طرق، منها عن سلمة بن الأكوع، قال: «كان علي رضي الله عنه تخلف عن النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم في خيبر، وكان به رمد، فقال: أنا أتخلف عن رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم؟! فخرج علي فلحق بالنبي صلى

(١) مسند أحمد بن حنبل، ج١، ص١٥١.
(٢) مسند أحمد بن حنبل، ج٤، ص٣٦٩.
(٣ المستدرك على الصحيحين، ج٣، ص١٢٥.

الله عليه [وآله] وسلم، فلما كان مساء الليلة التي فتحها في صباحها، فقال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم: لأعطين الراية، أو قال: ليأخذن غداً رجل يحبه الله ورسوله، أو قال: يحب الله ورسوله، يفتح الله عليه، فإذا نحن بعلي، وما نرجوه، فقالوا: هذا علي، فأعطاه رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم ففتح الله عليه»[(١)]، وعن أبي حازم، قال: «أخبرني سهل رضي الله عنه، قال: قال النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم يوم خيبر: لأعطين الراية غداً رجلاً يفتح الله على يديه، يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله، فبات الناس ليلتهم أيهم يعطى، فغدوا كلهم يرجوه، فقال: أين علي؟ فقيل: يشتكي عينيه، فبصق في عينيه، ودعا له، فبرأ كأن لم يكن به وجع، فأعطاه الراية...»[(٢)].

ومنهم مسلم في صحيحه، عن عامر في حديث طويل، قال: «أرسلني [يعني رسول الله ﷺ] إلى علي وهو أرمد، فقال: لأعطين الراية رجلاً يحب الله ورسوله، أو يحبه الله ورسوله، قال: فأتيت علياً فجئت به أقوده وهو أرمد حتى أتيت به رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم، فبصق في عينية فبرأ، وأعطاه الراية»[(٣)].

٨ـ حديث الدار

أخرجه الحفاظ والمحدثون بألفاظ متعددة، منهم أحمد بن حنبل في مسنده عن عباد بن عبد الله الأسدي، والحاكم الحسكاني في شواهد التنزيل عن البراء، والطبري في تاريخه عن عبد الله ابن عباس، عن علي عليه السلام، قال: «لما

---

(١) صحيح البخاري، ج٤، ص١٢، كتاب الجهاد والسير، باب ما قيل في لواء النبي صلى الله عليه وسلم. و ج٤، ص٢٠٧، كتاب المناقب، باب مناقب المهاجرين وفضلهم.

(٢) المصدر السابق، ج٤، ص٢٠. ج٥، ص٧٦.

(٣) صحيح مسلم، ج٥، ص١٩٥. ج٧، ص١٢٠- ١٢٢.

نزلت هذه الآية على رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم ﴿وأنذر عشيرتك الأقربين﴾ دعاني رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم فقال لي يا علي إن الله أمرني أن أنذر عشيرتي الأقربين...، فقال: يا بني عبد المطلب إني والله ما أعلم شاباً في العرب جاء قومه بأفضل مما قد جئتكم به، إني قد جئتكم بخير الدنيا والآخرة، وقد أمرني الله تعالى أن أدعوكم إليه، فأيكم يؤازرني على هذا الأمر على أن يكون أخي ووصيي وخليفتي فيكم، قال: فأحجم القوم عنها جميعاً، وقلت:... أنا يا نبي الله أكون وزيرك عليه، فأخذ برقبتي، ثم قال: إن هذا أخي ووصيي وخليفتي فيكم فاسمعوا له وأطيعوا...»[(١)]، وفي تفسير الثعلبي: «وأعاد ذلك ثلاثاً، كل ذلك يسكت القوم، ويقول علي: أنا، فقال: أنت»[(٢)].

٩ـ حديث لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق

أخرجه الحفاظ والمحدثون، ومنهم الإمام أحمد بن حنبل في مسنده عن علي عليه السلام، قال:«عهد إليَّ النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم أنه لا يُحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق»[(٣)]، وقال الترمذي في سننه: «هذا حديث حسن صحيح»[(٤)]، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: «رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات»[(٥)]، وقال ابن حجر: «وله شاهد من حديث أم سلمة عند أحمد»[(٦)].

---

(١) تاريخ الأمم والملوك، ج٢، ص٦٢ ـ ٦٣. مسند أحمد بن حنبل، ج١، ص١١١؛ شواهد التنزيل، ج١، ص٣٦٠، ح٥٨٤.
(٢) تفسير الثعلبي، ج٧، ص١٨٢.
(٣) مسند أحمد بن حنبل، ج١، ص٩٥، ص١٢٨.
(٤) سنن الترمذي، ج٥، ص٣٠٦.
(٥) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ج٩، ص١٣٣.
(٦) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج٧، ص٥٨.

١٠ـ حديث المؤاخاة

أخرجه الحفاظ والمحدثون، ومنهم الحاكم في مستدركه، وابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق، والترمذي في مسنده، عن ابن عمر، قال: «آخى رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم بين أصحابه فجاء علي تدمع عيناه فقال يا رسول الله آخيت بين أصحابك ولم تؤاخ بيني وبين أحد، فقال له رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم أنت أخي في الدنيا والآخرة»[١]، وقال ابن حجر بعد ذكره للحديث: «وإذا انضم هذا إلى ما تقدم تقوى به»[٢].

والحاصل:

إنّ هذه الأحاديث وغيرها ـ كما سيأتي ـ والتي لا يختلف في صحتها وصدورها عن نبي الإسلام ﷺ أحد، كما أخرج ذلك الحفاظ والمحدثون بطرق وألفاظ متعددة، تدل بمجموعها على عقيدة الشيعة الإمامية الاثني عشرية في إمامة الأئمة الاثني عشر من ذرية الرسول الخاتم ﷺ، ولا قائل بالحصر في الأئمة الاثني عشر المعصومين غيرهم، والأخبار في ذلك أكثر من أن تحصى، وسيأتي مزيد من التفصيل في الفصول القادمة بحوله وقوته تعالى.

الثالث: العقل

لا يختص الاستدلال العقلي بمدرسة أهل البيت عليهم السلام، بل هو دأب كل عاقل ذي لب، ونحن في المقام لا نريد أن نسهب في الموضوع بقدر ما نريد

---

(١) سنن الترمذي، ج٥، ص٣٠٠.

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج٧، ص٢١١.

أن نشير بعض الإشارات السريعة بما يتناسب مع موضوع البحث؛ ولذا سنقتصر هنا على ذكر وجهين من الوجوه العقلية التي يستدل بها على بطلان اختيار الأمّة وإثبات حصر ذلك بالله تعالى، بالنص والتنصيب، وإليك بيانهما:

الوجه الأول: ملازمة الجعل والاختيار لعلم الجاعل

لو صحَّ جعل واختيار الأمّة للإمام والخليفة لدلَّ ذلك على عصمتها.

والتالي باطل (أعني عصمة الأمّة)، فالمقدم مثله (أعني جعل الأمّة واختيارها)، فثبت عكسه وهو جعل واختيار الله تعالى له.

وجه الملازمة: سيأتي بيان أنّ الجعل والاختيار ملازم للخلق ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ﴾[1]، وهما نحوان من أنحاء التكوين الذي يحتاج في واقعه إلى إعمال التدبير اللازم لعلم المدبر؛ لأنّ النظم والانسجام والترابط بين أجزاء الشيء الواحد، وبينه وبين ما هو خارج عنه بالشكل الذي يحقق الهدف المطلوب منه، يتوقف على أن يكون علم المدبر له والمتصرف في شؤونه علماً حضورياً ذاتياً.

وبما أنّ الخلق لا ينفك عن التدبير، والتدبير لا ينفك عن علم المدبر الذاتي بالخلق، وأن التدبير لازم للخلق والعلم لازم التدبير، فالخلق لا ينفك عن العلم الذاتي ؛ لأن (لازم اللازم لازم)، والحال أنّ الجعل والاختيار لا ينفك عن الخلق، فينتج أنّ الجعل والاختيار لا ينفك عن العلم الذاتي للجاعل.

وعليه فلو صّح جعل الأمّة واختيارها للإمام لكشف ذلك عن لزومها للعلم

---

(١) القصص/ ٦٨.

دائماً وبالذات، أي عصمتها، وأنّها لا يمكن أن تجتمع بأي شكل من الأشكال على الباطل، وهو باطل.

وجه البطلان: لقد ثبت بالوجدان والبرهان أنّ الأمّة قد أخطأت في اختيارها لأمور كثيرة، من قبيل الأمور التي أخبر عنها الحقّ تبارك وتعالى ﴿وَكَذَّبَ بِهِ قَوْمُكَ وَهُوَ الْحَقُّ قُلْ لَسْتُ عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ﴾[1]، ﴿لَمَّا ضُرِبَ ابْنُ مَرْيَمَ مَثَلاً إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ﴾[2]، ومن قبيل أخباره تعالى على حال الانقلاب الذي يحصل بعد رحيل النبي صلى الله عليه وآله ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقِبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئاً وَسَيَجْزِي اللَّهُ﴾[3]، ولا نريد أن نسهب بنقل الشواهد التاريخية التي دلت على خطأ الأمّة بشكل فاضح، كقتل الإمام الحسين عليه السلام بن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وآله، وكواقعة الحرة التي انتهك فيها مسجد النبي صلى الله عليه وآله وحرمة أصحاب بدر و...، فهذا يكشف عن عدم عصمتها وعلمها بعواقب الأمور وبواطن الأشياء.

والنتيجة: إنّ بطلان اختيار الأمّة يثبت اختيار الله تعالى؛ لعلمه بعواقب الأمور وبواطن الأشياء، وحقانية ما بلّغه رسوله صلى الله عليه وآله.

وبعبارة قرآنية: أنّ علم الله تعالى بالغيب مطلقاً ـ وما علمه الرسول صلى الله عليه وآله من الغيب فبالأنباء والوحي منه تعالى ﴿تِلْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهَا إِلَيْكَ مَا كُنْتَ تَعْلَمُهَا أَنْتَ وَلا قَوْمُكَ مِنْ قَبْلِ هَذَا﴾[4]، ولقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ

---

(١) الأنعام/ ٦٦.

(٢) الزخرف/ ٥٧.

(٣) آل عمران/ ١٤٤.

(٤) هود/ ٤٩.

نُوحِيهِ إِلَيْكَ وَمَا كُنتَ لَدَيْهِمْ إِذْ أَجْمَعُوا أَمْرَهُمْ وَهُمْ يَمْكُرُونَ﴾[(١)] ـ هو المسوغ الوحيد للاختيار والنصّ.

الوجه الثاني: عدم العلم بالقرآن ناقضاً لغرضه

ويتوقف هذا البرهان على قبول مقدمتين والتسليم بهما، الأولى: إنّ مهمّة القرآن الكريم هداية الناس وإرشادهم، والثانية: لكي يحقق القرآن مهمّته، فهو بحاجة لمن يبيّن معارفه وعلومه المختلفة، بشرط أن يكون على إحاطة تامة بها، وعندئذ نقول:

لو لم يعين الله تعالى، ولم يعرِّف بمن له الإحاطة التامة بالقرآن؛ لانتفى الغرض من إنزاله.

والتالي باطل (أعني انتفى الغرض من إنزال القرآن)، فالمقدم مثله (أعني عدم تعيين الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وآله بمن له الإحاطة التامة بالقرآن)، وثبت عكسه (يعني أن الله تعالى قد عين من له الإحاطة التامة بالقرآن).

وجه الملازمة: باعتبار إنّ تعيين الأمّة واختيارها لفرد من أفراد الأمّة الإسلامية ما لم يكن على أسس وضوابط خاصّة ـ كاشتراط ما يوجب له الحفظ عن مخالفة ما جاء في القرآن من علوم ومعارف بما يتعلق بالعقائد والأحكام، وهما العلم والعصمة ـ فإنّها لا محال سوف لا تصيب دائماً في اختيارها للشخص الذي يجب أن يتصف بهذه المؤهلات والكمالات المعنوية؛ لما ثبت في الوجه الأول من بطلان علمها الحضوري التام الموجب لعصمتها عن الخطأ في الاختيار، ولازم ذلك انتفاء الغرض من أنزال القرآن الكريم.

---

(١) يوسف/ ١٠٢.

وجه البطلان: إنّ اختيار الأمة لمن لم يكن عالماً بمعارف القرآن وعلومه على نحو الإحاطة التامة، كعلم النبيّ ﷺ به، أو من يجهل بعض معارفه التي يتوقف عليها كمال الإنسان، فإنّه سوف لا يستطيع أن يهدي الناس ويرشدهم لما فيه صلاحهم وكمالهم التي توجبها هذه المعارف القرآنية العظيمة؛ لأنّه غير مهدي في ذاته، فكيف يكون هادياً لغيره؟ لأنّ فاقد الشيء لا يعطيه، ولأنّ كل ما هو بالعرض لابدّ أن ينتهي إلى ما بالذات، وإلى هذا الأمر العقلي، قال تعالى: ﴿أَفَمَن يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَن يُتَّبَعَ أَمَّن لاَّ يَهِدِّيَ إِلاَّ أَن يُهْدَى فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾[1]، فهذه الآية الكريمة تشير إلى حكم العقل آنف الذكر.

النتيجة:

مادام أنّ اختيار غير الله تعالى ورسوله ﷺ للإمام لم يكن بالضرورة محققاً لهدف وغرض إنزال القرآن الكريم، بل هو تعطيل لبعض أحكامه ومعارفه عن أداء وظيفتها، وبالتالي فهو خلاف الحكمة الإلهية، وهو باطل بالضرورة.

فإذا بطل ذلك لزم ثبوت اختيار الله تعالى؛ لئلا ينتقض الغرض من إنزال القرآن الكريم، الموجب لبطلان الحكمة الإلهية.

---

(١) يونس/ ٣٥.

المطلب الثالث: الخلط بين مباحث الإمامة العامة والخاصة

إنّ مَن يقرأ كتاب الدكتور علي السالوس يلاحظ فيه خلطاً واضحاً بين الإمامة العامة والخاصّة من حيث المفهوم والبيان والدليل، فقد ساق سبع آيات كريمة على أنّها أهم الأدلّة القرآنية التي يستدل بها الإمامية على عقيدتهم في إثبات إمامة أهل البيت عليهم السلام، وقد خصّص من بينها آية الولاية، حيث قال عنها: «**هذه الآيات الكريمة السبعة السابقة هي أساس ما يستدلون به من القرآن الكريم، فلنعرض رأيهم، ونناقشه بالتفصيل...**

إلى أنّ قال عن آية الولاية: وأعتقد بعد هذا أن الآية الخامسة والخمسين من سورة المائدة لا تدل بحال على أن إمام المسلمين بعد الرسول صلى الله عليه وسلم يجب أن يكون على بن أبى طالب. على أن هذه الآية الكريمة تعد أهم دليل قرآني يستندون إليه»[1].

والحال أنّهم يذكرون بعضها في باب الشواهد والأدلة على إثبات الإمامة العامة، كقوله تعالى: ﴿وَإِذِ ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَاماً قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِي قَالَ لاَ يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾[2]؛ فعندما تراجع الكتب العقائدية للشيعة الاثني عشرية، تجد أنّهم يذكرونها في بحث أصل الإمامة لا في خصوص إمامة أهل البيت عليهم السلام

وهذا الخلط نتيجة عدم التفريق بين مباحث الإمامة العامة، ومباحث الإمامة الخاصّة، تأمل بما قال في كتابه (مع الاثني عشرية في الأصول والفروع) بعد

---

(١) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١ ص٤٩.

(٢) البقرة/ ١٢٤.

أن نقل الآيات السبع التي أشرنا إلى بعضها: **«هذه الآيات الكريمة السبعة السابقة هي أساس ما يستدلون به من القرآن الكريم»**[1].

غير أنّ من يقرأ كتب الشيعة الإمامية ـ بروح علمية بعيدة عن التعصب المذهبي والطائفي ـ يشاهد أنّ هناك فرقاً كبيراً بين هذين الأمرين، هذا من جهة.

ومن جهة أخرى أنّ الإمامية لا يقتصرون على هذه الأدلة والآيات فقط، بل لهم أدلة كثيرة أخرى من القرآن والسنة والعقل، وهو ما سيأتي البحث عنه مفصلاً عند بحث الإمامة الخاصّة، ولكي تتضح الصورة لدى القارئ الكريم سنبحث بشكل مختصر مسألة الإمامة العامة، لكن بعد أن نذكر قبل ذلك توطئة للبحث.

توطئة: في بيان الهدف الإلهي من جعل الإمامة

إنّ من أسمى الأهداف والغايات التي جُعِلَتْ لها الإمامة من لدن الله العزيز الحكيم، هي حاجة النّاس للهداية الإلهية المستمرة والعناية الربانية الخاصّة، وأنّ ذلك (المقام) لا يتم لأي شخص كان ما لم يكن واجداً لمجموعة من الشرائط والمؤهلات الكمالية الخاصّة؛ باعتبار أنّ واقع الإمامة عندنا يمثل مقام ومنزلة وجودية عظيمة يتطلب من خلالها أنّ يؤدي الإمام دوره الرسالي في قيادة الأمّة وفق أُسس ومبادئ الشريعة الإسلامية المقدّسة، كما أنّ من وظيفته البيان والتفسير والوعظ والإرشاد، فمن هنا تختلف الإمامة عن النبوة والرسالة؛ إذ أنّ الأخيرين يمثلان وظيفة إلهية وسفارة ربانيّة يتم من خلالها إبلاغ الوحي

---

(١) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١ ص٥٢.

الإلهي إلى الخلق، هذا لمن كان نبياً وليس بإمام كبعض الأنبياء والمرسلين، وأما النبي الإمام كنبينا ﷺ وإبراهيم عليه السلام، فهو مبلّغ الوحي وقائد الأمة، قال الطبرسي: «المستفاد من لفظ الإمام أمران: أحدهما أنه المقتدى به في أفعاله وأقواله، والثاني: أنه الذي يقوم بتدبير الأمة وسياستها والقيام بأمورها، وتأديب جناتها وتولية ولاتها، وإقامة الحدود على مستحقيها، ومحاربة من يكيدها ويعاديها، فعلى الوجه الأول لا يكون نبي من الأنبياء إلاّ وهو إمام، وعلى الوجه الثاني لا يجب في كل نبيّ أن يكون إماماً؛ إذ يجوز ألا يكون مأموراً بتأديب الجناة ومحاربة العداة والدفاع عن حوزة الدين ومجاهدة الكافرين»[1].

وقال الشيخ الأميني: « الذي نرتأيه في الخلافة أنّها إمرة إلهية كالنبوة، وإن كان الرسول خص بالتشريع والوحي الإلهي، وشأن الخليفة التبليغ والبيان وتفسير المجمل»[2]

وهكذا فإنّ مَن يقرأ تأريخ وسيرة الأنبياء والمرسلين فسوف لا يجد أنّهم قد تمتعوا بمقام الإمامة الإلهية -بالمعنى الثاني الذي ذكره الطبرسي عليه الرحمة- جميعاً، بل سيقف على مفترق طريقين، فمنهم من حضي بذلك، ومنهم من لم يحظ بذلك، فمثلاً من جملة الذين جعلوا أئمة، ولَدَي نبي الله إبراهيم عليه السلام، وهما إسحاق ويعقوب الذي هو ابن ابنه وهو المقيد بكونه نافلة ﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَقَ وَيَعْقُوبَ نَافِلَةً وَكُلاًّ جَعَلْنَا صَالِحِينَ * وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ وَإِقَامَ الصَّلاةِ وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ وَكَانُوا لَنَا عَابِدِينَ﴾[3]، وكان

---

(١) مجمع البيان، ج١، ص٢٠١.

(٢) انظر: الغدير، ج٧، ص١٣١.

(٣) الأنبياء/ ٧٢-٧٣.

قبلهما أبوهما شيخ الأنبياء إبراهيم عليه السلام، إذ قال الحقّ فيه: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا...﴾[1]، ومن قبيل قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُواْ وَكَانُواْ بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ﴾[2]. قال العلامة الطباطبائي في تفسيره: «فوصفها بالهداية وصف تعريف، ثم قيدها بالأمر، فبيّن أنّ الإمامة ليست مطلق الهداية، بل هي الهداية التي تقع بأمر الله»[3]

فهذه الآيات الكريمة وغيرها، تطالعنا بكل وضوح وصراحة، بأنّ الإمامة مجعولة من قبل الله سبحانه وتعالى، والحال أنا لم نجد آية واحدة في الذكر الحكيم تشير إلى أنّ أمر الإمامة موكول للفرد أو الأمة.

الأمر الأول: الإمامة الإلهية العامة

من الأبحاث المهمّة عند الشيعة الإمامية، هو التّطرق أولاً ببحث مستقل إلى بيان مفهوم الإمامة العامة والأدلة الدالة عليها من القرآن والسنة النبويّة الشريفة والعقل، ومن ثم بيان خصائصها وشرائطها، وبعد أن يكتمل البحث عنها بشكل كامل ينتقلون في أبحاثهم إلى بحث مفهوم الإمامة الخاصّة، ومن ثم ينتقلون إلى تحديد المصداق الذي جعلت له بجعل إلهي واصطفاء رباني، وما يشترط في الإمام من الصفات والخصائص المعينة التي لا يتمتع بها آحاد الأمّة[4]،

---

(١) البقرة/ ١٢٤.

(٢) السجدة/ ٢٤.

(٣) الميزان في تفسير القرآن، ج١، ص٢٧٢.

(٤) على سبيل المثال انظر: كتاب (هداية الأمّة) باللغة الفارسية في الإمامة لملا باقر الكجوري بن ملا هادي الحائري، كتبها في بابين: الأول في الإمامة المطلقة، وأنّها مثل النبوة واجبة من الله بقاعدة اللطف، والثانية في الإمام الخاصة، وكذا كتاب (لواقح الحقائق في أصول العقائد) لميرزا أحمد الآشتياني، ج٢، كان المطلب الأول في الإمام العامة ولزوم الإمام والخليفة بعد الرسول عقلاً ونقلاً،

وهذا هو ما تطالعنا به الآيات والروايات الشريفة التي ملئت صحف المسلمين ومؤلفاتهم.

وعليه فليس من المناسب أن يبدأ أحد ببحث ما، أو بنقد فكرة ما، من دون أن تكون له سابق دراسة ونظر في المسألة، كما عليه أن لا يعتمد في ذلك على مصادر الخصم؛ لأنّه سوف لا يرى الحقيقة واضحة، وإنّما سيشاهد الأمور والحقائق بعين واحدة، بحيث لا يرى سوى ما يريد أن يشاهده، فلا يُسلّم لما يمليه عليه الدليل والبرهان، وهذا ما وقع فيه الدكتور السالوس في كتاباته، ومنها كتابه الذي هو مورد بحثنا، حيث قال: «**وأمام هذا الفيض الزاخر رأيت أن اعتمد أساساً على ثمانية كتب من كتب السنة هي: الموطأ ومسند أحمد والصحيحان، وكتب السنن الأربعة،... إلى أنّ قال: وأمّا كتب السنة عند الجعفرية فلم أعتمد عليها...**»[1]، فكان عليه كمحقق وباحث عن الحقيقة أن ينظر في مصادر الطرف الآخر ومحل النزاع، الذي هو في صدد نقد عقائده، وأدلتها؛ وإن كنا لا نراه إلاّ هروباً من المواجهة وصعوبتها، وهذا ليس من ديدن المحققين والباحثين أبداً، هذا من جهة.

ومن جهة أخرى إنّ أتباع أسلوب كهذا يوقع الباحث في الخلط والإيهام بين الأبحاث، كالذي وقع فيه الدكتور علي السالوس عندما تناول بحث

والمطلب الرابع في الإمامة الخاصة وتعيين الإمام، نشر دار التعارف للمطبوعات -بيروت، ط ١٩٧٩م. وكذا كتاب (مقدمة في أصول الدين) للشيخ وحيد الخراساني، في (٥٥٢) صفحة، قال فيه: «**ومع أن الأدلة على الإمامة العامة من العقل والكتاب والسنة، أوضحت أمر الإمامة الخاصة، وأن الصفات اللازمة في الإمام لا تنطبق إلاّ على الأئمة المعصومين عليهم السلام، كما تقدم في حديث الثقلين...**».

(١) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٢١.

الإمامة؟ حيث خلط بين أبحاث الإمامة العامة ـ أعني أصل ثبوت مسالة الإمامة، وكونها مجعولة بالجعل الإلهي، كما طالعتنا به الآيات القرآنية التي ذكرنا قسماً منها قبل قليل ـ والإمامة الخاصة ـ أعني بها خصوص الأدلة التي يستدل بها الإمامية من القرآن والسنة الشريفة بما يتعلق بثبوت إمامة أهل البيت عليهم السلام ـ؛ إذ أنّ هناك اختلاف جوهري في المفهوم والأدلة بحسب النظرة الدقيقة، وإن اقتربا بحسب النظرة الأولية البسيطة.

فالآيات الكريمة ـ التي طالعتنا بعضها قبل قليل ـ مع كامل مدلولها على أصل ثبوت جعل الإمامة بجعل إلهي، ولكن لا يعني ذلك إنّ علماء الإمامية يتمسكون بها في إثبات الإمامة الخاصّة، كما تصوّر الدكتور علي السالوس، حيث قال: «**هذه الآيات الكريمة السبعة السابقة هي أساس ما يستدلون به من القرآن الكريم**»[1].

وهذا ما سنوضحه في هذا المطلب من خلال بيان مجموعة من الأصول توضح لنا ما يتعلق بالإمامة العامة الإلهية؛ لأنّها من أصول هذه المسألة وأركانها عند الإمامية، ونترك التفصيل عن بحث الإمامة الخاصة وأدلتها وشرائطها إلى محله لتوقفها على هذه المسألة؛ إذ مع عدم التسليم لأصل جعل الإمامة الإلهية لا يصل الكلام إلى الحديث عن الإمام بعد رسول الله صلى الله عليه وآله، وسوف نذكر هذه الأصول بحسب ما لها من الترتيب المنطقي والعلمي، وهذه الأصول هي:

الأصل الأول: الجعل الإلهي للإمامة

إنّ من ينظر بتأمل وتدبر في التراث الإسلامي يجد فيه أنّ مفردة الجعل

---

(١) المصدر السابق، ج١، ص٥٢.

بمدلوليها التكويني والتشريعي، من مفردات القرآن الكريم، وأنّ ذلك الجعل يختص بالله تعالى أولاً وبالذات، ثم للنبي بالإذن والنص منه تعالى، ثم للإمام السابق على الإمام اللاحق بالإذن والنص.

فالنبيّ لا يشرّع أمراً لم يكن مأذوناً فيه، فإنّ شرّع فتشريعه في طول تشريع الحقّ تعالى لا في عرضه وباستقلال عنه، أي أنّه لا يشرّع ما لم يرد الله تعالى وما لم يأذن به.

ونستكشف من خلال متعلق الجعل الإلهي ـ كالذي طالعتنا به بعض النصوص القرآنية المتقدّمة ـ أنّه جعل بلحاظ قابلية واستعداد المجعول لأداء مهمّة التكليف الذي ستوكل إليه من قبله تبارك تعالى؛ فالخلافة كأصل لم يوكل جعلها إلى الخلق أبداً، بل أمرها موكل إليه تبارك وتعالى، كما جاء ذلك في الآيات الكريمة التالية، كقوله تعالى: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَاماً قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالمينَ﴾[١] ﴿يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الأَرْضِ﴾[٢]، وقوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الأَرْضِ خَلِيفَةً﴾[٣]، وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكُمْ خَلائِفَ فِي الأَرْضِ من بَعْدِهِم﴾[٤].

فهذه وغيرها من الآيات الكريمة تثبت بكل وضوح بأنّ أصل جعل الخلافة أولاً وبالذات بيد الله تبارك وتعالى، فأصل الجعل الإلهي للإمامة حقيقة قرآنية من أنكرها يعتبر منكراً لضرورة دينية ثابتة بصريح الآيات الكريمة والأحاديث

---

(١) البقرة/ ١٢٤.

(٢) سورة ص/ ٢٦.

(٣) البقرة/ ٣٠.

(٤) يونس/ ١٤.

النبوية الشريفة الصحيحة.

الأصل الثاني: الاختيار والاصطفاء الإلهي

هذا هو الأصل الثاني والذي يتفرع على الأصل المتقدّم؛ لأنّه لمّا كان أمر الجعل بيد الله تبارك وتعالى؛ كان الاصطفاء والاختيار بيده تعالى أيضاً، فيصطفي من يشاء من عباده ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاء وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ﴾[1]؛ لعلمه وإحاطته تعالى بكل شيء ﴿وَكَانَ اللّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطاً﴾[2]، ﴿أَلا إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطٌ﴾[3].

قال أبو الليث السمرقندي في تفسير آية الخلق والاختيار الإلهي: «**أي لم يكن لهم أبداً أن يختاروا على الله...**»[4].

وعللّ ذلك السلمي في معرض تفسيره للآية المتقدّمة، قائلاً: «**لأنّ الخليقة لو اجتمعت على أن تختار لعبد ما هو أنفع له وأعود عليه لم يكن اختيارهم إلا يسيراً في جنب ما اختاره الله لعبده، ولن تبلغ الحقيقة مقاديرها وغايات عقلها ولها حد ومكان لا يتجاوز نظر الله لعبده، وجميل اختياره شيء لا يحيط به غيره ولا يعلمه سواه، فأين يذهب عن ذلك ويخرج عنه، فمن أخذ ذلك أهل الرضا حطوا الرحال بين يدي ربهم، وسلموا إليه أمورهم بصفاء التفويض والكون تحت الحكم**»[5].

(١) القصص/ ٦٩.

(٢) النساء/ ١٢٦.

(٣) فصلت/ ٥٤.

(٤) تفسير السمرقندي، ج٢، ص٦١٧.

(٥) تفسير السلمي، ج٢، ص١٠٩.

وبيّن العلامة الطباطبائي حقيقة هذا الاختيار بقوله: «أي لا اختيار لهم إذا اختار الله سبحانه لهم شيئاً من فعل أو ترك حتى يختاروا لأنفسهم ما يشاؤن وإن خالف ما اختاره الله، والآية قريبة المعنى من قوله تعالى: ﴿ وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ﴾»[(١)].

وقال الواحدي في ذلك: «ليس لهم أن يختاروا على الله تعالى، وليس لهم الاختيار»[(٢)].

وقال الطبرسي في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالاً مُّبِينًا ﴾[(٣)]: «أي: وما صح لرجل ولا امرأة من أهل الإيمان إذا قضى الله ورسوله أمراً من الأمور أن يكون لهم الاختيار من أمرهم على اختيار الله لهم، بل من حقّهم أن يجعلوا رأيهم تبعا لرأيه، والخيرة ما يتخير»[(٤)].

وقال الطبري في تفسير الآية المتقدمة:«يقول تعالى ذكره: لم يكن لمؤمن بالله ورسوله ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله في أنفسهم قضاء أن يتخيروا من أمرهم غير الذي قضى فيهم ويخالفوا أمر الله وأمر رسوله، وقضاءهما فيعصوهما، ومن يعص الله ورسوله فيما أمرا أو نهيا ﴿فَقَدْ ضَلَّ ضَلالاً مُّبِينًا﴾، يقول: فقد جار عن قصد السبيل وسلك غير سبيل الهدى والرشاد»[(٥)].

---

(١) الميزان في تفسير القرآن، ج١٦، ص٦٨.
(٢) تفسير الواحدي، ج٢، ص٨٢٥
(٣) الأحزاب/ ٣٦.
(٤) جامع الجوامع، ج٣، ص٦٥.
(٥) جامع البيان في تفسير القرآن، ج٢٢، ص١٥.

وقال الجصاص في تفسير النص القرآني المتقدم:«فيه الدلالة على أن أوامر الله تعالى وأوامر رسوله على الوجوب؛ لأنّه قد نفى بالآية أن تكون لنا الخيرة في ترك أوامر الله وأوامر الرسول صلى الله عليه [وآله] وسلم، ولو لم يكن على الوجوب لكنا مخيرين بين الترك والفعل، وقد نفت الآية التخيير، وقوله تعالى: ﴿ومن يعص الله ورسوله﴾ في نسق ذكر الأوامر يدل على ذلك أيضاً وأن تارك الأمر عاص لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه [وآله] وسلم، فقد انتظمت الآية الدلالة على وجوب أوامر الله وأوامر الرسول صلى الله عليه [وآله] وسلم من وجهين، أحدهما: أنها نفت التخيير معهما، والثاني: أن تارك الأمر عاص لله ورسوله»[1].

وقال النسفي في تفسيره: «أي وما صح لرجل مؤمن ولا امرأة مؤمنه ﴿إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾ أي رسول الله، ﴿ أمراً ﴾ من الأمور، ﴿أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ أن يختاروا من أمرهم ما شاءوا، بل من حقهم أن يجعلوا رأيهم تبعاً لرأيه، واختيارهم تلواً لاختياره»[2].

فهذان النصان القرآنيان المتقدمان جاءا لبيان أنّ أمر الاصطفاء والاختيار بيد الله تبارك وتعالى لا غير، ونفيا اصطفاء غيره ممّن لم يؤذن له بذلك، بل أن مقتضى إيمان العبد بالله ورسوله أن يكون مُسلّماً وتابعاً لاختيار الله تعالى.

وهناك العديد من النصوص القرآنية التي تؤكّد هذا المعنى، من قبيل بعض الآيات الواردة في اصطفاء الأنبياء عليهم السلام، كالآية الواردة في اصطفاء

---

(١) أحكام القرآن، ج٣، ص٤٧١.

(٢) تفسير النسفي، ج٣، ص٢٤٢.

موسى عليه السلام: ﴿قَالَ يَا مُوسَى إِنِّي اصْطَفَيْتُكَ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالاَتِي وَبِكَلاَمِي فَخُذْ مَا آتَيْتُكَ وَكُن مِّنَ الشَّاكِرِينَ﴾[١]، قال الطبري في تفسيره: «اخترتك على الناس برسالاتي إلى خلقي، أرسلتك بها إليهم، وبكلامي كلمتك وناجيتك دون غيرك من خلقي»[٢].

وكالآية الواردة في اصطفاء إبراهيم عليه السلام ﴿وَمَن يَرْغَبُ عَن مِّلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلاَّ مَن سَفِهَ نَفْسَهُ وَلَقَدِ اصْطَفَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي الآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ﴾[٣]، قال الطبرسي في تفسيره «أي: اخترناه بالرسالة واجتبيناه»[٤].

وكقوله تعالى: ﴿قَالَ إِنَّ اللّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللّهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَن يَشَاءُ وَاللّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾[٥]، قال البيضاوي في تفسيره: «لما استبعدوا تملكه لفقره وسقوط نسبه رد عليهم ذلك أولاً بأنّ العمدة فيه اصطفاه الله سبحانه وتعالى وقد اختاره عليكم وهو أعلم بالمصالح منكم »[٦].

وهكذا جاء معنى الاصطفاء بمعنى الاختيار الإلهي في الآيات الكريمة الأخرى، من قبيل قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَتِ الْمَلاَئِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَاصْطَفَاكِ عَلَى نِسَاء الْعَالَمِينَ﴾[٧]، وقوله تعالى: ﴿قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلامٌ

---

(١) الأعراف/ ١٤٤.

(٢) جامع البيان في تفسير القرآن، ج٩، ص٧٦.

(٣) البقرة/ ١٣٠.

(٤) مجمع البيان، ج١، ص٣٩٦.

(٥) البقرة/ ٢٤٧.

(٦) تفسير البيضاوي، ج١، ص٥٤٤.

(٧) آل عمران/ ٤٢.

عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى آللَّهُ خَيْرٌ أَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾[١]، وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ ﴾[٢].

والحاصل: أن آيات القرآن الكريم تدل بوضوح تام على أنّ الاصطفاء والاختيار مختص بالله تعالى، ولم نجد شاهد قرآني واحد يجيز ذلك لفرد من الأمة أو لمجموعها، بل النص ينفي ذلك.

الأصل الثالث: الإمامة غير النبوة والرسالة

لقد فرقت الآيات الكريمة والأحاديث الشريفة الصحيحة بين الإمامة والنبوة والرسالة من حيث المفهوم والحقيقة، فالنبوة وظيفة إلهية وسفارة ربانية بين الحق تبارك وتعالى وبين خلقه، بما يوحى إليها من قبل الحق تبارك وتعالى «أي استلام الوحي من الله، فالنبي هو الذي ينزل عليه الوحي، وما يستلمه من الوحي يعطيه للناس»[٣]، ولا يجب على النبيّ عليه السلام الإبلاغ في حال عدم طلب الناس منه ذلك، بخلاف الرسول؛ فإنّه يجب عليه الإبلاغ وإن لم يطلب منه الناس ذلك، وقد يجتمع الأمران في شخص واحد فيكون نبياً ورسولاً في آن واحد.

وقال الإيجي: «والرسول نبي معه كتاب والنبي غير الرسول من لا كتاب معه بل أمر بمتابعة شرع من قبله كيوشع عليه السلام مثلا مصدقا لهم للأنبياء والرسل

---

(١) النمل/ ٥٩.

(٢) فاطر/ ٣٢.

(٣) الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، ناصر مكارم الشيرازي، ج١، ص٢٤٤.

بالمعجزات الظاهرة والآيات الباهرة فإن ما يصدق الله به أنبياءه في دعوى النبوة يسمى معجزة لإعجازه الناس عن الإتيان بمثله »[١]

وقال الفخر الرازي: «والنبي غير الرسول من لم ينزل عليه كتاب، وإنما أمر أن يدعو إلى كتاب من قبله والثاني: أن من كان صاحب المعجزة وصاحب الكتاب ونسخ شرع من قبله فهو الرسول، ومن لم يكن مستجمعا لهذه الخصال فهو النبي غير الرسول»[٢]

وقال الآلوسي: «وأنت تعلم أن المشهور أن النبي في عرف الشرع أعم من الرسول فإنه من أوحى إليه سواء أمر بالتبليغ أم لا والرسول من أوحى إليه وأمر بالتبليغ ولا يصح إرادة ذلك؛ لأنّه إذا قوبل العام بالخاص يراد بالعام ما عدا الخاص فمتى أريد بالنبي ما عدا الرسول كان المراد به من لم يؤمر بالتبليغ وحيث تعلق به الإرسال صار مأمورا بالتبليغ فيكون رسولاً فلم يبق في الآية بعد تعلق الإرسال رسول ونبي مقابل له فلا بد لتحقيق المقابلة أن يراد بالرسول من بعث بشرع جديد وبالنبي من بعث لتقرير شرع من قبله أو يراد بالرسول من بعث بكتاب وبالنبي من بعث بغير كتاب أو يراد نحو ذلك مما يحصل به المقابلة مع تعلق الإرسال بهما»[٣].

وقال الطباطبائي: «فالنبي هو الذي يبين للناس صلاح معاشهم ومعادهم من أصول الدين وفروعه على ما اقتضته عناية الله من هداية الناس إلى سعادتهم، والرسول هو الحامل لرسالة خاصة مشتملة على إتمام حجة يستتبع مخالفته هلاكه

---

(١) المواقف، ج١، ص١٣.
(٢) التفسير الكبير (مفاتيح الغيب)، ج٢٣، ص٤٩.
(٣) روح المعاني، ج١٧، ص١٧٣.

أو عذابا أو نحو ذلك قال تعالى: " لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل " النساء - ١٦٥، ولا يظهر من كلامه تعالى في الفرق بينهما أزيد مما يفيده لفظاهما بحسب المفهوم، ولازمه هو الذي أشرنا إليه من أن للرسول شرف الوساطة بين الله تعالى وبين عباده وللنبي شرف العلم بالله وبما عنده»[(١)].

وأمّا الإمامة، فهي مقام يوجب على صاحبه قيادة الأمّة دينياً واجتماعياً وسياسياً، وفق ضوابط وقواعد الشرائع السماوية الموجبة لإيصال كل فرد من أفرادها إلى كماله وهدفه المطلوب منه. فـ«هي منزلة قيادة البشرية، فالإمام يسعى إلى تطبيق أحكام الله عملياً عن طريق إقامة حكومة إلهية، واستلام مقاليد الأمور اللازمة، وإن لم يستطع إقامة الدولة يسعى قدر طاقته في تنفيذ الأحكام.

بعبارة أخرى: مهمة الإمام تنفيذ الأوامر الإلهية، بينما تقتصر مهمة الرسول على تبليغ هذه الأوامر، وبتعبير آخر أيضاً، مهمة الرسول، إراءة الطريق، ومهمة الإمام الإيصال إلى المطلوب...، ومن نافلة القول أن كثيراً من الأنبياء، كنبي الإسلام عليه أفضل الصلاة والسلام حازوا على المنازل الثلاث، كانوا يستلمون الوحي، ويبلغون أوامر الله، ويسعون إلى إقامة الحكومة وتنفيذ الأحكام، وينهضون ـ بما لهم من تأثير روحي ـ بمهمة تربية النفوس»[(٢)].

والحاصل:

أنّ هناك فرقاً واضحاً بين النبوة والرسالة والإمامة مفهوماً وحقيقةً، وهذا ما تشير إليه الآية الكريمة التي تحكي قصة اصطفاء خليل الله إبراهيم لمقام

---

(١) الميزان في تفسير القرآن، ج٢، ص١٤٠.

(٢) الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، ج١، ص٢٣١.

الإمامة؛ إذ يجد أنّه عاش فترة من حياته نال فيها مناقب إلهية عظيمة، من قبيل نيل النبوة والخلّة، بعد أن ابتلي بمختلف الابتلاءات، من قبيل تنفيذ الأمر بذبح ولده إسماعيل ﴿فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ يَا بُنَيَّ إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَى قَالَ يَا أَبَتِ افْعَلْ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ﴾[1]، وصبره على نار النمرود: ﴿قَالُوا حَرِّقُوهُ وَانصُرُوا آلِهَتَكُمْ إِن كُنتُمْ فَاعِلِينَ * قُلْنَا يَا نَارُ كُونِي بَرْداً وَسَلَاماً عَلَى إِبْرَاهِيمَ﴾[2]، وبعد أن اجتازها عليه السلام جميعاً بنجاح بما يثبت أهليته وجدارته، أعطي مقام الإمامة ﴿وَإِذِ ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَاماً﴾[3]، في أواخر عمره الشريف[4].

وقد طلبها لذريته؛ لعظيم شأنها ورفيع منزلتها ﴿قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِي﴾، فأجابه الله سبحانه وتعالى إنّي لمعطيها ولكن بشروط خاصّة، أهمها عدم تلبس الذات - ذات المرشح لإمامة - بالظلم مطلقاً ﴿قَالَ لاَ يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾[5]؛ لأنّها عهدي الذي لا يستحقه إلاّ الطاهرون.

الأصل الرابع: أهمية ودور الإمامة في قيادة الأمة

إنّ تكامل الإنسان يكمن في سلامة فكره وسلوكه في الحياة الدنيوية بما يتلاءم وطبيعة الأهداف التي خلق من أجلها، وهذه السلامة لا تتأتي إلاّ إذا

---

(١) الصافات/ ١٠٢.

(٢) الأنبياء/ ٦٨-٦٩.

(٣) البقرة/ ١٢٤.

(٤) كما أنّ ذلك يكشف على أنّه قد نالها بعد بلوغ سن الشيخوخة؛ إذ المعروف عنه قصته ما حكاه الله في كتابه العزيز: ﴿قَالَتْ يَا وَيْلَتَى أَأَلِدُ وَأَنَا عَجُوزٌ وَهَذَا بَعْلِي شَيْخاً إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجِيبٌ﴾ هود/ ٧٢، وقد نال النبوة قبل ذلك بسنين كما تكشف عنه حواراته مع المشركين والكافرين.

(٥) البقرة/ ١٢٤.

استطاع أن يحدد مساره وصراطه المستقيم الذي لا اعوجاج فيه أبداً، ولكن بما أنّ الإنسان موجود فقير، بل في ذاته الفقر، فكما في ذاته يحتاج إلى مفيض كذلك في كمالات وجوده يحتاج إلى مفيض؛ فلذا مست الحاجة من يُهيئ لهذا الإنسان القابلية لتقبل فيض الهداية الإلهية، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنتُمُ الْفُقَرَاء إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾(١)، ﴿اللَّهُ الْغَنِيُّ وَأَنتُمُ الْفُقَرَاء﴾(٢)، فلو خلّي ونفسه فإنّه لا يستطيع أن يحظى بما يوجب له ذلك الكمال في حال غياب الرعاية الإلهية، والتي تمثلت في زمن الرسالة بشخص النبيّ الأكرم محمد صلى الله عليه وآله ﴿وَإِنَّكَ لَتَدْعُوهُمْ إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾(٣).

ولكن المهم كيف يمكن المحافظة على استمرار الاستقامة في السير على الصراط، وقد رحل النبيّ الكريم صلى الله عليه وآله، وغيابه صلى الله عليه وآله يشكل فراغاً كبيراً، ووجوده حاجة ضرورية في استقامة الأمة في مسيرتها في مختلف جوانبها الحياتية التي تتطلب الاستقامة في الفكر والسلوك العملي؟!

إنّ هذا الفراغ ـ على جميع المستويات ـ الذي حصل في الأمة الإسلامية بعد رحيل نبيّها صلى الله عليه وآله لا شك أنّه يحتاج إلى من يسدّه، على أن يكون للقائم بالأمر ما للنبيّ صلى الله عليه وآله من الخصوصيات، في مقام الهداية دون أن يكون نبيّاً يوحى إليه من السماء؛ لأنّ المفروض كونه نائباً عن النبيّ صلى الله عليه وآله، قائماً بأداء الشريعة الخاتمة، وهادياً لأمته بعده، لا أنه نبيّ في عرض نبوته صلى الله عليه وآله، ولا أنّه صاحب شريعة في عرض الشريعة والرسالة الإسلامية؛ إذ إنّ هذه من مهام النبوة

---

(١) فاطر/ ١٥.
(٢) محمد/ ٣٨.
(٣) المؤمنون/ ٧٣.

وخصائصها.

ومن الطبيعي أنّ هذا الشخص النائب عنه صلى الله عليه وآله لا يتأتى للأمّة تعيينه واختياره؛ لعدم سعة إطلاعها ببواطن الأمور ونفسيات الناس، فكان أمره موكول لمن يعلم ذلك، وهو الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وآله. هذا من جهة.

ويشترط فيه كذلك أن يكون من المصطفين والمعصومين، وهم الصفوة من الأمّة الإسلامية من جهة أخرى.

ولو طالعنا تأريخ وتراث الأمّة الإسلامية فإنّهما سيخبراننا بحقيقة هذا الأمر بكل وضوح وطمأنينة، بأنّه هناك ثلّة من أمّة محمد صلى الله عليه وآله قد اصطفاها الله واختارها من بين الناس، لا يشك أحد في طهارتها وفضلها على الأمّة، وهم الأئمة من آل محمد صلى الله عليه وآله، الذين خصّهم النبيّ صلى الله عليه وآله بالذكر وسمّاهم بالخلفاء الاثني عشر[1]، وما سواهم يشك في فضله، فضلاً عن عدم ثبوت علمه وعصمته.

والحال أنّ الأمّة بحاجة إلى من يحفظ حياتها وكيانها ومكانتها عن طريق دوام منهجها المحمدي، وحفظ استقرارها ودوامها، وبقاء حيويتها وديموميتها على هذا النهج الإلهي الأصيل، وذلك لا يتحقق إلاّ أن يكون القائم به أمين وحريص عليها، يهمّه ما يهمّها، ويؤلمه ما يؤلمها، كالأئمة الذين وصفهم

---

(١) جاء في مسند أحمد بن حنبل (ج٥، ص٨٨)، عن جابر بن سمرة السوائي قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم يقول في حجة الوداع:«**إنّ هذا الدين لن يزال ظاهراً على من ناواه لا يضره مخالف لا مفارق حتى يمضي من أمتي اثنا عشر خليفة**» قال ثم تكلم بشيء لم أفهمه فقلت لأبي ما قال؟ قال:« **كلهم من قريش**»، وسيأتي الكلام عنه مفصلاً في محله إن شاء الله تعالى.

النبي صلى الله عليه وآله بأنّهم «أمان لأمتي من الاختلاف»[١].

وكما أنّ الأمّة بحاجة إلى مرجع سياسي يحفظ كيانها ووحدتها ويدرأ الأخطار الخارجية عنها ويتولى إدارة شؤونها، كذلك فإنّها بحاجة إلى مرجع ديني يتولى مهمة تعليمها الأحكام الفقهية والمسائل الاعتقادية؛ وذلك ليتم لها حفظ الشريعة الإسلامية من التزوير والتحريف، والعقيدة من الأباطيل والخرافات، وذلك عن طريق إعداد وبناء جماعة صالحة تخدم المجتمع الإنساني بكلّ ما لديها من القدرة والحصانة الفكرية والسلامة الأخلاقية من خلال تجسيد الأسوة والقدوة الحسنة في المجتمع الإنساني.

فالرسالة الإسلامية وإن اختصت من بين الرسائل السماوية بضمانات إلهية في مجال حفظها عن التحريف والتزوير، الذي لحق بالرسائل السماوية السابقة، ولكنها بحاجة إلى من يقوم بالدفاع عنها وحراستها من الأعداء، وبيانها بما يتلاءم مع تلبية حاجات المجتمع البشري ومتطلبات العصر؛ لأنّها تتمتع بجميع مقومات الحياة لكل زمان ومكان، وهكذا تبرز أهمية الإمامة في ممارسة دورها الإلهي في قيادة المجتمع نحو تحقيق أهدافه الدنيوية والأخروية.

الأصل الخامس: الإمامة من أصول الدين لا من فروعه

هناك خلاف ظاهر بين علماء المسلمين في أنّ الإمامة هل هي من الأصول أم فروعه؟

---

(١) رواه الحاكم عن ابن عباس، وقال عنه: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه». انظر: المستدرك على الصحيحين، ج٣، ص١٤٩؛ وكذا انظر: الجامع الصغير، ج٢ ص٦٨٠، فضائل الصحابة، ج٢، ص٦٧١، الصواعق المحرقة، ص١٥٢ - ١٥٣، ذخائر العقبى، ص١٧؛ فرائد السمطين، ج١، ص٤٥.

والجواب عنه يقتضي أن نقوم بنقل بعض عباراتهم في المسألة، حيث نجد علماء أهل السنّة يذهبوا إلى أنّها من الفروع، بينما يذهب علماء الإمامية إلى أنّها من الأصول التي يجب الاجتهاد فيها ولا يجوز التقليد، وهذا ما سيظهر من نقل أقوالهم الآتية، وهي:

القائلون بأن الإمامة من فروع الدين

هذا هو ما ذهب جلّ علماء أهل السنّة، حيث أجازوا فيها التقليد لعوام الناس، وإليك بعض أقوالهم في المسألة:

١- ما قاله التفتازاني: «لا نزاع في أن مباحث الإمامة بعلم الفروع أليق، لرجوعها إلى أن القيام بالإمامة ونصب الإمام الموصوف بالصفات المخصوصة من فروض الكفايات، وهي أمور كلية تتعلق بها مصالح دينية أو دنيوية، لا ينتظم الأمر إلا بحصولها فيقصد الشارع تحصيلها في الجملة من غير أن يقصد حصولها من كل أحد، ولا خفاء في أن ذلك، الأحكام العملية دون الاعتقادية».

٢- وقال الإيجي: «المرصد الرابع في الإمامة ومباحثها عندنا من الفروع وإنما ذكرناها في علم الكلام تأسيا بمن قبلنا».

٣- وقال الجرجاني: «الإمامة ليست من أصول الديانات والعقائد، بل هي عندنا من الفروع المتعلقة بأفعال المكلفين، إذ نصب الإمام عندنا واجب على الأمة سمعاً. فإذا كانت الإمامة من الفروع فما أكثر الاختلاف في الفروع فكيف يكون الاختلاف موجبا للكفر ؟»

٤- وقال أبو حامد الغزالي: «النظر في الإمامة أيضاً ليس من المهمات،

وليس أيضاً من فن المعقولات، بل من الفقهيات، ثم إنّها مثار للتعصبات والمعرض عن الخوض فيها أسلم من الخائض، بل وإن أصاب، فكيف إذا أخطأ!»[(١)].

تعريف علماء أهل السنة للإمامة

قال الإيجي: «الأولى أن يقال: هي خلافة الرسول في إقامة الدين، بحيث يجب إتباعه على الأمّة كافة...، وإذا عرفت هذا فنقول نصب الإمام عندنا واجب علينا سمعاً»[(٢)].

وقال ابن خلدون: «أنها خلافة الرسول في إقامة الدين وسياسة الدنيا»[(٣)].

ومنه نفهم أنّه يريد أن يجعل من القائم بالأمر بعد رسول الله صلى الله عليه وآله حاكماً دينياً وسياسياً في آن واحد، وهذا ما قلّ وجوده فيمن خلف رسول الله صلى الله عليه وآله سوى أمير المؤمنين عليه السلام، حيث كان يتمتع بمنزلة علمية ونظرة سياسية ثاقبة، فكان مرجعاً لمن سبقه[(٤)].

وقال القوشجي في شرح التجريد: «رئاسة عامة في أمور الدين والدنيا لشخص من الأشخاص نيابة ـ خلافة ـ عن النبيّ صلى الله عليه وآله»[(٥)].

وفيه أنّ القول بنيابة الإمام عن النبيّ صلى الله عليه وآله يلزم منه أن يتمتع بما يتمتع به

---

(١) الاقتصاد في الاعتقاد، ص٢٣٤.

(٢) المواقف، ج٣، ص٥٧٤، تحقيق: عبد الرحمن عميرة.

(٣) مقدمة ابن خلدون، ص١٩١.

(٤) وقد تقدم ما أخرجه الحفاظ والمحدثون من الطرفين في بيان علم الإمام علي عليه السلام، فراجع المطلب الأول، فرع (د)، تحت عنوان: عدم الاستفادة من التراث الغني المروي عن أهل البيت عليهم السلام.

(٥) شرح التجريد، ص٢٧٤.

النبي صلى الله عليه وآله من الخصائص الروحية والنفسية، بما فيها العلم والعصمة من الخطأ؛ لئلا يحكم بما لا يحكم به الله تعالى، ولولا ذلك لما صدق عليه أنّه خليفة ونائب النبي صلى الله عليه وآله في المقام؛ ولذا يقول النظّام[1]: «لا إمامة إلا بالنص والتعيين ظاهراً مكشوفاً، وقد نص النبي صلى الله عليه وآله على علي عليه السلام في مواضع، وأظهره إظهاراً لم يشتبه على الجماعة»[2].

وصدور هذا الكلام من إمام من أئمة المعتزلة في علم الكلام من علماء أهل السنّة في بيان حقيقة هذه المسألة، وعجيب هذا القول؛ إذ فيه إقرار واضح بمذهب الشيعة، ولا يشك سامعه في تشيّع قائله، وبطلان قول مخالفيه القائلين بعدم النصّ على الإمام علي عليه السلام، خصوصاً وهو يقرأ في ذيل هذا الكلام قوله: « وأظهره إظهاراً لم يشتبه على الجماعة»!!

القائلون بأنَ الإمامة من الأصول

وهذا ما عليه إجماع علماء الشيعة الإمامية، غير أنّهم بيّنوا المقصود من ذلك، هو أنّ المراد من الأصل في المقام المعنى المقابل للفرع، أي ما لا يجوز التقليد فيه، فالإمامة أصل لا يجوز التقليد فيها في قبال من قال بجواز التقليد فيها، وهذا المعنى هو ما أفصح عنه علماء الإمامية، بصورة مباشرة، أو بإشارة مفهمة من خلال جعل الإمامة من أصول المذهب والإيمان لا من أصول الدين، فمن جملة الذين أفصحوا عن ذلك ما جاء عن العلامة المجلسي في

---

(١) وهو أبو إسحاق إبراهيم بن سيار البصري (ت٢٣١هـ) من أئمة المعتزلة المعروفين في علم الكلام.

(٢) الملل والنحل للشهرستاني، ج١، ٥٧، مطبعة مصطفى البابي بمصر،١٩٦١م.

كتابه (بحار الأنوار) حيث قال: «وأي فائدة فيما أجمع عليه الفرقة المحقّة من كون الإمامة من أصول الدين؛ رداً على المخالفين القائلين بأنّها من فروعه؟!»[(١)]، فلما يقول العلامة المجلسي أنّها من أصول الدين يريد بها المعنى المتقدم، كما جاء ذلك في قوله: «لا ريب في أن الولاية والاعتقاد بإمامة الأئمة عليهم السلام والإذعان بها من جملة أصول الدين»[(٢)].

وقال العلامة الحلي فيها مشيراً إلى هذا المعنى بعبارة مفهمة: «قد بيّنا في كتبنا الكلامية أنّ الإمامة أصل من أصول الإيمان»[(٣)]، والتعبير عنها "من أصول الإيمان" بمعنى أنّ منكرها لا يعد مؤمناً بما تؤمن به الإمامية من مسائل ومعتقدات خاصّة، وإن سمّي مسلماً بالاصطلاح الشرعي.

وكذلك هو قول العلامة البهبهاني: «والاعتراف بإمامة الأمام وولايته كالإقرار بنبوة النبي صلى الله عليه وآله من الأصول لا من الفروع»[(٤)].

ويؤيد ما ذكرناه في المقام ما جاء عن بعض علمائنا الأعاظم في المسألة، وهي:

١- ما قاله الإمام الخميني رحمه الله: «وفيها أوّلاً: إنّ الإمامة بالمعنى الذي عند الإمامية ليست من ضروريات الدين، فإنّها عبارة عن أمور واضحة بديهية عند جميع طبقات المسلمين، ولعل الضرورة عند كثير على خلافها، فضلاً عن كونها ضرورة، نعم هي من أصول المذهب، ومنكرها خارج عنه لا عن الإسلام، وأما

(١) بحار الأنوار، ج٨، ص٣٦٨.
(٢) بحار الأنوار، ج٦٥، ص٢٣٤.
(٣) منتهى المطلب، ج٢، ص٩٨٢.
(٤) مصباح الهداية في إثبات الولاية، ص١٣٣.

التمثيل بمثل قاتلي الأئمة عليهم السلام وناصبيهم غير مربوط بالمدعى. وثانياً: إنّ منكر الضروري بوجه يشمل منكر أصل الإمامة لا دليل على نجاسته من إجماع أو غيره، بل الأدلة على خلافها،كما تقدم الكلام فيها»[١].

وقال رحمه الله في موضع آخر: «فالإمامة من أصول المذهب لا الدين»[٢].

٢- ما قاله السيد حسن الحسيني اللواساني: «ثم إنّ إطلاق أصول الدين على مجموع الأمور الخمسة المذكورة في هذا العلم إطلاق شائع عرفي، وإن كان العدل والإمامة منها من أصول المذهب، والنسبة بينهما عموم مطلق كما هو واضح»[٣].

٣- ما قاله الميرزا جواد التبريزي: «والاعتقاد بها اعتقاداً جزمياً، بعضها من أصول الدين، كالتوحيد والنبوة الخاصّة، والمعاد الجسماني، والقسم الآخر من الاعتقادات من أصول المذهب، كالاعتقاد بالإمامة للأئمة عليهم السلام»[٤].

٤- ما قاله الشيخ جعفر السبحاني: «الإمامة والخلافة قد تقدّم في صدر الكتاب أنّ هناك أصلين انفرد بهما مذهب الشيعة الإمامية، ولذلك يعدان من أصول المذهب، دون أصول الدين، لأنّ الثاني عبارة عن الأصول التي يشترك فيها جميع المسلمين بخلاف أصول المذهب، فإنّها من خصوصيات مذهب دون مذهب آخر»[٥]

---

(١) كتاب الطهارة، ج٣، ص٣٢٥.

(٢) المصدر السابق، ج٣، ص٣٢٣.

(٣) نور الأفهام في علم الكلام، ج١، شرح ص٤٥.

(٤) صراط النجاة، ج٣، ص٤١٥.

(٥) مفاهيم القرآن (العدل والإمامة)، ج١٠، ص٧٩.

٥- ما قاله الشيخ محمد جواد مغنية: «ويعتقدون بأن الإمامة أصل من أصول المذهب، لا من أصول الإسلام، وأن من أنكرها فهو مسلم ، له ما للمسلمين، وعليه ما عليهم، إذا اعتقد بالتوحيد والنبوة والمعاد، ولكنّه ليس إمامياً»[(١)].

وقال في موضع آخر: «وبهذا يتبين أن الولاء - عند الإمامية - ركن من أركان الإيمان ، لا من أركان الإسلام ، فغير الموالي مسلم ، ولكنه غير شيعي ، وبكلمة إن الولاء عندهم من أصول المذهب ، لا من أصول الدين »[(٢)].

وعليه فقد بات واضحاً لدى الجميع عند التعبير عنها بأنّها من أصول الدين، وأنّها وضرورة من ضرورياته في كلمات الشيعة الإمامية، من قبيل التعابير الآتية التي نقلها عن بعضهم في تعريفها وبيان أهميتها ومكانتها.

قال الإمام علي بن موسى الرضا عليه السلام في تعريفه للإمامة: «إنّ الإمامة هي منزلة الأنبياء، وإرث الأوصياء. إن الإمامة خلافة الله، وخلافة الرسول صلى الله عليه وآله، ومقام أمير المؤمنين عليه السلام، وميراث الحسن والحسين عليهما السلام. إن الإمامة زمام الدين ونظام المسلمين، وصلاح الدنيا، وعز المؤمنين. إنّ الإمامة أس الإسلام النامي وفرعه السامي. بالإمام تمام الصلاة والزكاة والصيام والحج والجهاد، وتوفير الفيء والصدقات، وإمضاء الحدود والأحكام، ومنع الثغور والأطراف. الإمام يحل حلال الله، ويحرم حرام الله، ويقيم حدود الله، ويذب عن دين الله، ويدعو إلى سبيل ربه بالحكمة والموعظة الحسنة، والحجة البالغة»[(٣)].

---

(١) الشيعة في الميزان، ص١١٨.

(٢) المصدر السابق، ص٤٣٥.

(٣) أصول الكافي، ج١، ص٢٠٠ . الأمالي، للشيخ الصدوق، ص٧٧٥.

وقال العلامة الحلي: «إنّ الإمامة من أركان الدين وأصوله، وقد علم ثبوتها من النبيّ ﷺ ضرورة»[١].

وقال المجلسي: «لا ريب في أن الولاية والاعتقاد بإمامة الأئمة عليهم السلام والإذعان بها من جملة أصول الدين»[٢].

وقال العلامة الأميني: «إن الخلافة إمرة إلهية كالنبوة وإن كان الرسول خُصّ بالتشريع والوحي الإلهي، وشأن الخليفة التبليغ والبيان وتفسير المجمل»[٣].

فهذا فيض من غيض، وقطرة من بحر علماء الشيعة الإمامية الذين ارتشفوا معارفهم من نمير أئمة أهل البيت عليهم السلام، ولا حاجة إلى الإكثار من نقل كلماتهم وأقوالهم في هذا المقام.

ونحن لا نريد أن نطيل الكلام عن هذه المسألة؛ لأنّه سيأتي البحث عنها مفصّلاً في محله إن شاء الله تعالى، باعتبارها تشكّل أهم مسألة دينية كانت وما زالت إلى يومنا هذا، وباعتبارها تمثّل نقطة الخلاف والافتراق بين أتباع نظرية النصّ ومخالفيهم.

الأمر الثاني: الكلام في وجوبها وعدمه

اتفق المسلمون على وجوب نصب الإمام، قال ابن خلدون: «إنّ نصب الإمام واجب، قد عرف وجوبه في الشرع بإجماع الصحابة والتابعين،... وكذا في كل عصر من بعد ذلك، ولم تترك الناس فوضى في عصر من الأعصار، واستقر ذلك

---

(١) منتهى المطلب، ج١، ص٥٢٢.
(٢) بحار الأنوار، ج٦٥، ص٣٣٤.
(٣) كتاب الغدير، ج٧، ص١٣١.

إجماعاً دالاً على وجوب نصب الإمام»[١].

وقد شذّ عنهم النجدات من فرق الخوارج، حيث قالوا بعدم وجوبها مطلقاً، قال ابن حزم: **«اتفق جميع أهل السنة وجميع المرجئة وجميع الشيعة وجميع الخوارج على وجوب الإمامة...، حاشا النجدات من الخوارج، فإنهم قالوا: لا يلزم الناس فرض الإمامة»[٢].**

واختلفوا في دليل وجوبها، فقالت الإمامية أنّه القرآن والسنة والعقل، وقالت المعتزلة أنه العقل، وقالت الأشاعرة أنّه القرآن والسنة.

واختلفوا أيضاً في طريق تعيين الإمام الواجب الطاعة، فقالت الشيعة بالنصّ، وقال غيرهم باختيار الناس والبيعة، وقد تقدّم ذلك.

---

(١) تاريخ ابن خلدون، ج١، ص١٩١، نشر: دار إحياء التراث العربي ـ بيروت، ط٤.

(٢) الفصل في الملل والأهواء والنحل، ج٤، ص٨٧

الفصل الثالث

الإمامة عند الدكتور السالوس

وفيه عدة مطالب:

❖ المطلب الأول: ترادف الإمامة والخلافة

❖ المطلب الثاني: حقيقة التفكير بأمر الخلافة في حياة رسول الله صلى الله عليه وآله

❖ المطلب الثالث: شرائط الخلافة الراشدة عند جمهور السنة

المطلب الأول: ترادف الإمامة والخلافة

ادعى الدكتور السالوس أنه من خلال «المفهوم اللغوي لكلمة إمام نستطيع أن ندرك سبب إطلاق هذا الاسم على حاكم المسلمين، كما وجدنا ترادفاً بين الإمامة والخلافة»[1]، وقد استشهد في بيانه للمعنى اللغوي للفظ (الإمام) بكلام ابن منظور والفيروز آبادي (مادة أمم)[2]، حيث قال: «ويطلق لفظ الإمام كذلك على القرآن الكريم، فهو إمام المسلمين، وعلى الرسول ﷺ، فهو إمام الأئمة بأئمتها، وعليهم جميعاً الائتمام بسنته التي نصّ عليها، ويطلق على قيم الأمر المصلح له، وعلى قائدة الجند، وقد يذكر ويراد به غير هذه المعاني»[3].

المناقشة:

أولا: الاقتصار على المعنى اللغوي في إثبات الترادف بين الإمامة والخلافة

لقد اقتصر في بحثه للفظة (الإمامة) و (الخلافة) على المعنى اللغوي دون الإشارة إلى المعنى الاصطلاحي وما أخذ فيهما من قيود، ولا يثبت الترادف بينهما (الإمامة والخلافة) إلاّ في صورة أخذ قيد (الإلهية) فيهما، بحيث تكون الإمامة إمامة إلهية، والخلافة خلافة إلهية، بمعنى أن تكون خلافة وإمامة المسلمين مجعولة ومختارة ومصطفاة بالجعل والاصطفاء والاختيار الإلهي،

---

(١) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٢٤.

(٢) انظر: المصدر السابق، ج١، ص٢٣.

(٣) انظر: المصدر السابق، ج١، ص٢٣.

كما مرَّ علينا بيان ذلك في الفصل الأول من هذا الكتاب، حيث قمنا بنقل نصوص قرآنية[1] عديدة كانت نصاً في المطلوب بما للإمامة من المدلول التكويني والتشريعي، مضافاً إلى ما سيأتي في المجلد القادم من ذكر الأدلة الروائية التي يستدل بها علماؤنا في إثبات إمامة أهل البيت عليهم السلام خاصّة، والتي منها نفس الروايات التي نصّت على أنّ الخلفاء والأئمة من قريش[2]، دون أن تفرق بين النص الذي ورد فيه لفظ الإمام، أو الأئمة، وبين النصّ الذي ورد فيه لفظ الخليفة أو الخلفاء، في دلالتهما على المطلوب؛ إذ إنّهم يعتبرون التفريق بينهما باللحاظ المتقدّم لا وجه له ولا دليل عليه.

وأمّا في صورة الإطلاق -يعني عدم أخذ قيد الإلهية في (الإمامة) و (الخلافة) - فلا وجه لثبوت الترادف بينهما؛ لأنّه قد يكون الشخص خليفة للناس بالقهر والغلبة مع عدم صلاحيته لإمامة المسلمين، كخلافة يزيد بن معاوية ؛ لفسقه ومجونه وكفره، وقد يكون الشخص إماماً وهو ليس بخليفة على المسلمين، كإمام الجمعة والجماعة.

وأمّا أخذ (قيد الإلهية) لا يمكن استفادته من عبارة السالوس المتقدمة، حيث جعل بينهما ترادف في المعنى من دون هذا القيد.

ولذا فإنّ الأخذ بإطلاق عبارته سيؤدي إلى القول بصلاحية خلافة الفاجر

---

(١) راجع: الفصل الأول من كتابنا هذا، المطلب الثالث (الخلط بين مباحث الإمامة العامة والخاصة)، وما جاء بعدها من الأصول الثلاثة، ص١٢٣- حيث تسنى لنا ذكر العديد من الآيات القرآنية الدالة على المطلوب.

(٢) من قبيل حديث الاثني عشر خليفة كلهم من قريش، الذي سيأتي التعرض إليه في المطلب الثالث من هذا الفصل، الأمر الرابع.

الفاسق الكافر بلا فرق عن صلاحية الإمام العادل؛ إذ أنّ صلاحية الاثنين مدلول عليهما في كلامه المتقدّم برتبة واحدة، ولصلاحية اجتماعهما مع إمامة المسلمين بما للكلمة من معنى، بحيث تجب للفاجر الفاسق الطاعة وإن كان يدعو إلى إشاعة البدع ومخالفة الشرع المقدّس، كوجوب طاعة يزيد، وهو يدعو لقتل ريحانة رسول الله صلى الله عليه وآله الإمام الحسين عليه السلام، ورمي البيت الحرام بالمنجنيق، والأمر باستباحة مدينة النبيّ صلى الله عليه وآله ثلاثة أيام لجيشه في واقعة الحرة الأليمة، وإدخال ما ليس من الدين في الدين، وإن كان جميع ذلك يدعو إلى النار، بل وتجوز له التصرفات في شؤون المسلمين مطلقاً باعتبار صدق المولى والولي عليه.

ومع كل ذلك يريد الدكتور السالوس أن يصحح إطلاق اسم خليفة المسلمين وإمامهم بالحقّ على الحاكم الفاجر والجائر؛ للترادف بينهما في المعنى الذي وجده وأدركه حسب زعمه، كما قال: «**ومن المفهوم اللغوي لكلمة إمام نستطيع أن ندرك سبب إطلاق هذا الاسم على حاكم المسلمين**» دون أن يذكر أي قيد من القيود الدالة على كونه حاكماً بالحق أو بالباطل[1].

---

(١) فإنّ كان يريد به (حاكم المسلمين)، مطلق الحاكم سواء كان حاكماً بالحق أو بالباطل، فهذا ما سنبطله بأدلة عدم صلاحيته في إدارة شؤون الأمّة الإسلامية، انطلاقاً من أدلة قرآنية وروائية تنفي عنه الولاية، وتحرم طاعته على المسلمين، من قبيل، وقوله تعالى: ﴿**وَلَا تُطِيعُوا أَمْرَ الْمُسْرِفِينَ**﴾. الشعراء/١٥١، وقوله تعالى: ﴿**يَدْعُو لَمَن ضَرُّهُ أَقْرَبُ مِن نَّفْعِهِ لَبِئْسَ الْمَوْلَىٰ وَلَبِئْسَ الْعَشِيرُ**﴾. الحج/١٣، قول النبي صلى الله عليه وآله: «قال لا طاعة لمخلوق في معصية الله عز وجل» مسند أحمد، ج١، ص١٣١، قال الهيثمي: «ورجال أحمد رجال الصحيح» مجمع الزوائد، ج٥، ص٢٢٦، وقوله صلى الله عليه وآله: «**السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحب وكره ما لم يؤمر بمعصية، فإن أمر بمعصية فلا سمع عليه ولا طاعة**» سنن الترمذي، ج٣، ص١٢٥، وهو ما سنبيّنه في الفصول اللاحقة إن شاء الله تعالى.

بينما على ما ذكرناه من أخذ قيد الإلهية فيهما، فعندئذ لا نرى وجهاً في عدم تسميته بإمام دون الخليفة، أو خليفة دون الإمام، وإن لم نكن بصدد بحث مدى صلاحية وخلافة أئمة الجور للمسلمين وعدمها، بالمعنى الذي يكون له ولاية التصرف المطلق في شؤونهم، وتدبير أمورهم، الموجبة له الطاعة من قبل المسلمين كافة؛ لكونه مرجعاً دينياً وسياسياً لهم في جميع الأمور.

ثانيا: عدم ورود الإمامة بلفظها في القرآن الكريم

قال الدكتور السالوس: «ولم يرد لفظ الإمامة في القرآن الكريم، وإنّما ورد لفظ إمام وأئمة»[١]، واستشهد على ذلك بقوله تعالى: ﴿قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِي قَالَ لاَ يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾[٢]، وقوله سبحانه: ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا﴾[٣]، وقوله عزّ وجلّ: ﴿فَقَاتِلُواْ أَئِمَّةَ الْكُفْرِ﴾[٤]، وقوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ﴾[٥].

وهذا يدل على وهمه، من جهة أنّ عدم ذكر الإمامة بلفظها في القرآن الكريم قد يكون بعينه دليلاً على عدم صحتها ووجودها! وهو يحكي عن عدم إلمامه الكافي بالمصطلح القرآني والكلامي الذي دُرِجَ على استعماله في المقام.

وعلى أيّة حال مواكبة مع هذا المنهج الذي اخترعه الدكتور السالوس

---

(١) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٢٣.

(٢) البقرة: ١٢٤.

(٣) الأنبياء: ٧٣.

(٤) التوبة ١٢

(٥) القصص:٤١

لنفسه، ومن باب ألزموهم بما ألزموا به أنفسهم، نقول: إذا كان المعيار والضابط هو ما ذكره، فإنّه سوف يرد الإشكال بعينه على جملة من أهم المباحث الدينية كالتوحيد، حيث لم ترد بلفظها في القرآن الكريم، وإنّما الذي جاء هو تعبير المولى تبارك وتعالى عن نفسه بالواحد والأحد، في حين أنّ عنوان التوحيد قد شاع استعماله بين علماء الكلام، كعنوان وباب لمعرفة ذاته تعالى وأسمائه وصفاته وأفعاله، سمّوه باب التوحيد.

وعلى هذا يلزمه أن ينكر التوحيد كإنكاره للإمامة؛ لعدم مجيء لفظهما ـ بعينهما ـ في القرآن؛ إذ لا وجه للفرق بينهما من هذا الوجه، حيث لم ترد مفردة (التوحيد) و (الإمامة) في القرآن الكريم.

ثم إنّ كلام السالوس في الإمامة يثير الدهشة والتساؤل عن السبب وراء عدم إعطائه الصورة الواضحة لمسائلها وما تستحقه من البحث، وحذفه جلها، وقد سلّم في بعض عباراته بأن الخلاف في الإمامة هو أعظم خلاف بين الأمّة نشأ على قاعدة دينية، واستشهد لذلك بقول الشهرستاني: «**وأعظم خلاف بين الأمّة ـ كما يقول الشهرستانى ـ خلاف الإمامة، إذ ما سل سيف في الإسلام على قاعدة دينية مثل ما سل على الإمامة في كل زمان**»[1]، لكنه زعم أيضاً أن المسلمين قد بايعوا الخليفة الأول، ولم يكن هناك للخلاف أمر يذكر، وذلك عندما ذكر في الهامش بأنّه جاء: «**في فتح الباري بعد الحديث عن الرواية السابقة قال ابن حجر: قد صحح ابن حبان وغيره من حديث أبى سعيد الخدري رضي الله عنه أن علياً بايع أبا بكر في أول الأمر. وأما ما وقع في مسلم عن الزهري أن رجلاً قال له: لم يبايع علي أبا بكر حتى ماتت فاطمة رضي الله عنها قال: لا ولا أحد من**

---

(١) الملل والنحل، ج١، ص٢٤.

بني هاشم. فقد ضعفه البيهقي بأن الزهرى لم يسنده، وأن الرواية الموصولة عن أبي سعيد أصح. وجمع غيره بأنه بايعه بيعة ثانية مؤكدة للأولى لإزالة ما كان وقع بسبب الميراث. وحينئذ يحمل قول الزهرى لم يبايعه علي في تلك الأيام على إرادة الملازمة له والحضور عنده، وما أشبه ذلك، فإن في انقطاع مثله عن مثله يوهم من لا يعرف باطن الأمر أنه بسبب عدم الرضا بخلافته، فأطلق من أطلق ذلك، وبسبب ذلك أظهر علي المبايعة التي بعد موت فاطمة لإزالة هذه الشبهة»[١].

وهذان الأمران لا يستقيم ذكرهما معاً في آن واحد، حيث إنّ الثابت هو حصول التنازع والخلاف حول هذا الأمر منذ اللحظات الأولى لرحيل رسول الله ﷺ، وإلى يومنا هذا، مضافاً إلى تخلف جماعة من المهاجرين والأنصار عن بيعة أبي بكر، وقد اعترف بذلك الدكتور السالوس، ولكنّه عبر عنهم بالأقلية تضعيفاً لموقفهم وتعريضاً بهم، مع أنّهم كانوا من وجوه الصحابة وكبارهم الذين شهد لهم النبيّ ﷺ بالفضل والمكانة والمنزلة العظيمة[٢]، قال السالوس: **«والمشهور أنّ هؤلاء لم يبايعوا لأنّهم يرون أن الإمامة ليست في قريش بصفة عامة** [وهو الحق، كما سيأتي بيان ذلك لاحقاً] **وإنّما هي في أهل بيت النبوة للإمام علي بصفة خاصة** [وهو الحق، كما هو ظاهر الآيات والروايات

---

(١) انظر: مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٣١.

(٢) فأمّا أبو ذر فيكفيه فخراً أن يشهد له النبيّ بصدق الحديث، حيث قال: **«ما أظللت الخضراء ولا أقلت الغبراء من رجل أصدق لهجة من أبي ذر»**. مسند أحمد بن حنبل، ج٢، ص١٧٥، ج٢، ص٢٢٣، سنن ابن ماجة، ج١، ص٥٥. وقال ﷺ في سلمان يوم تنازع عليه المسلمين عند حفر الخندق، كل طرف يقول سلمان منا، فقال ﷺ: **«سلمان منا أهل البيت»**. المستدرك على الصحيحين، ج٣، ص٥٩٨، قال الهيثمي عن الحديث: **«رواه الطبراني وفيه كثير بن عبد الله المزني وقد ضعفه الجمهور وحسن الترمذي حديثه، وبقية رجاله ثقات»**. الهيثمي، مجمع الزوائد، ج٦، ص١٣٠؛ المعجم الكبير، الطبراني، ج٦، ص٢١٣.

فيهم كما سنوضحه ونثبته بعد ذلك في الفصل الثالث والرابع إن شاء الله تعالى] وهؤلاء قلّة يذكر لنا التاريخ منهم بعض الصحابة من غير بني هاشم، كالمقداد بن الأسود، وسلمان الفارسي، وأبي ذر الغفاري رضي الله تعالى عنهم أجمعين»(١).

وأمّا ما ذهب إليه في بيان سبب عدم وقوع الخلاف في عصر النبوة وأنّه «ما كان الخلاف ليجد مكاناً بين المسلمين وفيهم رسول الله (صلى الله عليه [وآله] وسلم) يحسم الخلاف، ويصلح النفوس، ويهدى إلى صراط مستقيم ﴿فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّىَ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُواْ فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا﴾»(٢)، فمنقوض بتلك الأحاديث التي رويت في الصحاح ـ والتي سيأتي الحديث عنها في محله ـ والتي تحكي عن خلافات بينهم، بل وعدم الامتثال المطلق أحياناً لأمر رسول الله صلى الله عليه وآله(٣).

وحينئذ يثور في النفس التساؤل التالي: هل كل ما أمرهم به رسول الله صلى الله عليه وآله التزموا به، وسلّموا له تسليماً مطلقاً كما تأمر به الآية الكريمة السابقة أو لا؟

والجواب عن ذلك موجود في صفحات التاريخ الإسلامي، حيث دوّن في صفحاته جملة من الأمور والمسائل التي أمر بها النبيّ صلى الله عليه وآله لكن لم يأتمروا بها بشكل مطلق، بل واعترضوا أحياناً عليه صلى الله عليه وآله(٤).

---

(١) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٢٩-٣٠.

(٢) النساء/ ٦٥

(٣) من قبيل ما رواه البخاري في صحيحه، وأحمد في مسنده، عن قضية اعتراضهم وامتناعهم لإحضار القلم والدواة ليكتب لهم كتاباً لن يضلوا بعده أبداً، حتى أن ابن عباس كان يقول: «**إنّ الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم ولغطهم**». انظر: مسند أحمد، ج١، ص٣٢٥؛ صحيح البخاري، ج٥، ص١٣٨، كتاب المغازي، باب مرض النبي صلى الله عليه وآله ووفاته.

(٤) كالذي حصل في قضية امتناعهم عن الخروج مع أُسامة بن زيد، حتى خرج معصباً رأسه الشريف صلى الله عليه وآله وهو يقول: «**نفذوا جيش أسامة، لعن الله من تخلف عنه**». القاضي النعمان المغربي، دعائم

والسؤال الذي يطرح هنا هو: هل يعدّ عدم التسليم المطلق من الإيمان الذي تقرره هذه الآية المباركة؟!

وإذا كان الخلاف قد وقع بينهم في حياة رسول الله ﷺ في أمور أقل شأناً بكثير من الإمامة، فهل يعقل أنهم اتفقوا عليها حينئذٍ تسليماً لأمر نبيهم؟ أم أنهم تنازعوا فيها أيضاً -من باب أولى- لكن لوجود نبي الرحمة ﷺ بينهم لم يقتتلوا؟ ولو كانوا متفقين عليها في حياته ﷺ فلماذا تنازعوا بعد رحيله ﷺ؟

إيهام في كلام الدكتور السالوس

اعتمد الدكتور السالوس في كتابه كثيراً على العبارات الموهمة، ومن جملة ذلك قوله: «**والمعروف أن الخليفة الأول رضي الله عنه خلف النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم، وبعده كل خليفة يخلف من سبقه**»[1]، فهل أراد بـ«**خلف النبي**» أن النبيّ ﷺ قد نصّ على خلافة أبي بكر، بحيث يصح إطلاق اسم خليفة رسول الله ﷺ بالحقّ، حتى تكون له صلاحية النصّ على من يخلفه بعده، فيسمّى بخليفته؟

أم أراد بـ«**خلف النبي**» أنّ له ما للنبيّ ﷺ من الخصوصيات والصلاحيات تجاه الأمّة والشريعة، بحيث ينفذ حكمه كما كان حكم النبي ﷺ؛ لفرض

الإسلام، ج١، ص٤١، وكقضية اعتراضهم وامتناعهم لإحضار القلم والدواة ليكتب لهم كتاباً لن يضلوا بعده أبداً، روى البخاري (صحيح البخاري، ج٤، ص٦٦، كتاب الجهاد والسير، باب إخراج اليهود من جزيرة العرب)، عن سعيد بن جبير أنّه سمع ابن عباس يقول:«يوم الخميس، وما يوم الخميس؟ ثم بكى حتى بل دمعه الحصى، قلت: يا ابن عباس ما يوم الخميس؟ قال: **اشتد برسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه فقال: (ائتوني بكتف اكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده أبدا)، فتنازعوا ولا ينبغي عند نبي تنازع، فقالوا: ماله أهجر؟ استفهموه، فقال: (ذروني فالذي أنا فيه خير ممّا تدعوني إليه)**».

(١) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، هامش ج١، ص٢٤، رقم الهامش٣.

طاعته على الأمّة، وأنّ أحكامه مبتنية على نظرية التصويب دائماً، كما كان النبيّ صلى الله عليه وآله لا يخطأ في حكم من الأحكام الشرعية أبداً، فيصلح له الحكم بما يراه اجتهاداً من عند نفسه؟ فتكون أوامره ملزمة على نحو الوجوب في الأمّة، ومنها الأمر ببيعة من نصّ عليه هو خاصّة!

أم لا هذا ولا ذاك، وإنّما كان الدكتور السالوس بصدد بيان مكانة الحاكم بعد النبيّ صلى الله عليه وآله، لمجرد قيامه بمقامه وجلوسه على منبره بلا شرط ولا قيد؟

فلهذه وغيرها من الاحتمالات لا يمكننا أن نعلم ما هو مراده من عبارته المتقدمة حتى نورد ما يناسبه من الجواب، خصوصاً وأنّها مقالة لا تجري على كلا المبنيين السني والشيعي في مسألة الإمامة والخلافة، لاتفاقهما على عدم وجود النص من النبيّ الأكرم صلى الله عليه وآله على خلافة أبي بكر، اللازم لبطلان تسميته بخليفة المسلمين؛ لبيعتهم إياه، دون صحة تسميته بخليفة رسوله صلى الله عليه وآله؛ لعدم وجود النصّ عليه من النبيّ صلى الله عليه وآله بإجماع المسلمين كافة، هذا بما يتعلق ببطلان صدر كلامه، وأمّا بالنسبة لبطلان ذيله فذلك بما ثبت من أن أكثر الخلفاء والأمراء لم تكن بواسطة النص عليه من قبل الخليفة السابق عدا خلافة عمر فقد كانت بالنص عليه من قبل الخليفة الأول، فضلاً عن إبطاله بما ثبت عند الفريقين في حديث الاثني عشر خليفة في كونهم خلفاء لرسول الله بنص منه!

المطلب الثاني: حقيقة التفكير بأمر الإمامة في حياة رسول الله صلى الله عليه وآله

أشار الدكتور السالوس في عنوانه «التفكير في الإمامة وبيعة الصدّيق»[(١)] إلى مسألة تفكير المسلمين أثناء حياة رسول الله صلى الله عليه وآله بأمر خلافته صلوات الله تعالى وسلامه عليه، ومن هو الشخص الذي سوف يخلفه؟ فتساءل قائلا: «أكان المسلمون يفكرون فيمن يخلف الرسول الكريم في إمامتهم وعلى وجه الخصوص عندما اشتد مرضه الأخير؟»[(٢)] ثم أجاب جازماً بوجود مثل هذا التفكير؛ حيث قال: «وردت روايات صحيحة الإسناد تفيد وجود مثل هذا التفكير، منها ما جاء عن ابن عباس أنّ على بن أبى طالب خرج من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في وجعه الذي توفى فيه، فقال الناس: يا أبا حسن، كيف أصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال: أصبح بحمد الله بارئاً، قال ابن عباس: فأخذ بيده عباس بن عبدالمطلب فقال: ألا ترى أنت ؟ والله إنّي أعرف وجوه بني عبدالمطلب عند الموت، فاذهب بنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فلنسأله فيمن هذا الأمر ؟ فإن كان فينا علمنا ذلك، وإن كان في غيرنا كلمناه فأوصى بنا، فقال على: والله لئن سألناها رسول الله صلى الله عليه وسلم فمنعناها لا يعطيناها الناس أبداً، فوالله لا أسأله أبداً »[(٣)].

وبسند آخر وصفه بالصحيح، قال عنه: «وجاء عن علي ـ كرم الله وجه ـ قال: قيل: يا رسول الله، من يؤمر بعدك؟ قال: إن يؤمروا أبا بكر تجدوه أميناً زاهداً في

---

(١) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٢٥.

(٢) المصدر نفسه، ج١، ص٢٥.

(٣) وهو يريد بذلك ما رواه أحمد بن حنبل في (مسنده ج٤، رواية رقم ٢٣٧٤) تحقيق وتخريج الشيخ أحمد شاكر.

الدنيا راغباً في الآخرة، وإن تؤمروا عمر تجدوه أمينا لا يخاف في الله لومة لائم، وإن تؤمروا علياً، ولا أراكم فاعلين، تجدوه هادياً مهدياً يأخذ بكم الطريق المستقيم»[(١)]

وإنّ ما يفهم ممّا يريد أنّ يصل إليه السالوس هو إنّ الإمام علي عليه السلام برفض نصيحة العباس بشدّة، باعتبارها تؤدي إلى ضياع الخلافة منهم إلى الأبد، وذلك فيما لو جعلها رسول الله صلى الله عليه وآله في غيرهم؛ ولذا قال الإمام علي عليه السلام مخاطباً العباس: **«والله لئن سألناها رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم فمنعناها، لا يعطيناها الناس أبداً، فوالله لا أسأله أبداً»**.

ثم إنّ الإمام علي عليه السلام ـ كما يزعم الدكتور السالوس ـ قد حنث بهذا القسم، وهذا ما أراد بيانه من خلال ما نقله عن الإمام عليّ عليه السلام عن مسند أحمد المتقدمة آنفاً[(٢)]، ومفادها أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله يُسأل عن الخليفة من بعده، فيرشح صلى الله عليه وآله للخلافة من بعده ثلاثة، هم: أبو بكر وعمر وعلي عليه السلام على التوالي، حيث يصف صلى الله عليه وآله الأول بالأمانة والزهد في الدنيا والرغبة في الآخرة، والثاني بالأمانة والقوة في ذات الله تعالى، والثالث بالهادي المهدي الذي يأخذ بالمسلمين الطريق المستقيم، لكنه صلى الله عليه وآله يخبر بأنّهم لن يختاروا الثالث ـ يعني الإمام علي عليه السلام ـ أبداً.

ثم بعد يخلص إلى نتيجة مفادها أنّ التفكير في الإمامة كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله، ولم يكن حينئذ أي خلاف بين المسلمين حولها؛ لأنه ما كان للخلاف أن يقع بين المسلمين ورسول الله صلى الله عليه وآله بين أظهرهم، وإنّما الخلاف نشأ

(١) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٢٥.

(٢) المصدر نفسه، ج١، ص٢٥.

بعد رحيله ﷺ وانتقاله إلى الرفيق الأعلى عزّ وجلّ، حيث كان اجتماع السقيفة هو الشرارة الأولى لهذا الخلاف ـ والذي لازالت جمرته تسعر إلى يومنا الحاضر ـ حيث انتهى بتلك الظروف الخطيرة بالبيعة للأول.

وأخيراً ختم كلامه[١] بشرح وقائع اجتماع السقيفة على لسان عمر برواية البخاري في صحيحه[٢].

تحليل كلامه:

إنّ المتأمل في كلام الدكتور السالوس المتقدم يجدّ أنّه يتضمن مجموعة من الادعاءات، نقتصر منها على الأمور التالية:

١ـ التفكير في مسألة الإمامة في حياة رسول الله ﷺ.

٢ـ أنّ الخلاف حول الإمامة بين المسلمين لم ينشأ إلا بعد رحيل رسول الله ﷺ.

٣ـ النصّ على الإمام بعد رسول الله ﷺ.

الأمر الأول: التفكير في مسألة الإمامة في حياة رسول الله ﷺ

أدعى الدكتور السالوس أنّ مسألة الإمامة وخلافة رسول الله ﷺ كانت مطروحة في حياة رسول الله ﷺ، واشتدّ أمرها في الأيام الأخيرة من عمره الشريف ﷺ، واستدل على ذلك حسب زعمه بـ «**روايات صحيحة الإسناد تفيد**» أنّ المسلمين كانوا «**يفكرون فيمن يخلف الرسول الكريم [ﷺ] في إمامتهم**»[٣].

---

(١) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٢٥ـ٢٧.

(٢) صحيح البخاري، كتاب المحاربين، باب رجم الحبلى، ج٨، ص٢٦-٢٧.طبعة دار الفكر ١٤٠١هـ

(٣) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٢٥.

المناقشة:

أولا: الطعن بسند رواية أحمد بن حنبل في المقام

إنّ الروايتين اللتين أوردهما في المقام من مسند أحمد بن حنبل مطعون في سندهما؛ إذ في كليهما يروي عبد الله بن كعب بن مالك عن ابن عباس، وروايته عنه محل نظر لدى علماء الحديث، قال الدمياطي: **«في سماع عبد الله بن كعب من عبد الله بن عباس نظر»**[1].

ثانيا: تحليل مضمون رواية عبد الله بن كعب بن مالك

هناك عدّة ملاحظات ترد على مضمون رواية عبد الله بن كعب بن مالك، أهمها:

أولاً: إنّ التفكير بخلافة رسول الله صلى الله عليه وآله نشأ مع بزوغ فجر الإسلام ومنذ الأيام الأولى لظهوره، وهو ما يدل عليه قول السالوس بأنّ هناك: **«روايات صحيحة الإسناد تفيد وجود مثل هذا التفكير»**[2].

ثانياً: إنّ التفكير بمسألة الخلافة كان من قبل رسول الله صلى الله عليه وآله أكثر منه من قبل الصحابة، بمعنى أن رسول الله صلى الله عليه وآله كان يفكر فيمن يخلفه أكثر من تفكير الصحابة بذلك، وهو ما أشار إليه عند نقله الرواية عن أحمد في مسنده، حيث قال: **«وجاء عن علي (كرم الله وجهه) قال: قيل: يا رسول الله، من يؤمر بعدك؟ قال: إن تؤمروا أبا بكر تجدوه أميناً زاهداً في الدنيا راغباً في الآخرة، وإن تؤمروا عمر تجدوه أميناً لا يخاف في الله لومة لائم، وإن تؤمروا علياً، ولا أراكم فاعلين،**

---

(١) حكاه عنه العيني في كتابه (عمدة القارئ، ج١٨، ص٦٩) فراجع.

(٢) مع الاثني عشريه في الأصول والفروع، ج١، ص٢٥.

تجدوه هادياً مهدياً يأخذ بكم الطريق المستقيم»[(١)]، **فقال السالوس معلقاً على هذه الرواية: «معنى هذا أنّ التفكير في الإمامة نبت على عهد رسول الله، ولكن الخلاف لم ينشأ إلاّ بعد انتقاله إلى الرفيق الأعلى حيث كان اجتماع السقيفة المشهور»**[(٢)].

ثالثاً: إنّ رسول الله ﷺ أوصى المسلمين بأهل بيته منذ صدوعه بالرسالة الإسلامية وحتى اللحظات الأخيرة من حياته الشريفة ﷺ، بل أنّ الله تعالى أمر في كتابه الكريم المسلمين بلزوم مودة عترته ﷺ، ولم يكن هذا الأمر يحتاج إلى نصيحة العباس للإمام علي عليه السلام في سؤال رسول الله ﷺ عن أمر الخلافة، حتى في صورة جعلها في غيرهم يسألونه أن يوصي ﷺ بهم، حيث جاء في ذيل رواية أحمد التي نقلها قول ابن عباس للإمام علي عليه السلام: **«...فإنّ كان فينا علمنا ذلك، وإن كان في غيرنا كلمناه فأوصى بنا»**[(٣)].

كما أن هناك آيات كريمة عديدة في القرآن الكريم، قد أوصت، بل أمرت المسلمين بوجوب مودة أهل البيت عليهم السلام، كقوله تعالى: **﴿قُل لَّا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْراً إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾**[(٤)]، فهي تدل بوضوح على وجوب مودة قرابة رسول الله ﷺ؛ وقد أخرج كثير من حفاظ ومحدثي المسلمين أن المراد بـ **﴿الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾** هو قرابة النبي ﷺ، فعن ابن عباس، قال: **«لما نزلت ﴿قُل لَّا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْراً إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾، قالوا: يا رسول الله من قرابتك هؤلاء**

---

(١) راجع: المصدر السابق، ج١، ص٢٥، والرواية نقلها من مسند أحمد ج٣، ح٨٥٩، تحقيق وتخريج الشيخ أحمد شاكر.

(٢) مع الاثني عشريه في الأصول والفروع، ج١، ص٢٥.

(٣) المصدر السابق، ج١، ص٢٥.

(٤) الشورى/ ٢٣.

الذين وجبت علينا مودتهم؟ قال: علي وفاطمة وابناهما»، قال الهيثمي: «رواه الطبراني من رواية حرب بن الحسن الطحان عن...، وقد وثقوا كلهم»[(١)].

رابعاً: إن الخلافة لم تكن بالنسبة للإمام علي عليه السلام غاية من الغايات أو طموح كان يأمل في تحقيقه، فحاشاه عن ذلك، وإنّما هي طريق يحاول عليه السلام من خلاله ديمومة واستمرار الرسالة الإسلامية الأصيلة، كما أشار إلى هذا المعنى بقوله عليه السلام في تقييم السلطة التي يطلبها الناس ويُتنازع عليها، ولا يريد بذلك المقام الذي اختار الله تعالى له لإمامة المسلمين: **«والله لهي أحب إليَّ من إمرتكم، إلاّ أن أقيم حقاً أو ادفع باطلاً»[(٢)].**

ولنا على جميع ما تقدم: آيات عديدة وروايات صحيحة، تدل على أن قضية خلافة رسول الله صلى الله عليه وآله كانت قد طرحت من قبل رسول الله صلى الله عليه وآله منذ الأيام الأولى لصدوعه صلى الله عليه وآله بأمر الرسالة الإسلامية، كما جاء ذلك في قوله تعالى: **﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾[(٣)]**، فقد رُوي متواتراً من طرق الشيعة، كما أخرج كثير من حفاظ أهل السنة ومحدثيهم ـ كما تقدم ـ[(٤)]، عن علي عليه السلام، أنّ الآية الكريمة لما نزلت على رسول الله صلى الله عليه وآله أمره بأن يدعو بني عبد المطلب، فدعاهم وبعد أن أكلوا وشربوا، قال لهم صلى الله عليه وآله: **«أيكم يؤازرني على هذا الأمر على أن يكون أخي ووصيي وخليفتي»** فأحجم القوم عنها جميعاً، إلاّ علياً، فقال صلى الله عليه وآله:

---

(١) مجمع الزوائد: ج٧، ص١٠٣.

(٢) نهج البلاغة، ج١، ص٨٠ شرح محمد عبده.

(٣) الشعراء/ ٢١٤.

(٤) مسند أحمد بن حنبل، ج١، ص١١١. تاريخ الأمم والملوك، الطبري، ج٢، ص٦٢ ــ ٦٣. تفسير الثعلبي، ج٧، ص١٨٢. شواهد التنزيل، الحاكم الحسكاني، ج١، ص٥٤٥ ـ ٥٤٨.

«إن هذا أخي ووصيي وخليفتي، فاسمعوا له وأطيعوا»[(١)].

ولسنا هنا في مقام الاستدلال بالحديث على وجود النصّ على الخليفة من بعد رسول الله صلى الله عليه وآله حتى يشكل بعدم ظهور الحديث في ذلك أو إضافة بعض العبارات إليه أو ما شاكل من التشكيكات التي طرحها البعض حوله، وإنما نحن في مقام الاستدلال على وجود التفكير بأمر الخلافة منذ الانطلاقة الأولى للرسالة الإسلامية، ولا شك في أن هذا الحديث يدل على هذا المقدار؛ إذ لا يخفى أن رسول الله صلى الله عليه وآله كان في مقام الترغيب وإتمام الحجة على عشيرته، ومن هنا عرض صلى الله عليه وآله أمر الإسلام عليهم مصحوباً بطلب المؤازرة منهم مقابل ما سيحققه لهم من عزّ في الدنيا وأجر في الآخرة، وأن خلافته ستكون فيهم، سواء قلنا: إنّه صلى الله عليه وآله أراد منها الخلافة المطلقة كما في روايات الشيعة وبعض روايات السنّة، أو الخلافة في أهله صلى الله عليه وآله كما في بعض آخر من روايات السنّة!

فالحديث بشكل عام قد تواتر نقله من الطرفين وإن اختلف في بعض مفرداته، ولكن هذا المقدار الثابت يكفي في الدلالة على وجود التفكير بأمر الخلافة منذ الأيام الأولى لظهور الإسلام.

وقد ذكر علماء السنّة نوعين من الروايات في ذيل الآية الكريمة ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾[(٢)]:

---

(١) تقدم الكلام عن تصحيح هذا الحديث من طرق الشيعة والسنّة، وانظر أيضاً: علل الشرائع، الشيخ الصدوق، ج١،ص١٧٠. ومسند أحمد بن حنبل، ج١، ص١١١. دعائم الإسلام، ج١، ص١٥ـــ ١٦. تاريخ الأمم والملوك، ج٢، ص٦٢ ـ ٦٣.

(٢) الشعراء/ ٢١٤.

النوع الأول: ما أُورد في كتب التاريخ كـ(الكامل في التاريخ، وتاريخ مدينة دمشق، وتاريخ الطبري، و...) وكتب التفسير وبعض المتون الحديثية من أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال لعمومته وأبناء عشيرته بعد نزول الآية الكريمة: «يا بني عبد المطلب، إني والله ما أعلم شاب في العرب جاء قومه بأفضل مما قد جئتكم به، قد جئتكم بخير الدنيا والآخرة، وقد أمرني الله تعالى أن أدعوكم إليه، فأيكم يؤازرني على هذا الأمر على أن يكون أخي ووصيي وخليفتي...»[1].

النوع الثاني: ما ورد في كتب الحديث كـ(صحيح البخاري، وصحيح مسلم، و...) من أنّ الآية الكريمة لما نزلت على رسول الله صلى الله عليه وآله، قال لمعشر قريش وبني عبد مناف: «اشتروا أنفسكم، لا أغني عنكم من الله شيئاً...»[2].

ولا شك في أن الآية الكريمة ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ صريحة الدلالة على أنّ الله تعالى يأمر رسوله الكريم صلى الله عليه وآله بأن يبتدأ دعوته المباركة بعشيرته فيدعوهم أولاً للإسلام، فينبغي - كما هو ظاهر - أن يكون الخطاب معهم بشكل تطيب معه أنفسهم لهذه الدعوة الرسالية، وأن يبيّن لهم مقدار الخير الذي سيصلهم في الدنيا والآخرة من جراء استجابتهم لدعوته صلى الله عليه وآله، وهذا ما تضمنه النوع الأول.

وأمّا رواية البخاري ومسلم فقد تضمنت تهديداً «اشتروا أنفسكم، لا أغني

(١) الكامل في التاريخ، ابن الأثير، ج٢، ص٦٣. تاريخ مدينة دمشق، ابن عساكر، ج٤٢، ص٤٨ ـ ٤٩. ج٦٧، ص١٦٣ـ ١٦٤. تاريخ الأمم والملوك، للطبري، ج٢، ص٦٢ـ٦٣. تفسير ابن كثير، ج٣، ص٣٦٤. جامع البيان، الطبري، ج١٩، ص١٤٨ ـ ١٤٩. شواهد التنزيل، الحاكم الحسكاني، ج١، ص٤٨٦ ـ ٤٨٨. البداية والنهاية، ابن كثير، ج٣، ص٥٢ ـ ٥٥. الدر المنثور، جلال الدين السيوطي، ج٥، ص٩٧. كنز العمال، المتقي الهندي، ج١٣، ص١٣٣ ـ ١٣٤.

(٢) انظر: صحيح البخاري، ج٣، ص١٩١. ج٤، ص١٦١. ج٦، ص١٧. صحيح مسلم، ج١، ص١٣٣.

عنكم من الله شيئاً» كما هو واضح، ويستقيم فيما لو كانوا مؤمنين برسول الله ﷺ واعتمدوا على هذا الإيمان لينقذوا أنفسهم من حسابه تعالى، فحذرهم رسوله ﷺ من أنّه لا يغني عنهم من الله تعالى شيئاً، والحال أنّه في مقام دعوتهم للإيمان برسالته المباركة.

ومن هنا فالمضمون الأنسب في المقام هو الأول الذي ذكرته كتب التاريخ والتفسير.

والحاصل: أن قوله تعالى: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾[1] وما ورد فيه من روايات صحيحة تدل على أن خلافة رسول الله ﷺ قد طرحت من قبل رسول الله ﷺ في بداية الدعوة الإسلامية المباركة.

ثُمَّ إنّه بات واضحاً لدى المسلمين أنّ رسول الله ﷺ لم يترك مناسبة أو موقفاً إلا وأوصى المسلمين بعترته، الذين هم: علي وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام ـ على أي نحو ومعنى ذكر للقرابة ـ كما نجد ذلك في حديث الثقلين المتفق عليه بين المسلمين، والذي جاء في بعض فقراته برواية مسلم أن رسول الله ﷺ، قال: «**وأهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي**»[2].

إنّ ما قامت به بعض الكتب من صحاح السنّة ـ كصحيح البخاري ومسلم وغيرهما ـ بذكر بعض الأحاديث المفسّرة للآية الكريمة من التوسع في مفهوم أهل البيت بالنحو الذي أدخلت به كلّ قريش، إنّه لأمر عجيب جداً؛ لأنّه لا شاهد عليه، بل يخالفه الثابت لدى كلّ المسلمين من أن رسول الله ﷺ لما

---

(١) الشعراء/ ٢١٤.

(٢) صحيح مسلم، ج٧، ص١٢٢ ـ ١٢٣.

نزلت عليه الآية الكريمة ﴿فَمَنْ حَآجَّكَ فِيهِ مِن بَعْدِ مَا جَاءكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْاْ نَدْعُ أَبْنَاءنَا وَأَبْنَاءكُمْ وَنِسَاءنَا وَنِسَاءكُمْ وَأَنفُسَنَا وأَنفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَةَ اللّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾[١]، أبرز صلى الله عليه وآله علياً والحسن والحسين وفاطمة عليهم السلام للمباهلة، كما أخرج ذلك مسلم في صحيحه عن سعد بن أبي وقاص، قال: «...لما نزلت هذه الآية ﴿فَقُلْ تَعَالَوْاْ نَدْعُ أَبْنَاءنَا وَأَبْنَاءكُمْ﴾، **دعا رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم علياً وفاطمة وحسناً وحسيناً فقال: اللهم هؤلاء أهلي**»[٢]، وهذا نصّ واضح الدلالة على أن قرابة رسول الله صلى الله عليه وآله وأهله هم: (**علي والحسن والحسين وفاطمة** عليهم السلام).

ولا يستطيع أحد أن ينكر أو يشك في أن هذا الفعل من رسول الله صلى الله عليه وآله ـ مع غض النظر عن تصريحه صلى الله عليه وآله بأنّ (**علي والحسن والحسين وفاطمة** عليهم السلام) هم أهله ـ يحدد على أقل تقدير أبرز مصاديق أهله وقرابته صلى الله عليه وآله.

وقد أنهى بعض علماء السنة[٣]، الأقوال في المعنى المراد بـ ﴿الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ إلى خمسة أقوال، ثالثها هو أن المراد بهم علي وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام، ونسب هذا القول إلى ابن عباس، قال العيني ـ بعد أن أشار إلى اختلاف المفسرين في ذلك ـ: «**أحدها: محبة قرابة رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم، وهم: أهل بيته من آل هاشم فمن بعدهم من أهل البيت، والثاني: مودة قريش، الثالث: المراد علي وفاطمة وولداها، ذكر في ذلك عن رسول الله**

---

(١) آل عمران/ ٦١.

(٢) صحيح مسلم، ج٧، ص١٢٠، ص١٢١.

(٣) عمدة القاري، العيني ، ج١٦، ص٧١.

صلى الله عليه [وآله] وسلم، وبه قال ابن عباس، والرابع...»[١].

فإذن الوصية من رسول الله صلى الله عليه وآله بعترته كانت موجودة، بل أن الله تعالى قد أوجب مودتهم بصريح الآية الكريمة[٢]، ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وآله بحاجة إلى من يذكره بذلك، اللهم إلا إذا أراد الدكتور السالوس أن يزعم أن علياً وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام ليسوا من قرابة وأهل بيت رسول الله صلى الله عليه وآله؟!

والحاصل: أنّ ما ورد في النصّ المتقدّم من قول ابن عباس: «**إن كان في غيرنا كلمناه فأوصى بنا**» باطل؛ لكثير من الأحاديث الصحيحة القطعية الصدور عن رسول الله صلى الله عليه وآله، كقوله صلى الله عليه وآله: «**وأهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي**» والتي تدل على وجود الوصية من قبل رسول الله صلى الله عليه وآله بأهل بيته.

وباطل أيضاً لما ثبت من وجوب مودة عترة رسول الله صلى الله عليه وآله، والتي دلّت عليها الآيات الصريحة وما ورد في تفسيرها من الأحاديث الصحيحة، كقوله تعالى ﴿**قُل لَّا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْراً إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى**﴾[٣]، وقوله تعالى: ﴿**فَقُلْ تَعَالَوْاْ نَدْعُ أَبْنَاءنَا وَأَبْنَاءكُمْ وَنِسَاءنَا وَنِسَاءكُمْ وَأَنفُسَنَا وأَنفُسَكُمْ**﴾[٤].

والأغرب من ذلك كله هو ما ساقه من شاهد على اشتداد التفكير بأمر الخلافة في أواخر حياة رسول الله صلى الله عليه وآله، حيث مثّل لذلك برواية تنسب للإمام

---

(١) المصدر السابق، ج١٦، ص٧١.

(٢) الشورى/ ٢٣.

(٣) الشورى/ ٢٣.

(٤) آل عمران/ ٦١.

علي عليه السلام الرفض لنصيحة العباس من الذهاب إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسؤاله عن أمر الخلافة بعده، علل ذلك بقوله: «**والله لئن سألناها رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم فمنعناها، لا يعطيناها الناس أبداً، فوالله لا أسأله أبداً**»، والحال إنّ ما ذكر معارض بالروايات الصحيحة التي دلت على استخلاف الإمام علي عليه السلام وأخذ البيعة له في حياته صلى الله عليه وآله، كالتي تقدّم بعض منها، من قبيل حديث الثقلين والدار والغدير وغيرها، مضافاً إلى ما سيأتي البحث عنه مفصّلاً في محله إن شاء الله تعالى.

كما أنّ اختيار الدكتور السالوس لهذه الرواية فيها أهداف مبطنة لا تخفى على البصير المدقق؛ إذ نجده كلما سنحت له الفرصة يحاول أن يخدش بعظمة هذا البناء الشامخ الذي جسده الإمام علي عليه السلام، وهذا خطر للغاية على القراء الكرام الذي يحاول أمثال هذا الدكتور أن يشوه أذهانهم من خلال تشويه صورة هذه الرموز الإسلامية، فأنّ الثابت لدى كلّ المسلمين، مع مختلف انتماءاتهم ومذاهبهم، هو أنّ الإمام علياً عليه السلام هو المسلم الحقيقي الذي يجسد الإسلام روحاً ومفهوماً، بل هو الإسلام بعينه، كلّه حقّ لا يعرف الباطل طريقاً إليه، ولا يشك في ذلك مسلم، ونقول لمن خالفنا بلسان المنطق أنّ البخاري أخرجَ في صحيحه عن سهل، قال: «**قال النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم يوم خيبر: لأعطين الراية غداً رجلاً يفتح الله على يديه، يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله...، فقال[صلى الله عليه وآله]: أين علي؟ فقيل: يشتكي عينيه، فبصق في عينيه ودعا له فبرأ كأن لم يكن به وجع، فأعطاه الراية...**»[1].

---

(١) صحيح البخاري، ج٤، ص٢٠، كتاب الجهاد والسير، باب فضل من أسلم على يديه رجل. ج٥، ص٧٦، كتاب المغازي، باب غزوة خيبر.

وأخرج مسلم في صحيحه عن سعد بن أبي وقاص، قال: «أمر معاوية بن أبي سفيان سعداً، فقال: ما منعك أن تسب أبا التراب؟ فقال: أما ما ذكرت ثلاثاً قالهن له رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم فلن أسبه، لأن تكون لي واحدة منهن أحب إلي من حمر النعم، سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله] وسلم يقول له خلفه في بعض مغازيه، فقال له علي: يا رسول الله خلفتني مع النساء والصبيان فقال له رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم: أمّا ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلاّ أنّه لا نبوة بعدي، وسمعته يقول يوم خيبر: لأعطين الراية رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله، قال: فتطاولنا لها، فقال: ادعوا لي علياً، فأُتي به أرمد، فبصق في عينه ودفع الراية إليه ففتح الله عليه، ولما نزلت هذه الآية ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ﴾ دعا رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم علياً وفاطمة وحسناً وحسيناً، فقال: اللهم هؤلاء أهلي »[(١)].

فقوله صلى الله عليه وآله في الإمام علي عليه السلام: «يحب الله ورسوله ويحبه[(٢)] الله ورسوله» هو إخبار عن الحقيقة وواقع الأمر، وفيه دلالة على أن أمير المؤمنين علياً تام الإتباع لله تعالى ورسوله الكريم صلى الله عليه وآله، وأنّه لا يعرف الباطل إليه طريقاً؛ لأنّ الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وآله لا يحبان إلاّ الحقّ، كما أنّ لازم كون الإمام علي عليه السلام «يحب الله ورسوله» - في واقع الأمر - أن لا يجتمع في قلبه مع هذا الحب باطل؛ ولهذا كان حبّه علامة الإيمان وبغضه علامة النفاق، كما أخرج ذلك مسلم في صحيحه عن الإمام علي عليه السلام، قال: «والذي فلق الحبة وبرأ النسمة إنّه لعهد النبي

---

(١) صحيح مسلم، ج٧، ص١٢٠، ص١٢١.

(٢) إن لفظ المضارع يدل على الاستمرار والتجدد، وعليه فالمحبة الثابتة من قبل الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وآله للإمام علي عليه السلام، المعبر عنها بالفعل المضارع (يحبه) دالة على الاستمرار، وهو مما يكشف عن عدم مخالفة أمير المؤمنين علي عليه السلام لله تعالى ورسوله صلى الله عليه وآله طرفة عين أبداً.

الأمي صلى الله عليه [وآله] وسلم إليَّ، أن لا يحبني إلا مؤمن، ولا يبغضني إلا منافق»[١]، قال ابن حجر في شرحه لحديث سهل بن سعد في قصة فتح خيبر، وفي بيان معنى ما ورد في حديث سلمة بن الأكوع: «قوله في الحديثين إن علياً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله، أراد بذلك وجود حقيقة المحبة وإلا فكل مسلم يشترك مع علي في مطلق هذه الصفة، وفي الحديث تلميح بقوله تعالى ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللّهُ﴾[٢] فكأنه أشار إلى أن علياً تام الإتباع لرسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم حتى اتصف بصفة محبة الله له؛ ولهذا كانت محبته علامة الإيمان وبغضه علامة النفاق كما أخرجه مسلم من حديث علي نفسه، قال: (والذي فلق الحبة وبرأ النسمة إنّه لعهد النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم أن لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق)، وله شاهد من حديث أم سلمة»[٣].

والحاصل: إنّ ما جاء في الرواية من الكلام الذي نُسب للإمام علي عليه السلام باطل؛ لأنه يكشف عن حبّ المنصب والجاه، اللذان يتنافيان مع محبة الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وآله ﴿تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوّاً فِي الْأَرْضِ﴾[٤].

ويؤيد ما تقدّم، وجوب الصلاة على (محمد وآل محمد)؛ فمن تجب عليه كيف يفكر بعد ذلك بأمر يدلّ على حبِّ الجاه والمنصب؛ لكون هذه الميزة والفضيلة إنّما كانت لهم نتيجة لطهارتهم وأهليتهم لذلك، ومن هنا فلابدّ من رفع اليد عن أحدهما ـ أعني وجوب الصلاة عليهم، أو التفكير بأمر الخلافة

---

(١) صحيح مسلم، ج١، ص١٦١.

(٢) آل عمران/ ٣١.

(٣) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج٧، ص٥٧.

(٤) القصص/ ٨٣

بتلك الصورة التي صوّر السالوس عن الإمام علي عليه السلام ـ وطبيعي أن الثانية لا تصمد أمام دليل وجوب الصلاة عليهم، فقد أخرج البخاري ومسلم في صحيحهما، بسندهما عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال: «**لقيني كعب بن عجرة، فقال: ألا أهدي لك هدية؟ إن النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم خرج علينا، فقلنا: يا رسول الله قد علمنا كيف نسلم عليك فكيف نصلي عليك؟ قال: قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد**»[1].

والقدر المتيقن من (آل محمد) هم: علي وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام، قال ابن حجر الهيتمي في معرض استدلاله على وجوب الصلاة على محمد وآل محمد:

«**صح عن كعب بن عجرة، قال: لما نزلت هذه الآية ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عليه [وآله] وسلموا تَسْلِيماً﴾[2]، قلنا: يا رسول الله قد علمنا كيف نسلم عليك فكيف نصلي عليك؟ فقال: (قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد) إلى آخره، وفي رواية الحاكم فقلنا: يا رسول الله كيف الصلاة عليكم أهل البيت؟ قال: (قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد) إلى آخره.**

---

(١) صحيح البخاري، ج٥، ص١١٨، كتاب المغازي، باب يزفون النسلان في المشي. ج٦، ص٢٧، كتاب تفسير القرآن، باب قوله إنّ الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما. ج٧، ص١٥٦، كتاب الدعوات، باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله.. صحيح مسلم، ج١، ص٣٠٥، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.

(٢) الأحزاب/ ٥٦.

فسؤالهم بعد نزول الآية وإجابتهم بـ (اللهم صل على محمد وعلى آل محمد) إلى آخره دليل ظاهر على أن الأمر بالصلاة على أهل بيته وبقية آله عقب نزولها ولم يجابوا بما ذكر فلما أجيبوا به دل على أن الصلاة عليهم من جملة المأمور به، وأنه أقامهم في ذلك مقام نفسه؛ لأن القصد من الصلاة عليه مزيد تعظيمه ومنه تعظيمهم، ومن ثم لما أدخل[١] من مرّ[٢] في الكساء، قال: (اللهم إنهم مني وأنا منهم فاجعل صلاتك ورحمتك ومغفرتك ورضوانك علي وعليهم)[٣]، وقضية استجابة هذا الدعاء أن الله صلى عليهم معه، فحينئذ طلب من المؤمنين صلاتهم عليهم معه.

ويروى: (لا تصلوا علي الصلاة البتراء)، فقالوا: وما الصلاة البتراء؟ قال: (تقولون اللهم صل على محمد وتمسكون، بل قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد)...

ثم عطف الأزواج والذرية على الآل في كثير من الروايات يقتضي أنهما ليسا من الآل، وهو واضح في الأزواج...، وأما الذرية فمن الآل على سائر الأقوال، فذكرهم بعد الآل للإشارة إلى عظيم شرفهم»[٤]، انتهى كلامه.

والخلاصة: يتّضح من خلال ذلك كلّه بطلان دلالة الرواية التي نقلها الدكتور السالوس ليصوّر لنا فيها أنّ الإمام علي عليه السلام كان يخشى من سؤال

---

(١) يعني: رسول الله صلى الله عليه وآله.

(٢) يعني: علي وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام.

(٣) حديث الكساء من الأحاديث النبوية الصحيحة التي أتفق عليها المسلمون، وسيأتي الكلام عنه لاحقاً إن شاء الله تعالى.

(٤) الصواعق المحرقة، ابن حجر الهيتمي، ج٢، ص٤٢٩ ـ ٤٣١، مؤسسة الرسالة ـ بيروت، ط١، ١٩٩٧، تحقيق: عبد الرحمن بن عبد الله التركي وكامل محمد الخراط.

رسول الله صلى الله عليه وآله عن أمر الخلافة؛ لخوفه من عدم حصوله عليها فيما لو جعلها صلى الله عليه وآله في غيرهم؛ لأنّ مثل هذا التفكير بعيد كلّ البعد عن الإمام علي عليه السلام، الذي قال فيه رسول الله صلى الله عليه وآله: «**يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله**»، وقوله صلى الله عليه وآله: «**قولوا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد**»، فإنّهما يدلان بالمطابقة على ثبوت محبة الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وآله له عليه السلام ووجوب الصلاة عليه وعلى آله عليهم السلام، وبالالتزام على طهارة الإمام علي عليه السلام عن مثل هذا التفكير.

كما ويتنافى هذا التفكير أيضاً مع ما ثبت من سيرة أمير المؤمنين علي عليه السلام من زهده وتقواه و...، فقد روى الشيخ الصدوق[1]، عن المفضل بن عمر، عن الإمام الصادق عليه السلام، عن أبيه، عن جده، عن أبيه، عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليهم السلام، قال: «**والله ما دنياكم عندي إلا كسفر على منهل حلوا، إذ صاح بهم سائقهم فارتحلوا، ولا لذاذتها في عيني إلا كحميم أشربه غساقاً، وعلقم أتجرعه زعاقاً، وسم أفعى أسقاه دهاقاً، وقلادة من نار أوهقها خناقاً، ولقد رقعت مدرعتي هذه حتى استحييت من راقعها، وقال لي: اقذف بها قذف الأتن، لا يرتضيها ليرقعها، فقلت له: اغرب عني، فعند الصباح يحمد القوم السرى، وتنجلي عنا علالات الكرى...**»[2].

---

(١) هذا بعض ما يرويه شيعة أهل البيت عليهم السلام في السيرة العطرة للآل عليهم السلام، وللأسف الشديد نجد البعض ممن ينسب السابق إلى السنّة يحاول أن يعرّض بهذه السيرة المباركة، ولسنا الآن بصدد الجواب عن ذلك؛ إذ لا يختلف اثنان من المسلمين حول طهارة آل محمد عليهم السلام ونزاهتهم وكونهم قدوة للمسلمين بعد نبيهم الكريم صلى الله عليه وآله.

(٢) الأمالي، ص٧١٨ ـ ٧٢٢.

ويتنافى أيضاً مع ما سيأتي من كلام السالوس نفسه الذي وصف به أمير المؤمنين علي عليه السلام من قوة الإيمان وفرط الذكاء، وذلك بعد أن رفض عرض أبي سفيان البيعة عليه، حيث علل السالوس هذا الموقف من الإمام عليه السلام بقوله: «لقوة دينه وفرط ذكائه»[١].

الأمر الثاني: الخلاف حول الإمامة بين المسلمين بعد رحيل رسول الله صلى الله عليه وآله

قال الدكتور السالوس: «معنى هذا[٢] **إنّ التفكير في الإمامة نبت على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله، ولكن الخلاف** [حول الإمامة] **لم ينشأ إلا بعد انتقاله إلى الرفيق الأعلى، حيث كان اجتماع السقيفة المشهور الذي انتهى بالبيعة للخليفة الأول**»[٣].

فهو بهذا الكلام يريد أن يبيّن بأنّ الخلاف بين المسلمين حول الخلافة إنّما نشأ بعد رحيله صلى الله عليه وآله إلى الرفيق الأعلى جلّ شأنه، وقد جزم بذلك، كما أنّه يريد أنّ يقول بأنّ المسلمين كانوا في حياة رسول الله صلى الله عليه وآله على وئام تام حولها، وإنّما هو مجرد تفكير فيها لا خلاف، كما هو الظاهر من عبارته المتقدّمة.

وقبل مناقشة ما نقلناه عن السالوس في هذا الأمر (الثاني) رأينا أن نذكر توطئة مهمّة تبيّن لنا العناية الكبيرة التي قام بها نبيّ الرحمة محمد صلى الله عليه وآله اتجاه أمته الإسلامية.

---

(١) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٢٥.

(٢) هذا: إشارة إلى تلك الرواية التي نقلها عن (مسند أحمد ج٥، ح٢٩٩)، والتي قال فيها:«جاء عن علي وجاء عن علي - كرم الله وجهه - قال: " قيل: يا رسول الله، من يؤمر بعدك ؟ قال: إن تؤمروا أبا بكر تجدوه أميناً زاهداً في الدنيا راغباً في الآخرة، وإن تؤمروا عمر تجدوه أميناً لا يخاف في الله لومة لائم، وإن تؤمروا علياً، ولا أراكم فاعلين، تجدوه هادياً مهدياً يأخذ بكم الطريق المستقيم. انظر: مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٢٥.

(٣) المصدر السابق، ج١، ص٣٠.

توطئة: عناية رسول الله ﷺ بالأمة

لقد كان رسولُ الله ﷺ شديد العناية بالمسلين ﴿لَقَدْ جَاءكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفٌ رَّحِيمٌ﴾[1]، حيث اهتم بمستقبل الأمة منذ الانطلاقة الأولى للدعوة الإسلامية، فلم يكن ﷺ ليسمح بضياع الرسالية الإسلامية وشيوع الفوضى والخلاف والفرقة؛ ولذا أولى مسألة الإمامة (بشكل مستمر) عناية خاصة؛ لأهميتها في حفظ الشريعة والأمة الإسلامية من الضياع، ولأنها مقام ومسؤولية في منتهى الأهمية والخطورة، فهي خلافة الله وخلافة الرسول ﷺ، وهي زمام الدين، ونظام المسلمين، وصلاح الدنيا وعز المؤمنين، وبالإمام تمام الصلاة والزكاة والصيام والحج والجهاد، وتوفير الفئ والصدقات، وإمضاء الحدود والأحكام، ومنع الثغور والأطراف، والإمام يحل حلال الله، ويحرم حرام الله، ويقيم حدود الله، ويذب عن دين الله، ويدعو إلى سبيل ربه بالحكمة، والموعظة الحسنة، والحجة البالغة[2].

ولا شك في أن الخلافة من الأمور التي ترغب فيها النفوس وتمد إليها الأعناق، وهي أغنى مادة للخلاف والفرقة، وما كان رسول الله ﷺ ليترك الأمة تتناحر عليها وهو الحكيم الأمين على الرسالة الإسلامية دون أن يحسم مادة الخلاف ويشخص لهم الإمام من بعده باسمه ووصفه ورسمه.

---

(١) التوبة/ ١٢٨.

(٢) انظر: أصول الكافي، ج١، ص١٩٨ ـ ٢٠٣، باب (فضل الإمام وصفاته)، رواية رقم ١.

المناقشة

إنّ الثابت تاريخياً، هو أنّ أول تنازع حول الإمامة بالشكل الذي أدى إلى شق عصا المسلمين وتمزق وحدتهم، هو ما جرى تحت تلك السقيفة المشؤومة (سقيفة بني ساعدة)، وذلك حال وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله، ولم يزل جسده الطاهر مسجى، فتركوه واجتمعوا فيها، ولم يوارى الثرى بعدُ، فتنازعوا الأمر لينصّبوا لهم خليفة من بعده!

ولو كانت الأمة قادرة على تشخيص ذلك لكانت من الأولى أن تكون قادرة على تشخيص الأمور التي لا تصل إلى مستوى الإمامة دون الاتكال على الوحي، والحال أنا وجدناها ترجع إليه صلى الله عليه وآله في أبسط الأمور وتطلب المعرفة والتوجيه فيها، كما جاء ذلك في العديد من الآيات الكريمة، منها:

١ـ قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الأهلَّةِ﴾[1]، فينتظر رسول الله صلى الله عليه وآله الوحي ليجيبهم عما سألوا، فيهبط الأمين بقوله تعالى جواباً لسؤالهم: ﴿قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ﴾[2]

٢ـ قوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ﴾[3]، فينتظر صلى الله عليه وآله الوحي أيضاً ليجيبهم عمّا سألوا، حتى يهبط بقوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُواْ النِّسَاء فِي الْمَحِيضِ﴾[4].

---

(١) البقرة/ ١٨٩.

(٢) البقرة/ ١٨٩.

(٣) البقرة/ ٢٢٢.

(٤) البقرة/ ٢٢٢.

٣ـ قوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْجِبَالِ﴾[١]، ويجيبهم صلى الله عليه وآله بما أنزل عليه من الوحي: ﴿فَقُلْ يَنسِفُهَا رَبِّي نَسْفاً﴾[٢].

٤ـ قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الأَنفَالِ﴾[٣]، ويجيبهم صلى الله عليه وآله بقوله تعالى: ﴿قُلِ الأَنفَالُ لِلّهِ وَالرَّسُولِ فَاتَّقُواْ اللّهَ وَأَصْلِحُواْ ذَاتَ بِيْنِكُمْ وَأَطِيعُواْ اللّهَ وَرَسُولَهُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾[٤].

٥ـ قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾[٥]، ويجيبهم صلى الله عليه وآله بقوله تعالى: ﴿قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا﴾[٦].

٦ـ قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ﴾[٧]، ويجيبهم صلى الله عليه وآله بقوله تعالى: ﴿قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللّهُ فَكُلُواْ مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُواْ اسْمَ اللّهِ عَلَيْهِ﴾[٨].

٧ـ قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ﴾[٩]، ويجيبهم صلى الله عليه وآله بقوله تعالى: ﴿قُلْ مَا أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُواْ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾[١٠].

---

(١) طه/ ١٠٥.

(٢) طه/ ١٠٥.

(٣) الأنفال/ ١.

(٤) الأنفال/ ١.

(٥) البقرة/ ٢١٩.

(٦) البقرة/ ٢١٩.

(٧) المائدة/ ٤.

(٨) المائدة/ ٤.

(٩) البقرة/ ٢١٥.

(١٠) البقرة/ ٢١٥.

٨- قوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى﴾[١]، ويجيبهم صلى الله عليه وآله بقوله تعالى: ﴿قُلْ إِصْلاَحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ﴾[٢].

٩- قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ﴾[٣]، ويجيبهم صلى الله عليه وآله بقوله تعالى: ﴿قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ اللّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ اللّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ﴾[٤].

١٠- قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا﴾[٥]، ويجيبهم صلى الله عليه وآله بقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ رَبِّي لاَ يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَا إِلاَّ هُوَ ثَقُلَتْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ لاَ تَأْتِيكُمْ إِلاَّ بَغْتَةً يَسْأَلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنْهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ اللّهِ وَلَـكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لاَ يَعْلَمُونَ﴾[٦].

١١- قوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ﴾[٧]، ويجيبهم صلى الله عليه وآله بقوله تعالى: ﴿قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُم مِّن الْعِلْمِ إِلاَّ قَلِيلاً﴾[٨].

فهل سألت الأمة رسولها الكريم صلى الله عليه وآله عن مثل هذه الأمور (الأهلة، المحيض، الجبال، الأنفال، الخمر والميسر، اليتامى، يوم القيامة، الروح،...) وتركت، أو نست السؤال عن الأهم منها بكثير، وهو السؤال عن إمامها بعده صلى الله عليه وآله؟!

---

(١) البقرة/ ٢٢٠.
(٢) البقرة/ ٢٢٠.
(٣) البقرة/ ٢١٧.
(٤) البقرة/ ٢١٧.
(٥) الأعراف/ ١٨٧.
(٦) الأعراف/ ١٨٧.
(٧) الإسراء/ ٨٥
(٨) الإسراء/ ٨٥

نقول بضرس قاطع أنها سألت رسول الله صلى الله عليه وآله عنه، وقد انتظر صلى الله عليه وآله الجواب من الوحي كعادته صلى الله عليه وآله في سلوكه مع الأمة، فلم يكن للاجتهاد مكان عنده وإنما كان صلى الله عليه وآله يخبر عن الواقع بما يستقيه من الوحي الإلهي، وقد هبط الأمين جبرائيل به، وأبلغه صلى الله عليه وآله الأمة في مناسبات عديدة ومواقف كثيرة باسمه ورسمه ووصفه، وعرفته حق المعرفة، وقد خالف البعض لكن لم يتنازعوا الأمر في حياة النبي صلى الله عليه وآله؛ لوجوده المبارك، فما كان ليدعهم يتنازعوا وهو بين ظهرانيهم، مضافاً إلى أنّ السماء كانت واضحة وصريحة في تعاملها مع الذين يؤذون رسول الله صلى الله عليه وآله ويتمردون عن أوامره، قال تعالى: ﴿الَّذينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَليمٌ﴾[(١)]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ في الدُّنْيَا وَالْآخرَة وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَاباً مُّهيناً﴾[(٢)]، وقال تعالى: ﴿وَأَطيعُواْ اللّهَ وَأَطيعُواْ الرَّسُولَ وَاحْذَرُواْ فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَاعْلَمُواْ أَنَّمَا عَلَى رَسُولنَا الْبَلاَغُ الْمُبينُ﴾[(٣)]، وقال تعالى: ﴿قُلْ أَطيعُواْ اللّهَ وَالرَّسُولَ فإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّ اللّهَ لاَ يُحبُّ الْكَافرينَ﴾[(٤)]، وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذينَ آمَنُوا أَطيعُوا اللَّهَ وَأَطيعُوا الرَّسُولَ وَلَا تُبْطلُوا أَعْمَالَكُمْ﴾[(٥)].

ومن هنا لم يقع التنازع بينهم حول الإمامة على رغم من وجود الخلاف بينهم حولها آنذاك؛ لأنّه كان صلى الله عليه وآله يحسم مادة النزاع من دون أدنى تأخير أو تباطؤ، وحاشاه صلى الله عليه وآله عن ذلك، ولطالما اختلف المسلمون ورسول الله صلى الله عليه وآله بينهم، فيسارع صلى الله عليه وآله لحل الخلاف قبل أن يقع التنازع، كما يخبرنا بذلك القرآن الكريم

---

(١) التوبة/ ٦١.
(٢) الأحزاب/ ٥٧.
(٣) المائدة/ ٩٢.
(٤) آل عمران/ ٣٢.
(٥) محمد/ ٣٣.

في قوله تعالى: ﴿يَقُولُونَ لَئِن رَّجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾[1]، فقد أخرج البخاري ومسلم في صحيحيهما، بسندهما عن عمرو بن دينار أنه سمع جابراً (رضي الله عنه) يقول: «غزونا مع رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم وقد ثاب معه ناس من المهاجرين حتى كثروا، وكان من المهاجرين رجل لعاب فكسع[2] أنصارياً، فغضب الأنصاري غضباً شديداً حتى تداعوا، فقال الأنصاري: يا للأنصار، وقال المهاجري: يا للمهاجرين، فخرج النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم، فقال: (ما بال دعوى أهل الجاهلية؟ ثم قال: ما شأنهم؟)، فأخبر بكسعة المهاجري الأنصاري، قال: فقال النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم: (دعوها فإنها خبيثة)، وقال عبد الله بن أبي سلول: قد تداعوا علينا؟ لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل، فقال عمر: ألا تقتل يا رسول الله هذا الخبيث ـ لعبد الله ـ؟ فقال النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم: (لا يتحدث الناس أنّه كان يقتل أصحابه) »[3].

ومن هنا يتضح عدم تمامية قول الدكتور السالوس: «الخلاف [حول الإمامة] لم ينشأ إلا بعد انتقاله [ﷺ] إلى الرفيق الأعلى»[4]؛ إذ أن الخلاف كان موجوداً بينهم حولها في حياته ﷺ لكنهم لم يتنازعوا الأمر؛ لأنّ الله تعالى ووجود النبيّ ﷺ ما كانا ليسمحا بذلك في عصر الرسالة، ولم ولن يسمحا بترك مادة خطيرة للتنازع كمسألة خلافة رسول الله ﷺ بعد رحيله، فلم يكن ـ والعياذ

---

(١) المنافقون/ ٨

(٢) الكسع: أن تضرب بيدك على شيء أو برجلك، ويكون أيضا إذا رميته بسوء.

(٣) صحيح البخاري، ج٤، ص١٦٠، كتاب بدأ الخلق، باب ما ينهى من دعوى الجاهلية. صحيح مسلم، ج٨ ص١٩.

(٤) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٢٥.

بالله ـ أبو القاسم محمد المصطفى صلى الله عليه وآله زعيم أو ملك يقتصر في رؤيته على مملكته في زمان حكمه، ولتتقاذفها الرياح بعد ذلك في أي اتجاه شاءت، وإنما هو رسول الله صلى الله عليه وآله للناس جميعاً من الأولين والآخرين إلى يوم الدين ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعاً﴾[1]، وخاتم النبيين فما من نبي بعده ﴿رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾[2].

ولكن ـ وللأسف الشديد ـ فقد تنازع بعض أصحابه صلى الله عليه وآله هذا الأمر بمجرد رحيله صلى الله عليه وآله ولما يوارى الثرى، وأشتد الصراع بعد ذلك وانشقت الأمة وغرقت بالمواجهة الدموية، قال الشهرستاني: «**وأعظم خلاف بين الأمة خلاف الإمامة؛ إذ ما سل سيف في الإسلام على قاعدة دينية مثل ما سل على الإمامة في كل زمان**»[3]، ولو أن المسلمين اتحدوا وتمسكوا بما جاء به رسول الله صلى الله عليه وآله من بيان وتشخيص في هذه المسألة، لما حدث ما حدث ولما انتهت الأمة إلى ما هي علي الآن.

والحاصل: أن الخلاف حول الإمامة كان موجوداً في حياة رسول الله صلى الله عليه وآله لكن النزاع حصل بعد انتقاله صلى الله عليه وآله إلى الرفيق الأعلى.

الأمر الثالث: النص على الإمام بعد رسول الله صلى الله عليه وآله

أورد الدكتور السالوس ـ في معرض استشهاده على وجود التفكير بمسألة الخلافة في حياة رسول الله صلى الله عليه وآله ـ شاهداً روائياً من مسند أحمد بن حنبل عن

---

(١) الأعراف/ ١٥٨.

(٢) الأحزاب/ ٤٠.

(٣) الملل والنحل، الشهرستاني، ج١، ص٢٤.

علي عليه السلام، من أن رسول الله صلى الله عليه وآله بعد أن سُئل عمّن يؤمر بعده صلى الله عليه وآله، قال: «**إن تؤمروا أبا بكر تجدوه أميناً زاهداً في الدنيا راغباً في الآخرة، وإن تؤمروا عمر تجدوه أميناً لا يخاف في الله لومة لائم، وإن تؤمروا علياً ـ ولا أراكم فاعلين ـ تجدوه هادياً مهدياً يأخذ بكم الطريق المستقيم**»[1]، وقال عن سند هذه الرواية: «هي صحيحة الإسناد»[2].

وهذا يعني وجود تصريح من قبل رسول الله صلى الله عليه وآله على الخليفة من بعده، وإنّ كان بنحو الإشارة المفهمة إليه ولم يذكره بوحده، بل ذكره ضمن ثلاثة أفراد مرتبين بعد أن ذكر لهم صفة كل واحد منهم بعينه، وأعلمهم بأنّهم لا يختارون الإمام علي عليه السلام على الرغم من إعلامهم بأنّه يأخذ بهم إلى الصراط المستقيم، بقوله صلى الله عليه وآله: «**لا أراكم فاعلين**» ثم لم يذكر غيرهم من الصحابة، فالاقتصار على ذلك بمعنى النصّ عليهم دون غيرهم.

المناقشة:

إنّ ما حاول أن يتوصل إليه الدكتور السالوس، من وجود التصريح من قبل النبي صلى الله عليه وآله بأسماء الخلفاء من بعده صلى الله عليه وآله، غير ثابت، ولا يقول به أحد من علماء المسلمين، بل هو:

مخالفة السالوس لمبنى جمهور السنة من عدم وجود النص

إنّ وجود النصّ على الخليفة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله من الأمور الرئيسية التي اختلف فيها المسلمون اختلافاً شديداً، حيث تبنى جمهور السنّة القول بعدم

---

(١) مسند أحمد بن حنبل، ج٣، رواية رقم ٨٥٩، تحقيق وتخريج الشيخ أحمد شاكر الإسناد.

(٢) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٢٥، الهامش.

وجود النصّ على شخص معين.

قال ابن حجر الهيتمي في الصواعق: «وقال جمهور أهل السنة والمعتزلة والخوارج: لم ينص على أحد...»[1].

وقال الإيجي: «عدم النص معلوم قطعاً»[2].

وقال القرطبي في معرض استدلاله على عدم وجود النصّ: «والدليل على فقد النصّ وعدمه على إمام بعينه هو أنّه صلى الله عليه [وآله] وسلم لو فرض على الأمة طاعة إمام بعينه، بحيث لا يجوز العدول عنه إلى غيره لعلم ذلك؛ لاستحالة تكليف الأمّة بأسرها طاعة الله في غير معين، ولا سبيل لهم إلى العلم بذلك التكليف، وإذا وجب العلم به لم يخل ذلك العلم من أن يكون طريقه أدلة العقول أو الخبر»[3].

وقال الباقلاني: «باب الكلام في إبطال النص وتصحيح الاختيار: إن سأل سائل فقال: ما الدليل على ما تذهبون إليه من الاختيار للأمة وإبطال النصّ على إمام بعينه، قيل له: الدليل على هذا...»[4].

وقال المراغي في تفسيره: «وأول ما تشاور فيه الصحابة الخلافة، فان النبي لم ينص عليها حتى انتهى أمرهم إلى تولية أبي بكر...»[5].

وقال أبو حامد الغزالي: «ولم يكن نصّ رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم

---

(١) الصواعق المحرقة، ص٤٢.

(٢) الموقف، ج٣، ص٦٠٠.

(٣) الجامع لأحكام القرآن، ج١، ص٢٦٦.

(٤) تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل، ص٤٤٢.

(٥) تفسير المراغي، ج٩ ص٤٣؛ ونحوه الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، ج١٦ ص٣٧.

على إمام أصلاً...»[١].

وشذّ عن ذلك بعض فرق السنّة حيث زعموا وجود النصّ على أبي بكر، قال القرطبي: «وهؤلاء الذين قالوا لا طريق إليه إلا النصّ...، اختلفوا على ثلاث فرق: فرقة تدعي النص على أبي بكر...»[٢].

وقال المسعودي ـ بعد أن ذكر أنّه رأى كتاباً لبعض الأمويين ادعى فيه النص المتواتر علي الأمويين ـ: «مناقضاً لأصحاب النص على أبي بكر من أصحاب الحديث، والبيهسية من الخوارج والبكرية أصحاب بكر بن أخت عبد الواحد وغيرهم...»[٣].

وقد اتفق شيعة أهل البيت عليهم السلام على النصّ على الإمام علي عليه السلام، وتميزت بهذه العقيدة ودافعت عنها شديداً وبذلت لها كلّ شيء دون أن تحيد عنها أدنى أنملة؛ لثبوتها عندهم بالدليل القاطع واليقين الذي لا يشوبه شك، وسيأتي الكلام عن ذلك مفصلاً في محله إن شاء الله تعالى.

وما زعمه الدكتور السالوس مخالف لمبنى جمهور السنّة من عدم وجود النص، وهذا غريب منه؛ حيث ادعى أنه يتحدث على لسان أهل السنة والجماعة! اللهم إلا إذا أراد أن يسوقه في مقام الجدل لمعارضة ما أورده الشيعة من الأحاديث الكثيرة في النصّ على الإمام علي عليه السلام! ولعمري ما أكثر الأمور التي ساقها جدلاً في كتابه هذا.

وقد أخرج حفاظ ومحدثو السنّة كثير من الأحاديث التي تدل دلالة

---

(١) إحياء علوم الدين، الغزالي، ج١ ص١٣٩.
(٢) الجامع لأحكام القرآن، ج١، ص٢٦٥.
(٣) التنبيه والإشراف، ص٢٩١.

صريحة على بطلان دعوى النصّ على أبي بكر، منها ما أخرجه مسلم في صحيحه عن ابن أبي ملكية، سمعت عائشة، وسئلت من كان رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم مستخلفاً لو استخلفه؟ قالت: «أبو بكر...»[(١)]، قال النووي في شرحه لهذا الحديث: **«وفيه دلالة لأهل السنة أن خلافة أبي بكر ليست بنصّ من النبي على خلافته...، ولو كان هناك نصّ عليه أو على غيره لم تقع المنازعة من الأنصار وغيرهم...»**[(٢)].

وأورده أحمد بن حنبل في مسنده بلفظ آخر عن ابن أبي مليكة عن عائشة، قالت: **«قبض رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم ولم يستخلف أحداً، ولو كان مستخلفاً أحداً لاستخلف أبا بكر أو عمر»**[(٣)].

ورواه الحاكم بلفظ ثالث عن ابن أبي مليكة عن عائشة، قالت: **«لو كان رسول الله ﷺ مستخلفاً لاستخلف أبا بكر وعمر»**، ثم قال الحاكم: **«هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»**[(٤)].

والحاصل: أنّ الشيعة اتفقوا على النصّ على الإمام علي عليه السلام، واتفق جمهور السنّة على عدم النصّ على إمام بعينه، وشذّ عنهم عدّة زعمت النص على أبي بكر، وكأنّ الدكتور السالوس يريد بما نقله من الرواية موافقته لرأي هؤلاء - في هذه المسألة التي عقد الجزء الأول من كتابه لها، أعني الإمامة - على الرغم من دعواه الحديث باسم أهل السنة والجماعة!

---

(١) صحيح مسلم، ج٧، ص١١٠.

(٢) شرح صحيح مسلم، النووي، ج١٥ ص١٥٤.

(٣) مسند أحمد بن حنبل، ج٦، ص٦٣.

(٤) المستدرك على الصحيحين، ج٣ ص٧٨.

المطلب الثالث: شرائط الخلافة عند جمهور أهل السنة

ساق الدكتور السالوس تحت عنوان «الإمامة عند الجمهور» مجموعة من الملاحظات التي استنتجها من كلام أبي بكر وعمر بحسب رواية البخاري لذلك في صحيحه، حيث قال: «وتحدث الخليفة الثاني في إحدى خطبه عن ذلك الاجتماع فقال: بلغني أن قائلاً منكم يقول: والله لو مات عمر بايعت فلانا، فلا يغترن امرؤ أن يقول: إنما كانت بيعة أبي بكر فلتة، وتمت، ألا وإنها قد كانت كذلك، ولكن الله وقى شرها، وليس منكم من تقطع الأعناق إليه مثل أبي بكر. من بايع رجلاً عن غير مشورة من المسلمين فلا يبايع هو ولا الذي بايعه تغرة أن يقتلا، وإنّه قد كان من خبرنا حين توفى الله نبيه صلى الله عليه [وآله] وسلم إلاّ أنّ الأنصار خالفونا واجتمعوا بأسرهم في سقيفة بني ساعدة، وخالف عنا علي والزبير ومن معهما، واجتمع المهاجرون إلى أبي بكر، فقلت لأبي بكر: يا أبا بكر انطلق بنا إلى إخواننا هؤلاء من الأنصار، فانطلقنا نريدهم، فلما دنونا منهم لقينا منهم رجلان صالحان، فذكرا ما تمالي عليه القوم، فقالا: لا عليكم أن تقربوهم، اقضوا أمركم، فقلت: ماله ؟ قالوا: يوعك، فلما جلسنا قليلاً تشهد خطيبهم، فأثنى على الله بما هو أهله، ثم قال: أما بعد فنحن أنصار الله وكتيبة الإسلام، وأنتم معشر المهاجرين رهط، وقد دفت دافة من قومكم، فإذا هم يريدون أن يختزلونا من أصلنا وأن يحضنونا من الأمر، فلما سكت أردت أن أتكلم، وكنت زورت مقالة أعجبتني أريد أن أقدمها بين يدي أبي بكر، وكنت أداري منه بعض الحد، فلما أردت أن أتكلم قال أبو بكر: على رسلك، فكرهت أن أغضبه، فتكلم أبو بكر، فكان هو أعلم مني وأوقر. والله ما ترك من كلمة أعجبتني من تزويري إلاّ قال في بديهته مثلها أو

أفضل منها حتى سكت، فقال: ما ذكرتم فيكم من خير فأنتم له أهل، ولن يعرف هذا الأمر إلا لهذا الحي من قريش، هم أوسط العرب نسباً وداراً، وقد رضيت لكم أحد هذين الرجلين، فبايعوا أيهما شئتم، فأخذ بيدي وبيد أبي عبيدة بن الجراح وهو جالس بيننا، فلم أكره ممّا قال غيرها، كان والله أن أقدم فتضرب عنقي، ولا يقربني ذلك من إثم، أحب إليَّ من أن أتأمر على قوم فيهم أبو بكر، اللهم إلا أن تسول إليَّ نفسي عند الموت شيئاً لا أجده الآن. فقال قائل من الأنصار: أنا جذيلها المحكك وعذيقها المرجب، منا أمير ومنكم أمير يا معشر قريش. فكثر اللغط، وارتفعت الأصوات حتى فرقت من الاختلاف، فقلت: أبسط يدك يا أبا بكر، فبسط يده فبايعته وبايعه المهاجرون، ثم بايعته الأنصار، ونزونا على سعد بن عبادة، قال عمر: وإنّا والله ما وجدنا فيما حضرنا من أمر أقوى من مبايعة أبي بكر، خشينا إن فارقنا القوم ولم تكن بيعة أن يبايعوا رجلاً منهم بعدنا، فإما بايعناهم على ما لا نرضى، وإما نخالفهم فيكون فساد، فمن بايع رجلاً على غير مشورة من المسلمين فلا يتابع هو ولا الذي بايعه تغرة أن يقتلا»[1]

وخلاصة هذه الملاحظات أنها عبارة عن عدم وجود الـ«خلاف حول وجوب إقامة خليفة»، ووجوده «بشأن من يخلف الرسول صلى الله عليه [وآله] وسلم»، وأن «الخلافة في قريش»، وأنها لا تكون «إلا بالبيعة»، التي يجب «الوفاء» بها، وأن «البيعة تمت لأبى بكر بهذه السرعة، بغير تدبير سابق وإنما كانت فلتة؛ نظراً لمكانته»[2].

---

(١) انظر: مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٢٧-٢٩، والرواية نقلها عن صحيح البخاري، كتاب المحاربين، باب رجم الحبلى. وكذا راجع مسند أحمد، تحقيق شاكر، ج١ رواية رقم ٣٩١.

(٢) انظر: مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٢٥-٢٧.

وقد نسب ذلك إلى «جمهور السنّة»، وأيده بروايات من صحيح البخاري ومسلم ومسند أحمد، ثم أشار إلى مبدأ الشورى في الإسلام وأهميته، وذكر بعض الشواهد عليه من القرآن الكريم، وبعد ذلك لخصّ مذهب الجمهور - حسب زعمه - في شرائط خلافة النبوة بكونها يجب «أن تكون لقرشي عادل عن طريق البيعة والشورى».

ثم شرع بالجواب المختصر عن بعض النقوض التي أُوردت على شرعية خلافة أبي بكر، كاعتراض الأنصار - حسب زعمه - على خلافة القريشيين، وأجاب عنه بأنه «انتهى بالبيعة»، وكمشهور المسلمين من عدم بيعة بني هاشم وعدّة من القرشيين من غيرهم وثلة من الصحابة، لأبي بكر، قال: «والمشهور أن هؤلاء لم يبايعوا؛ لأنهم يرون أن الإمامة ليست في قريش بصفة عامة، وإنما هي في أهل بيت النبوة، وللإمام على بصفة خاصة»، وأجاب عن هذا النقض بأنهم «كان لهم شأن آخر في تاريخ الأمة الإسلامية».

ثم عاد وقلّل من شأن الذين لم يبايعوا؛ معللاً ذلك بأنّ «هؤلاء قلة»، وأشار إلى نهجهم في التعامل مع المخالف لهم في الرأي وأنهم «جميعاً لم يتعرضوا للخليفة بتكفير أو تجريح».

وختم كلامه بالإشارة إلى عرض أبي سفيان البيعة على الإمام علي عليه السلام ورفض الإمام عليه السلام لهذا العرض، وعلّل هذا الموقف من قبل الإمام علي عليه السلام؛ بأنّه «لقوة دينه وفرط ذكائه»[1].

(١) انظر: المصدر السابق، ج١، ص٣٠.

تحليل كلامه

تضمن كلام الدكتور السالوس مجموعة من الأمور، نشير إلى أهمها، وهي:

١ـ حجية أقوال الصحابة.

٢ـ عدم الخلاف في وجوب إقامة الخليفة.

٣ـ اختلاف الأمة حول خليفة رسول الله ﷺ.

٤ـ إنّ الخلافة في قريش.

٥ـ اشتراط البيعة في شرعية الخلافة، ووجوب الوفاء بها إذا تمت.

٦ـ اشتراط مشورة المسلمين في شرعية البيعة.

٧ـ حصول البيعة لأبي بكر بسرعة وبدون تدبير سابق.

٨ـ شرائط خلافة النبوة عند جمهور السنّة هي أن تكون لقرشي عادل عن طريق البيعة والشورى.

٩ـ التاسع: إشكالات حول خلافة أبي بكر وجوابها

الأمر الأول: حجية أقوال الصحابة

بنى الدكتور السالوس أساسه الاعتقادي في كلّ المسائل المتعلقة بالإمامة ممّا سيأتي ذكرها في هذا المطلب على أساس حجية أقوال الصحابة، قال: «ممّا ذكره الفاروق نلاحظ ما يأتي...»[1]، وقال في موضع آخر: «ويؤيد ما ذكره الصديق أحاديث صحيحة...»[2]، فسوقه هذه الأحاديث كمؤيد لكلام الأول فيه دلالة واضحة على مبناه في حجية أقوال الصحابة، فيريد أن يقول إن كلام أبي بكر في ذاته حجّه.

---

(١) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٢٧.

(٢) انظر: المصدر السابق، ج١، ص٢٧ـ ٢٨.

المناقشة:

أولا: اختلاف علماء السنة في حجية قول وفعل الصحابي

إنّ هذه الأمور التي ساقها في مبحث (الإمامة عند الجمهور) متوقفة على حجّية (قول وفعل الصحابي)، وقد اتفق علماء السنّة على عدم حجية قول الصحابي إذا قام على خلافه دليل من الكتاب أو السنة النبوية أو خالف غيره من الصحابة، واختلفوا في حجيته على غير الصحابي؛ وذلك في صورة عدم المخالفة ـ أعني مخالفة القرآن الكريم أو السنة أو قول صحابي آخر ـ إلى أقوال:

القول الأول: عدم حجية قول الصحابي وفعله مطلقا.

وقد ذهب إليه جماعة من علماء السنّة، قال العيني: «**قول الصحابي ليس بحجة عند الشافعي**»[١]، وقال أيضاً: «**وهو [الشافعي] لا يرى قول الصحابي ولا فعله حجة**»[٢]، قال الشوكاني: «**قول الصحابي وفعله ليس بحجة**»[٣].

القول الثاني: حجية قوله مطلقا.

وقد ذهب إليه جماعة منهم أيضاً، وهذا ما جاء في كلام الرازي الآتي بعد ذكر القول الثالث.

القول الثالث: التفصيل

وقد مال جماعة إلى حجية قول الصحابي وفعله إن خالف القياس، وذهب جماعة إلى حجية أقوال بعض الصحابة، وهما أبو بكر وعمر، وذهب جماعة

---

(١) عمدة القاري، ج٩، ص٢٠٦.
(٢) المصدر السابق، ج٨، ص٤٥.
(٣) نيل الأوطار، ج٦، ص٢١٤.

آخرين إلى حجية أقوال الخلفاء الراشدين.

قال الفخر الرازي: «الحق أن قول الصحابي ليس بحجة، وقال قوم إنه حجة مطلقاً، ومنهم من فصّل وذكروا فيه وجوهاً، أحدها: أنّه حجّة إن خالف القياس، وثانيها: أن قول أبي بكر وعمر رضي الله عنهما حجة فقط، وثالثها: أن قول الخلفاء الأربعة إذا اتفقوا حجة»[1].

وقد أُستّدل على عدم حجية قول الصحابي بالنص والإجماع والقياس، قال: «لنا النص والإجماع والقياس، أما النصّ فقوله تعالى: ﴿فاعتبروا يا أولى الأبصار﴾ أمر بالاعتبار، وذلك ينافي جواز التقليد، وأما الإجماع: فهو أن الصحابة أجمعوا على جواز مخالفة كل واحد من آحاد الصحابة، فلم ينكر أبو بكر وعمر على من خالفهما، ولا كل واحد منهما على صاحبه فيما فيه اختلفا، وأما القياس: فهو...»[2].

وعدّ الغزالي حجية قول الصحابي من الأصول الموهومة، قال: «من الأصول الموهومة قول الصحابي»، ثم حكى بقية الأقوال في المسألة، وأبطلها جميعاً، قال: «والكل باطل عندنا»[3].

ثم استدل بعدها على عدم حجية قول الصحابي وفعله بعدم ثبوت عصمتهم، وجواز الغلط والسهو عليهم، قال: «إن من يجوز عليه الغلط والسهو ولم تثبت عصمته عنه فلا حجة في قوله، فكيف يحتج بقولهم مع جواز الخطأ؟ وكيف تدعى عصمتهم من غير حجة متواترة؟ وكيف يتصور عصمة قوم يجوز عليهم الاختلاف؟ وكيف يختلف المعصومان؟ كيف وقد اتفقت الصحابة على

---

(١) المحصول، الرازي، ج٦، ص١٢٩ ـ ١٣٠.

(٢) المصدر السابق.

(٣) المستصفى، الغزالي، ص١٦٨.

جواز مخالفة الصحابة، فلم ينكر أبو بكر وعمر على من خالفهما بالاجتهاد بل أوجبوا في مسائل الاجتهاد على كل مجتهد أن يتبع اجتهاد نفسه؟

فانتفاء الدليل على العصمة، ووقوع الاختلاف بينهم، وتصريحهم بجواز مخالفتهم فيه، ثلاثة أدلة قاطعة»(١).

وقال ابن قدامه: «قول الصحابي لا يحتج به إذا خالفه غيره من الصحابة»(٢).

وقال الشربيني: «ليس قول الصحابي إن لم ينتشر في الصحابة حجة؛ لأنه غير معصوم عن الخطأ...»(٣).

وقال الشرواني: «قول الصحابي ليس حجة إلا إن سكت عليه الباقون بشرطه فيكون إجماعاً سكوتياً»(٤).

وقال الدمياطي: «وليس قول الصحابي إن لم ينتشر في الصحابة حجة، لأنه غير معصوم عن الخطأ، فأشبه التابعي، ولأنّ غيره يساويه في أدلة الاجتهاد فلا يكون قوله حجة على غيره...، وإذا تقرر أنه ليس بحجة فاختلاف الصحابة في شيء كاختلاف سائر المجتهدين، فلا يكون قول واحد منهم حجة»(٥).

وقال السقاف: «قول الصحابي ليس بحجة كما هو القول الصحيح المقرر في علم الأصول»(٦).

---

(١) المصدر السابق، ص١٦٨.

(٢) الشرح الكبير، ج٤، ص٦٢.

(٣) مغني المحتاج، ج٤، ص٣٩٦.

(٤) حواشي الشرواني، ج٨، ص٢٣٧.

(٥) إعانة الطالبين، ج٤، ص٢٦٦.

(٦) صحيح شرح العقيدة الطحاوية، ص٤٥٩ ـ ٤٦٠.

والحاصل: أن كلام الدكتور السالوس في المسائل المتعلقة بالإمامة مما سيأتي ذكرها في هذا المطلب مبتنية على أساس حجية (قول وفعل الصحابي)، والحال أن أهل السنّة اتفقوا على عدم حجيته في صورة ثبوت ما يخالفه من القرآن أو السنة أو قول صحابي آخر، واختلفوا في حجيته على غير الصحابي في صورة عدم ثبوت المخالف، وقد قال عدد كبير من علمائهم، كالإمام الشافعي والرازي والغزالي والشوكاني وآخرون، بأنّه غير حجة مطلقاً كما تقدم[1].

وما نسبه الدكتور السالوس إلى جمهور أهل السنّة ـ ممّا استنبطه من كلام عمر فقط حول المسائل المهمّة المتعلقة بالإمامة، كحاجة الأمة إلى إمام، وشروط خليفة رسول الله صلى الله عليه وآله، وطريقة تعيينه، و... وبعد ذكر الأقوال في حجية قول الصحابة وعدمها عند علماء أهل السنّة، فكان المفروض به أنّ يأتي برواية عن النبي صلى الله عليه وآله أو بآية من الذكر الحكيم كدليل على ما ذهب إليه، والحال أنّه لم يأتِ عليه بشيء من القرآن أو السنة كدليل أو شاهد في المقام، وكأن كتاب الله تعالى قد خلت آياته الكريمة من هذه الموارد على الرغم من الدلالة الصريحة لكثير منها على أن فيه تبيان كلّ شيء، كقوله تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَاناً لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ﴾[2].

---

(١) انظر: عمدة القاري، ج٩، ص٢٠٦. ج٨ ص٤٥. نيل الأوطار، الشوكاني، ج٦، ص٢١٤. المحصول، الرازي، ج٦، ص١٢٩، المستصفى، الغزالي، ص١٦٨. صحيح شرح العقيدة الطحاوية، حسن بن علي السقاف، ص٤٥٩ ـ ٤٦٠. الشرح الكبير، ابن قدامه، ج٤، ص٦٢. مغني المحتاج، الشربيني، ج٤، ص٣٩٦. حواشي الشرواني، الشرواني والعبادي، ج٨ ص٢٣٧. إعانة الطالبين، البكري الدمياطي، ج٤، ص٢٦٦.

(٢) النحل/ ٨٩

ثم إنّ أهل السُنّة اتفقوا جميعاً على عدم حجية قول الصحابي إذا خالفه نصّ من القرآن أو السنّة النبوية المطهرة أو قول صحابي آخر.

وما ساقه الدكتور السالوس من نصّ عن عمر يخالفه آيات كريمة عديدة من القرآن الكريم(١)، وكذا يخالفه نصوص من السنّة النبوية المطهرة(٢).

ويخالفه أيضاً نصوص من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله كأمير المؤمنين علي عليه السلام، وجابر، وابن مسعود، وابن عباس، وأبي بن كعب، وغيرهم، ويكفي كشاهد في المقام ما نسبه الدكتور السالوس نفسه إلى المشهور من عدم بيعة بعض الصحابة؛ لاعتقادهم بكون الإمام علي عليه السلام هو خليفة رسول الله صلى الله عليه وآله، قال: «والمشهور أن هؤلاء لم يبايعوا؛ لأنهم يرون أن الإمامة ليست في قريش بصفة عامة، وإنما هي في أهل بيت النبوة، وللإمام علي بصفة خاصة»(٣)، فكما يدل كلام عمر على اشتراط البيعة و... في خليفة رسول الله صلى الله عليه وآله، كذلك يدل كلام هؤلاء الصحابة على اشتراط النصّ والتعيين من الله تعالى لخليفة رسوله صلى الله عليه وآله.

ثانيا: النقض بخلافة أبي بكر

إنّ ما استدل به الدكتور السالوس منقوض بخلافة أبي بكر؛ إذ أنّ البيعة له تمت بدون مشورة المسلمين كما يدل على ذلك عدّة مواضع من النصّ المذكور:

---

(١) تقدم ذكر بعضها، وسيأتي البحث عنها مفصلاً في مبحث: (الإمامة في القرآن الكريم في ج٢).
(٢) تقدم ذكر بعضها، وسيأتي البحث عنها مفصلاً في مبحث: (الإمامة في السنّة النبوية المطهرة/ ج٢).
(٣) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٢٩ ـ ٣٠.

منها: قول القائل: «فوالله ما كانت بيعة أبي بكر إلا فلتة»[١]، وتأييد عمر لذلك، حيث قال: «ألا وإنها قد كانت كذلك»[٢]، أي «فلتة»، يعني: فجأة من غير تدبر ومشورة[٣]، كما يدل على ذلك ما جاء في ذيل كلام عمر: «ولكن الله وقى شرها»، أي: حماهم وحفظهم من شر العجلة فيها، قال ابن حجر: «وقاهم ما في العجلة غالباً من الشر»[٤]، وقال ابن أبي شيبة الكوفي: «ولكن الله وقى شرها؛ إنّه لا خلافة إلا عن مشورة»[٥]، وقال العيني: «وقاهم ما في العجلة غالباً من الشر»[٦].

ومنها: قول عمر:«فقلت لأبي بكر: يا أبا بكر انطلق بنا إلى إخواننا هؤلاء من الأنصار، فانطلقنا نريدهم، فلما دنونا منهم لقينا منهم رجلان صالحان، فذكرا ما تمالى عليه القوم، فقالا: لا عليكم أن تقربوهم، اقضوا أمركم، فقلت: ماله ؟ قالوا: يوعك، فلما جلسنا قليلاً تشهد خطيبهم، فأثنى على الله بما هو أهله، ثم قال: أما بعد فنحن أنصار الله وكتيبة الإسلام، وأنتم معشر المهاجرين رهط، وقد دفت دافة من قومكم، فإذا هم يريدون أن يختزلونا من أصلنا وأن يحضنونا من الأمر، فلما سكت أردت أن أتكلم، وكنت زورت مقالة أعجبتني أريد أن أقدمها بين يدي أبى بكر، وكنت أدارى منه بعض الحد، فلما أردت أن أتكلم قال أبو بكر: على رسلك، فكرهت أن أغضبه، فتكلم أبو بكر فكان هو أعلم منى وأوقر. والله ما ترك

---

(١) صحيح البخاري، ج٨، ص٢٦، كتاب المحاربين من أهل الكفر والردة، باب رجم الحبلى من الزنا إذا أحصنت.

(٢) المصدر السابق، ج٨، ص٢٥.

(٣) انظر: التمهيد لما في الموطأ، ابن عبد البر النمري أبو عمر، ج٢٢، ص١٥٤. فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج١٢، ص١٢٩. عمدة القاري، ج٢٤، ص١٠.

(٤) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج١٢، ص١٣٢.

(٥) المصنف في الأحاديث والآثار، ج٨، ص٥٧٠.

(٦) عمدة القاري، ج٢٤، ص١٠.

من كلمة أعجبتني من تزويري إلاّ قال في بديهته مثلها أو أفضل منها حتى سكت، فقال: ما ذكرتم فيكم من خير فأنتم له أهل، ولن يعرف هذا الأمر إلا لهذا الحي من قريش، هم أوسط العرب نسباً وداراً، وقد رضيت لكم أحد هذين الرجلين، فبايعوا أيهما شئتم، فأخذ بيدى وبيد أبى عبيدة بن الجراح وهو جالس بيننا، فلم أكره مما قال غيرها، كان والله أن أقدم فتضرب عنقي، ولا يقربني ذلك من إثم، أحب إلى من أن أتأمر على قوم فيهم أبو بكر، اللهم إلا أن تسول إلى نفسي عند الموت شيئاً لا أجده الآن. فقال قائل من الأنصار: أنا جذيلها المحكك وعذيقها المرجب، منا أمير ومنكم أمير يا معشر قريش. فكثر اللغط، وارتفعت الأصوات حتى فرقت من الاختلاف، فقلت: أبسط يدك يا أبا بكر، فبسط يده فبايعته وبايعه المهاجرون، ثم بايعته الأنصار، ونزونا على سعد بن عبادة، قال عمر: وإنّا والله ما وجدنا فيما حضرنا من أمر أقوى من مبايعة أبى بكر، خشينا إن فارقنا القوم ولم تكن بيعة أن يبايعوا رجلاً منهم بعدنا، فإما بايعناهم على ما لا نرضى، وإما نخالفهم فيكون فساد، فمن بايع رجلاً على غير مشورة من المسلمين فلا يتابع هو و لا الذي بايعه تغرة أن يقتلا»(١)

فقول عمر: «فقلت لأبي بكر... انطلق بنا...» ، وقوله: «حتى فرقت من الاختلاف، فقلت ابسط يدك يا أبا بكر فبسط يده فبايعته...» ، وقوله معتذراً عن أحداث السقيفة وبيعة أبي بكر بتلك الصورة: «خشينا إن فارقنا القوم ولم تكن بيعة أن يبايعوا رجلاً منهم بعدنا...» ، فيه ذلك دلالة صريحة على عدم وجود مشورة مسبقة مع بقية الصحابة لاتخاذ موقف موحد في مسألة البيعة لخليفة

---

(١) انظر: مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٢١، نقله عن صحيح البخاري، كتاب المحاربين، باب رجم الحبلى، وراجع المسند تحقيق شاكر ج١ رواية رقم ٣٩١.

رسول الله ﷺ، وإنّما حقيقة الأمر هي أنّ عمر رشح أبا بكر لمقام خلافة رسول الله ﷺ وأخذ البيعة له في اجتماع السقيفة بدون مشورة أحد بعد أن أملى عليه واقع السقيفة ذلك؛ ولذا حذّر بشدّة من الوقوع في ذلك مرة أخرى، إلى درجة أنّه أوجب قتل من تسوّل له نفسه ذلك، فلم يكن في الحسبان أن الاجتماع سينتهي بالبيعة، ولكن أصبحت الأمور على المحك، وخشي إن فارق القوم «ولم تكن بيعة أن يبايعوا رجلاً» من الأنصار! فابتدر عمر وبايع أبي بكر، ثم بعد أن وصلت الخلافة إليه وضع لها جملة من الشرائط التي أشار إليها في الكلام المروي عنه، وقد كانت خلافة أبي بكر فاقدة لبعضها، كمشورة المسلمين في البيعة كما تقدم.

ثم إنّ هناك جملة أخرى من شرائط الخلافة التي استنتجها الدكتور السالوس من رواية عمر تحتاج إلى عناية خاصّة حتى يمكن استنتاجها منه، كقول السالوس: «لا يكون خليفة إلا بالبيعة»[1] الذي استنتجه من قول أبي بكر: «قد رضيت لكم أحد هذين الرجلين، فبايعوا أيهما شئتم...»[2]، إذ إثبات المدعى، وهو لزوم البيعة في شرعية الخلافة، متوقف على إفادة «رضيت» اللزوم، ووجوب الطاعة والامتثال له عندما قال (بايعوا) قبل أن يبايع له؛ فإنّه عندما خاطبهم لم تكن له صفة خاصّة؛ لعدم انعقاد البيعة له آنذاك، حتى يصدق عليه عنوان (المبايع)، وكذا إثباته من فعل عمر الدال عليه بقوله: «أبسط يدك يا أبا بكر، فبسط يده فبايعته...»؛ متوقف على إرادته لذلك، وثبوت

---

(١) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٢٦.

(٢) صحيح البخاري، ج٨ ص٢٧، كتاب المحاربين من أهل الكفر والردة، باب رجم الحبلى من الزنا إذا أحصنت.

خصوصية لفعله، ولو كان هناك خصوصية لعرفها المسلمون، كما عُرفت تلك الخصوصية لعترة النبي عليه‌وآله، بل حتى لبعض الصحابة كخزيمة بن ثابت؛ إذ الثابت لدى كل المسلمين أن شهادة خزيمة كانت تعادل شهادة رجلين، ومن هنا عرف بذي الشهادتين.

فهذا الجعل الخاص في قضية خزيمة مثلاً واشتهاره بين المسلمين يدل على عدم اختصاص عمر، أو أبي بكر، بحكم خاص في المقام، وأن أقوالهما وأفعالهما كأقوال وأفعال سائر المسلمين، ولا خصوصية فيهما.

وأمّا الخصوصية لخزيمة في تصديق أقواله ما أخرج البخاري عن زيد بن ثابت، قال: «**نسخت الصحف في المصاحف ففقدت آية من سورة الأحزاب كنت أسمع رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم يقرأ بها، فلم أجدها إلا مع خزيمة ابن ثابت الأنصاري، الذي جعل رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم شهادته شهادة رجلين، وهو قوله: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾**»[1].

لكن إذا كان قول الصحابي وفعله عند الدكتور السالوس بهذه الدرجة من الأهمية بحيث يرقى إلى مستوى القرآن والسنّة من حيث الحجية ويناط به جملة من الأمور العقائدية الخطيرة، فلماذا حذف هذه الفقرة «**فقال قائل منهم: قتلتم سعد بن عبادة، فقلت [عمر]: قتل الله سعد بن عبادة**»؟ ولماذا لم يستنتج منها عدم عدالة جميع الصحابة ـ حتى يستحق حينئذ سعد بن عبادة قول عمر «**قتل الله سعد بن عبادة**» ـ وأنهم عرضة للانحراف شأنهم شأن أي مسلم آخر، وخاصة إذا عرض لهم المنصب والسلطة والمقام؟! فكما استنبط شرط (القرشي) في الخلافة من قول عمر، فليستنبط كذلك عدم عدالة جميع

(١) المصدر السابق، ج٣، ص٢٠٥ ـ ٢٠٦.

الصحابة من نفس هذا النص؛ لعدم الفرق.

الأمر الثاني: عدم الخلاف في وجوب إقامة الخليفة

تضمن كلام الدكتور السالوس، الإشارة إلى أصل من الأصول الاعتقادية، وهو ضرورة الإمامة، أو وجوب إقامة الخليفة، وادعى الاتفاق حوله، قال: «**لا خلاف حول وجوب إقامة خليفة، وإنّما كان الخلاف بشأن من يخلف الرسول صلى الله عليه وسلم. وإلى هذا انتهى جمهور السنة، فلا يستقيم أمر الأمّة بغير حاكم**»[(١)].

المناقشة:

تقدم أن المسلمين قد اتفقوا على وجوب أصل الإمامة ولزوم نصب الإمام، إلا ما يحكى عن أبي بكر الأصم من قدماء المعتزلة من عدم وجوبها إذا تناصفت الأمة ولم تتظلم، قال أبو الحسن الأشعري: «**قال الناس كلهم ـ إلا الأصم ـ: لا بد من إمام، وقال الأصم: لو تكاف الناس عن التظالم لاستغنوا عن الإمام**»[(٢)]، وقال الماوردي: «**عقدها [الإمامة] لمن يقوم بها في الأمة واجب بالإجماع وإن شذ عنهم الأصم**»[(٣)]، وقال الأسفرائيني: «**اتفق جمهور أهل السنة والجماعة على أصول من أركان الدين...، الركن الثاني عشر: إن الإمامة فرض واجب على الأمة؛ لأجل إقامة الإمام...**»[(٤)].

واختلفوا في دليل وجوبها فأوجبها بعضهم عقلاً، وبعضهم سمعاً، قال

(١) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٢٧.

(٢) مقالات الإسلاميين، ج٢، ص١٣٣.

(٣) الأحكام السلطانية، ص٣.

(٤) الفرق بين الفرق، ٣٢٣ ـ ٣٤٩.

الرازي: «القائلون بوجوبها [الإمامة] منهم من أوجبها عقلاً، ومنهم من أوجبها سمعاً...»[(١)].

وقد اتفقت الإمامية على أن دليل وجوبها هو العقل والسمع، قال الشيخ الطوسي: «الخلاف القوي في وجوب الإمامة عقلاً، فإنه لا يقول بوجوبها عقلاً غير الإمامية والبغداديين من المعتزلة وجماعة من المتأخرين»[(٢)].

وقال الحلي في كتابه (الألفين): «ولا شك في وجوب الإمامة في الجملة. فلو قام غيرها مقامها وكان مقدوراً ممكناً استحال وجوبها عيناً، بل كان الله تعالى قد أوجب أحدهما لا بعينه، وهذا الدليل إنما يتأتى على قواعد المعتزلة القائلين بوجوب الإمامة سمعاً، ولا يتأتى على قواعد الإمامية القائلين بوجوبها عقلاً، ولا على قواعد الأشاعرة؛ ولأنّه قد ثبت بالتواتر إجماع المسلمين في الصدر الأول أنهم قالوا: يمتنع خلو الوقت عن خليفة ولو قام غير الإمام مقامها لما امتنع ذلك، وفيه نظر فإنّه يدل على ذلك الوقت والمدعي في كل وقت»[(٣)].

وقال محمد بن سعيد الراوندي: «والقائل بوجوبها [الإمامة] على ضربين: منهم من قال بوجوبها شرعا، وهو باطل؛ لأنه لو لم يرد الشرع لعلمنا أن الخلق لابد لهم من ناظم يكون أعلم منهم بنظمهم على طريق مستقيم .

ومن قال بوجوبها عقلاً: يعتبر الصفات التي ذكرناها، وكل من أثبت الصفات لم يثبتها إلا لأمير المؤمنين علي عليه الصلاة والسلام »[(٤)].

---

(١) المحصل، ص٤٠٦.

(٢) الاقتصاد، ص١٨٣ـ ١٨٩.

(٣) الألفين، ص٣٤.

(٤) عجالة المعرفة في أصول الدين، ص٣٩.

وقال ابن جبر: «ومنهم [المسلمين] من أوجبها عقلاً وسمعاً، لكونها لطفاً في أداء الواجبات واجتناب المقبحات...، وهم الإمامية الاثنا عشرية»[١].

ومرادهم من الوجوب العقلي هنا هو كونها لطف[٢] من الله تعالى يكون معه العبد أقرب إلى فعل الطاعة وأبعد عن فعل المعصية، قال المحقق الحلي: «والموجبون لها عقلاً اختلفوا على قولين: فمنهم من أوجبها دفعاً للضرر، فأوجب نصب الإمام بهذا الاعتبار على المكلفين، ومنهم من أوجبها لكونها لطفاً في أداء الواجبات واجتناب المقبحات، فأوجب نصب الإمام بهذا الاعتبار على الله سبحانه وتعالى، والأول هو مذهب النظام والجاحظ والخياط وأبي الحسين البصري، والثاني مذهب الإمامية»[٣].

واتفق جمهور أهل السنة على أنّ دليل وجوبها هو السمع لا غير، قال التفتازاني: «قال [الإيجي]: المبحث الأول، نصب الإمام بعد انقراض زمن النبوة واجب علينا سمعاً عند أهل السنة وعامة المعتزلة»[٤]، وقال القرطبي: «إنّها [الإمامة] واجبة من جهة الشرع لا من جهة العقل»[٥]، وقال الشنقيطي: « وأكثر العلماء على أن وجوب الإمامة الكبرى بطريق الشرع»[٦].

وأما المعتزلة فقد انقسموا بين الوجوب العقلي والشرعي، والقائلون بوجوبها

---

(١) نهج الإيمان، ص٣٥.

(٢) ونلفت النظر إلى أنّ اللطف هنا هو ما كان منطلقاً من العقل العملي، وهو معنى العناية الإلهية، أي دليل العناية. وعند الحكماء فاللطف هو منطلق من العقل النظري.

(٣) المسلك في أصول الدين، ص١٨٨.

(٤) شرح المقاصد، التفتازاني، ج٢، ص٢٧٣.

(٥) الجامع لأحكام القرآن، ج١، ص٢٦٥.

(٦) أضواء البيان، ج١، ص٢٢.

العقلي منهم إنما أوجبوها دفعاً للضرر، قال ابن أبي الحديد: «فأمّا طريق وجوب الإمامة ما هي؟ فإن مشايخنا البصريين رحمهم الله يقولون طريق وجوبها الشرع، وليس في العقل ما يدل على وجوبها، وقال البغداديون وأبو عثمان الجاحظ من البصريين وشيخنا أبو الحسين رحمه الله تعالى: إن العقل يدل على وجوب الرياسة، وهو قول الإمامية، إلا أن الوجه الذي منه يوجب أصحابنا الرياسة غير الوجه الذي توجب الإمامية منه الرياسة، وذاك أن أصحابنا يوجبون الرياسة على المكلفين، من حيث كان في الرياسة مصالح دنيوية، ودفع مضار دنيوية، والإمامية يوجبون الرياسة على الله تعالى، من حيث كان في الرياسة لطف وبعد للمكلفين عن مواقعة القبائح العقلية»[1]، فهذه هي خلاصة مذاهب المسلمين في المسألة أعني وجوب الإمامة.

ويلاحظ هنا على الدكتور السالوس أن ما ذكره في عدم وجود الخلاف «حول وجوب إقامة خليفة» وإن كان حقاً، لكن ما استدل به على الوجوب من عدم استقامة «أمر الأمة بغير حاكم» لا يتلاءم مع مذهبه في المقام، أعني كون دليل وجوب الإمامة هو الشرع لا غير، فكان ينبغي عليه أن يسوق دليله في الباب من الشرع كما فعل علماء السنّة، قال القرطبي: «قوله تعالى: ﴿وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة﴾ فيه سبع عشرة مسألة...، الرابعة: هذه الآية أصل في نصب إمام وخليفة يسمع له ويطاع، لتجتمع به الكلمة، وتنفذ به أحكام الخليفة...»، ثم ردّ القول بوجوب الإمامة العقلي، وقال: «وإذا كان كذلك ثبت أنها واجبة من جهة الشرع لا من جهة العقل»[2]، ولا حاجة إلى نقل أقوالهم

---

(١) شرح نهج البلاغة، ابن أبي الحديد، ج٢، ص٣٠٨.

(٢) الجامع لأحكام القرآن، ج١، ص٢٦١ ـ ٢٦٥.

لوضوح الأمر.

ولعلّه لم يذكر الأدلة الشرعية التي تدل بالدلالة المطابقية أو الالتزامية على وجوب نصب الإمام للتنصل عن دلالتها الصريحة على أمور أخرى لا يلتزم بها، كما في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ﴾[1]، فقد دلت الآية بالالتزام على ضرورة الإمامة وبالمطابقة على وجوب طاعة أُولي الأمر وعصمتهم، قال الفخر الرازي: «إن الله تعالى أمر بطاعة أولي الأمر على سبيل الجزم في هذه الآية[2]، ومن أمر الله بطاعته على سبيل الجزم والقطع لا بد وأن يكون معصوماً عن الخطأ؛ إذ لو لم يكن معصوماً عن الخطأ كان بتقدير إقدامه على الخطأ يكون قد أمر الله بمتابعته، فيكون ذلك أمراً بفعل ذلك الخطأ والخطأ لكونه خطأ منهي عنه، فهذا يفضي إلى اجتماع الأمر والنهي في الفعل الواحد بالاعتبار الواحد، وأنّه محال، فثبت أن الله تعالى أمر بطاعة أولي الأمر على سبيل الجزم، وثبت أنّ كل من أمر الله بطاعته على سبيل الجزم وجب أن يكون معصوماً عن الخطأ، فثبت قطعاً أن أولي الأمر المذكور في هذه الآية لابد وأن يكون معصوماً»[3]، ولا شك في أن خليفة رسول الله صلى الله عليه وآله من ﴿أُوْلِي الأَمْرِ﴾ على أي نحو فُسرَ به.

ثم إنّ الدكتور السالوس أشار إلى أن الأمة فقط تحتاج إلى حاكم ليستقيم أمرها، لكنه لم يشر إلى أمر الدين، أفلا يحتاج أمر الدين إلى من يستقيم به ويحافظ عليه؟ وأي أمر أهم من حفظ الدين من الإندراس والضياع والبدع

---

(١) النساء/ ٥٩.

(٢) قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ﴾ النساء/ ٥٩.

(٣) التفسير الكبير (مفاتيح الغيب)، ج١٠، ص١٤٣ ـ ١٤٧.

والتحريف والوضع والدس، أعني الحفاظ على ما جاء به رسول الله ﷺ كما هو من دون أي تغيير إلى يوم الدين، فهل يستطيع شخص ما القيام بذلك إذا لم يكن يتمتع بمؤهلات خاصّة جعلت له من قبل الله تعالى؟

فلا ريب في أن مثل هذا الأمر لا يناط إلاّ بشخص اختاره الله سبحانه وفق ملاكات خاصة للقيام بهذا التكلّيف؛ لطف منه تعالى بعباده؛ لحصول الطاعة منهم وابتعادهم عن المعصية، ولعدم المانع من ذلك بل رجحانه، وخاصة مع ملاحظة أنّه أقرب إلى منع الفتنة وأحفظ لأمة خاتم الرسل ﷺ من الخلاف والفرقة.

الأمر الثالث: اختلاف الأمة حول خليفة رسول الله ﷺ

تضمن كلام الدكتور السالوس التسليم بوجود الخلاف بين المسلمين حول خليفة الرسول ﷺ، حيث قال: «**لا خلاف حول وجوب إقامة خليفة، وإنما كان الخلاف بشأن من يخلف الرسول صلى الله عليه [وآله] وسلم، وإلى هذا انتهى جمهور السنة، فلا يستقيم أمر الأمة بغير حاكم** »[1].

وكما تلاحظ أنّ الدكتور السالوس قد نسب وجوب إقامة خليفة إلى جمهور أهل السنة، وهو ما أشار إليه بقوله: «**وإلى هذا انتهى جمهور السنّة**».

المناقشة:

لا يستطيع أحد أن ينكر وجود الخلاف العميق بشأن من يخلف رسول الله ﷺ، فلا يختص هذا الأمر بـ«**جمهور السنّة**»، ولكن سبق وأن أشرنا إلى أن

---

(١) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٢٧.

هذا الخلاف العميق حول الإمامة كان موجوداً في حياة رسول الله ﷺ، وقد دلّ على ذلك أحاديث كثيرة، منها حديث (رزية يوم الخميس) الذي يدل على أن رسول الله ﷺ أراد أن يحسم أي نزاع حول الخلافة من خلال كتابة كتاب يذكر فيه اسم خليفته في محضر أصحابه وذلك قبيل وفاته، مما يفوت أي فرصة على تغير هذا الكتاب أو كتمانه أو...؛ لقلة الفاصل الزماني بين كتابته ووفاته، باعتبار أنّه ﷺ كان مطلعاً على قرب أجله ورحيله عن الدنيا، غير أنّ بعض الصحابة اعترض على كتابة هذا الكتاب، لحدسه بما سيتضمنه؛ إذ لم تكن هناك صعوبة في حدس ذلك آنذاك، لكثرة الشواهد والقرائن التي تساعد على هذا الحدس، وانشق أصحاب النبي ﷺ في محضر نبيهم بين مؤيد للنبي ﷺ في كتابة ذلك الكتاب وبين معارض، وبلغ اختلافهم الذروة وكثر لغطهم، فطردهم النبي ﷺ من محضره، كما أخرج ذلك البخاري ومسلم في صحيحهما، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال (اللفظ لمسلم): «**يوم الخميس، وما يوم الخميس؟ ثم بكى حتى بل دمعه الحصى، فقلت: يا ابن عباس وما يوم الخميس؟ قال: اشتد برسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم وجعه، فقال: (ائتوني أكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعدي)، فتنازعوا وما ينبغي عند نبي تنازع، وقالوا ما شأنه؟ أهجر؟ استفهموه، قال[ﷺ]: دعوني فالذي أنا فيه خير**»[1].

وأخرجا في صحيحهما عن معمر عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس، قال (اللفظ لمسلم): «**فقال عمر: إن رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم قد غلب عليه الوجع وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله...،**

---

(١) صحيح مسلم، ج٥، ص٧٦. صحيح البخاري، ج٤، ص٣١، كتاب الجهاد والسير، باب جوائز الوفد باب هل يستشفع إلى أهل الذمة ومعاملتهم.

فاختصموا، فمنهم من يقول قربوا يكتب لكم رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم كتاباً، لن تضلوا بعده، ومنهم من يقول ما قال عمر، فلما أكثروا اللغو والاختلاف عند رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم، قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم: (قوموا)، قال عبيد الله: فكان ابن عباس يقول: إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب، من اختلافهم ولغطهم»[1].

وقد لحق رسول الله صلى الله عليه وآله الغم والهم والأذى من انتهاك حرمته بذلك الكلام الذي لا يليق بمقامه إلى درجة استحقوا معها طرده صلى الله عليه وآله لهم من محضره.

أخرج ذلك أحمد بن حنبل في مسند عن وهب بن جرير عن أبيه عن يونس عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس، قال: «فلما أكثروا اللغط والاختلاف، وغم رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم، قال: قوموا عني...»[2]، قال شعيب الأرنؤوط: «إسناده صحيح على شرط الشيخين»[3].

وكلّ هذه العبارات فيها أذى لرسول الله صلى الله عليه وآله، وانتهاك لحرمته، وترك الأدب في الخطاب معه، قال العيني: «هذه العبارات كلها فيها ترك الأدب والذكر بما لا يليق بحق النبي [صلى الله عليه وآله]، ولقد أفحش من أتى بهذه العبارة»[4].

ولا يختلف أحد في حرمة أذية رسول الله صلى الله عليه وآله، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَاباً مُّهِيناً﴾[5].

---

(١) صحيح مسلم، ج٥، ص٧٦. صحيح البخاري، ج٧، ص٩، كتاب المرضى، باب قول المريض قوموا عني. ج٨، ص١٦١.. مسند أحمد بن حنبل، ج١، ص٣٣٦.

(٢) مسند أحمد بن حنبل، ج١، ص٣٢٤ ـ ٣٢٥.

(٣) المصدر السابق، ج١، ص٣٢٤، ص٣٣٦، الناشر: مؤسسة قرطبة ـ القاهرة.

(٤) عمدة القارئ، ج١٤، ص٢٩٨.

(٥) الأحزاب/ ٥٧.

وقد حاول البعض بلا طائل من إيجاد التوجيه لهذه العبارات التي لا تليق بمقام رسول الله صلى الله عليه وآله الذي وصفه الحقّ تبارك وتعالى بقوله: ﴿ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى * فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى﴾[1]، ولا داعي للخوض في ذلك، لكن الذي يهمنا هنا هو أن علماء السنّة ذكروا وجهين في بيان محتوى الكتاب الذي أراد أن يكتبه رسول الله صلى الله عليه وآله؛ ليعصم أمته من الضلال:

الوجه الأول: أراد رسول الله صلى الله عليه وآله أن يبين في ذلك الكتاب خلفاءه

إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله أراد أن يكتب كتاباً يذكر فيه أسماء خلفائه من بعده؛ حتى لا تختلف أمته من بعده وتنشق عصا المسلمين وتراق دمائهم بالاقتتال على خلافته صلى الله عليه وآله، وسيأتي ذكر بعض الأقوال في الوجه الثاني.

ويؤيد هذا الوجه (الأول) ما تقدم من حديث الثقلين المتفق عليه بين المسلمين، حيث قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «**إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي، أحدهما أعظم من الآخر، كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض وعترتي أهل بيتي، ولن يفترقا حتى يردا على الحوض**»[2]؛ إذ أن حديث (الثقلين) يدل على أن التمسك بالقرآن والعترة يعصم من الضلال، وحديث (رزية يوم الخميس) يدل على أن رسول الله صلى الله عليه وآله أراد أن يكتب كتاباً يعصم فيه أمته من الضلال، ولكن بعض أصحابه منعوه من ذلك باختلافهم وكثرة لغطهم، فنحمل هذا العاصم على ما ورد في حديث الثقلين.

---

(١) النجم/ ٨ ـ ٩.

(٢) انظر: صحيح مسلم، ج٧ ص١٢٢ ـ ١٢٣. ومسند أحمد بن حنبل، ج٣، ص١٤. وسنن الترمذي، ج٥، ص٣٢٩. وصحيح الجامع الصغير، ج١، ص٤٨٢، حديث رقم: ١٣٥١. والمستدرك على الصحيحين، ج٣، ص١٠٩.

وبعبارة أخرى: إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قد بيّن لأمّته في حديث (الثقلين) العاصم لهم من الضلال، وهو القرآن والعترة، وفي حديث (رزية يوم الخميس) أراد أن يبيّن أيضاً العاصم لهم من الضلال، لكنه منع من ذلك، وحينئذ يردّ هنا احتمالان لا ثالث لهما، الأول أنّه أراد صلى الله عليه وآله أن ينسخ ويلغي مضمون حديث الثقلين، والثاني أنّه أراد صلى الله عليه وآله أن يؤكد مضمون هذا الحديث، ولكن الاحتمال الأوّل واضح البطلان، فبقي الاحتمال الثاني، وهو أنّ النبيّ صلى الله عليه وآله أراد أن يؤكد مضمون حديث الثقلين.

وجه بطلان الاحتمال الأول: لا يشك أحد في بطلان احتمال أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله أراد أن ينسخ ما بيّنه في حديث (الثقلين) بحديث (رزية يوم الخميس)؛ لأن الثقلين هما عبارة عن القرآن الكريم والعترة الطاهرة، وقد جهد رسول الله صلى الله عليه وآله طيلة دعوته المباركة على ترسيخ دور هذين الثقلين في نفوس الأمة، وليس من المعقول أن يلغي ذلك أو يلغي الارتباط بينهما في لحظات عمره صلى الله عليه وآله الأخيرة، فقد أخرج مسلم في صحيحه بسنده عن زيد بن أرقم، قال: **«قال رسول الله[صلى الله عليه وآله]: أنا تارك فيكم ثقلين، أولهما كتاب الله فيه الهدى والنور فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به...، ثم قال: وأهل بيتي...»**[1].

وأورد أحمد بن حنبل في مسنده عن أبي سعيد، قال: **«قال رسول الله[صلى الله عليه وآله] إني تارك فيكم الثقلين، أحدهما أكبر من الآخر، كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض، وعترتي أهل بيتي، وأنّهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض»**[2].

فكيف يمكن لمسلم أن يتصوّر بأنّ رسول الله صلى الله عليه وآله أراد أن ينسخ هذا الكلام

(١) صحيح مسلم، ج٧، ص١٢٢ ـ ١٢٣، دار الفكر ـ بيروت

(٢) مسند أحمد بن حنبل، ج٣، ص ١٤.

في اللحظات الأخيرة من عمره صلى الله عليه وآله ؟!

وعليه يتعيّن الاحتمال الثاني، فيقال: بعد بطلان الاحتمال الأول لم يبق إلا أن يقال أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله إنما أراد أن يؤكد مضمون حديث (الثقلين) بحديث (رزية يوم الخميس)، لكنه صلى الله عليه وآله مُنِعَ من بيان ذلك، ويؤيد ذلك كثير من الأحاديث التي تحكي نفس مضمون هذا الحديث أو قريب منه، وقد تقدم بعضها.

الوجه الثاني: أراد رسول الله صلى الله عليه وآله أن يبين في ذلك الكتاب مهمات الأحكام

إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله أراد أن يكتب كتاباً يبين فيه مهمات الأحكام؛ لئلا تختلف أمته بعده في ذلك، ويحصل الاتفاق بينهم حولها، قال النووي: «اختلف العلماء في الكتاب الذي هم النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم به، فقيل: أراد أن ينص على الخلافة في إنسان معين؛ لئلا يقع نزاع وفتن، وقيل: أراد كتاباً يبين فيه مهمات الأحكام ملخصة؛ ليرتفع النزاع فيه، ويحصل الاتفاق على المنصوص عليه»[(١)].

وقال العيني: «اختلف العلماء في الكتاب الذي هم صلى الله عليه [وآله] وسلم بكتابته، قال الخطابي: يحتمل وجهين، أحدهما: أنه أراد أن ينص على الإمامة بعده، فترتفع تلك الفتن العظيمة، كحرب الجمل وصفين، وقيل: أراد أن يبين كتاباً فيه مهمات الأحكام؛ ليحصل الاتفاق على المنصوص عليه»[(٢)].

وهذان الوجهان لا يتعارضان، ويمكن الجمع بينهما بالقول إن رسول

---

(١) شرح مسلم، ج١١، ص٩٠.

(٢) عمدة القاري، ج٢، ص١٧١.

الله ﷺ أراد أن يكتب في ذلك الكتاب كلا الأمرين، اعني النص على الخليفة من بعده وتبيين مهمات الأحكام.

ثم إنّه إذا كان الخلاف حول الإمامة موجوداً في حياته ﷺ، فكيف يجوز لمسلم أن يتصور أنّ رسول الله ﷺ ترك هذا الأمر، الذي هو المنشأ للخلاف بين أمته، بحيث يرى كل واحد فيه رأياً، ويسلك كل واحد سبيلاً، ولم يقطع دابر الفتنة؟! وخاصة أنّه ﷺ شاهد أصحابه وقد بيتوا نياتهم على الاستحواذ على كل متعلقاته، حتى أزواجه، بدون مراعاة لمشاعره ﷺ، فكيف الحال مع خلافته، فهؤلاء الذين يفكرون بأخذ أزواج نبيهم ألا يفكرون بالسيطرة على خلافته؟!

لقد أخرج الحفاظ والمحدثون أن قوله تعالى: ﴿ولا تنكحوا أزواجه من بعده أبدا﴾ نزلت في رجل من أصحاب النبي ﷺ، قال: لئن قبض رسول الله ﷺ لأنكحن عائشة[1]، وقال البغوي: «قال مقاتل بن سليمان: هو طلحة بن عبيد الله»[2].

فإذا كان الوحي المبين يطلع رسول الله ﷺ على خلافات جانبية تقع بين أصحابه، أفلا يطلعه على ما هو الأهم من ذلك، وهو اختلاف أمته من بعده حول خلافته؟!

قال الفخر الرازي في ذيل قوله تعالى: ﴿إِنْ تُبْدُوا شَيْئاً أَوْ تُخْفُوهُ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيماً﴾: «يعني إن كنتم لا تؤذونه في الحال وتعزمون على إيذائه أو

---

(١) انظر: تفسير الثعلبي، ج٨ ص٦٠. الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو الحسن علي بن أحمد الواحدي، ص٨٧٢

(٢) تفسير البغوي، ج٣، ص٥٤١. وانظر: التفسير الكبير (مفاتيح الغيب)، ج٢٥، ص٢٢٥.

نكاح أزواجه بعده، فالله عليم بذات الصدور»[١]، أفَأطلع الله تعالى نبيّه على هذا الأمر وحرّم أذيته ﷺ، ولم يُطلعه على أمر الخلافة وانشقاق الأمّة بسببها؟! بلى إنّ ذلك أولى.

الأمر الرابع: الخلافة في قريش

قال الدكتور السالوس: «إنّ الخلافة في قريش: (لن يعرف هذا الأمر إلا لهذا الحي من قريش) ولم يأخذ الأنصار بهذا أول الأمر، ولكن ما أسرع أن بايعوا قريشاً ما عدا سعد عبادة فلم يبايع، ويؤيد ما ذكره الصديق أحاديث صحيحة: فالبخاري - في كتاب الأحكام من صحيحه - جعل باباً بعنوان (الأمراء من قريش)، وممّا أخرجه هنا قول الرسول صلى الله عليه وسلم: (إنّ هذا الأمر في قريش لا يعاديهم أحد إلا كبه الله على وجهه ما أقاموا الدين) وقوله صلوات الله عليه: (لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقى منهم اثنان). وفي كتاب الإمارة من صحيح مسلم نجد (باب الناس تبع لقريش والخلافة في قريش)، ومما جاء في هذا الباب قول الرسول الكريم (الناس تبع لقريش في هذا الشأن)، وقوله صلى الله عليه وسلم: (لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي من الناس اثنان). وأخرج أحمد في مسنده روايات كثيرة صحيحة الإسناد تؤيد هذا، منها قول الرسول صلى الله عليه [آله] وسلم: (أما بعد، يا معشر قريش، فإنكم أهل هذا الأمر، ما لم تعصوا الله، فإذا عصيتموه بعث إليكم من يلحاكم كما يلحى هذا القضيب - لقضيب في يده - ثم لحا قضية، فإذا هو أبيض يصلد)»[٢].

---

(١) التفسير الكبير (مفاتيح الغيب)، ج٢٥، ص٢٢٥.

(٢) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٢٧-٢٨.

ويظهر من كلامه المتقدّم أنّه كان جازماً: «إنّ الخلافة في قريش»، حيث استدل على ذلك بكلام أبي بكر، قال: «لن يعرف هذا الأمر إلا لهذا الحي من قريش»، وزعم أنّ الأنصار لم يأخذوا بذلك في أول الأمر، لكنهم عادوا وبايعوا قريشاً، إلاّ زعيم الأنصار سعد بن عبادة فقد أصرّ على موقفه ولم يبايع، قال: «ولم يأخذ الأنصار بهذا أول الأمر، ولكن ما أسرع أن بايعوا قريشاً، ما عدا سعد بن عبادة فلم يبايع»[1]، ثم أيّد كلام أبي بكر بأحاديث صحيحة ـ حسب زعمه ـ من صحيحي البخاري ومسلم ومسند أحمد بن حنبل[2].

المناقشة:

أولا: الخلاف في حجية قول الصحابي

من الواضح أنّ استدلال الدكتور السالوس بكلام أبي بكر، وسوقه بعد ذلك عدّة من الأحاديث من صحيحي البخاري ومسلم ومسند أحمد لتأييد كلامه في المقام، فيه دلالة واضحة على مبناه في حجية قول الصحابي، وقد تقدم أن أهل السنّة اتفقوا على عدم حجيته، في صورة ثبوت ما يخالفه من القرآن أو السنّة النبوية المطهرة أو قول صحابي آخر.

واختلفوا في حجيته على غير الصحابي في صورة عدم ثبوت المخالف، وقد ذهب عدد كبير من علمائهم، كالإمام الشافعي والرازي والغزالي والشوكاني وآخرون، إلى عدم حجية قول الصحابي مطلقاً، وقد تقدّم الكلام

---

(١) المصدر السابق، ج١، ص٢٧.

(٢) انظر: المصدر السابق، ج١، ص٢٧ ـ ٢٨.

في ذلك[1].

ثانيا: مقتضى إطلاق كلام أبي بكر صلاحية كل قرشي للخلافة

إنّ قول أبي بكر: «لن يعرف هذا الأمر إلا لهذا الحي من قريش» مطلق، ومقتضى هذا الإطلاق هو صلاحية كلّ قرشي للخلافة، وهذا يخالف الأحاديث الكثيرة التي دلّت على كون الخلافة في قريش، لكن مع إضافة قيود أخرى غير القرشية، ومن تلك القيود الأخرى التي دلّت عليها الأحاديث، هي:

١ـ إقامة الدين

جاء في حديث البخاري من أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: «**إن هذا الأمر في قريش لا يعاديهم أحد إلاّ كبه الله على وجهه، ما أقاموا الدين**»[2]، وواضح أن قيد (إقامة الدين) يسقط صلاحية كلّ قرشي سخّر خلافة رسول الله صلى الله عليه وآله لأغراضه الشخصية، أو لمصلحة قبيلته، أو لمصلحة فئة خاصّة من الناس.

٢ـ العدل، والقسط، والرحمة

كما في حديث أحمد بن حنبل بسنده عن أبي موسى من أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: «**إن هذا الأمر في قريش ما داموا إذا استرحموا رحموا، وإذا حكموا عدلوا، وإذا قسموا أقسطوا، فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس**

---

(١) راجع ما نقلناه عن علماء أهل السنّة تحت عنوان (أولاً: اختلاف علماء السنة في حجية قول وفعل الصحابي)

(٢) صحيح البخاري، ج٤، ص١٥٥، كتاب المناقب، باب مناقب قريش.

أجمعين، لا يقبل منه صرف ولا عدل»[١]، قال الهيثمي: «رواه أحمد والبزار والطبراني، رجال أحمد ثقات»[٢].

وأخرج عن أنس، من أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال: «الأئمة من قريش....، ما أن استرحموا فرحموا، وإن عاهدوا وفوا، وإن حكموا عدلوا، فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين»[٣]، قال الهيثمي: «رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الأوسط....، ورجال أحمد ثقات»[٤].

ولا شك في أنّ هذه القيود تُسلب أهلية الكثير من القرشيين لخلافة رسول الله صلى الله عليه وآله، ممن اشتهروا بفسقهم ومجونهم وقسوتهم وظلمهم لعترة النبيّ صلى الله عليه وآله، وبأصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله والتابعين وسائر المسلمين، والأمثلة على ذلك أكثر من أن تحصى في هذه العجالة، فلاحظ ما جاء في كتاب (تاريخ الخلفاء) للسيوطي عند ذكر أحداث سنة أربع و ثمانين، حيث قال:

«قال ابن جرير: وفيها عزم المعتضد على لعن معاوية على المنابر، فخوفه عبيد الله الوزير اضطراب العامة، فلم يلتفت وكتب كتاباً في ذلك ذكر فيه كثيراً من مناقب علي ومثالب معاوية، فقال له القاضي يوسف: يا أمير المؤمنين أخاف الفتنة عند سماعه، فقال: إن تحركت العامة وضعت السيف فيها، قال: فما تصنع بالعلويين الذين هم في كل ناحية قد خرجوا عليك؟ وإذا سمع الناس هذا من فضائل أهل البيت كانوا إليهم أميل، فأمسك المعتضد عن ذلك»[٥].

---

(١) مسند أحمد بن حنبل، ج٤، ص٣٩٦.

(٢) مجمع الزوائد، ج٥، ص١٩٣.

(٣) مسند أحمد بن حنبل، ج٣، ص١٢٩. وج٣، ص١٨٣. وج٤، ص٤٢١.

(٤) مجمع الزوائد، ج٥، ص١٩٢.

(٥) تاريخ الخلفاء، ص٣٢٠، ط١، ١٣٧١هـ تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد.

وكذلك لاحظ ما أخرجه البخاري في (التاريخ الصغير) عن مروان بن الحكم قال: «دخلت مع معاوية على عائشة، فقالت: يا معاوية قتلت حجراً وأصحابه، أما خشيت أن أُخبأ لك رجلاً فيقتلك بقتل أخي [محمد بن أبي بكر]؟ قال: لا، إني في بيت أمان»[١].

وما ذكره الذهبي في (تاريخ الإسلام)، حيث قال: «ولما فعل يزيد بأهل المدينة ما فعل، وقتل الحسين وإخوته وآله، وشرب يزيد الخمر، وارتكب أشياء منكرة، بغضه الناس، وخرج عليه غير واحد، ولم يبارك الله في عمره...»[٢].

وهكذا لاحظ ما ذكره ابن حجر الهيتمي في (الصواعق المحرقة) تعقيباً على كلام الذهبي المتقدّم: «وأشار بقوله: (ما فعل) إلى ما وقع منه سنة ثلاث وستين، فإنه بلغه أن أهل المدينة خرجوا عليه وخلعوه، فأرسل لهم جيشاً عظيماً وأمرهم بقتالهم، فجاءوا إليهم وكانت وقعة الحرة على باب طيبة، وما أدراك ما وقعة الحرة؟ ذكرها الحسن مرة فقال: لله ما كاد ينجو منهم واحد، قتل فيها خلق كثير من الصحابة، ومن غيرهم، فإنا لله وإنا إليه راجعون»[٣].

وما ذكرناه لك في هذه العجالة نزر يسير، وإلاّ فأمثلة ذلك قد ملأت كتب التاريخ.

والحاصل: أنّ كلام أبي بكر ليس بحجة في المقام قطعاً؛ لاتفاق المسلمين على عدم حجية قول الصحابي في صورة المخالفة، أعني مخالفة القرآن الكريم أو السنة أو صحابي آخر، ولما أخرجه حفاظ ومحدثو أهل السنّة من

---

(١) التاريخ الصغير، ج١، ص١٢١.

(٢) تاريخ الإسلام، ج٥، ص٣٠.

(٣) الصواعق المحرقة، ج٢، ص٦٣٤، ط١، ١٩٩٧م، تحقيق: عبد الرحمن بن عبد الله التركي وكامل محمد الخراط، الناشر: مؤسسة الرسالة ـ بيروت.

الأحاديث الصحيحة التي تنص على إضافة قيود أخرى غير القرشية لخليفة رسول الله ﷺ المتقدّمة.

وبهذا يتّضح أنّ ما ساقه الدكتور السالوس من أحاديث في المقام، لا تؤيد كلام أبي بكر، وإنّما تسقط حجيته.

الخلفاء اثنا عشر

أهمل الدكتور السالوس الكثير من الأحاديث الصحيحة المروية في صحاح السنّة وكتبهم الحديثية المعتبرة، كصحيح البخاري، وصحيح مسلم، ومسند أحمد بن حنبل و...، التي تدلّ ـ مضافاً إلى كون الخلافة في قريش ـ على حصر الخلفاء في اثني عشر خليفة، واستمرار خلافتهم إلى يوم القيامة وغير ذلك من الخصائص التي ذكرها ﷺ لخلفائه، والتي لا تنطبق إلاّ على ما ذهبت إليه الإمامية الاثني عشرية، وهذا ما نصّ عليه بعض كبار محدثي أهل السنّة.

فقد أخرج مسلم في صحيحه عن جابر بن سمرة، قال: **«دخلت مع أبي على النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم فسمعته يقول: إن هذا الأمر لا ينقضي حتى يمضي فيهم اثنا عشر خليفة، قال: ثم تكلم بكلام خفي عليّ، قال: فقلت لأبي ما قال؟ قال: كلهم من قريش»**[1]، وبلفظ آخر عنه أيضاً، قال: **«سمعت النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم يقول: لا يزال أمر الناس ماضياً ما وليهم اثنا عشر رجلاً...، كلهم من قريش»**[2].

(١) صحيح مسلم: ج٦، ص٣، ص٤.

(٢) المصدر السابق.

وأخرج البخاري عن جابر بن سمرة، قال: «سمعت النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم يقول: يكون اثنا عشر أميراً، فقال كلمة لم اسمعها، فقال أبي أنه قال: كلهم من قريش»[(١)].

وأخرج أحمد بن حنبل في مسنده عن جابر بن سمرة، قال: «جئت أنا وأبي إلى النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم وهو يقول: لا يزال هذا الأمر صالحاً حتى يكون اثنا عشر أميراً، ثم قال كلمة لم أفهمها، قلت لأبي: ما قال؟ قال: قال كلهم من قريش»[(٢)]، وبلفظ آخر، قال: «يكون بعدي اثنا عشر خليفة كلهم من قريش»[(٣)]، وبلفظ آخر عنه أيضاً، قال: «لا يزال هذا الأمر ماضياً حتى يقوم اثنا عشر أميراً... كلهم من قريش»[(٤)]، وبلفظ آخر عنه أيضاً، قال: «خطبنا رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم بعرفة، فقال: لن يزال هذا الدين عزيزاً منيعاً ظاهراً على من ناواه، لا يضره من فارقه، أو خالفه، حتى يملك اثنا عشر، كلهم من قريش»[(٥)].

وأخرج أيضاً عن مسروق، قال: «كنا جلوساً عند عبد الله بن مسعود، وهو يقرؤنا القرآن، فقال له رجل: يا أبا عبد الرحمن، هل سألتم رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم كم تملك هذه الأمة من خليفة؟ فقال عبد الله بن مسعود: ما سألني عنها أحد منذ قدمت العراق قبلك، ثم قال: نعم، ولقد سألنا رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم فقال: اثنا عشر كعدة نقباء بني إسرائيل»[(٦)]، وقد حسّن سنده

---

(١) صحيح البخاري، ج٨، ص١٢٧، كتاب الأحكام، بابٌ (حدثني محمد بن المثنى).

(٢) مسند أحمد بن حنبل، ج٥، ص١٠٧، ص١٠٨، ٨٩

(٣) المصدر السابق، ج٥، ص١٠٨، ص٩٢، ص٩٩.

(٤) المصدر السابق، ج٥، ص١٠١.

(٥) المصدر السابق، ج٥، ص٩٦.

(٦) المصدر السابق، ج١، ص٣٩٨.

ابن حجر[١].

وأخرج أبو يعلى في مسنده عن عامر بن سعد، قال: «كتبت إلى جابر بن سمرة مع غلامي نافع: أخبرني بشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم فكتب: سمعت رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم يوم جمعة عشية رجم الأسلمي يقول: لا يزال الدين قائماً حتى تقوم الساعة ويكون عليكم اثنا عشر خليفة كلهم من قريش»[٢].

فكما دلّت تلك الأحاديث الصحيحة على كون الخلافة في قريش، فكذلك تدلّ هذه الأحاديث الصحيحة أيضاً بوضوح تام على حصر الخلفاء في اثني عشر خليفة منهم، واستمرار خلافتهم إلى يوم القيامة.

ولا شك أنّ عزة الإسلام ومنعته تتوقف عليهم، وقوام الدين بهم، فكان ينبغي للدكتور السالوس أخراج هذه الأحاديث الصحيحة في المقام والالتزام بمدلولها وليس الانتقاء من الأحاديث ما يناسب عقيدته، أو الاعتماد على قول صحابي في الباب ونبذ سنّة النبي صلى الله عليه وآله، فلا وجه معقول يبرر موقفه في الاستدلال على المسالة بقول صحابي مع وجود الأحاديث النبوية الصحيحة الكثيرة في المقام، وخاصة مع اتفاقهم على عدم الحجية في صورة ثبوت المخالف، ووقوع الخلاف في حجيته إذا لم يكن له مخالف، أو كان له مخالف غير قول الصحابي كالقياس.

فاللازم أن يُستدل لمثل هذه المسألة المهمة بالقرآن ثم السنّة المطهرة ثم

(١) انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج١٣، ص١٨٣.

(٢) مسند أبي يعلى الموصلي، ج١٣، ص٤٥٦ ـ ٤٥٧.

يُؤتى بقول الصحابي مثلاً كمؤيد وشاهد أو قرينة لتوضيح مدلول الآية أو الحديث، وليس العكس.

الخلاف في معنى حديث الاثني عشر

اختلف علماء السنّة كثيراً في بيان معنى حديث الـ(اثني عشر خليفة) الذي يحصر خلفاء رسول الله ﷺ باثني عشر خليفة من قريش، قال ابن حجر في فتح الباري: «**وقد لخص القاضي عياض ذلك، فقال: توجه على هذا العدد سؤالان: أحدهما: أنّه يعارضه ظاهر قوله في حديث سفينة (يعني الذي أخرجه أصحاب السنن وصححه بن حبان وغيره) الخلافة بعدي ثلاثون سنة، ثم تكون ملكاً؛ لأن الثلاثين سنة لم يكن فيها إلا الخلفاء الأربعة وأيام الحسن بن علي، والثاني: أنّه ولي الخلافة أكثر من هذا العدد...، هذا إن جعل اللفظ واقعاً على كل من ولي وإلا فيحتمل أن يكون المراد من يستحق الخلافة من أئمة العدل...، وقد قيل إنهم يكونون في زمن واحد يفترق الناس عليهم...، ويحتمل أن يكون المراد أن يكون الاثنا عشر في مدة عزة الخلافة وقوة الإسلام واستقامة أموره والاجتماع على من يقوم بالخلافة...، وقد يحتمل وجوها أخر، والله أعلم بمراد نبيه**»(١).

ثم ردّ ابن حجر بعض هذه الاحتمالات؛ لوضوح بطلانها، فقال: «**والاحتمال الذي قبل هذا، وهو اجتماع اثنى عشر في عصر واحد كلهم يطلب الخلافة هو الذي اختاره المهلّب كما تقدم، وقد ذكرت وجه الرد عليه، ولو لم يرد إلا قوله كلهم يجتمع عليه الناس فإنّ في وجودهم في عصر واحد يوجد عين الافتراق فلا**

---

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج١٣، ص١٨٢.

يصح أن يكون المراد...»[١].

ثم حكى قول ابن الجوزي حول الحديث، وقال: «**قال بن الجوزي في كشف المشكل: قد أطلت البحث عن معنى هذا الحديث، وتطلبت مظانه، وسألت عنه فلم أقع على المقصود به؛ لأن ألفاظه مختلفة...»[٢].**

ثالثا: ثبوت القول بالنص

إنّ لازم كلام الدكتور السالوس هو إثبات نظرية النصّ وإبطال نظرية اختيار الأمة للخليفة؛ إذ إنه استدل بأحاديث كثيرة عن الرسول ﷺ تدل على كون الخليفة من قريش، بل لا تخرج عنهم إلاّ بظلم، كقوله ﷺ: «**إن هذا الأمر في قريش لا يعاديهم أحد إلا كبه الله على وجهه ما أقاموا الدين**»[٣]، وقوله ﷺ: «**لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقى منهم اثنان**»[٤]، وغيرها من الأحاديث التي تقدّم ذكرها قبل قليل.

وجميع هذه الأحاديث الصحيحة تنصُّ على إنّ الخليفة من قريش بشرط توفر القيود التي ذكرتها فيه، وهل النصّ إلاّ ذلك؟

ولكن في كلام الدكتور السالوس مخالفة واضحة لما عليه جمهور السنّة من عدم وجود النصّ على شخص بعينه، ومبناهم في كون الخلافة بشورى المسلمين لقوله تعالى: ﴿**وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ**﴾[٥].

---

(١) المصدر السابق، ج١٣، ص١٨٣.

(٢) المصدر السابق.

(٣) صحيح البخاري، ج٤، ص١٥٥، كتاب المناقب، باب مناقب قريش.

(٤) المصدر السابق.

(٥) الشورى/ ٣٨.

قال ابن حجر الهيتمي في الصواعق: «وقال جمهور أهل السنة والمعتزلة والخوارج: لم ينص على أحد...»[١].

وقال الإيجي: «عدم النص معلوم قطعاً»[٢]، وقد تقدم نقل الأقوال حول ذلك فراجع[٣].

اللهم إلا أن يقال: إنّ مبنى السنّة هو وجود النصّ على كون الخلافة في قريش من دون تحديد لشخص معين منهم، وإنّما الأمة مختارة في تعيين أحدهم، ولكنّه يعني أهلية كل قرشي لتولي منصب الخلافة بما فيهم الفجرة والفسقة، كيزيد وبني مروان و...

وهذا يخالف ما تقدّم من الأحاديث المروية في صحاحهم الدالة على إضافة قيود أخرى للقريشية، والتي تسقط صلاحية وأهلية من كان فاسقاً وفاجراً وظالماً للخلافة وهم كثير.

علاوة على هذا فإنّه لم يعهد هذا القول من أحد من السنّة؛ لاتفاقهم على عدم وجود النص على شخص بعينه إلاّ من شذّ منهم.

ثم إنّ بعض الأنصار لم يشكّوا أو يخالفوا في كون الخلافة في قريش، وإنما اعترضوا على خروجها من بيت النبوة وصرفها عن الإمام علي عليه السلام خاصة، كما في رواية الطبري لإحداث السقيفة، قال: «فبايعه عمر، وبايعه الناس، فقالت الأنصار أو بعض الأنصار: لا نبايع إلا علياً...»[٤]، وكذا أوردها ابن

---

(١) الصواعق المحرقة، ص٤٢.

(٢) الموقف، ج٣، ص٦٠٠.

(٣) المطلب الثاني من هذا الفصل، الأمر الثالث (النصّ على الإمام بعد رسول الله صلى الله عليه وآله).

(٤) تاريخ الأمم والملوك، ج٢، ص٤٤٣.

الأثير في الكامل[١]، فلا وجه لقوله: «ولم يأخذ الأنصار بهذا أول الأمر»[٢].

الأمر الخامس: اشتراط البيعة في شرعية الخلافة

قال الدكتور السالوس: «لا يكون خليفة إلا بالبيعة (قد رضيت لكم أحد هذين الرجلين فبايعوا أيهما شئتم). (فقلت ابسط يدك يا أبا بكر، فبسط يده فبايعته وبايعه المهاجرون، ثم بايعته الأنصار). فإذا تمت البيعة وجب الوفاء بها، ولهذا قال (خشينا إن فارقنا القوم ولم تكن بيعة أن يبايعوا رجلاً منهم بعدنا فإما بايعناهم على مالا نرضى، وإما نخالفهم فيكون فساد) وجاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: (من بايع إماماً فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه فليطعه إن استطاع فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر) وقال أيضاً: (من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد، يريد أن يشق عصاكم أو يفرق جماعتكم فاقتلوه) »[٣]

وقد تضمن كلامه هذا الإشارة إلى اشتراط البيعة في شرعية الخلافة، حيث قال: «لا يكون خليفة إلا بالبيعة»، واستدل عليه بقول أبي بكر: «قد رضيت لكم أحد هذين الرجلين فبايعوا أيهما شئتم»، وقول عمر: «فقلت ابسط يدك يا أبا بكر، فبسط يده فبايعته وبايعه المهاجرون، ثم بايعته الأنصار»، ثم أشار إلى وجوب الوفاء بالبيعة بعد انعقادها، قال: «فإذا تمت البيعة وجب الوفاء بها»، واستدل عليه بقول عمر: «خشينا إن فارقنا القوم ولم تكن بيعة أن يبايعوا رجلاً منهم بعدنا فإما بايعناهم على مالا نرضى، وإما نخالفهم فيكون فساد»، وأيد ذلك بحديثين عن

---

(١) انظر: الكامل في التاريخ، ج٢، ٣٢٥.
(٢) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٢٧.
(٣) المصدر السابق، ج١، ص٢٨.

رسول الله ﷺ جاء في أحدهما: «من بايع إماماً فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه فليطعه إن استطاع فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر»، وجاء في الآخر: «من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد، يريد أن يشق عصاكم أو يفرق جماعتكم فاقتلوه».

المناقشة:

المناقشة الأولى: عدم الدليل على اشتراط البيعة في الخلافة

إنّ قول الدكتور السالوس: «لا يكون خليفة إلا بالبيعة» مجرد دعوى خالية من الدليل، حيث اكتفى في أثباتها بقول أبي بكر وعمر.

وقد قال أتباع أهل البيت عليهم السلام بأنّ الخليفة لا يكون إلا بالتعيين والنصّ من الله تعالى، وهذا أوضح مصاديق الخلاف بين السنّة والإمامية، وإلاّ فهناك مصاديق أخرى للخلاف بينهم كثيرة لا مجال لذكرها هنا.

فهذا القول الذي اعتقده عدد كبير من الصحابة يخالف قول أبي بكر وعمر، ويسقط اعتبارهما، فيحتاج إلى دليل آخر، وهو مفقود هنا؛ إذ لا يوجد في القرآن أو السنّة النبوية المطهرة ما يدل على انعقاد الإمامة وخلافة رسول اللهّ ﷺ بالبيعة، فضلاً عن انعقادها ببيعة شخص أو شخصين كما زعم بعضهم.

فلاحظ ما ذكره الغزالي، حيث قال: «والذي نختاره أنّه يكتفي بشخص واحد يعقد البيعة للإمام...»[(١)].

وكذلك ما ذكره الإيجي: «الواحد والاثنان من أهل الحل والعقد كاف؛ لعلمنا

---

(١) فضائح الباطنية، أبو حامد الغزالي، ص١٧٦، تحقيق: عبد الرحمن بدوي.

أن الصحابة مع صلابتهم في الدين اكتفوا بذلك، كعقد عمر لأبي بكر، وعقد عبد الرحمن بن عوف لعثمان، ولم يشترطوا اجتماع من في المدينة فضلاً عن إجماع الأمة...»[١].

النظريات المطروحة في مسألة الإمامة

لقد طرحت مسألة انعقاد الإمامة في بحوث علمي الكلام والفقه بشكل مفصّل، وتعدّ نظرية (النصّ) من الله تعالى على شخص بعينه، ونظرية (الغلبة والاستيلاء بالقوة)، ونظرية (الاختيار)، أهم النظريات التي طرحت في مسألة انعقاد الإمامة.

والنظرية الأولى (نظرية النصّ من الله تعالى على شخص بعينه) قال بها الإمامية الاثني عشرية، قال العلامة الحلي: «ذهبت الإمامية كافة إلى أن الطريق إلى تعيين الإمام أمران: النص من الله تعالى أو نبيه أو إمام ثبتت إمامته بالنص عليه، أو ظهور المعجزات على يده؛ لأن شرط الإمامة العصمة، وهي من الأمور الخفية الباطنة التي لا يعلمها إلا الله تعالى...»[٢].

والنظريتان الثانية والثالثة سُنيّتان، قال النووي: «الإمامة لا تنعقد إلا بأن يستخلفه الإمام الذي كان قبله، أو بأن لم يكن هناك إمام فيقهر الناس بالغلبة والصولة، أو بأن تنعقد له الإمامة باختيار أهل الحل والعقد له»[٣].

وسنكتفي هنا بذكر إشارة مختصرة عن نظرية (الاختيار)، ونترك النظريتين الأوليتين لمناسبة أخرى؛ حتى لا يخرج الكلام عن محله.

---

(١) المواقف، ج٣، ص٥٩٠، ط١، ١٩٩٧، تحقيق: د.عبد الرحمن عميرة، الناشر: دار الجيل ـ بيروت.
(٢) نهج الحق وكشف الصدق، ص١٦٨.
(٣) المجموع، ج١٩، ص١٩٢.

فنقول: إنّ ما عليه جمهور السنّة، هو أنّ الإمامة تنعقد باختيار الأمة، وتتنجز بشكل فعلي ببيعة أهل الحل والعقد من المسلمين.

قال التفتازاني: «هو [أي: الأمر الذي تنعقد به الإمامة] اختيار أهل الحل والعقد وبيعتهم، من غير أن يشترط إجماعهم على ذلك، ولا عدد محدود، بل ينعقد بعقد واحد منهم؛ ولهذا لم يتوقف أبو بكر (رضي الله تعالى عنه) إلى انتشار الأخبار في الأقطار، ولم ينكر عليه أحد، وقال عمر رضي الله تعالى عنه لأبي عبيدة: ابسط يدك أبايعك، فقال: أتقول هذا وأبو بكر حاضر؟ فبايع أبا بكر، وهذا مذهب الأشعري...»[1].

وقال ابن كثير: «والإمامة تنال بالنص...، أو بالإيماء إليه...، أو باستخلاف الخليفة آخر بعده...، أو بتركه شورى في جماعة صالحين كذلك...، أو باجتماع أهل الحل والعقد على مبايعته، أو بمبايعته واحد منهم له فيجب التزامها عند الجمهور...، أو بقهر واحد الناس على طاعته فتجب»[2].

الاختلاف فيمن تنعقد بهم البيعة

لقد اختلفوا في عدد من تنعقد بهم البيعة، وتسامح الكثير منهم في ذلك، حتى اكتفى بعضهم بواحد أو اثنين من أهل الحل والعقد فتنعقد ببيعتهما الإمامة، كما تقدم عن الغزالي والإيجي.

قال الباقلاني: «وليس يجب أن يكون لمن يحضر العقد منهم حد، فإذا حضر نفر من المسلمين تمت البيعة، وقد قال قوم: إن أقل ما يجب أن يحضر أربعة نفر

---

(١) شرح المقاصد، ج٣، ص٥٨٩.
(٢) تفسير ابن كثير، ج١، ص٧٥.

بعد العاقد والمعقود له، قياساً على فعل عمر في الشورى، وهذا ليس بواجب؛ لأن عمر لم يقصد بجعلها شورى في ستة تحديد عدد الحاضرين للعقد، وإنما جعلها فيهم دون غيرهم لأنهم أفاضل الأمة، وقد أخبر بذلك عن نفسه بقوله: (أما إنه لو حضرني سالم مولى أبي حذيفة لرأيت أني قد أصبت الرأي وما تداخلني فيه الشكوك)، يريد من أخذ رأيه ومشورته، فبطل ما قالوه، وإنما يمنع أن يعقد الرجل لغيره مستسراً للعقد وخالياً به؛ لئلا يدعي ذلك كل أحد وأنه قد كان عقد له سراً فيؤدي ذلك إلى الهرج والفساد...»[1].

فهذا هو مذهب جمهور (السنّة) في الإمامة، ومن الواضح أنّها تعتمد نظرية (الاختيار) كأساس في إضفاء الطابع الشرعي عليها، لكنها لا تصمد أمام النقد العلمي والتحقيق؛ لعدم ارتكازها على شيء من ركني الشريعة الإسلامية، اعني القرآن الكريم وسنّة رسول الله صلى الله عليه وآله، فقد خلت كلّ تلك العبارات التي نقلناها حول نظرية الاختيار ـ كنماذج وليس على سبيل الحصر ـ عن النصّ القرآني الصريح والحديث النبوي الصحيح، الذي يدلّ على شرعيّة إمامة من اختاره الناس.

ولا نجد في القرآن الكريم والسنّة النبوية المطهرة ما يدل على الإذن من الله تعالى بولاية من انعقدت إمامته ببيعة واحد ـ أو أثنين أو ثلاثة أو خمسة ـ من أهل الحل والعقد، أو حتى ببيعة أكثرهم؛ إذ الآيات الكريمة صريحة في حصر الحاكمية والولاية على العباد بالله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾[2].

---

(١) تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل، أبو بكر الباقلاني، ص٤٦٨ ـ ٤٩٦، ط١، ١٩٨٧، تحقيق: عماد الدين أحمد حيدر، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية ـ بيروت.

(٢) الأنعام / ٥٧

ومن هنا تفتقر أي حاكميه أو ولاية إلى الإذن منه سبحانه ﴿قُلْ آللّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى اللّه تَفْتَرُونَ﴾[1]، ولا يكفي في المقام استنادهما إلى الاختيار؛ ولذا لجأ علماء السنَّة إلى ذكر عدد من المفردات، وهي: (البيعة، والشورى، والإجماع)، وزعموا أن الدليل قد قام على حجيتها، وهي التي تضفي الشرعية على الاختيار، وهذه إشارة مختصرة لمفردة (البيعة)؛ للوقوف على القيمة التشريعية لها في باب الإمامة، وأمّا مفردة (الشورى، والإجماع) فسيأتي الكلام عنهما لاحقاً:

الآراء المطروحة في البيعة:

لقد ذكر الفقهاء عدّة آراء في بيان حقيقة البيعة، المعروف منها ثلاثة[2]، هي:

الرأي الأول: البيعة تأكيد لطاعة ولي الأمر

إنّ البيعة ليس لها صلاحية سوى تأكيد الالتزام بالطاعة لمن ثبتت ولايته على المسلمين، ولا دخل لها في أمر تشريع الولاية والطاعة، فهي تؤكد على المكلَّف الالتزام بفرائض الله تعالى من القتال والجهاد و...، تحت لواء ولي الأمر، الذي ثبتت ولايته وحاكميته الشرعية، وبهذا تضفي البيعة وفق هذا الرأي نوعاً من القوة على علاقة الأمة بـ (ولي الأمر) وترسخ هذه العلاقة بينهما، ولا تعطي أي شرعية لولاية أو حاكمية أحد.

ومن هذا القبيل (بيعة العقبة الأولى، والعقبة الثانية، والرضوان، وغدير خم)،

---

(١) يونس / ٥٩.

(٢) انظر: مدخل إلى دراسة نص الغدير، محمد مهدي الآصفي، ص٧٣.

فقد أخذ رسول الله صلى الله عليه وآله من المسلمين البيعة في هذه المواقع الأربعة دون أن يكون للبيعة أثر في وجوب الطاعة والالتزام، وإنّما جاءت لتأكيد الطاعة والالتزام من قبل المكلّفين.

فالبيعة الأولى هي (بيعة الدعوة)، كما أخرج ذلك أحمد بن حنبل في مسنده عن عبادة بن الصامت، قال: **«كنت فيمن حضر العقبة الأولى، وكنا اثني عشر رجلاً، فبايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على بيعة النساء، وذلك قبل أن يفترض الحرب...»**[1].

والبيعة الثانية هي (بيعة الحرب)، كما روى ذلك أحمد بن حنبل في مسنده من أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: **«أبايعكم على أن تمنعوني مما تمنعون منه نساءكم وأبناءكم، قال: فأخذ البراء بن معرور بيده، ثم قال: نعم، والذي بعثك بالحق لنمنعنك مما نمنع منه أزرنا، فبايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم...»**[2]، وفي السيرة النبوي لابن كثير: **«قال العباس بن عبادة بن نضلة الأنصاري أخو بني سالم بن عوف: يا معشر الخزرج هل تدرون علام تبايعون هذا الرجل؟ قالوا: نعم، قال: إنكم تبايعونه على حرب الأحمر والأسود من الناس، فإن كنتم ترون أنكم إذا أنهكت أموالكم مصيبة وأشرافكم قتلاً أسلمتموه، فمن الآن، فهو والله إن فعلتم خزي الدنيا والآخرة، وإن كنتم ترون أنكم وافون له بما دعوتموه إليه على نهكة الأموال وقتل الأشراف فخذوه، فهو والله خير الدنيا والآخرة، قالوا: فإنا نأخذه على مصيبة الأموال وقتل الأشراف، فما لنا بذلك يا رسول الله إن نحن وفينا؟ قال:**

---

(١) مسند أحمد بن حنبل، ج٥، ص٣٢٣.

(٢) المصدر السابق، ج٣، ص٤٦١ ـ ٤٦٢.

(الجنة)، قالوا: ابسط يدك، فبسط يده فبايعوه»[١].

والبيعة الثالثة هي (بيعة الجهاد)، كما أخرج ذلك البخاري عن حميد، قال: «سمعت أنساً (رضي الله عنه) يقول: كانت الأنصار يوم الخندق تقول: نحن الذين بايعوا محمداً * على الجهاد ما حيينا أبداً، فأجابهم فقال: اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة * فأكرم الأنصار والمهاجرة»[٢].

والبيعة الرابعة هي (بيعة الإمرة والولاية) للوصي من بعده، وهي بيعة غدير خم، روى أحمد بن حنبل في مسنده عن البراء بن عازب، قال: «كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر[٣]، فنزلنا بغدير خم، فنودي فينا الصلاة جامعة، وكُسح لرسول الله صلى الله عليه وسلم تحت شجرتين، فصلى الظهر، وأخذ بيد علي رضي الله تعالى عنه فقال: ألستم تعلمون أنى أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟ قالوا: بلى، قال: ألستم تعلمون أنى أولى بكل مؤمن من نفسه؟ قالوا: بلى، قال: فأخذ بيد علي فقال: من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، قال: فلقيه عمر بعد ذلك فقال له: هنيئاً يا ابن أبي طالب، أصبحت وأمسيت مولى كل مؤمن ومؤمنة»[٤].

وأورد الحاكم الحسكاني في شواهد التنزيل عن أبي هريرة، قال: «من صام يوم ثمانية عشر من ذي الحجة كتب الله له صيام ستين شهراً، وهو يوم غدير خم لما أخذ رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بيد علي بن أبي طالب، فقال: من

---

(١) السيرة النبوية، ج٢، ص٢٠٠ ـ ٢٠١.
(٢) صحيح البخاري، ج٤، ص٨.
(٣) أراد بذلك حجة الوداع التي حضرها ما يزيد عن ثلاثين ألفاً من المسلمين.
(٤) مسند أحمد بن حنبل، ج٤، ص٢٨١.

كنت مولاه فعلي مولاه، فقال له عمر بن الخطاب: بخ بخ لك يا ابن أبي طالب»[(١)].

ففي كلّ هذه الأنواع من البيعة التي أخذها رسول الله ﷺ من المسلمين لم تكن البيعة سبباً لوجوب الطاعة في الدعوة والحرب والجهاد والولاية، وإنما استفيد الوجوب في هذه الموارد من دليل آخر هو العقل أو الشرع؛ إذ الإيمان بالله تعالى والاستجابة للدعوة واجبان بحكم العقل، والدفاع عنها والجهاد في سبيله تعالى وطاعة رسوله ﷺ كل ذلك واجب بحكم الشرع.

فالوجوب في كل هذه الموارد ثابت بدون البيعة، وإنما جاءت لتأكيد الطاعة والالتزام من قبل المكلَّفين، فإذن وفق هذا الرأي لا قيمة للبيعة في أمر الإمامة والولاية.

الرأي الثاني: البيعة شرط في صحة الطاعة

إنّ البيعة شرط في صحة طاعة ولي الأمر، ولا علاقة لها بتعيينه أو وجوب طاعته[(٢)]، لتنجزهما [تعيين ولي الأمر ووجوب الطاعة له] قبل البيعة بدليل آخر، فيكون وجوب البيعة هنا ناشئ من وجوب الطاعة لولي الأمر، وهذا من قبيل اشتراط الوضوء في الصلاة، فان وجوبها غير معلق على الوضوء وإنما هو

---

(١) شواهد التنزيل، ج١، ص٢٠٠.

(٢) قال الشيخ محمد مهدي الآصفي عند ذكر الشرط الثاني من الآراء الفقهية في البيعة: **«إنّ البيعة شرط في صحة الطاعة، ولا علاقة للبيعة بتعيين (ولي الأمر)، كما لا علاقة للبيعة بوجوب الطاعة لولي الأمر، فإن وجوب الطاعة لولي الأمر، وتعيين ولي الأمر ثابت ومنجز قبل البيعة فلا تكون البيعة، سببا لوجوب الطاعة، ولا لتعيين ولي الأمر، كما في علاقة الوضوء بالصلاة، فإن الوضوء لا يحدث وجوبا للصلاة، ووجوب الصلاة ثابت قبل الوضوء وبعد الوضوء بكل خصوصياتها، وإنما الوضوء شرط في صحة الصلاة، ويسمي علماء الأصول هذه العلاقة عادة بـ (مقدمة الواجب). وبناء على هذا الرأي لا يكون للبيعة تأثير في تعيين ولي الأمر، ولا في وجوب طاعته»**.انظر: مدخل إلى دراسة نص الغدير، الآصفي، ص٧٣.

ثابت قبله، لكن صحتها متوقفة عليه، فلا صلاة صحيحة بدون وضوء، فنشاهد هنا أن وجوب الوضوء قد نشأ من وجوب الصلاة، وهذا هو الذي يصطلح عليه علماء الأصول بـ(مقدمة الواجب)، وعليه فلا يكون وفق هذا الرأي أيضاً أي تأثير للبيعة في تعيين ولي الأمر أو وجوب طاعته.

الرأي الثالث: البيعة سبب لوجوب الطاعة

إنّ البيعة سبب لوجوب طاعة ولي الأمر، فلا تجب الطاعة قبل البيعة، وهذا من قبيل وجوب الحج المعلَّق على حصول الاستطاعة، فلا يجب قبل حصولها، لكن تحصيلها أيضاً غير واجب، فلا يجب على المكلَّف أن يحصل الاستطاعة وإنما إذا حصلت وجب الحج، غير أنّ البيعة يجب عقدها؛ لقيام الدليل الخاص على ذلك، وهذا هو الذي يصطلح عليه علماء الأصول بـ(مقدمة الوجوب)، فوفق هذا الرأي تكون البيعة سبب في وجوب طاعة (ولي الأمر)، ولا وجوب قبلها، لكن حتى وفق هذا الرأي فانّ البيعة لا تعيّن (ولي الأمر)؛ إذ لا علاقة لها ولوجوبها وإيجابها للطاعة بمسألة تعيينه.

قال الشيخ محمد مهدي الآصفي: «**وبالبيعة يثبت وجوب الطاعة، فتكون البيعة سبباً لوجوب طاعة ولي الأمر، كما في علاقة الاستطاعة بوجوب الحج، حيث لا يجب الحج قبل الاستطاعة، غير أن الله تعالى لا يطلب من المكلف تحقيق الاستطاعة،إلاّ أنّ البيعة واجبة على المكلف لإقامة الدولة الإسلامية وإقرار الأمن وتطبيق حدود الله، فإذا تحققت البيعة وجبت الطاعة بمقتضى البيعة، وليس وجوب البيعة ناشئا من وجوب الطاعة، كما كان الأمر كذلك في (مقدمة الواجب) في الرأي الثاني، ويصطلح علماء الأصول على هذه العلاقة عادة ب (مقدمة الوجوب) مقابل (مقدمة الواجب). وبناء على هذا الرأي تكون البيعة سببا في**

إحداث وجوب الطاعة، ومن دون البيعة لا تجب الطاعة »[١].

إلى أنّ قال: «إنّ وجوب البيعة وتسبيبها لوجوب الطاعة ليس بمعنى أن البيعة تعين ولي الأمر. فلا علاقة للبيعة ووجوبها وإيجابها للطاعة بمسألة تعيين الإمام. فلو أن الناس بايعوا من لم يأذن الله تعالى ببيعته لم تصح بيعتهم ولا تحدث هذه البيعة وجوبا للطاعة لمن بايعه الناس، وإنما توجب البيعة الطاعة إذا كانت البيعة لمن أذن الله تعالى بطاعته وأمر ببيعته. فالشأن إذن فيمن يأذن الله تعالى ويأمر بطاعته وبيعته. فإن كان دليل قطعي بتفويض أمر الاختيار إلى المسلمين ضمن الشروط والأوصاف التي يحددها الشارع فهو المرجع، وإن لم يكن لنا مثل هذه الحجية على عموم التفويض فليس في شرعية البيعة ووجوبها وتسبيبها لطاعة ولي الأمر دلالة على أن الله تعالى فوض الأمة أمر انتخاب الإمام ضمن الشروط والمواصفات العامة التي يذكرها الفقهاء. وليس بوسع الناس أن يمنحوا بالبيعة شخصا من بينهم الولاية على أنفسهم، حتى ضمن المواصفات والشروط العامة ما لم ترد حجة شرعية قطعية على ذلك. ولا تكون (البيعة) مصدرا لشرعية (الاختيار) »[٢].

والحاصل مما تقدّم:

يتّضح أنّ بيعة الأمّة لشخص لتجعله ولياً عليها، متوقف على الإذن الشرعي لها في ذلك، وهو ممّا يتطلب قيام الدليل والحُجّة الشرعية القاطعة على إثباته؛ إذ لا تكون (البيعة) مصدراً لشرعية اختيار الأمّة لمن يكون ولياً عليها بلا دليل ثابت من الشارع المقدّس، كما يتّضح كذلك أنّ البيعة لا تنافي النصّ على من

(١) مدخل إلى دراسة نص الغدير، محمد مهدي الآصفي، ص٧٤.
(٢) المصدر السابق، ص٧٤.

له ولاية الأمر، ولا تدل على بطلانه.

المناقشة الثانية: عدم صراحة كلام الشيخين في اشتراط البيعة

على فرض التسليم بحجية قول أبي بكر وعمر، فأنّ قوليهما غير صريح في الدلالة على اشتراط البيعة لشرعية الخلافة؛ إذ لعلّ إتيان الشيخين بها (البيعة) في السقيفة من جملة التزوير الذي رتباه في طريقهما إليها، والذي أشار إليه عمر في رواية البخاري بقولة: «**وكنت زورت مقالة أعجبتني أريد أن أقدمها بين يدي أبي بكر، وكنت إداري منه بعض الحد، فلما أردت أن أتكلم قال أبو بكر: على رسلك، فكرهت أن أغضبه، فتكلم أبو بكر فكان هو أحلم مني وأوقر، والله ما ترك من كلمة أعجبتني في تزويري إلا قال في بديهته مثلها أو أفضل حتى سكت**»(١)، فهذا الاحتمال مسقط لدلالة قوليهما في المقام؛ إذ من أين يعلم أن البيعة لم تكن من ذلك التزوير؟ فيفتقر حينئذ إلى دليل آخر في إثباتها.

والحديثان النبويان الذين أوردهما الدكتور السالوس لا يدلان إلاّ على لزوم الوفاء بالبيعة بعد انعقادها، لا على اشتراط البيعة ابتداء كما هو واضح.

وقول عمر: «**خشينا إن فارقنا القوم ولم تكن بيعة أن يبايعوا رجلاً منهم بعدنا، فإما بايعناهم على مالا نرضى، وإما نخالفهم فيكون فساد**» لا يدل على لزوم الوفاء بالبيعة مع فرض التسليم بحجيته؛ لأن عمر كان في صدّد توجيه البيعة لأبي بكر بتلك الصورة ومن دون مشورة أحد، حيث خشي إن لم يبايع له أن تقوم الأنصار بالبيعة لرجل منهم، وحينئذ إما أن يبايع المهاجرون له وهذا غير

---

(١) صحيح البخاري، ج٨ ص٢٧، كتاب المحاربين من أهل الكفر والردة، باب رجم الحبلى من الزنا إذا أحصنت.

مرضي لأحد؛ لكون الخلافة في قريش ولا تخرج منهم إلاّ بظلم، وإما أن لا يبايعوا له فيكون الفساد؛ لاختلاف الأمّة وانحراف عصبة مجاهدة منها عن جادة الصواب وهم الأنصار، فلا يستطيع أحد أن ينكر دور الأنصار في نصرة الإسلام ومكانتهم المميزة بين المسلمين «ما ذكرتم فيكم من خير فأنتم له أهل»[(١)]، وأي فساد أعظم من انحراف هذه العصبة المجاهدة وأخذها حقاً ليس لها؟

وقد كان الأجدر بالدكتور السالوس أن يأخذ بقول عمر «**خشينا إن فارقنا القوم ولم تكن بيعة أن يبايعوا رجلاً منهم بعدنا، فإما بايعناهم على مالا نرضى، وإما نخالفهم فيكون فساد**»، لا أن يلقي الكلام الذي يحتمل وجوهاً فاسدة قطعاً باتفاق المسلمين، فيشيع الهرج والقتل والفساد، من خلال إيهام القارئ بلزوم قتل أي مسلم يخالف الحاكم الذي انعقدت له البيعة، ويورد أحاديث عن النبي صلى الله عليه وآله تحتمل ذلك دون أن يشير إلى بيان علماء السنّة لتلك الأحاديث وتخريجهم لها، حتى لا تصرف لوجوه باطلة «**قال [عمر] إني إن شاء الله لقائم العشية في الناس فمحذّرهم هؤلاء الذي يريدون أن يغصبوهم أمورهم، قال عبد الرحمن: فقلت يا أمير المؤمنين لا تفعل؛ فإن الموسم يجمع رعاع الناس وغوغاءهم، فإنهم هم الذين يغلبون على قربك حين تقوم في الناس، وأنا أخشى أن تقوم فتقول مقالة يطيرها عنك كل مطير، وأن لا يعوها، وأن لا يضعوها على مواضعها،فأمهل حتى تقدم المدينة، فإنها دار الهجرة والسنة، فتخلص بأهل الفقه وأشراف الناس فتقول ما قلت متمكّنا، فيعي أهل العلم مقالتك ويضعونها على مواضعها، فقال عمر: أما والله، إن شاء الله لأقومّن بذلك أول مقام أقومه**

---

(١) المصدر السابق، ج٨ ص٢٧.

بالمدينة»[١].

فهلا فعل الدكتور ذلك، وأوضح المراد من تلك الأحاديث كما فعل علماء السنّة ذلك حيث شرحوا معناها في مصنفاتهم؛ لئلا يتصور الجاهل أنها تلزم قتل المخالف لمن انعقدت له البيعة لمجرد المخالفة، قال النووي في شرحه لقول رسول الله ﷺ المتقدم (فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر): **«معناه ادفعوا الثاني؛ فإنه خارج على الإمام، فإن لم يندفع إلا بحرب وقتال، فقاتلوه، فإن دعت المقاتلة إلى قتله؛ جاز قتله، ولا ضمان فيه؛ لأنه ظالم متعدٍّ في قتاله»**[٢].

فلم يقل أحد من المسلمين بلزوم قتل المسلم لمجرد المخالفة، وخاصة مع ملاحظة مبنى السنّة في انعقاد الإمامة بالبيعة، وذهاب عدّة من علمائهم إلى انعقادها حتى بشخص واحد أو شخصين أو...، كما تقدم عن الغزالي والإيجي والباقلاني[٣].

فهل يستحق القتل من خالف إمام انعقدت إمامته ببيعة شخص واحد أو اثنان أو ثلاثة، لمجرد المخالفة؟!

الأمر السادس: اشتراط مشورة المسلمين في شرعية البيعة

قال الدكتور السالوس: **«ما دام الواجب الوفاء بالبيعة فلا بيعة إلا بمشورة المسلمين (فمن بايع رجلاً على غير مشورة من المسلمين فلا يتابع هو ولا الذي**

---

(١) صحيح البخاري، ج٨، ص٢٥، كتاب المحاربين من أهل الكفر والردة، باب رجم الحبلى من الزنا إذا أحصنت.

(٢) شرح مسلم، ج١٢، ص٢٣٤.

(٣) انظر: فضائح الباطنية، الغزالي، ص١٧٦. المواقف، ج٣، ص٥٩٠. تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل، ص٤٦٨ ـ ٤٩٦.

بايعه تغرة أن يقتلاً)، والشورى مبدأ معروف في الإسلام فمن المقطوع به أن الحكم في الإسلام ينبني على مبدأين أساسيين هما العدالة والشورى، قال تعالى: ﴿وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُواْ بِالْعَدْلِ﴾[1]. وقال جل شأنه: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾[2] ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ﴾[3] »[4].

وكما ترى فقد تضمن كلام الدكتور السالوس الإشارة إلى أثر من آثار وجوب الوفاء بالبيعة، وهو اشتراط مشورة المسلمين في شرعيتها، قال: «ما دام الواجب الوفاء بالبيعة فلا بيعة إلا بمشورة المسلمين»، واستدل عليه بقول عمر: «فمن بايع رجلاً على غير مشورة من المسلمين فلا يتابع هو ولا الذي بايعه تغرة أن يقتلا»[5]، ثم أشار إلى مبدأ الشورى في الإسلام وأهميته وانحصار المبادئ التي يبتني عليها الحكم في الإسلام بالعدالة والشورى، قال: «الشورى مبدأ معروف في الإسلام، فمن المقطوع به أن الحكم في الإسلام ينبني على مبدأين أساسيين، هما: العدالة والشورى»، واستدل على ذلك بقوله تعالى: ﴿وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُواْ بِالْعَدْلِ﴾، وقوله تعالى: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾، وقوله تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ﴾.

---

(١) النساء / ٥٨.

(٢) الشورى / ٣٨.

(٣) آل عمران / ١٥٩.

(٤) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٢٩.

(٥) صحيح البخاري، ج٨ ص٢٨، كتاب المحاربين من أهل الكفر والردة، باب رجم الحبلى من الزنا إذا أحصنت.

المناقشة:

المناقشة الأولى: النقض ببيعة أبي بكر

إنّ قول الدكتور السالوس: «لا بيعة إلا بمشورة المسلمين» ظاهر في اشتراط المشورة في شرعية البيعة، وهذا ينتقض ببيعة أبي بكر، فإنّها لم تكن بالشورى كما هو واضح من رواية البخاري ومسلم في صحيحهما، وأحمد بن حنبل في مسنده، عن ابن عباس من أن عمر قال: «فلا يغترن امرؤ أن يقول: إنما كانت بيعة أبي بكر فلتة وتمت، ألا وأنّها قد كانت كذلك، ولكن الله وقى شرها»[1].

وقد ذهب جلّ علماء السنّة في توجيههم لهذه العبارة إلى أن بيعة أبي بكر حصلت بشكل مفاجئ من دون مشورة، وإنما ظروف السقيفة قد فرضتها، لكن الله تعالى وقى الأمة شرّها؛ بسبب ما كان يتمتع به الأول من خصال جعلته مورد ثقة للمجتمعين.

قال الإيجي: «وأمّا قوله في بيعة أبي بكر معناه أن الإقدام على مثله بلا مشاورة الغير وتحصيل الاتفاق منه مظنة للفتنة فلا يقدمن عليه أحد على أني أقدمت عليه فسلمت وتيسر الأمر بلا تبعة»[2].

وقال ابن حجر: «(قوله ولكن الله وقى شرها) أي وقاهم ما في العجلة غالباً من الشر؛ لأنّ من العادة أن من لم يطلع على الحكمة في الشيء الذي يفعل بغتة لا يرضاه»[3].

---

(١) صحيح البخاري، ج٨ ص٢٦، كتاب المحاربين من أهل الكفر والردة، باب رجم الحبلى من الزنا إذا أحصنت.

(٢) المواقف، ج ٣، ص ٦٠٠.

(٣) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج١٢، ص١٣٢.

وقال العيني: «فلتة، أي: فجأة»[١]، وقال أيضاً: «يعني: بايعوه فجأة من غير تدبر»[٢]، وقال أيضاً: «وكل شيء عوجل مبادرة فهو فلتة»[٣].

وقال الباقلاني:«وقوله: (كانت فلته) أي تمت على غير إعمال فكر ولا روية بل استوثقت فجأة»[٤].

وهذا هو المعنى الذي ذكره أهل اللغة أيضاً لمفردة (فلته)، قال ابن منظور: «الفلتة: الأمر يقع من غير إحكام، وفي حديث عمر: أن بيعة أبي بكر كانت فلتة، وقى الله شرها»[٥].

وقال الجوهري: «فلتة، أي فجأة»[٦].

وقال الفيروز آبادي: «وكان الأمر فلتة، أي: فجأة»[٧].

وقال الزبيدي: «كان ذلك الأمر (فلتة)، أي فجأة من غير تردد ولا تدبر»[٨].

وقال ابن الأثير: «ومنه حديث عمر (إن بيعة أبى بكر كانت فلتة وقى الله شرها) أراد بالفلتة الفجأة، ومثل هذه البيعة جديرة بأن تكون مهيجة للشر والفتنة فعصم الله من ذلك ووقى، والفلتة: كل شيء فعل من غير روية»[٩].

---

(١) عمدة القاري، ج٤، ص٢٣٤.

(٢) المصدر السابق، ج٢٤، ص٨

(٣) المصدر السابق، ج١٤، ص ٥٥.

(٤) تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل، ص٤٩٦.

(٥) لسان العرب، ج ٢، ص٦٧- ٦٨.

(٦) الصحاح، ج١، ص٢٦٠.

(٧) القاموس المحيط، ج ١، ص١٥٤.

(٨) تاج العروس، ج٣، ص١٠٠.

(٩) النهاية في غريب الحديث، ج ٣، ص ٤٦٧

ففي كلّ هذه العبارات التي أوردناها لعلماء أهل السنّة لا نجد أحداً منهم يدعي أن البيعة لأبي بكر كانت عن طريق الشورى، وحتى لو ادعى أحد ذلك فلا يستطيع أن يثبت مدعاه بدليل؛ فإنّ كلام عمر بن الخطاب واضح كلّ الوضوح في سرد وقائع اجتماع السقيفة، وليس فيه ذكر لأي شورى، كما نجده يقرّر قول القائل بأن بيعة أبي بكر كانت من دون مشورة عندما قال: **«بلغني أن قائلاً منكم يقول والله لو مات عمر بايعت فلاناً، فلا يغترن امرؤ أن يقول إنما كانت بيعة أبي بكر فلتة وتمت، ألا وأنها قد كانت كذلك ولكن الله وقى شرها، وليس منكم من تقطع الأعناق إليه مثل أبى بكر. من بايع رجلاً عن غير مشورة من المسلمين فلا يبايع هو ولا الذي بايعه تغرة أن يقتلا »**[1].

ثم إنّ عمر بيّن بأنّ المسلمين كانوا على حافة الهاوية، وقد أحاط بهم الشرّ المهلك لولا رحمة الله تعالى، وكأنّ أبي بكر في اجتماع السقيفة ولا شخص غيره، وهكذا أخذ يبرر ما آلت إليه وقائع السقيفة المشؤومة بقوله: **«وأنا والله ما وجدنا فيما حضرنا من أمر أقوى من مبايعة أبي بكر، خشينا أن فارقنا القوم ولم تكن بيعة أن يبايعوا رجلاً منهم بعدنا، فإما بايعناهم على ما لا نرضى، وإما نخالفهم فيكون فساد»**[2].

فهذه هي رواية عمر بن الخطاب لقصة البيعة لأبي بكر، وليس فيها إشارة للشورى.

وينتقض أيضاً ببيعة عمر بن الخطاب، إذ لم تكن بالشورى، وإنّما وصلت

---

(١) صحيح البخاري، ج٨ ص٢٦، كتاب المحاربين من أهل الكفر والردة، باب رجم الحبلى من الزنا إذا أحصنت.

(٢) المصدر السابق، ج٨ ص٢٨.

إليه الخلافة بتنصيب الخليفة الأول له كما عليه اتفاق السنّة. قال الإيجي: «وطريقه المعول عليه في حق عمر نصّ أبي بكر، وذلك أنه دعا في مرضه عثمان بن عفان وأمره أن (أكتب هذا ما عهد أبو بكر بن أبي قحافة آخر عهده من الدنيا وأول عهده بالعقبى، حالة يبر فيها الفاجر ويؤمن فيها الكافر، إني استخلفت عليكم عمر بن الخطاب...)»[١].

وقد أورد هذا العهد من أبي بكر وعمر بن الخطاب جلّ علماء السنّة في مصنفاتهم، وهو من الأمور التي لا يستطيع الباحث إنكارها، قال الباقلاني: «عهد أبي بكر الصديق إلى عمر رضي الله عنهما: (بسم الله الرحمن الرحيم، هذا ما عهد أبو بكر خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وآخر عهده بالدنيا، وأول عهده بالآخرة، ساعة يؤمن فيها الكافر، ويتقى فيها الفاجر، إني استخلفت عليكم عمر بن الخطاب»[٢]، وقال الغزالي: «وأبو بكر عهد إلى عمر خاصة ولم يرد فيه نص...»[٣]. وقال الزيلعي: «أمر أبو بكر بدواة وقرطاس، وقال لعثمان بن عفان: اكتب، فكتب: بسم الله الرحمن الرجيم...، إني استخلفت عليكم بعدي عمر بن الخطاب، فاسمعوا له وأطيعوا»[٤].

كما أورد ذلك جمع من المفسرين في ذيل قوله تعالى: ﴿وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنقَلَبٍ يَنقَلِبُونَ﴾[٥]، قال السمعاني: «وقد ذكر أبو بكر الصديق (رضي الله عنه) هذه الآية في وصية لعمر (رضي الله عنه) حين استخلفه، فروى أنه قال

(١) المواقف، ج٣، ص٦٢١.
(٢) إعجاز القرآن، ص١٣٧- ١٣٨.
(٣) المستصفي، ص٢٨٦.
(٤) تخريج الأحاديث والآثار، ج٢، ص٤٨٢.
(٥) الشعراء / ٢٢٧.

لعثمان (رضي الله عنه) أكتب: هذا ما عهد أبو بكر عند آخر عهده بالدنيا وأول عهده بالآخرة، حين يؤمن الفاجر ويصدق الكاذب، إني استخلف عليكم عمر بن الخطاب، فإن بر وصدق فذلك ظني به، وإن غير وبدل فالخير أردت، ولا يعلم الغيب إلا الله، وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون»[١]. وقريب منه نقله الآلوسي في تفسيره (روح المعاني)[٢].

كما أُورد هذا العهد جمع من المؤرخين، ومنهم الذهبي في تاريخ الإسلام، حيث قال: «ثم دعا [الخليفة الأول] عثمان، فقال: اكتب: بسم الله الرحمن الرحيم، هذا ما عهد أبو بكر بن أبي قحافة في آخر عهده بالدنيا خارجا منها، وعند أول عهده بالآخرة داخلا فيها، حيث يؤمن الكافر، ويوقن الفاجر، ويصدق الكاذب، إني استخلفت عليكم بعدي عمر بن الخطاب فاستمعوا له وأطيعوه...»[٣]، وابن خلدون في تاريخه[٤]، وابن عساكر في (تاريخ مدينة دمشق)[٥]، وابن شبة النميري في (تاريخ المدينة)[٦]، والطبري في (تاريخ الأمم والملوك)[٧]، وابن الأثير في (الكامل في التاريخ)[٨].

ولعلّهم قد يبرّرون فعل أبي بكر في تنصيب عمر بن الخطاب، هو أنّ الوضع كان ينذر بالخطر، ومهيأ لوقوع الفتنة بعد وفاته، وهذا الأمر كان

---

(١) تفسير السمعاني، ج٤، ص٧٥.
(٢) تفسير الآلوسي، ج١٩، ص١٥٢.
(٣) تاريخ الإسلام، ج٣، ص١١٦.
(٤) تاريخ ابن خلدون، ج٢، ق٢، ص٨٥ ـ ٨٦.
(٥) تاريخ مدينة دمشق، ج٣٠، ص٤١١. ج٤٤، ص٢٥٢.
(٦) تاريخ المدينة، ج٢، ص٦٦٨.
(٧) تاريخ الأمم والملوك، ج٢، ص٦١٨ ـ ٦١٩.
(٨) الكامل في التاريخ، ج٢، ص٤٢٥.

محسوساً حتى دفع بعثمان بن عفان إلى إكمال وصية أبي بكر بالعهد إلى عمر، فقد أخرج الطبري عن محمد بن إبراهيم بن الحارث، قال: «دعا أبو بكر عثمان خالياً، فقال له اكتب: بسم الله الرحمن الرحيم، هذا ما عهد أبو بكر بن أبي قحافة إلى المسلمين، أما بعد، قال ثم أغمي عليه، فذهب عنه، فكتب عثمان: أما بعد فإني قد استخلفت عليكم عمر بن الخطاب، ولم الكم خيراً منه، ثم أفاق أبو بكر، فقال: اقرأ علي، فقرأ عليه، فكبر أبو بكر، وقال: أراك خفت إن يختلف الناس إن افتلتت نفسي في غشيتي، قال: نعم، قال: جزاك الله خيراً عن الإسلام وأهله، وأقرها أبو بكر رضى الله تعالى عنه من هذا الموضع»[1].

وهكذا جاء في تاريخ ابن الأثير[2]. وقريب منه ما نقله الباقلاني في كتابه (تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل)[3].

فيتضح من خلال ذلك كلّه أنّ تنصيب أبي بكر لعمر بن الخطاب كان رأياً خاصّاً به من دون أي نصّ من الله تعالى أو رسوله الكريم صلى الله عليه وآله، أو شورى المسلمين، كما أخرج ذلك ابن حبان في الثقات، قال: «رفع أبو بكر يديه [بعد أن أفاق من غيبوبته وأمضى ما كتبه عثمان من استخلاف عمر بعده] فقال: اللهم وليته بغير أمر نبيك، ولم أرد بذلك إلا صلاحهم، وخفت عليهم الفتنة، فعملت فيهم بما أنت أعلم به، وقد حضر من أمري ما قد حضر، فاجتهدت لهم الرأي، فوليت عليهم خيرهم لهم وأقواهم عليهم وأحرصهم على رشدهم...»[4].

---

(١) تاريخ الأمم والملوك، ج٢، ص٦١٨ ـ ٦١٩.

(٢) الكامل في التاريخ، ج٢، ص٤٢٥.

(٣) تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل، ص٤٩٨.

(٤) الثقات، ابن حبان، ج٢، ص١٩٢ ـ ١٩٣.

ولم يكن تصرف أبي بكر مورد قبول للجميع، فقد انهارت الاعتراضات على هذا التنصيب؛ لما عرف به عمر من حدّة الطبع، كما أخرج ذلك ابن أبي شيبة الكوفي (ت ٢٣٥) في مصنفه بسنده عن زبيد، قال: **«لما حضرت أبا بكر الوفاة أرسل إلى عمر ليستخلفه، قال: فقال الناس: أتستخلف علينا فظاً غليظاً، فلو ملَكَنا كان أفظ وأغلظ، ماذا تقول لربك إذا أتيته وقد استخلفته علينا؟ قال: تخوفوني بربي! أقول: اللهم أمرت عليهم خير أهلك»**[(١)]، ورواه القاضي أبو يوسف بإسناده في الخراج[(٢)]، وابن شبة النميري في تاريخ المدينة[(٣)]، وابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق[(٤)].

ويؤيده حديث عبد الرحمن بن عوف، وقوله لأبي بكر: **«لقد تخليت بالأمر وحدك، فما رأيت إلا خيراً»**[(٥)].

والحاصل: إنّ كون الشورى شرط في شرعية البيعة منقوض بخلافة أبي بكر وعمر؛ إذ لم تكن بيعتهما بالشورى كما هو واضح، فيبقى على الدكتور السالوس أن يلتمس دليلاً آخر -غير البيعة- على شرعية خلافة أبي بكر وعمر ابن الخطاب.

---

(١) المصنف في الأحاديث والآثار، ابن أبي شيبة الكوفي، ج٦، ص٣٥٨. ج٧، ص٤٣٤، الناشر: مكتبة الرشد ـ الرياض، ط١، ١٤٠٩هـ تحقيق: كمال يوسف الحوت.

(٢) الخراج، أبو يوسف، ص١١.

(٣) تاريخ المدينة، ابن شبة النميري، ج٢، ص٦٧١.

(٤) تاريخ مدينة دمشق، ج٣٠، ص٤١٣.

(٥) إعجاز القرآن، الباقلاني، ص١٣٩. وانظر: تاريخ مدينة دمشق، ج٣٠، ص٤٢١. ميزان الاعتدال، ج٣، ص١٠٩. لسان الميزان، ابن حجر، ج٤، ص١٤٤. وتاريخ الأمم والملوك، ج٢، ص٦١٩. النهاية في غريب الحديث، ج١، ص٧٦. ج٥، ص١٧٧.

المناقشة الثانية: عدم دلالة مبدأ الشورى على إثبات شرعية الاختيار

إنّ الاستدلال بالشورى لإثبات شرعية الاختيار غير تام؛ وذلك لعدَّةِ وجوه، هي:

الوجه الأول: ما يتعلق بالجهة الثبوتية

إنّ كون الإمامة من شؤون المسلمين ومن الأمور التي ترك البت فيها لهم هو أول الكلام، وتقدّم إقامة الدليل من العقل والشرع على أنّها من الشؤون الإلهية كالنبوة، فكما لا يمكن للأمة أن تختار نبيها فكذلك لا يمكنها اختيار إمامها، فلابدّ أن نثبت في مرحلة سابقة أنّ تعيين الإمام، هو من شؤون المسلمين، ثم بعد ذلك ننتقل إلى مفاد الأدلّة والنصوص القرآنيّة والروائيّة، من قبيل قوله تعالى:﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾[1]، وقوله تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ﴾[2].

وقد تقدّم ذكر الدليل على أنّ الإمامة ليست شأناً من شؤون المسلمين، خصوصاً وأنّها مما تحتاج إلى معرفة كاملة بالشخص الذي سيؤول إليه أمر الأمّة، ظاهره وباطنه، ولا يمكن للإنسان وحده ذلك، وحسن الظاهر لا يكفي في المقام ﴿أَوَلاَ يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ﴾[3] ولهذا احتاج الأمر إلى أن يكون الاختيار والاصطفاء بيد الله تبارك وتعالى.

ثم إنّ الإمامة عهد إلهي لا يمنحه الله تعالى إلاّ لمن اتصف بصفات خاصة

---

(١) الشورى / ٣٨.

(٢) آل عمران: ١٥٩.

(٣) البقرة/ ٧٧.

﴿قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَاماً قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِي قَالَ لاَ يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾[١]، ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاء وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ﴾[٢]، ﴿وَلَقَدِ اخْتَرْنَاهُمْ عَلَى عِلْمٍ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾[٣] وغير ذلك من الآيات الكريمة.

والحاصل: أنّ الإمامة شأن إلهي، وليس شأن من شؤون المسلمين، وإن خالف في ذلك بعضهم، إلاّ أنّه بمثابة الاجتهاد في مقابل النصّ، والآيتان الكريمتان تبينان أن المسلمين يجب أن يتشاوروا في شؤونهم، أما هل كون الإمامة من هذه الشؤون، فهما ساكتتان عن ذلك، فلابدّ من إثبات أنها من شؤون المسلمين وليست شأن إلهي قبل الاستدلال بآيتي الشورى ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾، ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ﴾.

الوجه الثاني: ما يتعلق بالجهة الإثباتية

إنّ الاستدلال بالآيتين الكريمتين ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾[٤]، و ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ﴾[٥] على كون الشورى مصدر للقرار، وملزمة لعموم الناس، غير تام؛ إذ أنهما تدلان على إقرار أصل مبدأ الشورى، وأمّا الإلزام بما يراه أهل الشورى من الرأي فلا دلالة في الآيتين عليه، وبين الأمرين[٦] فرقاً كبيراً؛ لأن الأمر بالتشاور بين المسلمين شيء، ووجوب الأخذ بنتيجة التشاور شيء آخر

---

(١) البقرة/ ١٢٤.

(٢) القصص/ ٦٩.

(٣) الدخان/ ٣٢.

(٤) الشورى / ٣٨.

(٥) آل عمران: ١٥٩.

(٦) أي: إقرار أصل مبدأ الشورى، والإلزام بما يراه أهل الشورى من الرأي.

لا علاقة له بالأول، وكلا الأمرين يحتاج إلى دليل مستقل، وآيات الشورى لا تدل إلا على الأمر الأول (إقرار أصل الشورى) وأما الأمر الثاني (لزوم الأخذ بنتيجة وقرار أهل الشورى) فيحتاج إلى دليل آخر، وقد صرح القرآن الكريم بهذا التفكيك بين الأمرين حيث أمر تعالى رسوله ﷺ بالشورى ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ﴾[(١)]، ثم أمره بالتوكل على الله فيما يعزم عليه ويتخذه هو من قرار ﴿فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾[(٢)]، قال الطبري في تفسيره: «وأما قوله: ﴿فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ فإنه يعني: فإذا صح عزمك بتثبيتنا إياك وتسديدنا لك فيما نابك وحزبك من أمر دينك ودنياك فامض لما أمرناك به على ما أمرناك به وافق ذلك آراء أصحابك وما أشاروا به عليك أو خالفها»[(٣)]، وقال الواحدي في تفسيره: «﴿فَإِذَا عَزَمْتَ﴾ على ما تريد إمضاءه ﴿فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ لا على المشاورة»[(٤)]، وقال الزمخشري في تفسير قوله تعالى: ﴿فَإِذَا عَزَمْتَ﴾: «فإذا قطعت الرأي على شيء بعد الشورى ﴿فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ في إمضاء أمرك على الأرشد الأصلح، فإن ما هو أصلح لك لا يعلمه إلا الله، لا أنت ولا من تشاور، وقرئ: (فإذا عزمت) بضم التاء بمعنى فإذا عزمت لك على شيء وأرشدتك إليه فتوكل علي ولا تشاور بعد ذلك أحدا»[(٥)]، وقال ابن عاشور: «فإذا عزمت بعد الشورى أي تبين لك وجه السداد فيما يجب أن تسلكه فعزمت على تنفيذه سواء كان على وفق بعض آراء أهل الشورى أم كان رأيا آخر للرسول سداده»[(٦)]، إلى غير ذلك من أقوال

(١) آل عمران: ١٥٩.
(٢) آل عمران: ١٥٩.
(٣) الجامع لأحكام القرآن، ج٣، ص٤٩٤.
(٤) الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ج١، ص٢٤٠.
(٥) تفسير الكشاف، الزمخشري، ج١، ص٢١٦.
(٦) التنوير والتحرير، ج١، ص٨٥١

مفسري السنّة.

والحاصل: أنّ الجميع ينتهي إلى القول بأنّ الشورى غير ملزمة لما تنتهي إليه، وإنّما الأمر لله تعالى ولنبيّه الكريم ﷺ، وإن كانت الشورى مهمة بلحاظ أمور أخرى، كتعليمهم على حل مشاكلهم بالمشاورة، ولما فيه من تطييب نفوسهم والرفع من أقدارهم[١]، فمن جملة فوائد الشورى هي استصلاح القلوب واستمالتها بالمشاورة، لا لأنّهم يفيدونه ﷺ سداداً وعلماً بالصالح[٢]، لغناه ﷺ بتسديد الله تعالى له ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَى * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾[٣].

رأي علماء الشيعة في الشورى

لا يختلف علماء الشيعة في عدم الإلزام بنتيجة الشورى، قال الشيخ الطوسي: **«قوله: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ﴾ أمر من الله تعالى لنبيه أن يشاور أصحابه...، وقوله: ﴿فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللّهِ﴾ فالتوكل على الله هو تفويض الأمر إليه للثقة بحسن تدبيره، وأصله الاتكال، وهو الاكتفاء في فعل ما يحتاج إليه بمن يسند إليه»**[٤].

وقال العلامة الطباطبائي: **«والروايات في المشاورة كثيرة جداً، ومورده‍ا ما يجوز للمستشير فعله وتركه بحسب المرجحات، وأما الأحكام الإلهية الثابتة، فلا مورد للاستشارة فيها، كما لا رخصة فيها لأحد، وإلاّ كان اختلاف الحوادث**

---

(١) انظر: الكشاف، ج١، ص٢١٦.

(٢) انظر: آلاء الرحمن، البلاغي، تفسير آية (١٥٩) من سورة آل عمران.

(٣) النجم / ٣ ـ ٤.

(٤) التبيان في تفسير القرآن، ج٣، ص٣١ ـ ٣٢.

الجارية ناسخاً لكلام الله تعالى»[١].

الوجه الثالث: إقرار مبدأ الشورى جاء بعد الفراغ من وجود الحاكم

لا يوجد في أي من هاتين الآيتين المباركتين ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾[٢]، و ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ﴾[٣] ما يدلّ على أنّها مبدأ لتقرير الحكومة والحاكم، بل جاء إقرارها كمبدأ إسلامي سياسي واجتماعي بعد الفراغ من وجود حاكم يكون بمثابة المرجع والفيصل إليهم فيما تنتهي إليه المشاورة بينهم، هذا من جانب ما تقرره الآية المباركة الأولى، حيث قال فيها تبارك وتعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ﴾، يقول القرطبي في تفسير هذه الآية: «**الشورى مبنية على اختلاف الآراء، والمستشير ينظر في ذلك الخلاف، وينظر أقربها قولاً إلى الكتاب والسنة إن أمكنه، فإذا أرشده الله تعالى إلى ما شاء منه عزم عليه وأنفذه متوكلا عليه**»[٤].

وقال السيد جعفر مرتضى العاملي: «**قوله تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ﴾ ظاهر في كون ذلك في ظرف كونه حاكماً ووالياً عليهم، فإن عليه أن يستشيرهم في هذا الظرف، وهذا لا يعني أبداً أن يكون نفس الحكم شورائياً وانتخابياً، بأي وجه، هذا كله، عدا عن احتمال أن يكون هذا الأمر وارداً في مقام توهم الحظر، فلا يدل على أكثر من إباحة المشاورة، ولا يدل على الإلزام بها، وهو احتمال قوي**»[٥]

وأمّا الآية الثانية، اعني قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ

---

(١) الميزان في تفسير القرآن، ج٤، ص٧٠.

(٢) الشورى / ٣٨.

(٣) آل عمران: ١٥٩.

(٤) الجامع لأحكام القرآن، ج٤، ص٢٤٠.

(٥) الصحيح من سيرة النبي صلى الله عليه وآله، ج٦، ص٩٥.

وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾[١]، «**أي: لا ينفردون بأمر حتى يشاوروا غيرهم، لأنه قيل: ما تشاور قوم إلا وفقوا لأحسن ما يحضرهم**» [٢] فهذه الآية في مقام مدح المؤمنين المتقين بذكر بعض صفاتهم، كما قال الطباطبائي: « **وقوله في مدح المتقين وأمرهم شورى بينهم: الشورى/ ٣٨، وإن كان من الجائز بوجه أن يراد بالأمر ما يقابل النهي لكنه بعيد**»[٣] ولم تكن في صدد تقرير أمر الحكومة، ولا في صدد تقرير بيان كون الشورى دليل على إثبات الإمامة؛ لأنّ ذلك يحتاج إلى إثبات أنّ الإمامة من أمور المسلمين في المرتبة الأولى؛ لعدم وجود الدليل على إثبات ذلك، وعدم صلاحية أن تكون هاتان الآيتان دليلين على ذلك، مضافاً إلى عدم دلالتهما على الإلزام بالنتيجة، لأنّ الأمر بالنصيحة والتناصح فيما بين المسلمين شيء، ولزوم الأخذ بالنصيحة أمر آخر يحتاج إلى دليل خاص عليه ولا علاقة له بالأمر الأول.

وقد جاء في كتاب (أحكام القرآن): «**قال الشافعي: قال الله عزّ وجلّ: ﴿وشاورهم في الأمر﴾ ﴿وأمرهم شورى بينهم﴾ قال الشافعي: قال الحسن: إن كان النبي ﷺ عن مشاورتهم لغنيا، ولكنّه أراد أن يستن بذلك الحكام بعده.**

قال الشافعي: وإذا نزل بالحاكم أمر يحتمل وجوهاً أو مشكل انبغى له أن يشاور من جمع العلم والأمانة وبسط الكلام فيه»[٤].

فأين هذا القول من كون الآيتان في مقام إثبات الإمامة بعد النبيّ صلى الله عليه وآله؟!

---

(١) الشورى / ٣٨.

(٢) التبيان في تفسير القرآن، الطوسي، ج٩، ص١٦٨. التفسير الأصفي، الفيض الكاشاني، ج٢، ص١١٣٢. وقريب مثله ما جاء في أسباب النزول، الواحدي، ج٢، ص٩٦٧. وغيرهم.

(٣) الميزان في تفسير القرآن، ج٤، ص٣٩١.

(٤) أحكام القرآن، محمد بن إدريس الشافعي، ج٢، ص١١٩.

خصوصاً قوله "وإذا نزل بالحاكم - يعني بعد ثبوت حكومته - أمر يحتمل وجوهاً أو مشكل انبغى له أن يشاور من جمع العلم والأمانة" !!

الأمر السابع: حصول البيعة لأبي بكر بسرعة وبدون تدبير سابق

قال الدكتور السالوس: «إنّ البيعة تمت لأبي بكر بهذه السرعة، بغير تدبير سابق، وإنّما كانت فلتة نظراً لمكانته. (ليس منكم من تقطع الأعناق إليه مثل أبى بكر)..... (كان والله أن أقوم فتضرب عنقي - لا يقربني ذلك من إثم - أحبّ إلي من أن أتأمر على قوم فيهم أبو بكر) »[1].

وقد تضمن كلامه الإشارة إلى حصول البيعة لأبي بكر بهذه السرعة بدون أي تدبير أو تخطيط سابق للأمر، بل كانت «فلتة»، ثم علّل ذلك بما كان يتمتع به أبو بكر بمكانة مميزة بين الصحابة؛ مستدلاً على إثبات ذلك بقول عمر: «ليس منكم من تقطع الأعناق إليه مثل أبى بكر... كان والله أن أقوم فتضرب عنقي ـــ لا يقربني ذلك من إثم ـ أحبّ إلى من أن أتأمر على قوم فيهم أبو بكر».

المناقشة

إنّ ادعاء الدكتور السالوس بعدم وجود التدبير السابق والتخطيط لمسألة الخلافة، غير تام، وإنّما هو مجرد دعوى تحتاج إلى الدليل، بل هناك ما يدل على وجود مثل هذا التخطيط والتدبير قبل وبعد رحيل رسول الله صلى الله عليه وآله من أجل الاستيلاء على الحكم، وكذلك استدلاله بمنزلة ومكانة أبي بكر بين المسلمين على رجحان كفته في سقيفة بني ساعدة، هو الآخر غير تام أيضاً.

وأوضح منه في البطلان هو استشهاده على هذا الرجحان بقول عمر، لما

---

(١) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٢٩.

سنوضحه في جهتين، وهما:

الجهة الأولى: التدبير والتخطيط المسبق لخلافة رسول الله ﷺ

إنّ المتأمل في الوقائع التاريخية التي حصلت في العام الأخير من حياة رسول الله ﷺ يجزم بوضوح تام بأنّ النبي ﷺ قد اطلع على أمر خطير يدبر في الخفاء حول مسألة الخلافة؛ إذ هناك جملة من الأمور التي تدلّ على وجود مخطط للاستحواذ عليها بشكل بعيد عن روح الإسلام، منها:

١ـ إخلاء رسول الله ﷺ المدينة قبيل وفاته

إصرار رسول الله ﷺ الكبير قبيل وفاته على إخلاء المدينة من جميع الصحابة إلا الإمام علي عليه السلام، وذلك من خلال إنفاذه ﷺ لجيش أسامة، وأمره ﷺ الجميع بالالتحاق به مع علمه ﷺ بقرب رحيله، بل شدد كثيراً على عدم التخلف عن هذا الجيش إلى درجة اللعن، فقد لعن ﷺ المتخلف عن هذا الجيش.

لكن رغم هذا الإصرار الشديد فقد كان هناك عناداً من قبل البعض وإصراراً عجيباً على عدم الخروج من المدينة والبقاء قريباً من مركز الحدث من خلال التخلف عن الالتحاق بهذا الجيش، فقد أخرج البخاري ومسلم في صحيحهما، وأحمد بن حنبل في مسنده، عن عبد الله بن عمر في مسألة التخلف عن جيش أسامة، قال (واللفظ للأول): **«فطعن الناس في إمارته [أسامة بن زيد]، فقام رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم فقال: إن تطعنوا في إمارته فقد كنتم تطعنون في إمارة أبيه من قبل، وأيم الله إن كان لخليقاً للإمارة، وإن كان**

لمن أحب الناس إليّ، وإن هذا [أسامة] لمن أحب الناس إليَّ بعده [بعد أبيه]»[(١)].

وفي تاريخ الإسلام للذهبي عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال: «جعل رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم يقول في مرضه: أنفذوا جيش أسامة»[(٢)].

فقول النبيّ صلى الله عليه وآله (أنفذوا) أمر منه صلى الله عليه وآله بإخلاء المدينة بتحرك الجيش منها، يجب طاعته، ولكن نجد الذهبي بعد ذلك يقول: «فسار [أسامه] حتى بلغ الجرف، فأرسلت إليه امرأته فاطمة بنت قيس تقول: لا تعجل فإنّ رسول الله ثقيل، فلما يبرح حتى قبض رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم...»[(٣)].

وهذا غريب حقّاً، فكيف يعصى أمر رسول الله صلى الله عليه وآله، وتطاع فاطمة بنت قيس؟!

وهكذا يبيّن لنا الشهرستاني المخالفة الثانية للنبيّ الأكرم محمد صلى الله عليه وآله بعد المخالفة الأولى التي حصلت في يوم الخميس - لمّا أمر بالكتف والدواة، وقال قائلهم يومئذٍ "عمر بن الخطاب" إنّ الرجل ليهجر أو غلبه الوجع على اختلاف الروايات التي تناقلت تلك الرزية، التي ما برحت الأمّة الإسلامية تعاني من أوزارها وآلامها ومآسيها إلى يومنا هذا - فقال: «الخلاف الثاني في مرضه، أنّه قال: (جهّزوا جيش أسامة، لعن الله من تخلف عنه)، فقال قوم: يجب علينا امتثال أمره، وأسامة قد برز من المدينة، وقال قوم: قد اشتد مرض النبي عليه الصلاة والسلام، فلا تسع قلوبنا مفارقته والحالة هذه، فنصبر حتى نبصر أي شيء

---

(١) صحيح البخاري، ج٥، ص١٤٥؛ وج٤، ص٢١٣، باب مناقب زيد؛ وج٥، ص٨٤، باب غزوة زيد. وج٨، ص١١٧. صحيح مسلم، ج٧، ص١٣١. مسند أحمد بن حنبل، ج٢، ص٢٠.

(٢) تاريخ الإسلام، ج٣، ص١٩. الطبقات الكبرى، ابن سعد، ج٤، ص٦٧.

(٣) المصدر السابق، ج٣، ص١٩.

يكون من أمره»[1].

ولكنّ الغريب في الأمر أن هؤلاء وسعتهم قلوبهم وتركوا الجسد الطاهر للنبيّ ﷺ مسجى ولمّا يوارى الثرى، وذهبوا ليتنازعوا الأمر في سقيفة بني ساعدة!

والحاصل: أنّ النبيّ ﷺ حاول بشتى الأساليب والطرق إبعاد البعض عن المدينة وتخليتها منهم، إلاّ أنّهم أبوا إلاّ أن يعصوا أمر النبيّ ﷺ ويبقوا فيها، ثم تسابقوا إلى السقيفة المشؤومة، وتنازعوا الأمر بينهم، ونبيّهم مسجى لم يوارَ جسده الشريف الثرى بعدُ!!

٢ـ منع رسول الله ﷺ من حسم مسألة الخلافة

لقد أصرّ بعض الصحابة على منع رسول الله ﷺ بكل الوسائل المتاحة من حسم هذا الأمر (الخلافة) وذلك عبر التشويش وزرع الفرقة والخلاف كلما أراد النبي ﷺ طرح هذه المسألة بين الأمة؛ ليحفظها من شرّ النزاع حوله، وإراقة دمائهم بالاقتتال من أجل الاستحواذ عليها، وسنقتصر لبيان ذلك على ذكر شاهدين من جملة الشواهد الكثيرة المشهورة عند المسلمين:

ألف ـ منعهم رسول الله ﷺ من كتابة الكتاب العاصم للأمة من الضلال

لقد منع بعض الصحابة من تنفيذ أمر رسول الله ﷺ بالإتيان بالكتف والدواة حينما أراد أن يكتب لأمته في مرضه الذي توفي فيه، العاصم لها من الضلال والزيغ والانحراف والفرقة والخلاف.

جاء في صحيح مسلم عن ابن عباس، قال: «يوم الخميس، وما يوم الخميس؟

---

(١) الملل والنحل، الشهرستاني، ج١، ص٢٣؛ وكذا انظر: شرح المواقف، القاضي الجرجاني، ج٨، ص٣٧٦ وما بعدها.

ثم جعل تسيل دموعه حتى رأيت على خديه كأنها نظام اللؤلؤ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم: ائتوني بالكتف والدواة (أو اللوح والدواة) اكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده أبداً، فقالوا: إن رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم يهجر»[1].

وهناك روايات صريحة في صحيح البخاري، ومسلم، ومسند وأحمد بن حنبل، تدل على أن النزاع قد حصل بسبب عمر بن الخطاب بعد اعتراضه على رسول الله ﷺ بعدم الحاجة إلى هذا الكتاب العاصم عن الضلال بوجود القرآن الكريم فانقسم القوم حينئذ وتنازعوا بين مؤيد ومخالف لمقولة عمر كما في حديث ابن عباس ـ واللفظ للأول ـ قال: **«لما اشتد بالنبي صلى الله عليه [وآله] وسلم وجعه قال: ائتوني بكتاب اكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده، قال عمر: إن النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم غلبه الوجع، وعندنا كتاب الله حسبنا، فاختلفوا، وكثر اللغط، قال: قوموا عني، ولا ينبغي عندي التنازع، فخرج ابن عباس يقول: إن الرزيئة كل الرزيئة ما حال بين رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم وبين كتابه»**[2].

ب ـ التشويش على رسول الله ﷺ عند نطقه بمسألة الخلافة من بعده

لقد دأب بعض الصحابة (بشكل منظم) على التشويش عند نطق رسول

---

(١) صحيح مسلم، ج٥، ص٧٦. وفي صحيح البخاري، ج٤، ص٦٥، قال سعيد بن جبير أنّه سمع ابن عباس يقول بعد أن حدثه عن رزية يوم الخميس: **«... فتنازعوا، ولا ينبغي عند نبي تنازع، فقالوا: ماله أهجر؟ استفهموه، فقال: ذروني فالذي أنا فيه خير ممّا تدعوني إليه»**

(٢) صحيح البخاري، ج١، ص٣٧. مسند أحمد بن حنبل، ج١، ص٣٢٤. وفي رواية مسلم في صحيحه، ج٥، ص٧٦، بعد أن قال عمر مقولته: **«فاختلف أهل البيت فاختصموا، فمنهم من يقول قربوا يكتب لكم رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم كتابا لن تضلوا بعده، ومنهم من يقول ما قال عمر، فلما أكثروا اللغو والاختلاف عند رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم: قوموا...»**.

الله صلى الله عليه وآله بمسألة الخلافة من بعده عبر إثارة الجلبة واللغط في محضر رسول الله صلى الله عليه وآله، كلما أراد أن يصرِّح بهذا الأمر كما في حديث جابر بن سمرة السوائي الذي أخرجه كبار محدثي وحفاظ أهل السنّة، كالبخاري ومسلم، وأحمد بن حنبل[1]، من أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال (واللفظ لمسلم): «إن هذا الأمر لا ينقضي حتى يمضى فيهم اثنا عشر خليفة»[2]، والذي جاء في ذيله: «فقال كلمة صمنيها الناس، فقلت لأبي: ما قال؟ قال: كلهم من قريش». وبلفظ آخر في صحيح مسلم أيضاً، قال: «ثم قال كلمة لم أفهمها، فقلت لأبي: ما قال؟ فقال: كلهم من قريش»[3]. وبلفظ ثالث في صحيح البخاري: «فقال كلمة لم اسمعها، فقال أبي أنه قال: كلهم من قريش»[4]، وبلفظ رابع في مسند أحمد: «ثم تكلم بشيء لم أفهمه، فقلت لأبي: ما قال؟ قال: كلهم من قريش»[5].

فقوله: «صمنيها الناس»، و«كلمة لم أفهمها»، و«كلمة لم اسمعها»، و«تكلم بشيء لم أفهمه»، كلها تدل على أن هناك فئة كانت تدبر وتجتهد في التضليل والتشويش على كلام رسول الله صلى الله عليه وآله كلمّا تطرق لمسألة الخلافة والخلفاء من بعده على وجه الخصوص، فهذه الأصوات التي كانت تعلو فوق صوت النبي صلى الله عليه وآله أثناء حديثه حول الخلافة من بعده لم تكن بشكل عشوائي وبدون تدبير وتخطيط وإنما كانت بشكل مدروس ومنظم ودقيق حتى لا يتركوا مجالاً لرسول الله صلى الله عليه وآله لقول الكلمة الفصل في هذه المسألة.

---

(١) انظر: صحيح البخاري، ج٨ ص١٢٧، كتاب الأحكام، بابُ (حدثني محمد بن المثنى). صحيح مسلم، ج٥، ص٣ ـ ٤. مسند أحمد بن حنبل، ج٥، ص٨٧

(٢) صحيح مسلم، ج٦، ص٣-٤.

(٣) المصدر السابق، ج٦، ص٣.

(٤) صحيح البخاري، ج٨ ص١٢٧، كتاب الأحكام، باب الاستخلاف.

(٥) مسند أحمد بن حنبل، ج٥، ص٨٧

ولم يكن هذا أسلوباً جديداً وإنما كان متبع منذ بداية الدعوة حيث كانت تعلو الأصوات كلما قرئ القرآن لئلا يسمعه الناس، فيتأثروا به ويهتدوا، فـ«أن العرب كانوا إذا سمعوا القرآن لغوا فيه، وقال الزركشي: ﴿لا تَسْمَعُوا لِهَـذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوْا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَغْلِبُونَ﴾»[(١)].

وبعد استتباب الأمر، وظهور الإسلام، بقي شيء من ذلك في نفوس بعض الذين آمنوا حتى أصبح خُلقاً لهم جبلوا عليه؛ لأن المرء مجبول على ما اعتاده، فكانت أصواتهم تعلو فوق صوت النبي صلى الله عليه وآله فنهاهم تعالى وحذرهم ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾[(٢)].

ثم جُدد العمل به كأسلوب للتشويش على كلام رسول الله صلى الله عليه وآله أثناء عرضه لمسألة الخلافة من بعده «صمنيها الناس»، «كلمة لم أفهمها»، «كلمة لم اسمعها»، «تكلم بشيء لم أفهمه»؛ لعلمهم التام بأن النتيجة لن تكون لصالحهم أبداً، فإنها عهد الله تعالى و ﴿لاَ يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾[(٣)].

وقد كان عملهم هذا مصحوباً بالحيطة والحذر؛ لخوفهم في حياته صلى الله عليه وآله من الوحي أن يفضحهم كما في مسند أحمد بن حنبل عن ابن عمر، قال: «كنا نتقى كثيراً من الكلام والانبساط إلى نسائنا على عهد رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم؛ مخافة أن ينزل فينا القرآن، فلما مات رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم

---

(١) تفسير البرهان، ج١، ص١٧٥.

(٢) الحجرات / ٢.

(٣) البقرة / ١٢٤.

تكلمنا»[(١)].

٣ـ استعجال القوم في طلب البيعة

من جملة الشواهد على وجود التخطيط المسبق لأمر الخلافة هو استعجال عمر في طلب البيعة لأبي بكر وذلك مباشرة بعد أن اخبره بموت النبي صلى الله عليه وآله وبلا ادن فصل، كما في مسند أحمد عن يزيد بن بابنوس، قال: «فخرج إلى المسجد وعمر يخطب الناس ويتكلم ويقول: إنّ رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم لا يموت حتى يفني اللهُ عزّ وجل المنافقين، فتكلم أبو بكر فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: إنّ الله عز وجل يقول: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ﴾ حتى فرغ من الآية، ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلاَّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِه الرُّسُلُ أَفَإِن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ انقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ﴾ حتى فرغ من الآية، فمن كان يعبد الله عز وجل فإن الله حيّ، ومن كان يعبد محمداً فإنّ محمداً قد مات، فقال عمر: وأنها لفي كتاب الله؟ ما شعرت أنها في كتاب الله، ثم قال عمر: يا أيها الناس هذا أبو بكر وهو ذو شيبة المسلمين فبايعوه...»[(٢)].

فنشاهد في هذا النصّ دلالة واضحة على أن عمر طلب البيعة لأبي بكر قبل مشورة أهل الحلّ والعقد، أو أي شيء آخر، وذلك في مسجد الرسول صلى الله عليه وآله بعد إعلان أبي بكر فيه نبأ وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله، وهذا استعجال من عمر في طرح هذه المسألة.

ولكن هذه الدعوة لبيعة أبي بكر من قبل عمر في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله لم يتفاعل معها الحاضرون؛ فقد كان المسلمون يبكون على فراق حبيبهم رسول

(١) مسند أحمد بن حنبل، ج٢، ص٦٢.
(٢) المصدر السابق، ج٦، ص٢١٩- ٢٢٠.

الله صلى الله عليه وآله وانقطاع خبر السماء عنهم، فترك أبو بكر وعمر المسجد وانصرفا إلى سقيفة بني ساعده كما في صحيح البخاري عن عائشة، قالت: «إن رسول الله صلى الله عليه وسلم مات وأبو بكر بالسنح...، فقام عمر يقول: والله ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم...، فجاء أبو بكر فكشف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبله فقال بأبي أنت وأمي...، ثم خرج فقال: أيها الحالف على رسلك، فلما تكلم أبو بكر جلس عمر، فحمد الله أبو بكر وأثنى عليه وقال: ألا من كان يعبد محمدا...، قال فنشبج الناس يبكون، قال: واجتمعت الأنصار إلى سعد بن عبادة في سقيفة بني ساعده فقالوا: منا أمير ومنكم أمير فذهب إليهم أبو بكر الصديق وعمر بن الخطاب وأبو عبيدة بن الجراح...»[1].

ونحن لا نريد التعليق هنا على الاضطراب الموجود في هذه الرواية حيث من الواضح أن الأنصار عندما قالوا: «منا أمير ومنكم أمير»، كان أبو بكر وعمر وأبو عبيدة في السقيفة، وكان هذا الخطاب من الأنصار موجه لهم وذلك بعد احتجاج أبو بكر عليهم بكون الخلافة في قريش، فكيف يقول هنا: «فقالوا: (منا أمير ومنكم أمير)، فذهب إليهم أبو بكر الصديق وعمر بن الخطاب وأبو عبيدة بن الجراح...»؟!

وكذا من جملة تلك الشواهد على استعجالهم لأخذ البيعة لأبي بكر، هو عدم تقديم الإمام علي عليه السلام، المقدّم في زمان رسول الله صلى الله عليه وآله في كل شيء[2]، وعدم دعوت العباس عم النبي صلى الله عليه وآله، وبني هاشم وثلّة كبيرة من القرشيين وجل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله، فقد جاء في رواية البخاري، أنّ عمر قال: «وأنّه قد

---

(١) صحيح البخاري، ج٤، ص١٩٤.

(٢) تقدم بعض الإشارات في فضل ومكانة الإمام علي عليه السلام وسيأتي تفصيّله في محله إن شاء الله تعالى.

كان من خبرنا حين توفي الله نبيه ﷺ أن الأنصار خالفونا واجتمعوا بأسرهم في سقيفة بني ساعدة، وخالف عنا علي والزبير ومن معهما»[١]، لحضور السقيفة.

والحاصل: أنّ كلّ ذلك يدل على وجود النيّة المبطّنة، والتخطيط المسبق لإقصاء عترة رسول الله ﷺ (خصوصاً) عن الأمر؛ وذلك لرجحان كفتهم بحسب كلّ المعايير لو حضروا إلى السقيفة.

٤ـ الأجواء السرية لاجتماع السقيفة

من جملة الشواهد التي تدل على وجود التخطيط والتدبير لمسألة الخلافة مسبقا هي الأجواء السّرية التي اكتنفت سقيفة بني ساعدة،كما يدل عليه قوله في رواية البخاري في صحيحه: **«فلما دنونا منهم لقينا رجلان منهم صالحان، فذكرا ما تمالى عليه القوم»**[٢].

فقوله: **«ما تمالى...»** فيه إشارة إلى تكتم القوم على الاجتماع والمسائل التي طرحت فيه.

ثم إنّه لا يوجد دليل على أن هذا الاجتماع كان لمبايعة زعيم الأنصار كما قد يدعى، بل أن النصّ المتقدم عن البخاري فيه إشارة إلى أن الاجتماع لم يكن معقوداً لأخذ البيعة، وإنّما كان لتدارس الوضع بعد وفاة النبي ﷺ وتحديد موقفهم؛ ولذا حثّ الرجلان الصالحان أبا بكر وعمر على تجاهل اجتماع السقيفة **«فقالا لا عليكم أن لا تقربوهم»**[٣].

---

(١) صحيح البخاري، ج٨ ص٢٦، كتاب المحاربين من أهل الكفر والردة، باب رجم الحبلى من الزنا إذا أحصنت.

(٢) المصدر السابق، ج٨ ص٢٧.

(٣) المصدر السابق، ج٨ ص٢٧.

ففي هذه الفقرة دلالة على أن المسائل التي طرحت في الاجتماع لم تكن غير مألوفة، أو تشكل خطورة أو فيها التجاوز على حقوق الآخرين، بل حتى لا تعارض قضاء الأمر كما يستكشف من نصيحة هذين الصالحين لأبي بكر وعمر حيث قالا: «اقضوا أمركم»[١].

لكن ما هو هذا الأمر الذي حثَّ به هذان الرجلان الصالحان ـ بحسب وصف عمر لهما بهذه الصفة ـ أبي بكر وعمر على قضائه؟ وكيف عرفا به؟!

وبعد أن تمخض اجتماع السقيفة عن هذه النتائج في ظل تلك الظروف الخطيرة التي كانت تسوده، خرج عمر ينادي بأهل المدينة بالبيعة لأبي بكر، بعد أن أخفق في المحاولة الأولى، لأخذها له في مسجد رسول الله ﷺ على رؤوس الأشهاد كما في حديث عائشة برواية أحمد بن حنبل المتقدّمة عن يزيد بن بابنوس، قال: «**فخرج [أبو بكر] إلى المسجد... فتكلم... فمن كان يعبد الله عز وجل فان الله حي، ومن كان يعبد محمداً فإن محمداً قد مات....، ثم قال عمر: يا أيها الناس هذا أبو بكر وهو ذو شيبة المسلمين فبايعوه...**»[٢].

والحاصل: أنّ الأجواء السّرية التي سادت اجتماع سقيفة بني ساعدة، وما تمخضت فيه من نتائج يكشف بوضوح عن وجود التخطيط المسبق لاحتواء خلافة رسول الله ﷺ، خصوصاً مع حضور الاجتماع بعض من غير الصالحين. ويؤيده ما في مسند أحمد بن حنبل، عن يزيد بن بابنوس، قال: «**قال المغيرة: يا عمر مات رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم، قال: كذبت، بل أنت رجل**

(١) المصدر السابق، ج٨، ص٢٧.

(٢) مسند أحمد بن حنبل، ج٦، ص٢٢٠.

تحوسك فتنة»[(١)]، ففي هذا النصّ دلالة على أن عمر كان واقفاً على وجود مخطط من قبل المغيرة وجماعته (على الأقل) حول الأمر، ولكن ما هو سرّ هذه الرفقة بين المغيرة وبين الخليفة عمر، خصوصاً مع وقوفه على كونه صاحب فتنة؟!

٥ـ عنايته صلى الله عليه وآله الشديدة في غدير خم

العناية الشديدة من رسول الله صلى الله عليه وآله بشأن حديث الغدير وما اكتنفته من مقدمات، كوقوف المسلمين في شدة الرمضاء ظهراً وتحت الشمس، وأمره صلى الله عليه وآله بحضور جميع الحجيج بإرجاع من تقدم منهم وانتظار من تأخر عنهم، وحرصه صلى الله عليه وآله على أن يراه الكل ويسمع كلامه، واختياره ذلك الغدير ووقوفه فوق المنبر الذي صنع له من أقتاب الإبل لأجل ذلك الغرض، وأخذه صلى الله عليه وآله بعضد علياً عليه السلام ورفعه لها حتى بان بياض إبطيهما، و... كلّ هذا الاهتمام الشديد يحكي عن وجود تخطيط وتدبير لأمر يحاك في الظلام فأراد صلى الله عليه وآله أن يفوت الفرصة على المخططين من خلال إبلاغه عليه السلام وتنصيبه بشكل رسمي لخليفة المسلمين من بعده وسط أكبر جمع ممكن من المسلمين.

أخرج أحمد بن حنبل عن زيد بن أرقم، قال: **«كنا بالجحفة فخرج رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم إلينا ظهراً وهو آخذ بعضد علي رضي الله تعالى عنه، فقال: يا أيها الناس ألستم تعلمون أني أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟ قالوا: بلى، قال: فمن كنت مولاه فعلي مولاه...»**[(٢)].

---

(١) المصدر السابق، ج٦، ص٢١٩- ٢٢٠. وتحوسك فتنة: أي تخالطك وتحثك على ركوبها.

(٢) مسند أحمد بن حنبل، ج٤، ص٣٦٨.

وأخرج ابن عساكر عن جابر بن عبد الله، قال: «قال كنا بالجحفة بغدير خم وثم ناس كثير من جهينة ومزينة وغفار...»[١]، وسيجيء الكلام حول حديث الغدير بشكل مفصل لاحقاً.

خلاصة الجهة الأولى: هي أنّ عناية رسول الله صلى الله عليه وآله الشديدة في غدير خم، وحرصه صلى الله عليه وآله البالغ على إخلاء المدينة قبيل وفاته من الجميع سوى أمير المؤمنين عليه السلام، وتدبير البعض لمنع رسول الله صلى الله عليه وآله من حسم مسألة الخلافة من خلال منعهم له صلى الله عليه وآله من كتابة الكتاب العاصم للأمة من الضلال، والتشويش عليه صلى الله عليه وآله عند نطقه بمسألة الخلافة من بعده، واستعجال القوم في طلب الأمر، والأجواء السّرية التي خيّمت على اجتماع السقيفة، كلّ ذلك يدل على وجود تخطيط وتدبير لمسألة الخلافة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله.

وقد حاول البعض جاهداً في تأويل هذه الحقائق المُرة؛ زاعماً أن هذا الخلاف والعناد من قبل بعض الصحابة كان مجرد أمور اجتهادية لا توجب إيماناً ولا كفراً، أرادوا منها إقامة مراسم الدين وإدامة مناهج الشرع القويم، فقد حكى الإيجي في مواقفه عن الآمدي قوله: «نشأ الخلاف فيما بينهم أولاً في أمور اجتهادية لا توجب إيماناً ولا كفراً، وكان غرضهم منها إقامة مراسم الدين، وإدامة مناهج الشرع القويم، وذلك: كاختلافهم عند قول النبي في مرض موته (ائتوني بقرطاس أكتب لكم كتابا لا تضلوا بعدي) حتى قال عمر إن النبي قد غيبه الوجع حسبنا كتاب الله وكثر اللغط في ذلك حتى قال النبي (قوموا عني لا ينبغي عندي التنازع). وكاختلافهم بعد ذلك في التخلف عن جيش أسامة، فقال قوم

---

(١) تاريخ مدينة دمشق، ج٤٢، ص٢٢٥.

بوجوب الإتباع لقوله صلى الله عليه [وآله] وسلم (جهزوا جيش أسامة لعن الله من تخلف عنه)، وقال قوم بالتخلف انتظاراً لما يكون من رسول الله في مرضه...»[١]، ولكن ما معنى الاجتهاد مع وجود رسول الله ﷺ بين ظهرانيهم؟! وأي معنى لقوله: «لا توجب إيماناً ولا كفراً» وهم في أوج المخالفة لرسول الله ﷺ في لحظاته الأخيرة من عمره الشريف الذي كان خلاله يأمرهم تعالى فيه بـ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾[٢]؟

فإذا كان مجرد رفع الصوت على صوت النبيّ ﷺ يحبط العمل، فكيف لا توجب مخالفة أمره ﷺ ذلك؟ وهل المراد من رفع الصوت هو مجرد رفع الصوت بالألفاظ أو أكثر من ذلك، بحيث يشمل عدم الاجتهاد بطرح الآراء مع وجود شخص النبيّ ﷺ الذي يخبر عن نفس الواقع لانكشافه له انكشافاً تاماً، مع أمره وتأكيده ﷺ على تنفيذ هذا الأمر؟

الجهة الثانية: منزلة أبي بكر وسقيفة بني ساعدة

قال الدكتور السالوس: «إنّ البيعة تمت لأبي بكر بهذه السرعة، بغير تدبير سابق، وإنّما كانت فلتة نظراً لمكانته. (ليس منكم من تقطع الأعناق إليه مثل أبى بكر)..... (كان والله أن أقوم فتضرب عنقي - لا يقربني ذلك من إثم - أحبّ إلي

---

(١) المواقف، ج٣، ص٦٤٩ـ ٦٥٠. وانظر: شرح المواقف، القاضي الجرجاني، ج٨ ص٣٧٦. السقيفة وفدك (رواية عز الدين عبد الحميد بن أبي الحديد المعتزلي)، ص٧٧. شرح نهج البلاغة، ج٦، ص٥٢.

(٢) الحجرات/٢.

من أن أتأمر على قوم فيهم أبو بكر) »[١].

المناقشة:

إنّ هذا الاستدلال منه على رجحان كفة أبي بكر في سقيفة بني ساعدة بمنزلته ومكانته بين المسلمين، غير تام؛ إذ إن التأمل في النصوص الواردة في مسألة بيعة أبي بكر يدل على أن الوجوه التي طرحت من قبل المهاجرين الذين حضروا السقيفة (أبو بكر وعمر وأبو عبيدة) كانت تدور مدار القرشية لا غير، وإنّ قريش أولى بالخلافة من غيرها، وقد أذعن الأنصار لهذه الحجة بشكل عجيب لا يفسّره إلا وجود النصّ الجلي من رسول الله صلى الله عليه وآله على كونها في قريش، بل وفي بيت النبوة وللإمام علي عليه السلام بشكل خاص.

ولقد كان لعدم المبالغة في مخالفة المهاجرين من قبل الأنصار، والانقسام والتنافس بينهم دور كبير على استغلال الموقف بسرعة من قبل أبي بكر وعمر لأخذ البيعة في السقيفة لأبي بكر، كما جاء ذلك في تاريخ الطبري، من أن بشير بن سعد قال أثناء خطبته في السقيفة كلاماً من جملته: **«ألا إن محمداً صلى الله عليه [وآله] وسلم من قريش، وقومه أحق به وأولى، وأيم الله لا يراني الله أنازعهم هذا الأمر أبداً، فاتقوا الله ولا تخالفوهم ولا تنازعوهم، فقال أبو بكر: هذا عمر وهذا أبو عبيدة فأيهما شئتم فبايعوا، فقالا لا والله لا نتولى هذا الأمر عليك...، ابسط يدك نبايعك، فلما ذهبا ليبايعاه سبقهما إليه بشير بن سعد فبايعه، فناداه الحباب بن المنذر: يا بشير بن سعد، عققت عقاق، ما أحوجك إلى ما صنعت، أنفست على ابن عمك الإمارة»[٢].**

---

(١) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٢٩.

(٢) الأمم والملوك، ج٢ ص٤٥٨. الإمامة والسياسة، ج١ ص٢٦.

فهذا الانقسام مع حرصهم على عدم المبالغة في المخالفة ساهما على رجحان كفة أبي بكر في السقيفة.

فالوجه الذي استدل به أبو بكر لأخذ البيعة له، وهو كون الأمر في قريش «لن يعرف هذا الأمر إلاّ لهذا الحي من قريش»[١]، لم يشر لا من قريب ولا من بعيد إلى فضيلة من فضائله في هذا الاجتماع، بل شهد أبو بكر بنفسه بوجود الأفضل منه ضمن الحاضرين في السقيفة «ما ذكرتم فيكم من خير فأنتم له أهل»[٢]، فلو أنّه يرى لنفسه التقدم من حيث الفضل والكفاءة على الحاضرين لاستدل به؛ لإتمام حجته، وقد كان المقام يستلزم إظهار ذلك.

فاحتجاج أبي بكر على الأنصار بأحقية قريش من غيرها بالخلافة؛ لأنهم «أوسط العرب نسباً وداراً»[٣]، وشهادته للأنصار بعظيم الموقف، وسابقة الفضل في الإسلام «ما ذكرتم فيكم من خير فأنتم له أهل»[٤]، كان خير دليل وأصدق شاهد على عدم رجحان كفته في هذا الباب، بحيث يستطيع أن يحتج به عليهم وينتزع الخلافة من أيديهم بواسطته.

ومضافاً إلى ذلك أن المتأمل في النصوص (كحديث البخاري المتقدّم في شرح وقائع السقيفة) يشهد على أن تاريخ التعريف بفضائل أبي بكر بدأ في زمن خلافة عمر بن الخطاب، وبالتحديد مع تاريخ منعه لتدوين الحديث

---

(١) صحيح البخاري، ج٨ ص٢٧، كتاب المحاربين من أهل الكفر والردة، باب رجم الحبلى من الزنا إذا أحصنت.

(٢) المصدر السابق، ج٨ ص٢٧.

(٣) المصدر السابق، ج٨ ص٢٧.

(٤) المصدر السابق، ج٨ ص٢٧.

النبوي، حيث ما اشتهرت تلك الفضائل لأبي بكر إلا على لسان عمر[(١)]، وإلا فالمنازعات الأولى في زمن أبي بكر التي حصلت بين الصحابة قد خلت من ذكر فضائل أبي بكر بالرغم من كثرة تلك المنازعات، والحال أنا نجد جلّ أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله قد عرّفوا الأمة بعظيم فضلهم ورفيع مقامهم ومنزلتهم في موقع عديدة من جملتها يوم السقيفة «**فقال قائل الأنصار: أنا جذيلها المحكك وعذيقها المرجب**»[(٢)]، فلم يعترض احد من الحاضرين على ذلك أو نبهه على انه ينبغي له التواضع وعدم ذكر فضائله؛ والسبب وراء ذلك هو أن المقام كان مقاماً للتفاضل والتنافس وإظهار الجدارة والقدرة والكفاءة على إدارة شؤون المسلمين بشكل أفضل من الآخرين.

وأمّا استشهاد الدكتور السالوس على مكانة أبي بكر بقول عمر، فغير نافع في المقام؛ لما تقدم من الاختلاف الشديد بين السنّة في حجية قول الصحابي، مضافاً إلى أنّه منقوض بما ورد في كتب السير والتاريخ والحديث من الفضائل والمناقب التي اختصّ بها الإمام علي عليه السلام (وقد تقدم ذكر بعضها) دون أبي بكر، بل واختص بها جملة من الصحابة دونه، كخزيمة بن ثابت الذي جعل رسول الله صلى الله عليه وآله شهادته شهادة رجلين[(٣)].

ومن هنا ذهب عدّة من علماء السنّة إلى تفضيل الإمام علي عليه السلام على أبي

---

(١) من جملة الشواهد على ذلك، هو استدلال الدكتور السالوس على مكانة أبي بكر وفضائله بقول عمر فقط، ولم يذكر في ذلك حديثاً لرسول الله صلى الله عليه وآله، والحال أنّه (السالوس) كان في مقام الاستدلال بفضل أبي بكر إثبات حقانيته في التقدم على غيره من الصحابة.

(٢) صحيح البخاري، ج٨، ص٢٧، كتاب المحاربين من أهل الكفر والردة، باب رجم الحبلى من الزنا إذا أحصنت.

(٣) انظر: صحيح البخاري، ج٣، ص٢٠٥ ـ ٢٠٦.

بكر دون المساس بخلافته، وفق مبنى أكثرهم في جواز تقديم المفضول على الفاضل، قال الكنجي الشافعي: «قال العلماء من الصحابة والتابعين وأهل بيته بتفضيل علي[عليه السلام]، وزيادة علمه وغزارته وحدة فهمه ووفور حكمته وحسن قضاياه وصحة فتواه، وقد كان أبو بكر وعمر وعثمان وغيرهم من علماء الصحابة يشاورونه في الأحكام، ويأخذون بقوله في النقض والإبرام، اعترافاً منهم بعلمه ووفور فضله ورجاحة عقله وصحة حكمه»[(١)].

وقال النووي: «وسؤال كبار الصحابة له ورجوعهم إلى فتاويه وأقواله في المواطن الكثيرة والمسائل المعضلات مشهور»[(٢)].

وقال القاري: «والمعضلات التي سأله كبار الصحابة ورجعوا إلى فتواه فيها [فيها] فضائل كثيرة شهيرة، تحقق قوله عليه السلام: أنا مدينة العلم وعلي بابها، وقوله عليه السلام: أقضاكم علي»[(٣)].

وقال ابن حجر في بيان فضائل الإمام علي عليه السلام: «هي كثيرة عظيمة شهيرة، حتى قال أحمد: ما جاء لأحد من الفضائل ما جاء لعلي، وقال إسماعيل القاضي والنسائي وأبو علي النيسابوري: لم يرد في حق أحد من الصحابة في الأسانيد الحسان أكثر ما جاء في علي»[(٤)]،

وجميع هذه الأقوال تدلّ على تقدّم مكانة الإمام علي عليه السلام العلمية ورفيع منزلته على غيره من الصحابة، وسيأتي مزيد بيان لذلك فانتظر.

---

(١) كفاية الطالب، ص ٩٩، طبعة الغري.

(٢) تهذيب الأسماء واللغات، النووي، ج ١، ص٣١٧.

(٣) شرح الفقه الأكبر، ص١١٣.

(٤) الصواعق المحرقة، ص١٨٦.

الأمر الثامن: شرائط خلافة النبوة عند جمهور السنة

ادعى الدكتور السالوس، اتفاق جمهور السنّة على اشتراط القرشية والعدالة والبيعة والشورى في خليفة رسول الله ﷺ، وأمّا اختلافهم ففي جزئيات هذه الأمور الأربعة، كتحديد من تنعقد بهم البيعة، قال: «اشترط الجمهور للخلافة الراشدة، خلافة النبوة، أن تكون لقرشي عادل عن طريق البيعة والشورى، على خلاف في بعض الأمور مثل تحديد من تنعقد بهم البيعة»[١].

المناقشة:

المناقشة الأولى: طرق ثبوت خلافة النبوة عند السنة

إنّ طرق ثبوت خلافة النبوة عند السنّة هي (النصّ من الله تعالى ورسوله الكريم ﷺ، أو استخلاف السابق للاحق، أو بيعة أهل الحل والعقد، أو القهر والغلبة).

قال التفتازاني: «تنعقد الإمامة بطرق، أحدها: بيعة أهل الحل والعقد من العلماء والرؤساء، ووجوه الناس الذين يتيسّر حضورهم من غير اشتراط عدد ولا اتفاق من في سائر البلاد بل لو تعلّق الحلّ والعقد بواحد مطاع كفت بيعته، والثاني: استخلاف الإمام وعهده، وجعله الأمر شورى بمنزلة الاستخلاف إلا أن المستخلف غير متعين فيتشاورون ويتفقون على أحدهم، وإذا خلع الإمام نفسه كان كموته فينتقل الأمر إلى ولي العهد، والثالث: القهر والاستيلاء»[٢].

ولم يذكر التفتازاني النصّ على الخليفة من الله تعالى ورسوله ﷺ، ولكن

(١) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٢٩.
(٢) شرح المقاصد، ج٢، ص٢٧٢.

الإيجي قد ذكر ذلك، حيث قال: «المقصد الثالث المتن فيما يثبت به الإمامة وأنّها تثبت بالنص من الرسول ومن الإمام السابق بالإجماع وتثبت ببيعة أهل الحل والعقد خلافاً للشيعة لنا ثبوت إمامة أبي بكر بالبيعة»[١].

وقال الفخر الرازي بعد أن نفى النزاع في كون النصّ طريق للإمامة: « ثم إن سلمنا أنّ المراد منها مطلق الإمامة، لكن الآية[٢] تدلّ على أن النص طريق الإمامة وذلك لا نزاع فيه، إنّما النزاع في أنه هل تثبت الإمامة بغير النص، وليس في هذه الآية تعرض لهذه المسألة لا بالنفي ولا بالإثبات»[٣].

وقال الشريف الجرجاني في شرح المواقف: «(المقصد الثالث فيما تثبت به الإمامة) فإن الشخص بمجرد صلوحه للإمامة وجمعه لشرائطهما لا يصير إماماً، بل لا بد في ذلك من أمر آخر (وأنها تثبت بالنص من الرسول ومن الإمام السابق بالإجماع وتثبت) أيضا (ببيعة أهل الحل والعقد)»[٤].

وقال الدسوقي: «الإمامة العظمى تثبت بأحد أمور ثلاثة، إما بإيصاء الخليفة الأول لمتأهل لها، وإما بالتغلب على الناس...، وأما ببيعة أهل الحل والعقد»[٥].

وقال محيى الدين النووي: «المسألة الثالثة: إذا ثبتت الإمامة بالقهر والغلبة، فجاء آخر، فقهره، انعزل الأول، وصار القاهر الثاني إماماً»[٦].

---

(١) المواقف، ج٣، ص٥٩٢.

(٢) ويريد بها الآية رقم ٣٠ من سورة البقرة، قال تعالى: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾.

(٣) التفسير الكبير (مفاتيح الغيب)، ج٤، ص٤٤.

(٤) شرح المواقف، ج٨ ص٣٥١.

(٥) حاشية الدسوقي، ج٤، ص٢٩٨.

(٦) روضة الطالبين، ج٧، ص٢٦٧.

وقال ابن عابدين: «قوله: (وتصح سلطنة متغلب) أي من تولى بالقهر والغلبة بلا مبايعة أهل الحل والعقد»[(١)].

وقال أيضاً في موضع آخر: «قوله: (يصير إماماً بالمبايعة) وكذا باستخلاف إمام قبله، وكذا بالتغلب والقهر كما في شرح المقاصد»[(٢)].

وقال البهوتي: «قال أحمد في رواية عبدوس بن مالك العطار: ومن غلب عليهم بالسيف حتى صار خليفة وسمي أمير المؤمنين، فلا يحل لأحد يؤمن بالله يبيت ولا يراه إماماً، براً كان أو فاجراً ـ إلى أنّ قال ـ: فإن قهر الناس غير عدل فهو إمام كما تقدم نصه في رواية عبدوس»[(٣)].

والخلاصة: أنّ الطرق التي ذكرها علماء السنة والتي تنعقد بها خلافة النبوة، هي: النص، أو الاستخلاف من السابق، أو بيعة أهل الحل والعقد، أو القهر والغلبة، فهذا ما عليه علماء السنّة.

المناقشة الثانية: شرائط الإمامة عند السنة

لقد ذكر علماء السنّة للإمامة شرائط خاصة، وهي عبارة عن: (التكليف، والإسلام، والعدالة، والحرية، والذكورية، والعلم، والاجتهاد، والشجاعة، والكفاءة، والسمع، والنطق، والقرشية) على خلاف في بعضها.

قال محي الدين النووي في روضة الطالبين: «في شروط الإمامة وهي كونه مكلفاً، مسلماً، عدلاً، حراً، ذكراً، عالماً، مجتهداً، شجاعاً، ذا رأي وكفاءة، سميعاً

---

(١) حاشية رد المحتار، ج١، ص٥٩١.

(٢) المصدر السابق، ج٤، ص٤٥٠.

(٣) المصدر السابق، ج٦، ص٢٠٢ ـ ٢٠٣.

بعيداً، ناطقاً، قرشيا»[١].

وقسّم الإيجي شرائط الإمامة إلى قسمين: أحدها: شروط بالإجماع، والأخرى: مختلف فيها، ومنها شرط القرشية، قال: «المقصد الثاني: في شروط الإمامة: الجمهور على أن أهل الإمامة مجتهد في الأصول والفروع؛ ليقوم بأمور الدين، ذو رأي؛ ليقوم بأمور الملك، شجاع؛ ليقوى على الذب عن الحوزة...، عدلا؛ لئلا يجور، عاقلا؛ ليصلح للتصرفات، بالغاً؛ لقصور عقل الصبي، ذكراً؛ إذ النساء ناقصات عقل ودين، حراً؛ لئلا يشغله خدمة السيد، ولئلا يحتقر فيعصى، فهذه الصفات شروط بالإجماع، وههنا صفات في اشتراطها خلاف، الأول: أن يكون قرشياً، ومنعه الخوارج وبعض المعتزلة...»[٢].

وفي الشرح: «(وههنا صفات) أخرى (في اشتراطها خلاف، الأولى: أن يكون قرشيا) اشتراطه الأشاعرة والجبائيان (ومنعه الخوارج وبعض المعتزلة...»[٣].

ونسب ابن عابدين إلى الحنفية القول بعدم اشتراط العدالة في الإمامة، قال: «وعند الحنفية: ليست العدالة شرطاً للصحة، فيصح تقليد الفاسق الإمامة مع الكراهة، وإذا قلد عدلاً ثم جار وفسق لا ينعزل، ولكن يستحق العزل إن لم يستلزم فتنة، ويجب أن يدعى له، ولا يجب الخروج عليه، كذا عن أبي حنيفة...»، وقال أيضاً: «قوله: (ويكره تقليد الفاسق) أشار إلى أنه لا تشترط عدالته»، وقال: «وهذا الشرط (يعني الشجاعة) مما شرطه الجمهور»[٤].

---

(١) روضة الطالبين، ج٧، ص٢٦٢.

(٢) المواقف، ج٣، ص٥٨٥ ـ ٥٨٦.

(٣) شرح المواقف، الجرجاني، ج٨، ص٣٥٠.

(٤) حاشية رد المحتار، ابن عابدين، ج١، ص٥٩١.

وحاصل جميع ما تقدم: أن قول الدكتور السالوس **«اشترط الجمهور للخلافة الراشدة، خلافة النبوة، أن تكون لقرشي عادل»** غير تام؛ لأنّ السنّة اختلفوا في ذلك، كما تقدم حيث لم يأخذ الحنفية العدالة كشرط في الإمام، ولم يأخذ بعض المعتزلة القرشية كشرط فيه، وهم من جمهور السنة.

وأيضاً قوله: **«عن طريق البيعة والشورى»** غير تام؛ إذ طرق ثبوت الإمامة عند جمهور السنّة لا تنحصر بذلك كما تقدم، وإنما هي عبارة عن النصّ، والاستخلاف، وبيعة أهل الحلّ والعقد، والاستيلاء والتسلّط بالغلبة والقهر.

وأيضاً قوله: **«على خلاف في بعض الأمور مثل تحديد من تنعقد بهم البيعة»** غير تام؛ إذ الخلاف لم يقع بينهم في هذه الأمور فقط، وإنّما وقع في أصل شروط الإمام حيث خالف الحنفية في اشتراط العدالة، وخالف بعض المعتزلة في اشتراط القرشية، فلا يبقى وجه لقوله: **«اشترط الجمهور للخلافة الراشدة...، أن تكون لقرشي عادل»**.

ثمّ أنّه جعل (الشورى) هنا من جملة طرق ثبوت الخلافة مقابل البيعة، وقد تقدم كلامه في جعلها من شرائط صحة البيعة، حيث قال: **«ما دام الواجب الوفاء بالبيعة فلا بيعة إلا بمشورة المسلمين»**[1].

---

(١) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٢٩.

الأمر التاسع: عرض الدكتور السالوس بعض إشكالات خلافة أبي بكر وجوابها

قال الدكتور: «بعد هذه الملاحظات[١] نقول: إنّه في ضوء ما سبق وغيره اشترط الجمهور للخلافة الراشدة، خلافة النبوة، أن تكون لقرشي عادل عن طريق البيعة والشورى، على خلاف في بعض الأمور مثل تحديد من تنعقد بهم البيعة.

ورأي الأنصار في أحقيتهم للخلافة انتهى بالبيعة، ولم يطل على التاريخ من جديد، ولكن أولئك القرشيين الذي امتنعوا عن البيعة أول الأمر، ثم ما لبثوا أن بايعوا كان لهم شأن آخر في تاريخ الأمة الإسلامية.

والمشهور أن هؤلاء لم يبايعوا لأنهم يرون أن الإمامة ليست في قريش بصفة عامة، وإنما هي في أهل بيت النبوة وللإمام على بصفة خاصة، وهؤلاء قلة يذكر لنا التاريخ منهم بعض الصحابة من غير بني هاشم كالمقداد بن الأسود، وسلمان الفارسي، وأبى ذر الغفاري رضي الله تعالى عنهم أجمعين، ولكنهم جميعاً لم يتعرضوا للخليفة بتكفير أو تجريح. وعرض أبو سفيان البيعة على الإمام علي ولكنه أبى لقوة دينه وفرط ذكائه»[٢]

وقد تضمن كلام الدكتور السالوس الإشارة إلى الجواب عن إشكالين

---

(١) ويقصد الدكتور السالوس بهذه الملاحظات، هو ما قام به من تلخيص كلام عمر الوارد في رواية البخاري حول بيان أحداث السقيفة وما جرى فيها، والتي ذكرناها وأجبنا عليها جميعاً قبل هذا الأمر (التاسع)، والتي كانت عبارة عن خمس ملاحظات: أولاً: لا خلاف حول وجوب إقامة خليفة، وثانياً: أن الخلافة في قريش، وثالثاً: لا يكون خليفة إلا بالبيعة، ورابعاً: ما دام الواجب الوفاء بالبيعة فلا بيعة إلا بمشورة المسلمين، وخامساً: أن البيعة تمت لأبى بكر بهذه السرعة. مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٢٩.

(٢) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٢٩-٣٠.

مقدّرين يردّان على شرعية خلافة أبي بكر، وهما:

الإشكال الأول: رأي الأنصار بأحقيتهم بالخلافة

لقائل يقول: إنّ رأي الأنصار بأحقيتهم بالخلافة يقدح في شرعية خلافة أبي بكر؛ إذ أن مكانة الأنصار بين المسلمين لا يستطيع أحد أن ينكرها، فهم أصحاب بدر وأُحد، وقد شهد قسم كبير منهم جميع المواقع مع رسول الله ﷺ، ومن هنا كانوا يعتقدون أن خلافة رسول الله ﷺ لو كانت بالفضل والسابقة فلا يعدوهم أحد في ذلك، وإنْ كانت بالنصّ فقطعاً أن صاحب النصّ ليس أبو بكر، فلا وجه لتقدمه عليهم.

وقد أجاب الدكتور السالوس عن هذا الإشكال بما حاصله أن رأي الأنصار بأحقيتهم بالخلافة قد انتهى ببيعتهم للأول؛ إذ أنها كاشفة وحاكية عن إذعانهم بأنّ لا حق لهم فيها، قال: «رأي الأنصار في أحقيتهم للخلافة انتهى بالبيعة، ولم يطل على التاريخ من جديد»[1].

الإشكال الثاني: عدم بيعة بعض الصحابة وبني هاشم وعدة من القرشيين

إنّ عدم بيعة بني هاشم وعدّة من القرشيين وبعض الأصحاب من غيرهم كالمقداد بن الأسود، وسلمان المحمدي، وأبي ذر الغفاري رضي الله تعالى عنهم أجمعين، يكشف عن بطلان البيعة التي عقدت لأبي بكر؛ إذ لا شك في أن هؤلاء من خيرة أهل الحل والعقد، وقد امتنعوا عن البيعة، ممّا يكشف عن عدم أحقيته لها، وعدم صحة الاستدلال ببقية أقوال الصحابة الذين بايعوا مما

---

(١) المصدر السابق، ج١، ص٢٩.

تدل على أحقيته بها؛ لمعارضتها بأقوال هؤلاء الذين لم يبايعوا، وحينئذ ينبغي تصحيح خلافة أبي بكر بدليل آخر غير البيعة.

وقد أجاب عن هذا الإشكال بعدّة أمور:

أحدها: أنّ هؤلاء قلّة، فلا تأثير لعدم بيعتهم على شرعية خلافة أبي بكر، قال: «**هؤلاء[1] قلة، يذكر لنا التاريخ منهم بعض الصحابة من غير بني هاشم كالمقداد بن الأسود، وسلمان الفارسي، وأبي ذر الغفاري رضي الله تعالى عنهم أجمعين**».

ثانيها: أنّ بني هاشم وأولئك القرشيين الذين لم يبايعوا إنما امتنعوا عن البيعة أوّل الأمر، لكنّهم بايعوا بعد ذلك، وإنْ كان المشهور هو عدم بيعة هؤلاء؛ بسبب اعتقادهم بأن الإمامة ليست في قريش بصفة عامة، وإنما هي في أهل بيت النبوة وللإمام علي عليه السلام بصفة خاصة، قال: «**أولئك القرشيين...، امتنعوا عن البيعة أول الأمر، ثم ما لبثوا أن بايعوا...، والمشهور أن هؤلاء لم يبايعوا؛ لأنهم يرون أن الإمامة ليست في قريش بصفة عامة، وإنما هي في أهل بيت النبوة، وللإمام علي بصفة خاصة**».

ثالثها: التعريض ببني هاشم والقرشيين الذين لم يبايعوا، حيث كان لهم ـ حسب زعمه ـ شأن آخر في تاريخ الأمة الإسلامية، قال: «**أولئك القرشيين الذي امتنعوا عن البيعة...، كان لهم شأن آخر في تاريخ الأمة الإسلامية**».

وقد ألمح في ذيل كلامه إلى سيرة هؤلاء الصحابة ومنهجهم في التعامل مع

---

(١) يعني الذين لم يبايعوا، وهم ـ حسب دعواه ـ بني هاشم وعدة من القرشيين وبعض الأصحاب كالمقداد بن الأسود وسلمان الفارسي وأبي ذر.

الخليفة الأول، فعلى الرغم من عدم بيعتهم له ومخالفتهم معه، لكنّهم لم يتعرضوا له بالتكفير أو التجريح، قال: «لكنهم جميعاً لم يتعرضوا للخليفة بتكفير أو تجريح».

وختمه بالإشارة إلى عرض أبي سفيان البيعة على الإمام علي عليه السلام ورفض الإمام عليه السلام لها؛ معللاً ذلك بقوة دين الإمام عليه السلام وفرط ذكائه، قال: «عرض أبو سفيان البيعة على الإمام علي ولكنّه أبى؛ لقوّة دينه، وفرط ذكائه»[1].

مناقشة ما أجاب به السالوس على الإشكالين المتقدمين

أولا: عدم الملازمة بين بيعة الأنصار وعدم أحقيتهم بالخلافة

خلاصة شبهة الأنصار هي أن الخلافة لا تعدو أمرين، فإمّا أن تكون بالنصّ وإمّا بالأفضلية، والنصّ مفقود ـ حسب الفرض ـ وإلاّ لما ادعى الأنصار أحقيتهم بها، والأفضلية غير ثابتة لأبي بكر.

وجواب الدكتور السالوس عن هذا الإشكال بالقول: «رأي الأنصار في أحقيتهم للخلافة، انتهى بالبيعة...»، غير تام؛ إذ لا يعدو عن كونه مجرد دعوى، فأن بيعة الأنصار لا تعني أبداً إذعانهم بعدم أحقيتهم للخلافة لكونهم ليسوا الأفضل، بل لعلهم بايعوا من أجل إخماد الفتنة التي أطلت بشرارها على المسلمين بسبب هذا الأمر، وإذا جاء الاحتمال بطل الاستلال.

فاحتمال إذعان الأنصار بعدم أحقيتهم للخلافة ليس أولى من عدم إذعانهم بذلك؛ لأنّ بيعتهم إنما جاءت لإخماد الفتنة وحفظ دماء المسلمين، ومن هنا

---

(١) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٢٩-٣٠.

كان ينبغي له أن يستدل على بطلان أحقية الأنصار بالخلافة ـ على الرغم من فضلهم وسابقتهم ـ بما استدل به أبو بكر من وجود النصّ على كون الخلافة في قريش، وإذعان الأنصار بذلك كما في الحديث المتقدم في صحيح البخاري في شرح وقائع اجتماع السقيفة، عن ابن عباس، قال: «**فقال** [أبو بكر]: **ما ذكرتم** [الأنصار] **فيكم من خير فأنتم له أهل، ولم يعرف هذا الأمر إلا لهذا الحي من قريش**»[1]، فهذا الحديث واضح الدلالة على أن مسألة الخلافة لو كانت بالفضل والمنزلة، لكانت الأنصار منافساً قوياً وفي مقدمة الرعيل، وهذا ما أذعن به أبو بكر لهم «**ما ذكرتم فيكم من خير فأنتم له أهل**»، لكن المقام لم يكن فيه مجال لذلك، وإنما الأمر محسوم باختصاصه بقريش «**لم يعرف هذا الأمر إلا لهذا الحي من قريش**».

ولماذا تخفى هذه النصوص المهمة على الأصحاب ولا يتذكرها سوى أبي بكر، ومن ثمَّ بقية الصحابة كحديث «**لا نورث، ما تركنا صدقة**» كما في صحيح البخاري عن عروة بن الزبير، قال: «**إنّ عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أخبرته أن فاطمة** عليها السلام **ابنة رسول الله صلى الله عليه** [وآله] **وسلم سألت أبا بكر الصديق بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه** [وآله] **وسلم، أن يقسم لها ميراثها، ما ترك رسول الله صلى الله عليه** [وآله] **وسلم مما أفاء الله عليه، فقال لها أبو بكر: إن رسول الله صلى الله عليه** [وآله] **وسلم قال: (لا نورث ما تركنا صدقة)، فغضبت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه** [وآله] **وسلم، فهجرت أبا بكر، فلم تزل**

---

(١) صحيح البخاري، ج٨ ص٢٧، كتاب المحاربين من أهل الكفر والردة، باب رجم الحبلى من الزنا إذا أحصنت.

مهاجرته حتى توفيت»[١] ؟!

وجوابه بعبارة مختصرة: إنّ هناك دوافع نفسية وأخرى سياسية للإثرة بالشيء وراء ذلك؛ وإلاّ فلماذا لا يحتج بدل ذلك بحديث الاثني عشر خليفة كلهم من قريش؟! وقد تناقلته كتب الصحاح كالبخاري ومسلم ومسند أحمد وغيرها، كما مرّ علينا نقله.

ثانيا: قصور ما ذُكر في رد الإشكال الثاني على خلافة أبي بكر

إنّ الأمور التي أجاب بها على الإشكال على شرعية خلافة أبي بكر (وهو عدم بيعة بني هاشم وعدّة من القرشيين، وبعض الصحابة، كالمقداد وسلمان وأبي ذر)، كلّها غير تامة؛ فأمّا قوله: «هؤلاء قلة» فغير صحيح؛ إذ القلّة والكثرة من الأمور النسبية، فهل أراد أن هؤلاء قلة بالنسبة للمجتمعين في السقيفة، أو لأهل المدينة، أو للمسلمين؟

والأول غير ثابت؛ إذ كون بني هاشم وعدّة من قريش وبعض الصحابة قلّة بالنسبة للمجتمعين في سقيفة بني ساعدة، لعدم الدليل عليه.

والثاني، والثالث، لا ينفع في المقام؛ لكون أصحاب السقيفة أيضاً قلّة بهذا المقياس فيرد نفس الإشكال عليهم.

مضافاً إلى أنّ مبدأ القلّة والكثرة كمعيار للحق ليس من المبادئ القرآنية، فـ﴿كَم مِّن فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللّهِ﴾[٢]، ﴿ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلاَّ قَلِيلاً

(١) المصدر السابق، ج٤، ص٤٢.

(٢) البقرة/ ٢٤٩.

مِّنكُمْ﴾[١]، ﴿فَقَلِيلاً مَّا يُؤْمِنُونَ﴾[٢]، ﴿فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ تَوَلَّوْاْ إِلاَّ قَلِيلاً مِّنْهُمْ﴾[٣]، ﴿فَشَرِبُواْ مِنْهُ إِلاَّ قَلِيلاً مِّنْهُمْ﴾[٤]، ﴿فَلاَ يُؤْمِنُونَ إِلاَّ قَلِيلاً﴾[٥]، ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُواْ أَنفُسَكُمْ أَوِ اخْرُجُواْ مِن دِيَارِكُم مَّا فَعَلُوهُ إِلاَّ قَلِيلٌ مِّنْهُمْ﴾[٦]، ﴿وَلَوْلاَ فَضْلُ اللّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لاَتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلاَّ قَلِيلاً﴾[٧]، ﴿وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ﴾[٨]، فإذن حتى لو كانوا قلّة ـ فرضاً ـ فلا يغير من الأمر شيئاً، إذ ما المانع أن يكون الحق مع القلّة؟

ومن هنا كان ينبغي له في الجواب على هذا الإشكال التمسك بمبنى السنّة في ثبوت الخلافة ببيعة (شخص أو شخصين أو ثلاثة أو خمسة أو عدّة) من أهل الحل والعقد، وعدم جواز نزع اليد منها.

لكن لماذا تنعقد البيعة بمبايعة شخص واحد أو شخصين أو عدّة من أهل الحل والعقد بينما لا تبطل ولا تفسد حتى بمخالفة سبعين شخصاً منهم؟!

وأمّا قوله: «امتنعوا عن البيعة أول الأمر، ثم ما لبثوا أن بايعوا» فخلاف المشهور كما أذعن بذلك الدكتور السالوس نفسه، قال: «المشهور أن هؤلاء لم يبايعوا؛ لأنهم يرون أن الإمامة ليست في قريش بصفة عامة، وإنما هي في أهل

(١) البقرة/ ٨٣
(٢) البقرة/ ٨٨
(٣) البقرة/ ٢٤٦.
(٤) البقرة/ ٢٤٩.
(٥) النساء / ٤٦.
(٦) النساء / ٦٦.
(٧) النساء / ٨٣
(٨) سبأ / ١٣.

بيت النبوة، وللإمام علي بصفة خاصة»[١]، وبذلك يكون قد خالف مشهور المسلمين مرة أخرى، وغفل أو تناسى تلك الأحاديث الكثيرة التي أخرجها حفّاظ ومحدثو أهل السنّة التي تنهى عن مخالفة الجماعة كرواية أحمد بن حنبل في مسنده، عن ابن عمر، قال: «سمعت رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم يقول:...ومن مات مفارقاً للجماعة مات ميتة جاهلية»[٢].

وبهذا أضاف الدكتور السالوس مسألة أخرى إلى مسائله التي خالف فيها جمهور أهل السنّة، مضافاً إلى أنّه لم يأت بالدليل الذي دعاه إلى رفع اليد عن رأي المشهور، وهذا ليس بالأمر الجلل؛ لكثرة وقوع ذلك في كتاباته.

وأمّا قوله: «أولئك القرشيين الذي امتنعوا عن البيعة...، كان لهم شأن آخر في تاريخ الأمة الإسلامية»[٣]، فهو تعريض واضح بهؤلاء الصحابة، وهو مخالف لاعتقاد جمهور السنّة في أصحاب رسول الله ﷺ، قال ابن حجر في صواعقه: «إنّ الذي أجمع عليه أهل السنّة والجماعة، أنه يجب على كلٍّ أحد تزكية جميع الصحابة، بإثبات العدالة لهم، والكفّ عن الطعن فيهم، والثناء عليهم، فقد أثنى الله سبحانه وتعالى عليهم في آيات من كتابه...»[٤].

وقال ابن قدامة: «ومن السنّة تولّي أصحاب رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم ومحبتهم وذكر محاسنهم والترحم عليهم والاستغفار لهم والكف عن ذكر مساوئهم وما شجر بينهم واعتقاد فضلهم ومعرفة سابقتهم، قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاؤُوا مِن بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ

---

(١) المصدر السابق، ج١، ص٢٩ ـ ٣٠.

(٢) مسند أحمد بن حنبل، ج٢، ص٩٣.

(٣) المصدر السابق، ج١، ص٢٩.

(٤) الصواعق المحرقة، ج٢، ص٦٠٣، تحقيق: عبد الرحمن بن عبد الله التركي وكامل محمد الخراط.

فِي قُلُوبِنَا غِلاًّ لِّلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَّحِيمٌ﴾...»[(١)].

والحاصل: أن هؤلاء عبّروا عن موقفهم من الخليفة بشكل سلمي، وتنزهوا عن استعمال الفضاضة والأسلوب العنيف في التعبير عن موقفهم تجاه الخلافة والخليفة، وهذا الأمر من الواضحات ولا يحتاج إثباته إلى عناء البحث، وقد كفانا الدكتور السالوس مؤونة ذلك بإقراره بهذه الحقيقة، لكنه لم يذكر موقف أبي بكر وعمر وعثمان من هؤلاء الذين لم يبايعوا، وأسلوبهم في التعامل مع رفضهم البيعة، والوسائل التي أُستعملت من أجل أخذها منهم، والطرق التي اتبعت لإسكات هذا الصوت السلمي المخالف لهذا النهج.

ويظهر واضحاً من تتبع النصوص التاريخية اتّباع العنف، واستعمال القوة والخشونة والإكراه في التعامل، وأخذ البيعة كما في صحيح البخاري عن عائشة، قالت: «خوف عمر الناس وأن فيهم لنفاقاً»[(٢)]، بل حتى وصل الأمر بهم إلى هتك حرمة رسول الله صلى الله عليه وآله وكشف بيت بضعته الزهراء عليها السلام؛ ففي تاريخ مدينة دمشق أن أبا بكر في مرضه الذي توفي به، كان يتمنى لو أنّه لم يهتك ستر بيت فاطمة عليها السلام لإخراج المعتصمين فيه للبيعة «وددت أني [أبو بكر] لم أكن كشفت بيت فاطمة وتركته»[(٣)]، وفي تاريخ اليعقوبي: «وليتني لم أفتش بيت فاطمة بنت رسول الله [صلى الله عليه وآله] وأدخله الرجال»[(٤)].

ويُلّخص ابن أبي الحديد المعتزلي، الشرائط والظروف التي تمت في ظلها

---

(١) لمعة الاعتقاد الهادي إلى سبيل الرشاد، ص١٧٥، تحقيق: بدر بن عبد الله البدر.

(٢) صحيح البخاري، ج٤، ص١٩٥.

(٣) تاريخ مدينة دمشق، ج٣٠، ص٤٢٢. وانظر: تاريخ الأمم والملوك، ج٢، ص٣٥٣. تاريخ الإسلام، ج٣، ص١١٧ـ ١١٨.

(٤) تاريخ اليعقوبي، ج٢، ص١٣٧.

البيعة في السقيفة لأبي بكر، وموقف عمر ودوره في إرسائها، بقوله: «وعمر هو الذي شدّ بيعة أبى بكر، ووقم[(١)] المخالفين فيها فكسر سيف الزبير لما جرّده، ودفع في صدر المقداد، ووطئ في السقيفة سعد بن عبادة، وقال: اقتلوا سعداً، قتل الله سعداً، وحطّم أنفَ الحبابَ بن المنذر الذي قال يوم السقيفة: أنا جذيلها المحكك، وعذيقها المرجب، وتوعد من لجأ إلى دار فاطمة عليها السلام من الهاشميين، وأخرجهم منها، ولولاه لم يثبت لأبي بكر أمر، ولا قامت له قائمة»[(٢)]، وفي هذا يقول شاعر النيل حافظ إبراهيم:

وقولة لعلي قالها عمر   أكرم بسامعها أعظم بملقيها
حرقتُ دارك لا أبقي عليك بها   إن لم تبايع وبنت المصطفى فيها
ما كان غير أبي حفص يفوه بها   أمام فارس عدنان وحاميها[(٣)].

وأمّا قول السالوس: «وعرض أبو سفيان البيعة على الإمام على، ولكنه أبى؛ لقوة دينه، وفرط ذكائه »، فجزء العلّة لا كلّها؛ إذ أن قوة دين الإمام علي عليه السلام وفرط ذكائه أمر مفروغ منه ولا يشك فيه مسلم[(٤)]، إلاّ أنّ ذلك لم يكن السبب التام وراء رفض الإمام عليه السلام لعرض أبي سفيان، وإنما كان السبب الحقيقي هو كونه عليه السلام الإمام الحقيقي الواقعي المجعول من قبل الله تعالى هادياً للأمّة بعد

(١) وقم الرجل: أذله وقهره، وقيل: رده أقبح الرد، (لسان العرب، ج ١٢، ص٦٤٢).

(٢) شرح نهج البلاغة، ج١، ص١٧٤.

(٣) ديوان حافظ إبراهيم، الطبعة المصرية.

(٤) يكفي ملاحظة باب فضائل الإمام عليه السلام في كتب الحديث السنيّة والعقيدة والتفسير، للوقوف على بعض هذه الفضائل، قال الإيجي (المواقف، ج٣، ص٦٢٧): «**فضيلة المرء على غيره إنما تكون بما له من الكمالات، وقد اجتمع في علي [عليه السلام] منها ما تفرق في الصحابة...**».

هادياً للأمّة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله، وحافظاً لشريعته من الضياع والتحريف والزيف وكيد الحاقدين، وقد بلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله في غدير خم، وأخذ صلى الله عليه وآله البيعة له عليه السلام من المسلمين آنذاك وباركوا هذا الجعل والبلاغ والتنصيب كما في مسند أحمد من حديث البراء بن عازب، قال: «كنا مع رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم في سفر، فنزلنا بغدير خم، فنودي فينا الصلاة جامعة، وكسح لرسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم تحت شجرتين، فصلى الظهر وأخذ بيد علي رضي الله تعالى عنه فقال: (ألستم تعلمون أنى أولى بالمؤمنين من أنفسهم)، قالوا: بلى، قال: (ألستم تعلمون أنى أولى بكل مؤمن من نفسه)، قالوا: بلى، قال: فأخذ بيد علي فقال: (من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه)، قال: فلقيه عمر بعد ذلك فقال له: هنيئاً يا ابن أبي طالب، أصبحت وأمسيت مولى كل مؤمن ومؤمنة»[1]، وسيأتي البحث مستقلاً عن ذلك.

والحاصل: أن البيعة ليست من طرق ثبوت الإمامة حتى تكون مبايعة شخص كابي سفيان للإمام علي عليه السلام تفيد في تعيينه كإمام للأمّة مفترض الطاعة، وإنمّا هي من الأمور التي لا تثبت إلا بالجعل من الله تعالى، ومن هنا رفض الإمام عليه السلام هذه البيعة؛ إذ أنها لا تسمن ولا تغني من جوع.

هذا مضافاً إلى الدوافع الحقيقية لأبي سفيان من وراء هذا العرض، والتي لا تخفى على شخص كالإمام علي عليه السلام على ما عرف به من «فرط ذكائه» كما قال الدكتور السالوس، حيث أراد أن يوقع الفتنة بين المسلمين فأفشل الإمام عليه السلام هذا المخطط.

---

(١) مسند أحمد بن حنبل، ج٤، ص٢٨١.

وأيضاً خشيته (أبو سفيان) من أن تأخذ الأمور شكلاً آخر بعد رحيل رسول الله صلى الله عليه وآله إلى الرفيق الأعلى، ولم يكن يشك في أن قيام الإمام علي عليه السلام مقام رسول الله صلى الله عليه وآله كان ضماناً لاستمرار وديمومة النهج المحمدي الأصيل ﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾[1]، فيُحفظ للمرء ماء وجهه ولا تُراق كرامته على قارعة الطريق، كما صدق ذلك الحدس لأبي سفيان لاحقاً وفُعل به ما كان يخشاه حيث «علاه [عمر] بالدرة بين أذنيه فضربه، فسمعت هند، فقالت: أتضربه؟ أما والله لربّ يوم لو ضربته لأقشعرَّ بك بطن مكة»[2]، وليس هذا تعاطفاً مع أبي سفيان وإنما هو ألم وحسرة على ﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾.

---

(١) آل عمران / ١٥٩.

(٢) تاريخ مدينة دمشق، ج٢٣، ص٤٦٩. الفايق في غريب الحديث، ج٢، ص٣٤٠. كنز العمال، ج١٢، ص٦٦٧. فيض القدير شرح الجامع الصغير، ج٣، ص٢٣٤.

الفصل الرابع

بيعة الإمام علي عليه السلام ومشهور المسلمين

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تخطئة الدكتور السالوس لمشهور المسلمين وبعض الثوابت التاريخية

١ـ تخطئة مشهور المسلمين من أن الإمام عليا عليه السلام كان يرى أحقيته بالإمامة من غيره.

٢ـ تخطئة مشهور المسلمين من أن الإمام عليا عليه السلام لم يبايع أبا بكر إلا بعد وفاة فاطمة الزهراء عليها السلام.

٣ـ بركات خلافة أبي بكر

٤ـ عوامل انتهاء الخلافة إلى عثمان دون الإمام علي عليه السلام

٥ـ فتنة عثمان وتوجه الأنظار إلى الإمام علي عليه السلام

المطلب الثاني: اختلاف الفرق السنية في الإمامة وشروطها

المطلب الأول

تخطئة الدكتور السالوس لمشهور المسلمين وبعض الثوابت التاريخية

تضمن كلام الدكتور السالوس في بحثه تحت عنوان «على وبيعة من سبقه»، الإشارة إلى مجموعة من الادعاءات، نقتصر على ذكر المهم منها، وهي التي خالف فيها مشهور المسلمين وبعض الثوابت التاريخية، وهي:

الدعوى الأولى

تخطئة مشهور المسلمين في أن الإمام عليا عليه السلام كان يرى أحقيته بالإمامة من غيره

ادعى الدكتور السالوس خطأ مشهور المسلمين في أنّ أمير المؤمنين عليه السلام كان يرى أحقيته بالإمامة من غيره ولذا لم يبايع أبا بكر، ووجه ذلك الادعاء بأن من الأمور ما يشتهر مخالفاً للحقيقة، وأن الثابت من أقوال أمير المؤمنين عليه السلام لا يدل على ما ذهب إليه المشهور، حيث قال: «**إذا كان المشهور يدل غالباً على واقع الأمر، فإن من الأمور ما يشتهر مخالفاً للحقيقة، فمما اشتهر أن الإمام علياً لم يبايع؛ لأنه كان يرى أحقيته بالإمامة من غيره، ولكن الثابت من أقواله يدل على أنه كان يرى ألا يقضى مثل هذا الأمر دون أن يكون له فيه رأي، مع**

اعترافه بأفضلية الصديق، وعدم إنكار أحقيته لإمامة المسلمين»[(١)].

وقد استدل على دعواه برواية أخرجها البخاري في صحيحه[(٢)]، وأخرى أخرجها مسلم في صحيحه أيضاً[(٣)]، حيث قال: «روى البخاري أنّ الإمام علياً عندما أراد مبايعة الصديق رضي الله عنهما أرسل إليه فجاءه، فتشهد على فقال: (إنّا قد عرفنا فضلك وما أعطاك الله، ولم ننفس عليك خيراً ساقه الله إليك، ولكنك استبددت علينا بالأمر، وكنا نرى لقرابتنا من رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم نصيباً، حتى فاضت عينا أبى بكر. فلما تكلم أبو بكر قال: والذي نفسي بيده لقرابة رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم أحب إلى أن أصل من قرابتي، وأما الذي شجر بيني وبينكم من هذه الأموال فلم آل فيها عن الخير، ولم أترك أمراً رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنعه فيها إلا صنعته. فقال على لأبى بكر: موعدك العشية للبيعة. فلما صلى أبو بكر الظهر رقى على المنبر فتشهد، وذكر شأن على وتخلفه عن البيعة، وعذره بالذي اعتذر إليه، ثم استغفر وتشهد على فعظم حق أبى بكر، وحدث أنه لم يحمله على الذي صنع نفاسة على أبى بكر ولا إنكارا للذي فضله الله به،ولكنا نرى لنا في هذا الأمر نصيباً، فاستبد علينا، فوجدنا في أنفسنا، فسر بذلك المسلمون وقالوا: أصبت. وكان المسلمون إلى على قريباً حين راجع الأمر بالمعروف)».

وقال: «وروى مسلم أكثر من رواية تفيد ما سبق، وفى إحدى رواياته (ثم قام على فعظم من حق أبى بكر، وذكر فضيلته وسابقته، ثم مضى إلى أبى بكر فبايعه،

---

(١) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٣٠.

(٢) صحيح البخاري، ج٥، ص٨٢ ـ ٨٣

(٣) صحيح مسلم، ج٥، ص١٥٣ ـ ١٥٤.

فأقبل الناس إلى على فقالوا: أصبت وأحسنت))»[١].

وأوّل ما جاء في رواية البخاري من قول الإمام عليه السلام لأبي بكر «استبددت علينا بالأمر»، حيث ادعى أن معناه هو عدم مشاورته إياه في أمر الخلافة؛ لأن الاستبداد هو الانفراد وعدم مشاركة الآخرين، حيث قال: «استبد بالأمر: إذا انفرد به غير مشارك له فيه، وقول الإمام: (ولكنك استبددت علينا بالأمر)، أي لم تشاورنا في أمر الخلافة»[٢].

المناقشة:

المناقشة الأولى: عدم تمامية ما أورده الدكتور السالوس في رد المشهور

إن ما ساقه الدكتور السالوس من الحديث (لإثبات خطأ مشهور المسلمين في أنّ أمير المؤمنين عليه السلام كان يرى أحقيته بالإمامة من غيره ولذا لم يبايع أبي بكر)، غير نافع في المقام، ولا يثبت مدّعاه، وقبل بيان ذلك لابد من ذكر الحديث كاملاً، لنبين محل الشاهد فيه والذي حاول الدكتور السالوس أن يتمسك به على مدعاه، وما يمكن أن يقال عليه، وكذا نبين إن شاء الله تعالى ما ينبغي أن يستدل عليه بهذا الحديث.

فقد أخرج البخاري في صحيحه، عن ابن شهاب الزهري، عن عروة، عن عائشة، قالت: «أَنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَام بِنْتَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وآله] وَسَلَّمَ أَرْسَلَتْ إِلَى أَبِي بَكْرٍ تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وآله] وَسَلَّمَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِالْمَدِينَةِ وَفَدَكٍ وَمَا بَقِيَ مِنْ خُمُسِ خَيْبَرَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ رَسُولَ

(١) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٣٠.
(٢) المصدر السابق، ج١، ص٣١.

اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه [وآله] وَسَلَّمَ قَالَ: (لَا نُورثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ)، إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه [وآله] وَسَلَّمَ في هَذَا الْمَال، وَإِنِّي وَاللَّه لَا أُغَيِّرُ شَيْئًا منْ صَدَقَة رَسُول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه [وآله] وَسَلَّمَ عَنْ حَالهَا الَّتي كَانَ عَلَيْهَا في عَهْد رَسُول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه [وآله] وَسَلَّمَ، وَلَأَعْمَلَنَّ فيهَا بمَا عَملَ به رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه [وآله] وَسَلَّمَ.

فَأَبَى أَبُو بَكْر أَنْ يَدْفَعَ إِلَى فَاطمَةَ منْهَا شَيْئًا، فَوَجَدَتْ فَاطمَةُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ في ذَلكَ فَهَجَرَتْهُ فَلَمْ تُكَلِّمْهُ حَتَّى تُوُفِّيَتْ.

وَعَاشَتْ بَعْدَ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه [وآله] وَسَلَّمَ ستَّةَ أَشْهُرٍ، فَلَمَّا تُوُفِّيَتْ دَفَنَهَا زَوْجُهَا عَليٌّ لَيْلاً وَلَمْ يُؤْذنْ بهَا أَبَا بَكْرٍ، وَصَلَّى عَلَيْهَا.

وَكَانَ لعَليٍّ منْ النَّاس وَجْهٌ في حَيَاةَ فَاطمَةَ، فَلَمَّا تُوُفِّيَتْ اسْتَنْكَرَ عَليٌّ وُجُوهَ النَّاس فَالْتَمَسَ مُصَالَحَةَ أَبِي بَكْرٍ وَمُبَايَعَتَهُ وَلَمْ يَكُنْ يُبَايعُ تلْكَ الْأَشْهُرَ.

فَأَرْسَلَ إِلَى أَبِي بَكْر أَنْ ائْتنَا وَلَا يَأْتنَا أَحَدٌ مَعَكَ، كَرَاهيَةً لمَحْضَر عُمَرَ، فَقَالَ عُمَرُ: لَا وَاللَّه لَا تَدْخُلُ عَلَيْهمْ وَحْدَكَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَمَا عَسَيْتَهُمْ أَنْ يَفْعَلُوا بي، وَاللَّه لآتيَنَّهُمْ، فَدَخَلَ عَلَيْهمْ أَبُو بَكْرٍ.

فَتَشَهَّدَ عَليٌّ فَقَالَ: إِنَّا قَدْ عَرَفْنَا فَضْلَكَ، وَمَا أَعْطَاكَ اللَّهُ، وَلَمْ نَنْفَسْ عَلَيْكَ خَيْرًا سَاقَهُ اللَّهُ إِلَيْكَ، وَلَكنَّكَ اسْتَبْدَدْتَ عَلَيْنَا بالْأَمْر، وَكُنَّا نَرَى لقَرَابَتنَا منْ رَسُول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه [وآله] وَسَلَّمَ نَصيبًا، حَتَّى فَاضَتْ عَيْنَا أَبِي بَكْرٍ.

فَلَمَّا تَكَلَّمَ أَبُو بَكْر قَالَ : وَالَّذي نَفْسي بيَده لَقَرَابَةُ رَسُول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه [وآله] وَسَلَّمَ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَصلَ منْ قَرَابَتي، وَأَمَّا الَّذي شَجَرَ بَيْني وَبَيْنَكُمْ منْ هَذه الْأَمْوَال فَلَمْ آلُ فيهَا عَنْ الْخَيْر، وَلَمْ أَتْرُكْ أَمْرًا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه

[وآله] وَسَلَّمَ يَصْنَعُهُ فِيهَا إِلَّا صَنَعْتُهُ.

فَقَالَ عَلِيٌّ لأَبِي بَكْرٍ: مَوْعِدُكَ الْعَشِيَّةَ لِلْبَيْعَة، فَلَمَّا صَلَّى أَبُو بَكْرٍ الظُّهْرَ رَقِيَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَتَشَهَّدَ وَذَكَرَ شَأْنَ عَلِيٍّ وَتَخَلُّفَهُ عَنْ الْبَيْعَة وَعُذْرَهُ بِالَّذِي اعْتَذَرَ إِلَيْه، ثُمَّ اسْتَغْفَرَ وَتَشَهَّدَ عَلِيٌّ فَعَظَّمَ حَقَّ أَبِي بَكْرٍ وَحَدَّثَ أَنَّهُ لَمْ يَحْمِلْهُ عَلَى الَّذِي صَنَعَ نَفَاسَةً عَلَى أَبِي بَكْرٍ، وَلَا إِنْكَاراً لِلَّذِي فَضَّلَهُ اللَّهُ بِهِ، وَلَكِنَّا نَرَى لَنَا فِي هَذَا الْأَمْرِ نَصِيبًا، فَاسْتَبَدَّ عَلَيْنَا فَوَجَدْنَا فِي أَنْفُسنَا.

فَسُرَّ بِذَلِكَ الْمُسْلِمُونَ وَقَالُوا: أَصَبْتَ، وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ إِلَى عَلِيٍّ قَرِيبًا حِينَ رَاجَعَ الْأَمْرَ الْمَعْرُوفَ»[1].

وكذا أخرج الحديث مسلم وابن حبان في صحيحيهما والطبراني في مسند الشاميين وآخرون[2].

محل الشاهد في الرواية على دعوى السالوس

تقدم ذكر الرواية بشكل كامل والتي استدل الدكتور السالوس ببعض فقراتها على دعواه، والمتأمل فيها يجد أنها تشير إلى ثلاثة وقائع، هي:

ألف-الخلاف بين فاطمة عليها السلام وبين أبي بكر حول إرثها من أبيها رسول الله صلى الله عليه وآله

المقطع الأول من الحديث يحكي بشكل مختصر (دون أن يلج في التفاصيل) الخلاف بين فاطمة عليها السلام وبين أبي بكر حول إرثها ونحلتها من رسول الله صلى الله عليه وآله،

---

(١) صحيح البخاري، ج٥، ص٨٢ ـ ٨٣

(٢) انظر: صحيح مسلم، ج٥، ص١٥٣ ـ ١٥٤. وصحيح ابن حبان، ج١١، ص١٥٢ ـ ١٥٤. ج١٤، ص٥٧٣ ـ ٥٧٤. ، مسند الشاميين، الطبراني ج٤، ص١٩٨ ـ ١٩٩.

فأول ما قام به بعد استيلائه على السلطة هو أخذ ما كان تحت يد الزهراء عليها السلام مما أفاء الله به على رسوله من فدك وخمس خيبر وغيره ومنع الزهراء عليها السلام من حقها.

فاستغربت فاطمة عليها السلام بنت النبي صلى الله عليه وآله هذا التصرف منه؛ باعتبار أن هذه الموارد أموال شخصية للرسول صلى الله عليه وآله، وينبغي طبق أحكام الإرث في الشريعة الإسلامية أن تقسم بين الورثة الشرعيين، فأرسلت إليه تسأله ميراثها من والدها صلى الله عليه وآله.

لكنها ذهلت بموقفه القاضي بعدم دخول النبي صلى الله عليه وآله في دائرة أحكام الإرث، مستدلاً على ذلك برواية ادعى أنه سمعها من رسول الله صلى الله عليه وآله بأنه قال: «**لَا نُورَثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ**».

فأبى أبو بكر أن يدفع إلي فاطمة من هذا ذلك شيئاً «**فوجدت فاطمة على أبي بكر في ذلك، فهجرته فلم تكلمه حتى توفيت**»، في إشارة منها عليها السلام لقول والدها رسول الله صلى الله عليه وآله «**فاطمة بضعة مني، فمن أغضبها أغضبني**» كما أخرج ذلك البخاري في صحيحه عن المسور بن مخرمة[1].

وعاشت بعد النبي صلى الله عليه وآله ستة أشهر، فلما توفيت دفنها زوجها الإمام علي عليه السلام ليلاً، بعد أن صلى عليها، ولم يؤذن بها أبا بكر، كل ذلك بوصية منها، مبالغة في شدة وجدها وغضبها .

ب ـ حال الإمام علي عليه السلام بعد وفاة فاطمة الزهراء عليها السلام

المقطع الثاني من الحديث يصور لنا مشهداً مؤلماً مما آلت إليه الأمور بعد

---

(١) صحيح البخاري، ج٤، ص٢١٠.

رحيل الرسول صلى الله عليه وآله، حيث لم تعد للتقوى والفضيلة تلك المكانة في تقييم المسلم، وإنما عاد قانون (القبيلة) الذي ينال المرء به شرافته ومكانته لكن بصور ووجوه جديدة، فقد أصبح الوجه الوحيد الذي يميّز الإمام علي عليه السلام هو كونه زوج البتول الطاهرة! فلما فقد هذا المميز بوفاتها لم يعد له وجه بين الناس، بل واستنكر تلك الوجوه حتى كأنّها ما عادت تعرفه، وأمسى غريباً بينها **«كان لعلي[عليه السلام] من الناس وجه في حياة فاطمة، فلما توفيت استنكر علي[عليه السلام] وجوه الناس»**.

فهذه الفقرة من الحديث تشير لوجود صنف من الناس آنذاك كان يرى في الإمام عليه السلام خطراً يهدد مصالحه، وكنموذج من هذه الوجوه، هم الناكثون والقاسطون والمارقون، وقد واجههم الإمام عليه السلام حينما تولى الخلافة فيما بعد، وبلا شك كانوا من رؤوس الحكم في الخلافات السابقة.

بينما الفقرة المذكورة في ذيل الحديث، وهي قوله: **«كَانَ الْمُسْلِمُونَ إِلَى عَلِيٍّ قَرِيبًا حِينَ رَاجَعَ الْأَمْرَ الْمَعْرُوف»** أشارت لوجود صنف آخر كان يرى في الإمام عليه السلام الطموح الذي يعيد الحكم الإسلامي إلى سابق عهده أيام النبي صلى الله عليه وآله، وهؤلاء هم المسلمون الذين أشار إليهم الراوي في الكلام المتقدم.

وهذا الواقع المرّ يعكس لنا حقيقة مفادها أن هناك جملة من النّاس الذين لم يتمكن الإيمان من قلوبهم، قد أصبحوا في مركز القرار في الدولة الإسلامية، وأخذوا ينظّرون لها ويضعون الملاكات والمعايير التي لا تعير أي أهمية إلا للنفوذ وبسط السلطة، فلم يبقَ للإمام عليه السلام وتلك الثلّة التي يهمها الإسلام إلا مجاراة تلك الأوضاع بشكل حذر حتى لا تخرج الأمور عن نصابها

أكثر مما هي عليه وتعود خالصة إلى ما كانت عليه قبل الإسلام، فهنا التمس الإمام عليه السلام «مصالحة أبي بكر ومبايعته، ولم يكن يبايع تلك الأشهر»؛ حتى لا يترك مجالاً لأولئك باستغلال هذا الخلاف للكيد بالإسلام، وهذا وفق رواية البخاري المتقدمة وإلا فللمقام كلام آخر.

وفي هذا المقطع أيضاً من الحديث لا توجد أي دلالة أو شاهد على مدعى الدكتور السالوس كما هو ظاهر، ومن هنا لم يذكرها أيضاً وحذفها من الحديث.

ج-مصالحة الإمام علي عليه السلام مع أبي بكر وبيعته له

تناول المقطع الثالث من الحديث مسألة المصالحة بين الإمام علي عليه السلام وأبي بكر، وبيعة الإمام عليه السلام له بعد وفاة الصديقة الطاهرة فاطمة الزهراء عليها السلام، حيث «استنكر علي[عليه السلام] وجوه الناس»، ولم يأمن من هؤلاء الكيد بالإسلام « فَأَرْسَلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ أَنْ ائْتِنَا وَلَا يَأْتِنَا أَحَدٌ مَعَكَ، كَرَاهِيَةً لِمَحْضَرِ عُمَرَ»، فقد كان حاد الطبع وملازماً في أغلب الأوقات لأبي بكر وله تأثير على قراره، ولعلّ هذا الحدّة كان ستعكر أجواء الصلح.

وعلى الرغم من إصرار عمر على الذهاب معه لكن أبا بكر منعه وذهب لوحده، ثم دار هذا الحوار بينهما بحسب هذه الرواية: «فَتَشَهَّدَ عَلِيٌّ فَقَالَ: إِنَّا قَدْ عَرَفْنَا فَضْلَكَ، وَمَا أَعْطَاكَ اللَّهُ، وَلَمْ نَنْفَسْ عَلَيْكَ خَيْرًا سَاقَهُ اللَّهُ إِلَيْكَ، وَلَكِنَّكَ اسْتَبْدَدْتَ عَلَيْنَا بِالْأَمْرِ، وَكُنَّا نَرَى لِقَرَابَتِنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وآله] وَسَلَّمَ نَصِيبًا، حَتَّى فَاضَتْ عَيْنَا أَبِي بَكْرٍ، فَلَمَّا تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَرَابَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وآله] وَسَلَّمَ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَصِلَ مِنْ قَرَابَتِي، وَأَمَّا الَّذِي

شَجَرَ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ مِنْ هَذِهِ الْأَمْوَالِ فَلَمْ آلُ فِيهَا عَنْ الْخَيْرِ، وَلَمْ أَتْـرُكْ أَمْـرًا رَأَيْـتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وآله] وَسَلَّمَ يَصْنَعُهُ فِيهَا إِلَّا صَنَعْتُهُ، فَقَالَ عَلِيٌّ لِأَبِي بَكْرٍ: مَوْعِدُكَ الْعَشِيَّةَ لِلْبَيْعَةِ».

ويكتفي الراوي بهذا القدر من الكلمات التي دارت بين الإمام عليه السلام وأبي بكر، ويبدأ بعد ذلك بنقل نتيجة الأحداث اللاحقة بالمعنى مجملاً، ويلخصها بقوله: «فلما صلّى أبو بكر الظهر رقى المنبر، فتشهد وذكر شأن علي[عليه السلام] وتخلفه عن البيعة، وعذره بالذي اعتذر إليه، ثم استغفر وتشهد علي[عليه السلام] فعظم حق أبى بكر، وحدّث أنّه لم يحمله على الذي صنع نفاسة على أبي بكر، ولا إنكاراً للذي فضله الله به، ولكنا كنا نرى لنا في هذا الأمر نصيباً فاستبد علينا فوجدنا في أنفسنا، فسر بذلك المسلمون وقالوا: أصبت، وكان المسلمون إلى علي[عليه السلام] قريباً حين راجع الأمر، بالمعروف».

شواهد الدكتور السالوس في هذا المقطع من الحديث على مدعاه:

الشاهد الأول: اعتراف أمير المؤمنين عليه السلام بأفضلية أبي بكر

استشهد الدكتور السالوس على مدعاه[1] (بأنّ أمير المؤمنين عليه السلام اعترف بأفضلية أبي بكر وأحقيته بإمامة المسلمين)، بقوله في الحديث المتقدم: «إِنَّا قَدْ عَرَفْنَا فَضْلَكَ، وَمَا أَعْطَاكَ اللَّهُ، وَلَمْ نَنْفَسْ عَلَيْكَ خَيْرًا سَاقَهُ اللَّهُ إِلَيْكَ»، وقوله: «وتشهد علي فعظم حق أبى بكر، وحدث انه لم يحمله على الذي صنع نفاسة على أبي بكر، ولا إنكاراً للذي فضله الله به».

---

(١) تقدم قوله آنفاً:«مع اعترافه بأفضلية الصديق، وعدم إنكار أحقيته لإمامة المسلمين».

الجواب:

١ـ الحديث يدل فقط على أن أبا بكر ذو فضل مع معرفة الإمام عليه السلام به

لقد أشار السالوس في دعواه إلى أمرين، أحدهما أن أمير المؤمنين عليه السلام اعترف بفضل أبي بكر، والآخر هو أنه لم ينكر أحقيته بإمامة المسلمين، وكلا الأمرين باطل، وليس في الشاهد الذي ذكر لهما أي دلالة عليهما:

أمّا وجه بطلان اعتراف أمير المؤمنين عليه السلام بأفضلية أبي بكر فهو أنّ الشاهد في الفقرة الأولى ـ وهو قوله: «عَرَفْنَا فَضْلَكَ...» ـ ليس فيه أدنى دلالة على اعتراف أمير المؤمنين عليه السلام بأفضلية أبي بكر، وإنما غاية ما يدل عليه هو أن أبا بكر ذو فضل، مع معرفة الإمام عليه السلام بهذا الفضل ، فلا دلالة في الفقرة على الاعتراف بأفضليته فضلاً عن أحقيته بالخلافة كما هو ظاهر.

وأمّا قوله في الفقرة الثانية: «تشهد علي فعظم حق أبى بكر... »، فهو وإن كان فيه بعض الدلالة على مدّعاه لكنه نقل من قبل عائشة وهو نقل بالمعنى، ومع ملاحظة العلاقة بينها وبين الإمام عليه السلام فلا يمكن قبول النقل في المقام حينئذ؛ إذ العلاقة بينهما لم تكن على وئام، ويكفي كشاهد على ذلك حرب الجمل التي دارت رحاها بين المسلمين بقيادة خليفتهم الإمام علي عليه السلام، وبين الناكثين بقيادة أم المؤمنين عائشة (راوية الحديث) بنت أبي بكر، والتي زهقت فيها نفوس الآلاف، ولا نعلم متى حدَّثت بهذا الحديث، قبل أو بعد تلك الحرب؟

فعلاقة راوي الحديث وهو عائشة مع الإمام عليه السلام بهذا الشكل العدائي في الواقع وحقيقة الأمر من جهة ، والعلاقة النسبية بينها وبين أبي بكر ، فإنها بنت أبي بكر، ومع وجود هذين العنصرين لا يمكن قبول النقل بالمعنى في المورد بشكل مجمل ومختصر له.

وأمّا وجه بطلان عدم إنكار أمير المؤمنين عليه السلام أحقية أبي بكر بإمامة المسلمين فهو أنّ الشاهد في الفقرة الأولى ـ وهو قوله: «وَلَمْ نَنْفَسْ عَلَيْكَ خَيْراً سَاقَهُ اللَّهُ إِلَيْكَ» ـ ليس فيه أدنى إشارة لعدم إنكار أمير المؤمنين أحقية أبي بكر بالإمامة، وإنما هو غريب تماماً عن ذلك، إذ أنّ معناه هو أنا لا نحسدك على هذا الأمر كما بيّن ذلك شرّاح الصحيحين عند شرحهم للفقرة المذكورة، قال النووي: «(ولم ننفس عليك خيرا ساقه الله إليك)، هو بفتح الفاء، يقال: نفست عليه بكسر الفاء أنفس بفتحها نفاسة، وهو قريب من معنى الحسد»[(١)]، وقال ابن حجر: «قوله: (ولم ننفس عليك خيرا ساقه الله إليك)، بفتح الفاء من ننفس، أي لم نحسدك على الخلافة، يقال: نفست بكسر الفاء أنفس بالفتح نفاسة»[(٢)].

٢ـ الثابت من أقوال الإمام عليه السلام يدل على أنه كان يرى أحقيته بالخلافة من غيره

إنّ المشهور (كما أذعن بذلك الدكتور السالوس) هو أنّ الإمام أمير المؤمنين عليه السلام كان يرى أحقيته بالإمامة من غيره، قال: «فمما اشتهر أن الإمام علياً لم يبايع؛ لأنه كان يرى أحقيته بالإمامة من غيره...»[(٣)]، وما ساقه من شواهد لا تنهض ولا تكفي في رفع اليد عن مشهور المسلمين، بل كان الإمام عليه السلام يرى نفسه الخليفة الشرعي المجعول من قبل الله تعالى للأمة، الذي صدع بها الرسول صلى الله عليه وآله يوم غدير خم «من كنت مولاه فعلي مولاه»[(٤)].

---

(١) شرح مسلم، ج١٢، ص٧٩.

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج٧، ص٣٧٩.

(٣) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٣٠.

(٤) قال ابن حجر العسقلاني في كتابه (فتح الباري في شرح صحيح البخاري، ج٧، ص٦١):«وأما حديث (من كنت مولاه فعلي مولاه) فقد أخرجه الترمذي والنسائي، وهو كثير الطرق جدا، وقد استوعبها ابن عقدة في كتاب مفرد، وكثير من أسانيدها صحاح وحسان...»

ومن هنا كان الإمام عليه السلام يذكّر الأمّة دائماً بذلك حتى يعيد الأمور إلى نصابها.

روايات مناشدة الإمام علي عليه السلام الأمة بأحقيته

ويظهر ذلك جلياً بملاحظة مجموعة من النصوص نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر النصوص الواردة في مسألة المناشدة وقد وردت في عدة مواضع منها مناشدة الرحبة التي رواها أحمد بن حنبل في مسنده:

روى أحمد بن حنبل في مسنده عن زياد بن أبي زياد، قال: **«سمعت علي بن أبي طالب رضي الله عنه ينشد الناس، فقال[عليه السلام]: أنشد الله رجلاً مسلماً سمع رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم يقول يوم غدير خم ما قال، فقام اثنا عشر بدرياً فشهدوا»**[(١)].

وروى أيضاً عن زيد بن أرقم، قال: **«استشهد علي[عليه السلام] الناس، فقال: أُنشد الله رجلاً سمع النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم يقول: اللهم من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم، وال من والاه، وعاد من عاداه، قال: فقام ستة عشر رجلا فشهدوا»**[(٢)].

وروى أيضاً عن بن عمر، قال: **«سمعت علياً في الرحبة وهو ينشد الناس، مَن شهد رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم يوم غدير خم وهو يقول ما قال، فقام ثلاثة عشر رجلاً فشهدوا أنهم سمعوا رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم وهو يقول: (من كنت مولاه فعلي مولاه) »**[(٣)].

---

(١) مسند أحمد بن حنبل، ج١، ص٨٨

(٢) المصدر السابق، ج٥، ص٣٧٠.

(٣) المصدر السابق، ج١، ص٨٤

وروى أيضاً عن أبي إسحاق، عن سعيد بن وهب وزيد بن يثيع، قالا: «نشد علي[عليه السلام] الناس في الرحبة من سمع رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم يقول يوم غدير خم إلاّ قام، قال: فقال من قبل سعيد ستة، ومن قبل زيد ستة، فشهدوا أنهم سمعوا رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم يقول لعلى رضي الله عنه يوم غدير خم: (أليس الله أولى بالمؤمنين، قالوا: بلى، قال: اللهم من كنت مولاه فعلى مولاه، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه) »[(١)]، ورواه شريك بنفس السند المتقدم لكن زاد فيه: «وانصر من نصره واخذل من خذله»[(٢)].

وروى أيضاً عن أبي الطفيل، قال: «جمع على رضي الله تعالى عنه الناس في الرحبة ثم قال لهم أُنشد الله كل امرئ مسلم سمع رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم يقول يوم غدير خم ما سمع، لمّا قام فقام ثلاثون من الناس، وقال أبو نعيم: فقام ناس كثير فشهدوا حين أخذ بيده، فقال للناس: (أتعلمون أنى أولى بالمؤمنين من أنفسهم، قالوا: نعم يا رسول الله، قال: من كنت مولاه فهذا مولاه، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه). قال: فخرجت وكأن في نفسي شيئاً، فلقيت زيد بن أرقم، فقلت له: أنى سمعت عليا رضي الله تعالى عنه يقول كذا وكذا، قال: فما تنكر؟ قد سمعت رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم يقول ذلك له»[(٣)].

وروى أيضاً عن سعيد بن وهب، قال: «نشد على الناس فقام خمسة، أو ستة من أصحاب النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم فشهدوا أن رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم قال: من كنت مولاه فعلي مولاه»[(٤)].

---

(١) المصدر السابق، ج١، ص١١٨.
(٢) المصدر السابق، ج١، ص١١٨.
(٣) المصدر السابق، ج٤، ص٣٧٠.
(٤) المصدر السابق، ج٥، ص٣٦٦.

ولا نريد البحث هنا عن حديث «من كنت مولاه فعلي مولاه» فهو من المتوترات كما تقدّم، وسيأتي لاحقاً كذلك، وإنما نريد الإشارة إلى أنّ الثابت من أقوال الإمام علي عليه السلام يؤيد تماماً ما ذهب إليه المشهور من أنه عليه السلام كان يرى أن خلافة الرسول صلى الله عليه وآله حقّه، وقد كان عليه السلام يناشد الأمة باستمرار بحقه فيها مع عنايته عليه السلام بوحدة المسلمين واتفاق كلمتهم، وهذه المناشدات من قبل الإمام عليه السلام للأمة لم تكن تذكيراً لها بفضله ومنزلته، فإن هذا مما لا يختلف فيه اثنان، وإنما كانت لإيقاظها بالعودة إلى قيادتها الإلهية كما بلّغ ذلك الرسول صلى الله عليه وآله كما تقدم في مسند أحمد بن حنبل عن زياد بن أبي زياد[١].

ويؤيد ذلك ما جاء في شرح نهج البلاغة عن أبي بكر الأنباري، عن ابن عباس، من أنّ عمر قال له: **«يا بن عباس، أما والله إن كان صاحبك هذا أولى الناس بالأمر بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله، إلا أنا خفناه على اثنتين. قال ابن عباس: فجاء بمنطق لم أجد بدا معه من مسألته عنه، فقلت: يا أمير المؤمنين، ما هما؟ قال: خشيناه على حداثة سنه، وحبه بني عبد المطلب»**[٢]، وبلفظ آخر: **«أن علياً عليه السلام جلس إلى عمر في المسجد، وعنده ناس، فلما قام عرّض واحد بذكره، ونسبه إلى التيه والعجب، فقال عمر: حقّ لمثله أن يتيه! والله، لولا سيفه لما قام عمود الإسلام، وهو بعد أقضى الأمة وذو سابقتها وذو شرفها، فقال له ذلك القائل: فما منعكم يا أمير المؤمنين عنه؟ قال: كرهناه على حداثة السن، وحبه بني عبد المطلب»**[٣].

وهذا السبب الذي ذكره عمر في دفع الخلافة عن الإمام عليه السلام مع كونه

---

(١) انظر: مسند أحمد بن حنبل، ج١، ص٨٨
(٢) شرح نهج البلاغة، ابن أبي الحديد، ج٢، ص٥٧. ج٦، ص ٥٠ ـ ٥١.
(٣) المصدر السابق، ج١٢، ص٨٢

الأحق بها حسب قوله، غريب؛ إذ السن ليس معياراً قرآنياً أبداً ﴿وَآتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيّاً﴾[(١)]، ﴿إِذْ أَيَّدتُّكَ بِرُوحِ الْقُدُسِ تُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلاً﴾[(٢)]، وإلا فينبغي أن يكون أنبياء الله تعالى ورسله عليهم السلام كلهم من كهول وكبار السن!

كما أن حبّ الأهل والقرابة والعشيرة ليس من الأمور التي يستشكل بها على المرء، اللهم إلاّ إذا أراد الخوف من أن يؤثرهم الإمام عليه السلام على بقية المسلمين فيما لو تولّى زمام الأمور! ولا يمكن أن يكون ذلك مراداً لعمر؛ إذ أنه يعلم قبل غيره بأن الإمام عليه السلام هو أنزه الأمة بعد نبيها صلى الله عليه وآله وأزكاها.

٣ـ مبنى جمهور السنة في شهادة الصحابي بأفضلية الغير هو الحمل على غير الظاهر

إنّ مبنى جمهور السنّة هو توجيه العبارات التي صدرت عن بعض الصحابة مما فيها شهادة بأفضلية الغير، وحملها على غير ظاهرها؛ إذ لم يعهد (حسب مبناهم) من أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال لبقية الصحابة أنا خيركم أو أفضلكم، وإنما من سجايا المؤمن أنه يحسن الظن بالآخرين ويتهم نفسه، ومن هنا وجّهوا كثيراً من الأقوال المأثور عن أبي بكر، كقوله: «**قد وليت عليكم، ولست بخيركم، فإن أحسنت فأعينوني، وإن أسأت فقوموني**»[(٣)].

قال ابن حزم: «**قد صح أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه، خطب الناس حين ولي بعد موت رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم، فقال: (أيها الناس، إني**

---

(١) مريم/ ١٢.

(٢) المائدة/ ١١٠.

(٣) الكامل في التاريخ، ج٢، ص٣٣٢. تاريخ اليعقوبي، ج٢، ص١٢٧. تاريخ الأمم والملوك، ج٢، ص٤٥٠. الصواعق المحرقة، ج١، ص٣٤ ـ ٣٥، ص٣٧، تحقيق: عبد الرحمن بن عبد الله التركي وكامل محمد الخراط. الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم الظاهري، ج٤، ص١٠٥.

وليتكم ولست بخيركم)، فقد صح عنه رضي الله عنه، أنه أعلن بحضرة جميع الصحابة رضي الله عنهم أنه ليس بخيرهم، ولم ينكر هذا القول منهم أحد»[(١)].

وكقوله: «إن لي شيطاناً يحضرني»[(٢)].

وكقوله: «أقيلوني أقيلوني لست بخيركم»[(٣)].

وكقوله مخاطباً عمر: «أنت أقوى لها [الخلافة] مني»[(٤)].

وغير ذلك من الأقوال المأثورة عن أبي بكر مما شهد فيها للغير بالأفضلية، حيث ذكروا أن المراد منها ليس الظاهر، فتأولوا لها تأويلات عديدة[(٥)].

ومن هنا ينبغي في الاستدلال على أفضلية صحابي من الصحابة بما ثبت له من الفضل والفضيلة، لاسيّما إذا كان ذلك على لسان القرآن الكريم أو رسول الله صلى الله عليه وآله، كشدّة الطاعة لله تعالى ورسوله صلى الله عليه وآله، والعلم والقضاء والشجاعة والزهد والأسبقية في الإسلام و...، ولا ينبغي الشك في أنّ الإمام علي عليه السلام لا يضاهيه أحد في جميع هذه الخصال؛ ولذا كان الواحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله يتمنى لأن يؤتى فضيلة واحدة من فضائل الإمام عليه السلام أحب إليه من أن تكون له حمر النعم كما في صحيح مسلم عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه،

---

(١) الفصل في الملل والأهواء والنحل، ج٤، ص١٠٥.

(٢) المعجم الأوسط، ج٨، ص٢٦٧، تحقيق: قسم التحقيق بدار الحرمين، تخريج الأحاديث والآثار، ج١، ص٤٨١، تحقيق: عبد الله بن عبد الرحمن السعد. والنسفي، تفسير النسفي، ج٢، ص٨٢

(٣) الصواعق المحرقة، ج١، ص١٢٥. الغنية في أصول الدين، ص١٨٦. تمهيد الأوائل، ص٤٩٤. تفسير القرطبي، ج١، ص٢٧٢. أضواء البيان، الشنقيطي، ج١، ص٣٢.

(٤) تاريخ الأمم والملوك، ج٢، ص٤٤٤.

(٥) انظر: تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل، الباقلاني، ص٤٩٣- ٤٩٥. غاية المرام في علم الكلام، الآمدي، ص٣٨٩، تحقيق: حسن محمود عبد اللطيف.

قال: «أَمَرَ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ سَعْدًا، فَقَالَ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسُبَّ أَبَا التُّرَاب، فَقَالَ: أَمَّا مَا ذَكَرْتُ ثَلَاثًا قَالَهُنَّ لَهُ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه [وآله] وَسَلَّمَ فَلَنْ أَسُبَّهُ، لَأَنْ تَكُونَ لِي وَاحِدَةٌ مِنْهُنَّ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه [وآله] وَسَلَّمَ يَقُولُ لَهُ [وقد] خَلَّفَهُ فِي بَعْضِ مَغَازِيه، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّه خَلَّفْتَنِي مَعَ النِّسَاء وَالصِّبْيَان، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه [وآله] وَسَلَّمَ: (أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَة هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نُبُوَّةَ بَعْدِي).

وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ يَوْمَ خَيْبَرَ: (لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ)، قَالَ فَتَطَاوَلْنَا لَهَا، فَقَالَ: (ادْعُوا لِي عَلِيًّا)، فَأُتِيَ بِه أَرْمَدَ فَبَصَقَ فِي عَيْنِه، وَدَفَعَ الرَّايَةَ إِلَيْه فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْه.

وَلَمَّا نَزَلَتْ هَذه الْآيَةُ ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءنَا وَأَبْنَاءكُمْ﴾ دَعَا رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه [وآله] وَسَلَّمَ عَلِيًّا وَفَاطِمَةَ وَحَسَنًا وَحُسَيْنًا، فَقَالَ: (اللَّهُمَّ هَؤُلَاء أَهْلِي)»[1].

الشاهد الثاني: إن أمير المؤمنين عليه السلام كان يرى فقط ضرورة استشارته في أمر الخلافة

استشهد الدكتور السالوس على مدعاه[2] (أن أمير المؤمنين عليه السلام كان يرى فقط ضرورة استشارته في أمر الخلافة)، بقوله في الحديث المتقدم: «وَلَكِنَّكَ اسْتَبْدَدْتَ عَلَيْنَا بِالْأَمْرِ، وَكُنَّا نَرَى لِقَرَابَتِنَا مِنْ رَسُول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه [وآله] وَسَلَّمَ نَصِيبًا»، وقوله: «ولكنّا كنا نرى لنا في هذا الأمر نصيباً فاستبد علينا فوجدنا في

(١) صحيح مسلم، ج٧، ص١٢٠ ـ ١٢١.

(٢) تقدم قوله آنفاً: «الثابت من أقواله [يعني أمير المؤمنين عليه السلام] يدل على أنه كان يرى ألا يقضى مثل هذا الأمر دون أن يكون له فيه رأي».

أنفسنا».

الجواب: الحديث يقرر إشكالات الإمام عليه السلام على أبي بكر

إن الفقرة التي استدل بها الدكتور السالوس من الحديث، وهي قوله: «اسْتَبْدَدْتَ عَلَيْنَا بِالْأَمْرِ، وَكُنَّا نَرَى لِقَرَابَتِنَا مِنْ رَسُولِ اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وآله] وَسَلَّمَ نَصِيبًا...، وَأَمَّا الَّذِي شَجَرَ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ مِنْ هَذِهِ الْأَمْوَالِ...»، ليس فيها أي دلالة على مدعاه؛ وإنما الإمام عليه السلام حسب هذه الرواية بصدد تقرير إشكالين على أبي بكر:

الإشكال الأول: الاستبداد بالأمر

من جملة الإشكالات التي أوردها أمير المؤمنين عليه السلام على أبي بكر هو استبداده بأمر الخلافة، وانفراده بالقرار في السقيفة، كما أخرج ذلك محدثو أهل السنّة وحفّاظهم كالبخاري ومسلم في صحيحيهما وكذا ابن حبان وآخرين، عن عائشة، من أن الإمام عليه السلام قال لأبي بكر كما تقدم آنفاً: «استبددت علينا بالأمر»[1]، وقال عليه السلام مخاطباً مَن في المسجد: «واستبد [أبو بكر] علينا فوجدنا في أنفسنا»[2].

والاستبداد في الأصل، هو الاستقلال والانفراد بالرأي[3].

---

(١) صحيح البخاري، ج٥، ص٨٣ . صحيح مسلم، ج٥، ص١٥٤. صحيح ابن حبان، ج١١، ص١٥٣.

(٢) صحيح البخاري، ج٥، ص٨٤ . صحيح مسلم، ج٥، ص١٥٤. صحيح ابن حبان، ج١١، ص١٥٤.

(٣) انظر: لسان العرب، ج١٠، ص٤٩٢. تاج العروس، ج٦، ص٣٠٠. ج١٣، ص٥٧٥. ج١٥، ص٦٣٢. ج١٧، ص٤٤٤. القاموس المحيط، الفيروز آبادي، ج٣، ص٣٢٠.

وقد أشار الأمام عليه السلام بهذا القول إلى أنّ هذه الخلافة لم تكن طبق الموازين التي اعتمدها أبو بكر من الشورى والقرابة، فقد انقلب على هذا المبدأ بتجاوز الإمام عليه السلام وبني هاشم وثلّة كبيرة من أوائل الصحابة.

مع كون أصل الانفراد بالرأي لا يدخل في نطاق قوانين الإسلام العامّة، ولا يتناغم مع تشريعاته، ومثل الإمام عليه السلام لا يسكت عن هذا الأمر، فأراد التنبيه عليه، وعلى مدى خطورته لاسيما في مثل هذا الأمر الخطير اعني خلافة الرسول صلى الله عليه وآله.

فالإمام أمير المؤمنين عليه السلام لم يكن في تلك العبارة بصدد العتب على أبي بكر لعدم مشورته إيّاه عليه السلام في أمر الخلافة؛ إذ أنّ هذا الأمر لا يزعجه عليه السلام كثيراً، فقد كان أمر الخلافة برمته لا يعني له عليه السلام شيئاً مهمّاً إلا بمقدار كونها وسيله لإقامة الحق والعدل وإزاحة الباطل والظلم كما صرح بذلك عليه السلام في أكثر من مناسبة، ففي رواية عبد الله بن العباس حبر الأمّة، قال: «**دخلت على أمير المؤمنين عليه السلام بذي قار وهو يخصف نعله، فقال لي: (ما قيمة هذا النعل؟)، فقلت: لا قيمة لها، فقال عليه السلام: (والله، لهي أحب إلي من إمرتكم إلا أن أقيم حقا أو أدفع باطلا)**»[1].

وإنّما كان أمير المؤمنين علي عليه السلام بصدد بيان عدم التزام أبي بكر بالموازين التي وضعه هو بنفسه للخلافة من كونها بشورى المسلمين وقرابة الرسول صلى الله عليه وآله، فكأنّه أراد عليه السلام القول لأبي بكر: بأنّك لم تلتزم حتى بالموازيين التي وضعتها أنت بنفسك لخلافة رسول الله صلى الله عليه وآله.

---

(١) شرح نهج البلاغة، ابن أبي الحديد، ج٢، ص١٨٥.

ويؤيد ذلك كلمات اللغويين، من أنّ الاستبداد هو الاستقلال بالشيء، أعم من كونه رأياً أو أي أمر آخر كما هو ظاهر، قال الزبيدي: «**الاستبداد بالشيء، أي الاستقلال به**»[(١)].

ويؤيده أيضاً استعمال صيغة «اسْتَبْدَدْتَ... فَاسْتَبَدَّ» في مقامين، فانّ فيها تقريع قوي؛ إذ لو كان المقصود هو العتب لا القدح لاستعمل صيغة أخرى انسب للمقام.

فما جاء في صحيح البخاري من قول الإمام عليه السلام لأبي بكر: «**استبددت علينا بالأمر...**» هو في الواقع إشكال لأمير المؤمنين عليه السلام على أبي بكر وفق مبنى أبي بكر في الخلافة.

وأمّا موقف الإمام عليه السلام الواقعي من أبي بكر فقد رواه مسلم في الصحيح عن مالك بن أوس، من أنّ عمر قال للإمام علي عليه السلام والعباس في خلافهما مع أبي بكر: «**فرأيتماه كاذباً آثماً غادراً خائناً**»[(٢)]، فهذا هو موقف أمير المؤمنين عليه السلام من أبي بكر، وهو أنّه كان يراه كاذباً آثماً غادراً خائناً.

ثم إنّ الإمام عليه السلام أراد بذلك القول أن ينبّه الأمّة على أمر خطير قد فتح أبو بكر بابه على مصراعيه بين المسلمين، وهو الاستبداد والانفراد في الرأي في مثل هذه الأمور المصيرية، حيث أعاد المسلمين لنقطة البداية، فمن جهة لم يعمل وفق مبدأ ﴿**إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَاماً**﴾[(٣)]، ويفسح المجال أمام خلافة صاحب النصّ (وهو الإمام علي عليه السلام)، كما عليه أصحاب نظرية النصّ وهم

---

(١) تاج العروس، ج٦، ص٣٠٠. ج١٥، ص٦٣٢. ج١٣، ص٥٧٥.

(٢) صحيح مسلم، ج٥، ص١٥٢.

(٣) البقرة/ ١٢٤.

الشيعة، ومن جهة أخرى نبذ مبدأ ﴿أَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾[(١)]، فلم يفسح المجال أمام المسلمين ليقولوا كلمتهم (على الأقل) في هذا الأمر، كما عليه أصحاب نظرية الاختيار وهم السنّة.

وبذلك يكون أبو بكر قد ألغى مبادئ مهمة من المبادئ القرآنية، ولهذا وجد الإمام عليه السلام عليه «فوجدنا في أنفسنا»[(٢)]، لا لأمر شخصي كما توهمه الدكتور السالوس[(٣)].

ولا شك في أن أبا بكر قد ذهب بها عريضة، وتجاهل كل آراء المسلمين في السقيفة، لمّا انفرد برأيه بترشيحه أبا عبيدة وعمر للخلافة «قد رضيت لكم أحد هذين الرجلين فبايعوا أيهما شئتم، فأخذ بيدي وبيد أبي عبيدة بن الجراح، وهو جالس بيننا»[(٤)]، وقد أراد الإمام عليه السلام أن يدين هذا السلوك الفردي لأبي بكر في مسألة خلافة الرسول صلى الله عليه وآله.

وهذا الإشكال الذي أورده الإمام عليه السلام لم يجب عنه أبا بكر، ولعلّه أقرّ ذلك.

الإشكال الثاني: ارث الزهراء عليها السلام وقرابة رسول الله صلى الله عليه وآله

الإشكال الآخر الذي أورده أمير المؤمنين عليه السلام على أبي بكر يتعلّق بمسألة حق فاطمة عليها السلام من رسول الله صلى الله عليه وآله ومنعها منه، وقد أشار الإمام عليه السلام إليه في الفقرة الأولى التي تقدم نقلها حيث قال: «كُنَّا نَرَى لِقَرَابَتِنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى

---

(١) الشورى/ ٣٨.

(٢) صحيح البخاري، ج٥، ص٨٣ . صحيح مسلم، ج٥، ص١٥٤.

(٣) انظر: مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٣٠. قال:**«الثابت من أقواله يدل على انه كان يرى ألا يقضى مثل هذا الأمر دون أن يكون له فيه رأي»**.

(٤) صحيح البخاري، ج٨ ص٢٧.

اللَّهُ عَلَيْهِ [وآله] وَسَلَّمَ نَصِيبًا»، وهذا يدل على أنّ الإمام عليه السلام كان يرى شمول الأنبياء بإحكام الإرث.

وأمّا قوله في الفقرة الثانية التي تقدم ذكرها آنفاً، وهي قوله: «ولكنّا كنا نرى لنا في هذا الأمر نصيباً فاستبد علينا فوجدنا في أنفسنا»، فهو وإن كان فيه بعض الدلالة على مدعى السالوس، لكنه نقل من قبل عائشة وهو نقل بالمعنى، ولا يمكن قبوله في المورد؛ بسبب علاقة الراوي مع طرفي المصالحة، فمن جانب هناك عداء مع طرف ورابطة نسبية مع الطرف الآخر، ومع وجود هذين العنصرين لا يمكن قبول النقل بالمعنى وقد تقدمت الإشارة إلى ذلك.

والحاصل من جوابي الإشكالين: أنّ الإمام عليه السلام أراد أن يقول لأبي بكر: إنّ المقام ليس هو مقام تفاضل أو معرفة نعم الله تعالى عليك، فنحن عارفون بذلك، ولا هو حسد منا لك لما نلته من الملك فإنا منزهون عن ذلك، وإنما المقام هو مقام خلافة رسول الله صلى الله عليه وآله وإرثه، وهو مقام الإسلام وروحه وأحكامه، وقد انفردت واستبددت برأيك في الخلافة، وحكمت بعدم دخول خاتم الأنبياء صلى الله عليه وآله في أحكام الإرث العامة في القرآن، فمنعت ابنته من إرثه صلى الله عليه وآله، وهذا المعنى بعيد كل البعد عمّا ذهب إليه الدكتور السالوس.

وخلاصة الكلام: أنّ الإمام علياً عليه السلام أشكل بإشكالين على أبي بكر في مجلس المصالحة:

الإشكال الأول حول انفراده واستبداده في مسألة الخلافة وأن أبا بكر لم يعمل حتى بالموازين التي وضعها هو بنفسه لخلافة الرسول صلى الله عليه وآله من الشورى والقرابة، فمن جهة لم يستشر عامة بني هاشم وجلّ قريش وثلة كبيرة من كبار

الصحابة من غيرهم، ومن جهة أخرى تجاوز قرابة رسول الله صلى الله عليه وآله ولحمته، وهذا الإشكال يفرغ خلافة أبي بكر من محتواها الشرعي في واقع الأمر.

والإشكال الثاني حول حق الزهراء عليها السلام من والدها رسول الله صلى الله عليه وآله، وأن أمير المؤمنين عليه السلام كان يرى شمول الأنبياء والرسل عليهم السلام وكذا أفضلهم وأشرفهم وخاتمهم النبي الأكرم صلى الله عليه وآله بأحكام الإرث.

وعليه فالقول بأن الإشكال الوحيد للإمام أمير المؤمنين عليه السلام على أبي بكر هو أنّه كان يرى ألا يقضى مثل هذا الأمر دون أن يكون له فيه رأي كما ادعى ذلك الدكتور السالوس[1]، غير تام وخلاف الواقع تماماً ومجرد دعوى بلا دليل بل الدليل قام على خلاف ذلك؛ إذ أن الإمام عليه السلام كانت له عدّة إشكالات جوهرية تفرغ خلافة أبي بكر من محتواها الشرعي كما تقدّم.

---

(١) انظر: مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٣٠.

الدعوى الثانية

تخطئة مشهور المسلمين في أن الإمام عليا عليه السلام لم يبايع أبا بكر إلا بعد وفاة الزهراء عليها السلام

ذكر الدكتور السالوس أنّ المشهور هو أنّ أمير المؤمنين عليه السلام لم يبايع أبا بكر إلا بعد وفاة الزهراء، لكنه عدل عن هذا المشهور بدعوى أنه يوجد ما يدل على أنه عليه السلام لم يتأخر هذه الفترة وبايع من أول الأمر، قال: «**إذا كان المشهور يدل غالباً على واقع الأمر، فإن من الأمور ما يشتهر مخالفاً للحقيقة، فمما اشتهر...، ومن المشهور كذلك أن الإمام علياً لم يبايع إلا بعد وفاة السيدة فاطمة رضي الله عنهما، ولكن يوجد ما يدل على أنه لم يتأخر هذه الفترة**»[١].

ولم يأتِ عليه بدليل أو شاهد، لكنه ذكر في هامش كتابه (النسخة التي بين أيدينا) عبارة لابن حجر وجّه فيها التعارض الذي بين الروايات التي تدل على عدم البيعة إلا بعد وفاة الزهراء عليها السلام والروايات التي تدل على أنه بايع من أول الأمر، حيث ضعّف رواية مسلم في صحيحه (والتي تدل على عدم بيعة الإمام عليه السلام إلا بعد وفاة فاطمة الزهراء عليها السلام)؛ لكونها مرسلة، لأنه رواها عن الزهري، وهذا الأخير يرويها عن رجل، ولم يصرح باسم ذلك الرجل فتكون مرسلة، ومن جهة المحتوى معارضة برواية أبي سعيد الخدري (والتي تدل على أنّ الإمام بايع من أول الأمر)، وبالتالي فإمّا أن تقدّم رواية أبي سعيد على رواية الزهري، وإمّا أنّ يجمع بينهما وذلك بأن يقال: إنّ البيعة الثانية كانت

---

(١) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٣١.

مؤكدة للأولى؛ لإزالة ما وقع بسبب الميراث[(١)].

المناقشة:

دلالة رواية البخاري ومسلم عن عائشة، على أن الإمام لم يبايع إلا بعد وفاة الزهراء عليها السلام

إن إنكار الدكتور السالوس لما هو المشهور (عدم بيعة الإمام علي عليه السلام أبا بكر إلا بعد وفاة فاطمة الزهراء عليها السلام) من دون أن يصرح بدليله، يعدّ استهانة وعدم مبالاة بمشهور المسلمين؛ إذ أنه اكتفى في ردّ هذا المشهور بقوله: «يوجد ما يدل على أنه لم يتأخر هذه الفترة»[(٢)]، ولم يأتِ على شيء من هذا الدليل المزعوم، وهذا بحدّ ذاته أمر خطير، فكيف يُخالَف مشهور المسلمين بدون دليل؟!

وأمّا ما حكاه في الهامش عن ابن حجر فواضح البطلان، ولعله لذلك لم يأتِ به الدكتور في المتن؛ إذ أنّ مسألة عدم بيعة الإمام عليه السلام إلا بعد وفاة فاطمة الزهراء عليها السلام لم تقتصر على ما ذكر، وإنما هي من الثابت والمشهور عند المسلمين التي دلت عليها الأحاديث الصحيحة في أوثق كتبهم، ومن جملتها

---

(١) انظر: المصدر السابق، ج١، ص٣١، هامش رقم١. قال: «في فتح الباري بعد الحديث عن الرواية السابقة، قال ابن حجر: (وقد صحح ابن حبان وغيره من حديث أبي سعيد الخدري وغيره أن عليا بايع أبا بكر في أول الأمر، وأما ما وقع في مسلم عن الزهري "أن رجلا قال له: لم يبايع على أبا بكر حتى ماتت فاطمة؟، قال: لا، ولا أحد من بني هاشم"، فقد ضعفه البيهقي بأن الزهري لم يسنده، وأن الرواية الموصولة عن أبي سعيد أصح، وجمع غيره بأنه بايعه بيعة ثانية مؤكدة للأولى؛ لإزالة ما كان وقع بسبب الميراث كما تقدم، وعلى هذا فيحمل قول الزهري لم يبايعه علي في تلك الأيام على إرادة الملازمة له والحضور عنده وما أشبه ذلك؛ فإن في انقطاع مثله عن مثله ما يوهم من لا يعرف باطن الأمر أنه بسبب عدم الرضا بخلافته، فأطلق من أطلق ذلك، وبسبب ذلك أظهر على المبايعة التي بعد موت فاطمة عليها السلام لإزالة هذه الشبهة)».

(٢) المصدر السابق، ج١، ص٣١.

الرواية التي أخرجها البخاري في صحيحه، بسنده عن يحيى بن بكير، عن عقيل، عن ابن شهاب الزهري، عن عروة بن الزبير، عن عائشة، قالت: «كان لعلي [عليه السلام] من الناس وجه حياة فاطمة[عليها السلام]، فلما توفيت استنكر علي[عليه السلام] وجوه الناس، فالتمس مصالحة أبي بكر ومبايعته، ولم يكن يبايع تلك الأشهر...»[1]، وفي موضع آخر من الحديث، قالت: «فلما صلى أبو بكر الظهر رقى المنبر، فتشهد وذكر شأن علي[عليه السلام] وتخلفه عن البيعة، وعذره بالذي اعتذر إليه»[2].

وأخرجها أيضاً مسلم في صحيحه عن محمد بن رافع، عن حجين، عن ليث، عن عقيل، عن ابن شهاب الزهري، عن عروة بن الزبير، عن عائشة[3].

وابن حبان في صحيحه عن محمد بن عبيد الله بن الفضل الكلاعي، عن عمرو بن عثمان بن سعيد، عن أبيه، عن شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، عن عروة بن الزبير، عن عائشة[4].

ومن هنا ذهب جلّ علماء السنّة (حتى ابن حجر) إلى توجيه سبب عدم بيعة الإمام عليه السلام أبا بكر إلا بعد وفاة الزهراء عليها السلام، حيث ذكروا وجوهاً في ذلك نكتفي منها بما ذكره ابن حجر نفسه، قال: «قوله: (فلما توفيت استنكر علي وجوه الناس، فالتمس مصالحة أبي بكر ومبايعته، ولم يكن يبايع تلك الأشهر)، أي في حياة فاطمة، قال المازري: العذر لعلي في تخلفه مع ما اعتذر هو به، أنه يكفي

(١) صحيح البخاري، ج٥، ص٨٣

(٢) المصدر السابق، ج٥، ص٨٣

(٣) صحيح مسلم، ج٥، ص١٥٤.

(٤) صحيح ابن حبان، ج١١، ص١٥٢.

في بيعة الإمام أن يقع من أهل الحل والعقد، ولا يجب الاستيعاب ولا يلزم كل أحد أن يحضر عنده ويضع يده في يده، بل يكفي التزام طاعته والانقياد له بأن لا يخالفه ولا يشق العصا عليه، وهذا كان حال علي، لم يقع منه إلا التأخّر عن الحضور عند أبي بكر، وقد ذكرت سبب ذلك»[1].

وبهذا يتضح بطلان ما ذُكر من أن مقتضى الجمع (بين رواية الزهري ورواية أبي سعيد الخدري) هو كون البيعة الثانية مؤكدة للأولى أو...؛ إذ لا وجه لهذا الجمع بعد أن اتضح أن مسلم والبخاري وابن حبان قد أخرجوا في صحاحهم، بإسنادهم عن الزهري، عن عروة بن الزبير، عن عائشة، حديثاً آخر صحيح السند يدل دلالة صريحة وواضحة (في موضعين منه) على ما ذهب إليه المشهور من أن الإمام علي عليه السلام لم يبايع إلا بعد وفاة فاطمة الزهراء عليها السلام، وليس كما زُعم من أنّه حديث واحد مرسل في صحيح مسلم!

استهانة الدكتور السالوس بمشهور المسلمين

إنّ إنكار الدكتور السالوس مشهور المسلمين في عدم بيعة الإمام عليه السلام إلا بعد وفاة الزهراء عليها السلام، بدعوى أنه (يوجد ما يدل على أنه لم يتأخر هذه الفترة)، ومن دون أن يذكر هذا الدليل، بالرغم من ورود الروايات الدالة على رأي المشهور في أوثق مصادر السنّة كرواية عائشة زوج الرسول صلى الله عليه وآله التي أخرجها البخاري ومسلم في الصحيح وكذا ابن حبان وغيره، يعدّ بلا شك استهانة واضحة بمشهور المسلمين، وضربة لتلك المصادر، ومنهجاً غريباً في الحديث، كما ويكشف عن أسلوب الدكتور في التمويه والتظليل؛ ليسدّ الطريق أمام

---

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج٧، ص٣٧٨.

القارئ ويمنعه من النظر في نفس تلك المصادر الحديثية المهمة عند المسلمين، فإن القارئ اعتاد الثقة بأمثال هذا الدكتور، ولكن هذا بحدّ ذاته يُشكّل دافع أمام القارئ العزيز ليرجع بنفسه إلى مصادر المسلمين الرئيسة ثم ليلاحظ بعدها غيرها من المراجع، ونحن نجزم واثقين بتعمده التمويه في المقام؛ لأنه قبل عدّة أسطر من رده لقول المشهور وإشارته في الهامش لرأي ابن حجر قد وجهه قول الإمام عليه السلام لأبي بكر: «استبددت علينا بالأمر»، في حديث عائشة الذي أورده البخاري (والذي يدل في موضعين على ما ذهب إليه المشهور)، فكيف لم يلتفت لذلك؟ أم أنه التفت لكنه حاول أن يموه؛ ليوهم أن ما اشتهر من عدم بيعة الإمام عليه السلام إلا بعد وفاة الزهراء عليها السلام لم يرد إلا في الرواية التي أوردها مسلم في الصحيح عن الزهري عن رجل؟ وكم من مورد آخر في كتاباته حاول فيه التمويه؟

ومن هنا فإنّ رجلاً كالدكتور السالوس، الذي لا يعير أي احترام لمشهور المسلمين، وعلى عمد يخالفه بدون دليل واضح، ويموه ويظلّل ويشوّش ويقوّي ويضعّف بدون قاعدة أو ملاك معتبر، لسبب بسيط هو عدم مطابقتها لمعتقده وهواه، لجدير بالمسلمين (بمختلف مذاهبهم) أن يحذروا منه ومن كتاباته وأفكاره ومعتقداته، وينبذوا دعواه الدفاع عن السنّة وما وضع لهم من قواعد في التقريب.

الدعوى الثالثة

بركات خلافة أبي بكر

قال الدكتور السالوس: «وقبل انتهاء فترة الخلافة الأولى القصيرة - التي بارك الله تعالى فيها أيما بركة - كان الصديق قد استقر رأيه على استخلاف عمر بعد تعرفه على آراء كثير من الصحابة الكرام. على أن بعض هؤلاء قد تخوف من خلافة الفاروق لما اشتهر به من الشدة، وقالوا لأبى بكر: قد وليت علينا فظاً غليظاً، فقال: لو سألني ربى يوم القيامة لقلت: وليت عليهم خيرهم»[١].

لقد أشار الدكتور السالوس في هذا المقطع إلى بركات أبي بكر رغم قصر مدته دون أن يسوق لذلك شاهداً أو دليلاً، وإنّما اكتفى بقوله: «**بارك الله تعالى فيها أيما بركة**»، وكما أشار أيضاً إلى استقرار رأيه أواخر حياته على استخلاف عمر بعد تعرّفه (حسب زعمه) على آراء كثير من الصحابة، قال: «**كان الصديق قد استقر رأيه على استخلاف عمر بعد تعرفه على آراء كثير من الصحابة الكرام**»[٢]، ونوّه إلى تخوف بعض الصحابة من استخلاف عمر؛ لفظاظته وغلظت قلبه وحدّة طبعه، وادعى أن هذه المخاوف زالت بعد إجماع المسلمين على بيعته والسمع والطاعة له إلا سعد بن عبادة، قال: «**بعض هؤلاء قد تخوف من خلافة الفاروق لما اشتهر به من الشدة، وقالوا لأبى بكر: قد وليت علينا**

---

(١) انظر: مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٣١.

(٢) المصدر السابق، ج١، ص٣١

فظاً غليظاً...، وعندما أخذ رأي المسلمين في البيعة...، قالوا: نسمع ونطيع...، ولم يتأخر أحد عن بيعة عمر بن الخطاب إلا سعد بن عبادة»[(١)].

المناقشة:

أولا: الابتعاد عن الموضوعية في تحليل الوقائع

من الأمور المبهمة والغريبة التي أوردها الدكتور السالوس هو قوله في وصف خلافة أبي بكر: «بارك الله تعالى فيها أيما بركة»، فقد ابتعد كثيراً عن الموضوعية في تحليل الوقائع التاريخية؛ وذلك للأمور التالية:

١ـ طريقة وصول أبي بكر لخلافة المسلمين لم تكن مثالية

لا شك في أن المتأمل في كيفية وصول أبي بكر للخلافة لا يجزم بتلك النتيجة التي أرسلها الدكتور إرسال المسلمات؛ إذ لم تكن الطريقة التي وصل بها أبو بكر لخلافة المسلمين مثالية، أو أنها الطريقة الفضلى التي أراد الله تعالى للمسلمين أن يديروا بها أمورهم، فقد وصفها عمر بأنها فلتة وقى الله تعالى شرها كما في صحيح البخاري ومسلم ومسند أحمد، فعن ابن عباس، أنّ عمر قال: «لا يغترن امرؤ أن يقول إنما كانت بيعة أبي بكر فلتة وتمت، ألا وأنها قد كانت كذلك، ولكن الله وقى شرها»[(٢)].

والحدّ المتيقن في معنى ذلك هو خروجها عن المألوف، قال أبو حاتم: «قول عمر (إن بيعة أبي بكر كانت فلتة، ولكن الله وقى شرها) يريد أن بيعة أبي

---

(١) المصدر السابق، ج١، ص٣٢.

(٢) صحيح البخاري، ج٨ ص٢٦.

بكر كان ابتداؤها من غير ملأ، والشيء الذي يكون عن غير ملأ يقال له الفلتة، وقد يتوقع فيما لا يجتمع عليه الملأ الشر، فقال وقى الله شرها»[١]، وقال الإيجي في المواقف: «وأما قوله في بيعة أبي بكر فمعناه أن الإقدام على مثله بلا مشاورة الغير وتحصيل الاتفاق منه مظنة للفتنة، فلا يقدمن عليه أحد على أنني أقدمت عليه فسلمت وتيسر الأمر بلا تبعة»[٢].

وقد حصلت كثير من الانتهاكات في عملية استخلاف الأول، والتي لا تنسجم مع خلافة الرسول الخاتم صلى الله عليه وآله، ومن جملتها:

ألف ـ انتهاك مبدأ الشورى

لقد انتهك أبو بكر في عملية استخلافه مبدأ الشورى، فقد انسلّ هو وعمر وأبو عبيدة من جماعة المهاجرين إلى سقيفة بني ساعدة دون أن يستشير أحداً منهم، وتكلم فيها باسم قريش من دون أن يوليه ذلك أحد منهم «لم يعرف هذا الأمر ألا لهذا الحي من قريش، هم أوسط العرب نسباً وداراً»[٣].

ب ـ انتهاك سنة رسول الله صلى الله عليه وآله

انتهك أبو بكر أيضاً في عملية استخلافه المسلمين سنّة رسول الله صلى الله عليه وآله بترشيحه أبا عبيدة أو عمر للخلافة «قد رضيت لكم أحد هذين الرجلين فبايعوا أيهما شئتم، فأخذ بيدي وبيد أبي عبيدة بن الجراح وهو جالس بيننا»[٤]، فقد كان

---

(١) انظر: صحيح ابن حبان، ج٢، ص١٩٨.

(٢) الإيجي، المواقف، ج٣، ص٦٠٠.

(٣) صحيح البخاري، ج٨، ص٢٧.

(٤) صحيح البخاري، ج٨، ص٢٧.

رسول الله ﷺ أولى بذلك، والمفروض (طبق مبنى السنّة) أن الرسول ﷺ قد ترك هذا الأمر للمسلمين ليختاروا لهم خليفة، لا أن يختار أبو بكر لهم ذلك!

ج- انتهاك حرمة أنصار رسول الله ﷺ

انتهك أبو بكر أيضاً حرمة أنصار رسول الله ﷺ والانتقاص منهم، وذلك باتهامهم وسوء الظن بهم بأنهم يخططون للاستيلاء على خلافة رسول الله ﷺ كما جاء على لسان عمر حيث قال: **«خشينا إن فارقنا القوم ولم تكن بيعة أن يبايعوا رجلا منهم بعدنا، فإمّا بايعناهم على ما لا نرضى، وإما نخالفهم فيكون فساد»**[1].

٢- اجتهاداته الخاطئة في كثير من الأحكام بما لا يليق بخليفة رسول الله ﷺ

لقد انتهك أبو بكر جملة من أحكام الله تعالى الخطيرة من خلال اجتهاداته الخاطئة المتكررة بشكل لا يليق بخليفة خاتم الرسل ﷺ، ونكتفي بالإشارة إلى موردين منها لحصول الغرض بها:

ألف- حكمه بكفر مانعي الزكاة

حكمه على مانعي الزكاة بالكفر والارتداد فسفك دمائهم وسبي نسائهم وأخذ أموالهم وأسر ذراريهم، والقصّة مشهورة بين المسلمين كما في صحيح البخاري ومسلم ومسند أحمد، عن أبي هريرة أن عمر قال لأبي بكر: **«كيف تقاتل الناس، وقد قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم: أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فمن قالها فقد عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه،**

---

(١) صحيح البخاري، ج٨ ص٢٨.

وحسابه على الله؟! فقال: والله، لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة؛ فإن الزكاة حق المال، والله لو منعوني عناقاً كانوا يؤدونها إلى رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم لقاتلتهم على منعها»[(١)].

والحال أنّ مالك بن نويرة وقومه لم ينكروا أصل تشريع الزكاة، ليصدق عليهم إنكار ضرورة من ضروريات الدين الإسلامي، وإنمّا غاية الأمر امتنعوا عن دفعها لأبي بكر؛ لأنّهم استغربوا كونه الخليفة فأرادوا التريث حتى يستبين لهم الأمر، فامتنعوا عن دفعها إليه، أو إلى خالد بن الوليد الذي أرسله لجبايتها منهم، فقتل مالك بن نويرة وقومه، ودخل بزوجة مالك، وانتهب أموالهم وسبى ذراريهم.

ومن هنا كان عمر يصرّ كثيراً على إقامة الحدّ على خالد بن الوليد، لكن أبا بكر أبى ذلك كما في رواية الطبري: «**قال عمر لأبي بكر: إن في سيف خالد رهقاً، فإن لم يكن هذا حقاً حقّ عليه أن تقيده، وأكثر عليه في ذلك، وكان أبو بكر لا يقيد من عماله ولا وزعته، فقال: هيه يا عمر، تأول فأخطأ، فارفع لسانك عن خالد**»[(٢)].

وقد ردّ (عمر) في أيام خلافته السبايا والأموال إليهم، وأطلق المحبوسين منهم، وأفرج عن أسراهم، قال الشهرستاني: «**الخلاف السابع في قتال مانعي الزكاة: فقال قوم لا نقاتلهم قتال الكفرة، وقال قوم بل نقاتلهم، حتى قال أبو بكر رضي الله عنه: لو منعوني عقالاً مما أعطوا رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم**

---

(١) صحيح البخاري، ج٢، ص١٠٩ ـ ١١٠. ج٨ ص٥٠ ـ ٥١، ص١٤٠ ـ ١٤١. صحيح مسلم، ج١، ص٣٨. مسند أحمد بن حنبل، ج١، ص١٩، ص٣٥ ـ ٣٦، ص٤٧ ـ ٤٨.

(٢) تاريخ الأمم والملوك، ج٢، ص٥٠٣.

لقاتلتهم عليه، ومضى بنفسه إلى قتالهم...، وقد أدى اجتهاد عمر رضي الله عنه في أيام خلافته إلى رد السبايا والأموال إليهم، وإطلاق المحبوسين منهم، والإفراج عن أسراهم»[(١)].

ب- حكمه بخروج خاتم الرسل ﷺ من دائرة أحكام الإرث

حكمه بعدم دخول النبي الخاتم ﷺ في دائرة أحكام الإرث، وخلافه مع عترة رسول الله ﷺ وأهل بيته عليهم السلام حول إرثهم مما أفاء الله عليه ﷺ بالمدينة وفي فدك، وما بقي من خمس خيبر، مشهور، متجاوزاً بذلك حكم الله تعالى بطهارتهم ونزاهتهم كما في مسند أحمد بن حنبل عن أنس بن مالك، قال: «أن النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم كان يمر ببيت فاطمة ستة أشهر إذا خرج إلى الفجر فيقول: الصلاة يا أهل البيت، ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾»[(٢)].

وفيه أيضاً عن شداد أبي عمار، قال: «دخلت على واثلة بن الأسقع وعنده قوم فذكروا علياً، فلما قاموا قال لي: ألا أخبرك بما رأيت من رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم؟ قلت: بلى، قال: أتيت فاطمة رضي الله تعالى عنها أسألها عن علي، قالت: توجه إلى رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم، فجلست أنتظره، حتى جاء رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم ومعه علي وحسن وحسين رضي الله تعالى عنهم، آخذ كل واحد منهما بيده، حتى دخل فأدنى علياً وفاطمة فأجلسهما بين يديه، وأجلس حسناً وحسيناً كل واحد منهما على فخذه، ثم لف عليهم ثوبه (أو

---

(١) الملل والنحل، ج١، ص٢٥.

(٢) مسند أحمد بن حنبل، ج٣، ص٢٥٩.

قال: كساء)، ثم تلا هذه الآية: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾، وقال: اللهم هؤلاء أهل بيتي، وأهل بيتي أحق»[1].

وفيه أيضاً: «أخذ رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم ثوبه فوضعه على علي وفاطمة وحسن وحسين فقال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾»[2]، إلى غير ذلك من الأحاديث الكثيرة الدالة على طهارة أهل البيت عليهم السلام ونزاهتهم.

فكل ذلك لم يمنع أبا بكر من منازعة عترة رسول الله صلى الله عليه وآله وإغضابهم وهتك حرمتهم التي هي حرمة رسول الله صلى الله عليه وآله، ولم يحمله على صون بيت بضعته الزهراء عليها السلام بدل كشفه، الأمر الذي أقلقه لآخر لحظات عمره حيث كان يردد «وددت أني [أبو بكر] لم أكن كشفت بيت فاطمة وتركته»[3]، «وليتني لم أفتش بيت فاطمة بنت رسول الله [صلى الله عليه وآله] وأدخله الرجال»[4].

ولم يحمله على تصديقهم أو أن يجتهد بالحكم لهم، متابعة للإمام عليه السلام؛ لكونه أعلم الأمة وأقضاها، خاصة مع اجتهاده (أبو بكر) بأحكام خطيرة دون تردد، كحكمه بارتداد مالك وقومه!

فوجدوا عليهم السلام عليه لذلك كما في الحديث المتقدم الذي أخرجه البخاري في صحيحه بسنده عن عائشة، قالت: «فوجدت فاطمة على أبي بكر في ذلك،

---

(١) المصدر السابق، ج٤، ص١٠٧.

(٢) مسند أحمد بن حنبل، ج١، ص٣٣١.

(٣) تاريخ مدينة دمشق، ابن عساكر، ج٣٠، ص٤٢٢. تاريخ الأمم والملوك، الطبري، ج٢، ص٣٥٣. تاريخ الإسلام، الذهبي، ج٣، ص١١٧ ـ ١١٨.

(٤) تاريخ اليعقوبي، ج٢، ص١٣٧.

فهجرته فلم تكلمه حتى توفيت، وعاشت بعد النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم ستة أشهر، فلما توفيت دفنها زوجها علي[عليه السلام] ليلاً، ولم يؤذن بها أبا بكر، وصلى [الإمام علي عليه السلام] عليها»(١)، وفي موضع آخر أن الإمام علياً عليه السلام قال: **«استبد علينا فوجدنا في أنفسنا»**(٢).

ومعنى استبداد أبي بكر عليهم، ووجد أهل البيت عليهم السلام عليهم، هو أنّهم عليهم السلام كانوا يرونه كاذباً آثماً غادراً خائناً، كما بيّنه حديث مسلم في صحيحه، عن مالك بن أوس أن عمر قال للإمام علي عليه السلام والعباس في خلافهما مع أبي بكر: **«فقال أبو بكر: (قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم: ما نورث ما تركنا صدقة)، فرأيتماه كاذباً آثماً غادراً خائناً»**(٣).

والحاصل: أنّ قول الدكتور السالوس في وصف خلافة أبي بكر: **«بارك الله تعالى فيها أيما بركة»**، هو مجرد دعوى بلا دليل يعتريها الغموض، وقد خرج فيها عن الموضوعية في دراسة وتحليل أمر الخلافة خلال هذه الحقبة التاريخية؛ وذلك لعدة أمور:

منها: عدم مثالية طريق وصول أبي بكر لخلافة المسلمين فقد حصل خلاله كثيراً من الانتهاكات الخطيرة، كانتهاك مبدأ الشورى حيث لم يستشر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله في الأمر، وإنما أدار رحاها هو وأبو عبيدة وعمر، باسم المسلمين دون علم منهم، وكانتهاك سنة رسول الله صلى الله عليه وآله بترشيحه عمر أو أبو عبيدة لخلافة المسلمين والمفروض (طبق مبنى السنة) أن الرسول صلى الله عليه وآله ترك الأمر

---

(١) صحيح البخاري، ج٥، ص٨٢ ـ ٨٣

(٢) المصدر السابق، ج٥، ص٨٢ ـ ٨٣

(٣) صحيح مسلم، ج٥، ص١٥٢.

للمسلمين ليختاروا لهم خليفة لا لأبي بكر، وكانتهاك حرمة أنصار رسول الله صلى الله عليه وآله باتهامهم بأنّهم يخططون للاستيلاء على الأمر.

ومنها: كثرة أخطائه في كثير من الأحكام الخطيرة، كحكمه بكفر مانعي الزكاة وقتلهم، وكإخراجه خاتم الرسل صلى الله عليه وآله من دائرة أحكام الإرث، ومنازعته عترة رسول الله صلى الله عليه وآله وإغضابهم، حتى أنّ فاطمة الزهراء عليها السلام بضعة الرسول صلى الله عليه وآله توفيت وهي غاضبة عليه، وكان الإمام علي عليه السلام والعباس عمّ الرسول صلى الله عليه وآله يعتقدان فيه أنّه كاذب آثم غادر خائن كما في حديث مسلم في صحيحه[1]، هذا.

وممّا يشهد أيضاً على خروجه في تلك الدعوى عن الموضوعية هو ملاحظة إجحافه في وصفه لخلافة الإمام أمير المؤمنين عليه السلام، حيث صورها بعدم ارتقائها لطموحات المسلمين وما علقوه عليها من آمال في إخماد الفتنة، بل الأمر زاد سوءاً حيث ازدادت الفتنة واقتتلت الأمّة وسالت الدماء ، قال: **«تجمع المسلمون حول أبى الحسن علّهم يجدون على يديه مخرجاً، وتمت البيعة ولكن لم تنته الفتنة، بل زاد أوراها، وسالت دماء طاهرة على أرض الإسلام بسيوف المسلمين»**[2].

ثانيا: اجتهاد أبي بكر في استخلاف عمر

من الأمور الأخرى التي أطلق الدكتور السالوس فيها العنان لقلمه دون أن يسوق الدليل عليه هو قوله في اجتهاد أبي بكر أواخر حياته في استخلاف عمر

---

(١) صحيح مسلم، ج٥، ص١٥٢.

(٢) انظر: مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٣٣.

على المسلمين: «استقر رأيه (أبو بكر) على استخلاف عمر بعد تعرفه على آراء كثير من الصحابة الكرام»[(١)]؛ إذ المشهور بين المسلمين هو أن هذا الاستخلاف هو اجتهاد آخر من اجتهادات أبي بكر، وإلاّ فموقف بني هاشم وجلّ المهاجرين هو الرفض لهذا الاستخلاف؛ لأنهم كانوا يرون عمر «كاذباً آثماً غادراً خائناً» كما أخرج ذلك مسلم في صحيحه عن مالك بن أوس أن عمر قال للإمام علي عليه السلام والعباس: «ثم توفى أبو بكر وأنا ولى رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم وولى أبى بكر، فرأيتماني كاذباً آثماً غادراً خائناً»[(٢)]، فهذا هو موقف بني هاشم وجلّ القرشيين.

وأيضاً موقف الأنصار من استخلاف عمر كان واضحاً، حيث رفضوه بشدّة؛ لأنّهم كانوا يرونه «فظاً غليظاً» كما أخرج ذلك ابن عساكر وغيره من المؤرخين، قال: «لما ثقل أبو بكر فأراد أن يستخلف عمر، فقالوا: استخلف علينا فظاً غليظاً، فهو إذا وليَ كان أفظ وأغلظ، ماذا تقول لربك إذا أتيته وقد استخلفت عمر؟ قال: أبربي تخوفوني؟ أقول: أمّرتُ عليهم خير أهلك»[(٣)].

ويؤيد ذلك وقوف عثمان بجزم على نوايا أبي بكر في استخلاف عمر، إلى درجة أنّه قام بتدوين اسم عمر في وصية أبي بكر من دون علمه؛ لغيبوبته، ولما أفاق منها أمضي ما أضافه عثمان إليها، فقد أخرج المؤرخون وأهل السير من أن عثمان هو الذي كتب اسم عمر بعد أن أغمي على أبي بكر حينما قرر أن

---

(١) المصدر السابق، ج١، ص٣١.

(٢) صحيح مسلم، ج٥، ص١٥٢.

(٣) تاريخ مدينة دمشق، ابن عساكر، ج٣٠، ص٤١٣. ج٤٤، ص٢٤٩. المصنف، ابن أبي شيبة الكوفي، ج٧، ص٤٨٥. ج٨، ص٥٧٤. مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٣٢.

يوصي، كما أورد ذلك ابن حبان في الثقات، قال: «ثم قال [أبو بكر] لعثمان: اكتب، هذا ما عهد عليه أبو بكر بن أبي قحافة إلى المسلمين، أما بعد، ثم أغمي عليه، فذهب عنه، فكتب عثمان: أما بعد، فقد استخلفت عليكم عمر بن الخطاب ولم الكم خيراً»(١).

وقال الطبري: «ثم أغمي عليه فذهب عنه، فكتب عثمان: أما بعد، فإني قد استخلفت عليكم عمر بن الخطاب»(٢)، وقال الذهبي: «أغمي على أبي بكر، فكتب عثمان من عنده اسم عمر»(٣)، وقال ابن عساكر: «أغمي على أبي بكر قبل أن يسمي أحداً، فكتب عثمان عمر بن الخطاب»(٤)، وقال ابن الأثير: «ثم أغمي عليه، فكتب عثمان أما بعد، فإني قد استخلفت عليكم عمر بن الخطاب»(٥).

فهذا يدل على وجود تخطيط مسبق على استخلاف عمر، وأنّ عثمان كان مطّلعاً على ذلك، فلم يبقَ حينئذٍ للمشورة أي تأثير أو دور، فسواء وافق أو خالف أهل المشورة فلا يغيّر ذلك من النتيجة شيئاً؛ لأن الخليفة المقبل هو عمر في كل الحالات، ولا يملك المسلمون في ذلك خياراً، وإنما هو دين كان في عنق أبي بكر لعمر من أيام سقيفة بني ساعدة، فادّاه إليه في وصيته هذه، قال أبو جعفر الاسكافي (الوفاة ٢٢٠): «ثم كانت بعده بيعة عمر، فعقدها [له] أبو بكر، كما عقدها هو لأبي بكر...، فأظهر المسلمون الإنكار لذلك والتسخّط، وقالوا:

---

(١) الثقات، ج٢، ص١٩٢.

(٢) تاريخ الأمم والملوك، ج٢، ص٦١٨.

(٣) تاريخ الإسلام، ج٣، ص١١٧.

(٤) تاريخ مدينة دمشق، ج٤٤، ص٢٥٢.

(٥) الكامل في التاريخ، ج٢، ص٤٢٥.

وليّتَ علينا فظاً غليظاً، فقال: وليّتهم يا ربّ خير أهلك»[1].

والحاصل: أن قول الدكتور السالوس: «بعد تعرّفه على آراء كثير من الصحابة»، غير تام ودعوى بلا دليل، والمشهور هو أنّ استخلاف أبي بكر لعمر من بعده وقع باجتهاده دون الرجوع لمشورة بقية الصحابة؛ لأنه كان يراه الأصلح، وقد خالف هذا الاستخلاف بنو هاشم والأنصار وجلّ القرشيين.

(١) المعيار والموازنة، ص٤٧.

الدعوى الرابعة

عوامل انتهاء الخلافة إلى عثمان دون الإمام علي عليه السلام

قال الدكتور السالوس: «**وانتهى الأمر إلى الستة ليختاروا واحداً منهم، ثم انحصرت الخلافة في ثلاثة، فاثنين هما عثمان بن عفان وعلى بن أبى طالب، ثم كانت البيعة الجماعية لذي النورين، فلماذا انتهت إليه ؟**»[(١)].

لقد تطرق الدكتور السالوس من خلال هذا المقطع من كلامه إلى الشورى السداسية (المؤلفة من الإمام علي عليه السلام وعثمان والزبير وطلحة وسعد بن أبي وقاص وعبد الرحمن بن عوف)، والتي عيّنها عمر أواخر حياته؛ لتختار خليفة من بينها على المسلمين بعد وفاته، وانحصارها بعد ذلك بالثلاثة (الإمام علي عليه السلام وعثمان وعبد الرحمن بن عوف)، ثم بالاثنين (الإمام علي عليه السلام وعثمان)، ثم كانت ـ حسب دعواه ـ البيعة الجماعية لعثمان، وهنا وقف الدكتور متسائلاً عن أسباب اختيار عثمان للخلافة دون أمير المؤمنين عليه السلام ؟ وأجاب عن هذا السؤال برواية من صحيح البخاري عن المسوّر بن خرمة، قال الدكتور السالوس: «**روى البخاري بسنده عن المسور بن مخرمة (أن الرهط الذين ولاهم عمر اجتمعوا فتشاوروا...)**» في ذيل كلامه المتقدم .

المناقشة:

إنّ ما ذكره من البيعة الجماعية لعثمان حيث قال: «**ثم كانت البيعة الجماعية لذي النورين**»، دعوى بلا دليل، ورواية البخاري التي ذكرها لا تدل على مدعاه

(١) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٣٢.

أبداً، بل هي صريحة الدلالة على أن عبد الرحمن هو من عين عثمان، بعد أن تنازل عن المنافسة على الخلافة بدعوى أنه ليس بالذي ينافس عليها، لكن اشترط أن يكون الأمر بيده، فلما جعلوا ذلك له أعرض عن الإمام عليه السلام ورجح كفّة عثمان فأصبح الخليفة كما هو صريح رواية المسور بن مخرمة، قال: «**إنّ الرهط الذين ولاّهم عمر اجتمعوا فتشاوروا، قال لهم عبد الرحمن: (لست بالذي أنافسكم على هذا الأمر، ولكنكم أن شئتم اخترت لكم منكم)، فجعلوا ذلك إلى عبد الرحمن...، فقال: أبايعك على سنة الله ورسوله والخليفتين من بعده، فبايعه عبد الرحمن...**»[1].

فعمر قبل وفاته عيّن الشورى السداسية، وأعطى أوامر واضحة بأن يختاروا من بينهم خليفة، وبعد موته اجتمعت هذا الشورى وجعلت مسألة اختيار الخليفة من بينها بيد عبد الرحمن، فاختار هذا الأخير عثمان فبايعه فأصبح الخليفة حينئذ، فخلافة عثمان في الواقع كانت ببيعة عبد الرحمن له وليس بالبيعة الجماعية كما هو صريح رواية المسور بن مخرمة المتقدمة.

ثم إنّ الشورى العمرية لا وجه لها إلا تصرف من عمر نفسه، قال العيني: «**روي عن عمر أنّه قال: (لو كان سالم حياً ما جعلتها شورى)، قال أبو عمر: هذا عندي على أنّه كان يصدر فيها عن رأيه**»[2]، وقال ابن حجر: «**تعارض عنده [عمر] صنيع النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم، حيث لم يصرح باستخلاف شخص بعينه، وصنيع أبي بكر حيث صرح، فتلك [الشورى] طريق تجمع التنصيص وعدم**

(١) صحيح البخاري، ج٨، ص١٢٣.

(٢) عمدة القاري، ج١٦، ص٢٤٥ ـ ٢٤٦.

التعيين، وإن شئت قل: تجمع: الاستخلاف وترك تعيين الخليفة»[١].

وهذا القول الأخير (قول ابن حجر) غريب جداً؛ إذ لا شك في تقديم صنيع رسول الله صلى الله عليه وآله على غيره، بل لا وجه للقياس بين صنيعه صلى الله عليه وآله وصنيع غيره كما هو واضح، ولا أحسب ذلك إلاّ نوعاً من الغلو في موالاة الصحابة، ولسنا في هذا الصدد وإلا فللمقام كلام طويل، ولعمري أن مثل هذا التطاول على مقام رسول الله صلى الله عليه وآله ليس بأقل بشاعة من التطاولات على رسول الله صلى الله عليه وآله التي نشاهدها اليوم من أعداء الإسلام بألوان وأنماط مختلفة، تارة على شكل رسوم كاريكاتيرية وتارة على شكل فيلم سينمائي و...

الإمام علي عليه السلام وشورى عمر

إنّ ضمّ اسم الإمام علي عليه السلام إلى الشورى السداسية التي عينها عمر كان هدفها إضفاء شرعية شكلية عليها؛ لأنّ صوت المسلمين كان من البداية ومنذ رحيل رسول الله عليه السلام، لصالح الإمام عليه السلام «لا نبايع إلاّ علياً»[٢]، فكان إبعاده عليه السلام عن الشورى بلا شك مضر في شرعيتها، وسبب لفقدان ثقة المسلمين برجال الخلافة، ومن هنا أُقحم اسم الإمام عليه السلام فيها؛ لإضفاء هذه الشرعية الشكلية عليها، ولإسكات المسلمين الذين يرون أهليته للخلافة الحقيقية بلا منازع.

آلية الشورى العمرية

لقد كانت الآلية التي وضعت على أساسها الشورى العمرية تضمن الحفاظ

---

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج٧، ص٥٧.

(٢) تاريخ الأمم والملوك، ج٢، ص٤٤٣.

على نصاب الأمور وعدم خروجها عن السيطرة وميلها لصالح الإمام عليه السلام، ولم يكن هذا الأمر ليخفى على الإمام عليه السلام لكن حضوره عليه السلام لهذه الشورى كان لتأكيد حقّه في خلافة رسول الله صلى الله عليه وآله؛ فانّه عليه السلام كان يرى أحقيته في هذا الأمر كما عليه المشهور، ولم يترك مناسبة إلا وبيّن فيها للأمّة هذه الأحقيّة، ويدل على بيان ذلك جملة من الأمور، نشير إلى بعضها:

١ـ الأمر بقتل المجموعة المخالفة

أصدر عمر بن الخطاب أوامره الصارمة بقتل المجموعة المخالفة من أصحاب الشورى التي لا تضم عبد الرحمن بن عوف «**إنّ رضي ثلاثة وخالف ثلاثة، فاضرب أعناق الثلاثة الذين ليس فيهم عبد الرحمن**»[(١)].

وأورد الدارقطني من طريق سعيد بن عامر، عن جويرية، كما في (فتح الباري)، أنّ عمر قال: «**ويتبع الأقل الأكثر، ومن تأمر من غير أن يؤمر فاقتلوه**»[(٢)].

وأخرج البيهقي في (السنن الكبرى)، عن عبد الله بن عمر في حديث طويل، قال: «**اجمعوا في اليوم الثالث أشراف الناس وأُمراء الأجناد فأمّروا أحدكم، فمن تأمر عن غير مشورة فاضربوا عنقه**»[(٣)].

ففي ذلك كلّه دلالة على وجود أوامر صارمة من قبل الخليفة عمر، تقضي بحسم الأمر عسكرياً وبالقوة، وقتل أصحاب الشورى وتعيين خليفة من قبل أشراف الناس وأُمراء الأجناد فيما إذا لم يحصل منهم (أصحاب الشورى)

---

(١) تاريخ اليعقوبي، ج٢، ص١٦٠.

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج١٣، ص١٦٨ ـ ١٦٩.

(٣) السنن الكبرى، ج٨، ص١٥١. كنز العمال، المتقي الهندي، ج٥، ص٧٤٥. تاريخ مدينة دمشق، ابن عساكر، ج٤٤، ص٤٣٨. تاريخ الإسلام، الذهبي، ج٣، ص٢٨٢.

التوافق على خليفة من بينهم، وإذا انقسموا فريقين فتقدم الكثرة على القلّة، وإذا انقسموا إلى مجموعتين متساويتين فترجح المجموعة التي تضم عبد الرحمن بن عوف، وكذا تراق أيضاً دماء القلّة المخالفة من أصحاب الشورى في صورة عرقلتهم لمسألة انتخاب الخليفة في اليوم الأخير، ويقتل أيضاً من تأمر عن غير مشورة مع أصحاب الشورى المعينين.

ويقويه ما أخرجه الهيثمي في (مجمع الزوائد) عن أبي رافع في حديث طويل، قال: «أجلهم ثلاثاً، وأمر صهيباً أن يصلى بالناس»، وقال الهيثمي في ذيله: «رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح»[(١)]، ففي ذلك دلالة على أن هناك أوامر خاصة من عمر بشأن أصحاب الشورى في صورة عدم اتفاقهم على تعيين الخليفة بعد ثلاثة أيام، وقد دلت الأحاديث المتقدمة على حقيقة تلك الأوامر.

٢ـ لزوم الأخذ بسنة الشيخين

بعد أن انحصر الأمر بالإمام علي عليه السلام وعثمان، وجُعل التخيير بينهما بيد عبد الرحمن بن عوف، فاجتهد الأخير بإضافة بعض الشروط إلى جنب «كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله» ـ والتي لم يذكرها أحد من الخليفتين المتقدمين ـ واشترط قبولها من أجل الحصول على بيعته، وأهم تلك القيود هو «سيرة أبي بكر وعمر»، مع علمه بأنّ الإمام عليه السلام لم ولن يقبل شيئاً آخر إلى جنب القرآن وسنة رسول الله صلى الله عليه وآله، حتى لو أُقصي عليه السلام عن الخلافة، قال ابن حجر: «فلما أصبح [عبد الرحمن بن عوف] عرض على علي [عليه السلام] فلم يوافقه على بعض الشروط، وعرض على عثمان فقبل، ويؤيده رواية عاصم بن بهدلة عن أبي وائل، قال: قلت

---

(١) مجمع الزوائد، ج٩، ص٧٧.

لعبد الرحمن بن عوف كيف بايعتم عثمان وتركتم علياً؟ فقال: ما ذنبي، بدأت بعلي فقلت له: أبايعك على كتاب الله وسنة رسوله وسيرة أبي بكر وعمر، فقال: فيما استطعت، وعرضتها على عثمان فقبل»[1].

وقد يُسئل عن حقيقة بعض تلك القيود التي أضافها ابن عوف، ولاسيّما قيد «سيرة أبي بكر وعمر»؛ إذ لا يمكن للإمام عليه السلام أن يرفضه فيما لو كان موافق للقرآن والسنة؛ لأنّ الأخذ به حينئذ لا يكون إلاّ من باب الأخذ بالقرآن والسنّة، والإمام عليه السلام هو الأجدر بذلك؛ لأنّ «علي مع القران والقرآن مع علي» كما في الحديث الصحيح (الذي مرّ ذكره) عن ثابت مولى أبي ذر، من أنّ أم سلمة زوج رسول الله صلى الله عليه وآله قالت: «سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: علي مع القرآن والقرآن مع علي، لن يتفرقا حتى يردا عليّ الحوض»، قال الحاكم النيسابوري في مستدركه: «هذا حديث صحيح»[2]، ووافقه الذهبي في التلخيص[3].

كما لا يمكن أن يكون هذا القيد مخالف بشكل صريح للقرآن والسنة؛ إذ لا يستطيع أحد أن يصرح بذلك مهما كان.

فلا يبقى في بيان حقيقة هذا القيد إلاّ أن يقال أنّه اشترط أمور لضمان مصالح البعض، كبقاء «أُمراء الأجناد» في مواقعهم، واستمرار العطاء من بيت المال لبعض الأشخاص وفق ما فعله الشيخان، وما شاكل من تلك الأمور، التي

---

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج١٣، ص١٧٠ ـ ١٧١.

(٢) الحاكم النيسابوري، المستدرك، ج٣، ص١٢٤

(٣) انظر: المستدرك وبهامشه التلخيص للذهبي، ج٣، ص١٣٤، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا.

لا يمكن للإمام عليه السلام أن يقبل بها «والله لا أرى إصلاحكم بفساد نفسي»[1]؛ لأنّه يرى في تلك الأفعال ضرر يلحق دينه عليه السلام، على العكس من عثمان الذي كان لا يرى ذلك، ومن هنا كان حاضراً بكل وجوده أن يفعل ذلك، ولا يمكن لابن عوف أن يفرط بتلك المصالح، وبالتالي لم يبق أمامه إلا إقصاء الإمام عليه السلام ومبايعة عثمان.

ويؤيد ذلك ما أخرجه البخاري في صحيحه عن المسوّر بن مخرمة، قال: «**وقد كان عبد الرحمن يخشى من علي شيئاً**»[2]، وهو أن يقوم بتغيير ما فعله أبو بكر وعمر بن الخطاب فيما لو بايعه، ولاسيّما المتعلق منها بأُمراء الأجناد والعطاء من بيت مال المسلمين وفق مبدأ الطبقات الذي قنّنه عمر أيام خلافته.

ويؤيده أيضاً رواية الزهري عن المسوّر بن مخرمة، قال: «**كنت أعلم الناس بأمر الشورى؛ لأنّي كنت رسول عبد الرحمن بن عوف، فذكر القصة، وفي آخره... فقام عبد الرحمن وأعتم ولبس السيف، فدخل المسجد، ثم رقى المنبر، فحمد الله وأثنى عليه، ثم أشار إلى عثمان فبايعه، فعرفت أن خالي أشكل عليه أمرهما، فأعطاه أحدهما وثيقة ومنعه الآخر إياها**»[3].

وقد كان عدم قبول الإمام السير على سيرة أبي بكر وعمر ، هو العائق الأساس الذي صدّ عبد الرحمن بن عوف عن مبايعة الإمام عليه السلام، ويدل عليه ما وقع في رواية سعيد بن عامر «**فأصبحنا وما أراه يبايع إلا لعلي**»[4]، قال ابن حجر

---

(١) أنساب الأشراف، البلاذري، ص٤٥٨.

(٢) صحيح البخاري، ج٨ ص٢٣.

(٣) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج١٣، ص١٧١.

(٤) المصدر السابق، ج١٣، ص١٧٠.

في بيان ذلـك: «**يعني ممّا ظهر له من قرائن تقديمـه**»[١]، فقـد أراد بـن عـوف أن يبايع الإمام عليه السلام لكنه كان يخشى منه أن يغير تلك السيرة.

وما حكاه ابن حجر عن ابـن هبيـرة مـن أنّ عبـد الـرحمن كـان يخـشى مـن الدعابة التي كانت في الإمام علي عليه السلام، فمجرد ظن، والظن لا يغنـي مـن الحـق شيئاً، قال: «**قال ابن هبيرة: أظنّه أشـار إلـى الدعابـة التـي كانـت فـي علـي، أو نحوها**»[٢].

وما استظهره من أنّه كان يخشى أن بايع لغير الإمام علي عليه السلام أن لا يطاوعـه، مجرد دعوى بلا دليل، يبطلها ما عُرف من الإمام عليه السلام في تفانيه من أجل حفـظ وحدة المسلمين، ومحـال عليـه عليه السلام أن يفعـل فعـلاً يخـدش هـذه الوحـدة، أو يمزق هـذا الـصف، قـال: «**والـذي يظهـر لـي أنّـه خـاف أن بـايع لغيـره أن لا يطاوعه**»[٣].

وقد أدى لاحقاً هذا الفعل من عبد الرحمن بن عوف وإضـافته ذلـك القيـد، إلى نقمة الناس على عثمان ومقتله، وبالتالي لا يبعـد أن يـشمله حكـم الـدكتور السالوس «**على قتلت عثمان الوزر الأكبر لكل ما نتج عن هذه الفتنة**»[٤].

٣ـ إشراف امراء الأجناد على عملية الانتخاب

طلب عمر من أُمراء الأجناد الذين قدموا إلى مكة للحـج معـه ورافقـوه إلـى

---

(١) المصدر السابق، ج١٣، ص١٧٠.

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج١٣، ص١٧٠.

(٣) المصدر السابق، ج١٣، ص١٧٠.

(٤) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٣٣ ـ ٣٤.

المدينة، الحضور للإشراف على عملية انتخاب الخليفة من قبل أصحاب الشورى كما في صحيح البخاري، عن المسور بن مخرمة، قال: «**وأرسل إلى أمراء الأجناد وكانوا وافوا تلك الحجة مع عمر**»[١]، وأمراء الأجناد هم: معاوية أمير الشام، والمغيرة بن شعبة أمير الكوفة، وأبو موسى الأشعري أمير البصرة، وعمرو بن العاص أمير مصر، قال ابن حجر في شرح العبارة المتقدمة للبخاري: «**قوله: (وأرسل إلى أمراء الأجناد، وكانوا وافوا تلك الحجة مع عمر)، أي قدموا إلى مكة فحجّوا مع عمر ورافقوه إلى المدينة، وهم: معاوية أمير الشام، وعمير بن سعد أمير حمص، والمغيرة بن شعبة أمير الكوفة، وأبو موسى الأشعري أمير البصرة، وعمرو بن العاص أمير مصر**»[٢].

وهؤلاء من أشد الناس عداء للإمام علي عليه السلام، وقد انضموا فيما بعد إلى معسكر الناكثين ثم القاسطين أيام خلافة الإمام عليه السلام، ولم يشكوا في أن خلافة الإمام عليه السلام كانت تعني أبعادهم عن مناصبهم، ولم يكونوا من النوع الذي يسكت عن الدفاع عن مصالحهم ومنافعهم الدنيوية التي تمتعوا بها أيام خلافة الشيخين، وقد كشفت الأحداث اللاحقة عن مدى استعدادهم للبقاء في الحكومة وبأي ثمن ووسيلة ممكنة، وقد جمع هؤلاء وحدة المصلحة وهي إبعادهم عن الحكومة في صورة استخلاف الإمام عليه السلام، وبقاؤهم في صورة استخلاف عثمان، وقد كانت لديهم أوامر صريحة وواضحة من عمر، واتفاق كلمة ووحدة مصالح مادية مشتركة تقضي بحسم الأمر في صورة عدم توصل

---

(١) صحيح البخاري، ج٨، ص١٢٣.

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج١٣، ص١٧٠. عمدة القاري، العيني، ج٢٤، ص٢٧٣.

أصحاب الشورى للقرار بعد ثلاثة أيام كما تقدّم[١].

والحاصل: أنّ حضور أُمراء الأجناد المتقدّم ذكرهم وفي غياب عمر وعدم حضوره؛ لوفاته، الذي كان يسيطر على الأمور بحدته وغلظته، لا شك يجعل الأمور تميل لكفة عثمان؛ لشدّة عداء هؤلاء الأمراء للإمام عليه السلام، ولأنّ مصلحتهم كانت مرتبطة بوصول عثمان للخلافة، ولأنهم لا يترددون بفعل أي شيء من أجل البقاء في كرسي الإمارة، ويؤيد ذلك أنّ الإمام عليه السلام أقصاهم من حكومته فيما بعد، وقد انشقوا لذلك عن المسلمين، وخاضوا حربين طاحنتين (الجمل وصفين) ضد معسكر المسلمين بقيادة الإمام علي عليه السلام، راح ضحيتها الآلاف من الطرفين.

٤ـ مصالح عبد الرحمن بن عوف الشخصية

إنّ عبد الرحمن بن عوف كان يضع أمام عينيه مصالحه الدنيوية بالدرجة الأولى، لكن طموحاته لم تكن ترقى إلى درجة خلافة المسلمين **«إنّ الرهط الذين ولّاهم عمر اجتمعوا فتشاوروا، قال لهم عبد الرحمن: لست بالذي أنافسكم على هذا الأمر»**[٢]، ولكن بعد أن جُعل الاختيار بيده! **«إن شئتم اخترتُ لكم منكم، فجعلوا ذلك إلى عبد الرحمن»**[٣] أصبح أمامه خياران:

الأول: البيعة لنفسه، كما في رواية سعيد بن عامر، قال: **«فلما صلى صهيب**

---

(١) انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج١٣، ص١٦٨ ـ ١٦٩. تاريخ اليعقوبي، ج٢، ص١٦٠. السنن الكبرى، البيهقي، ج٨ ص١٥١. كنز العمال، المتقي الهندي، ج٥، ص٧٤٥. تاريخ مدينة دمشق، ابن عساكر، ج٤٤، ص٤٣٨. تاريخ الإسلام، الذهبي، ج٣، ص٢٨٢.

(٢) صحيح البخاري، ج٨ ص١٢٣.

(٣) المصدر السابق، ج٨ ص١٢٣.

بالناس صلاة الصبح جاء عبد الرحمن يتخطّى حتى صعد المنبر، فجاءه رسول سعد يقول لعبد الرحمن: أرفع رأسك وانظر لأمة محمد وبايع لنفسك»[١].

الثاني: البيعة لمن يعطيه وثيقة يضمن من خلالها مصالحه، كما في رواية المسور بن مخرمة المتقدّمة، قال: «فقام عبد الرحمن وأعتم ولبس السيف، فدخل المسجد، ثم رقى المنبر فحمد الله وأثنى عليه، ثم أشار إلى عثمان فبايعه، فعرفت أن خالي أشكل عليه أمرهما، فأعطاه أحدهما وثيقة ومنعه الآخر إياها»[٢].

وقد اختار عبد الرحمن الثاني؛ لان طموحاته كما تقدم لم تكن لتصل إلى درجة خلافة المسلمين «لست بالذي أنافسكم على هذا الأمر»[٣].

والخلاصة: أنّ الأمور المتقدمة مجتمعة، من الأوامر الصارمة من قبل عمر بقتل جميع أصحاب الشورى في صورة عدم اتفاقهم بعد اليوم الثالث، أو القلّة المخالفة منهم، أو المجموعة المخالفة التي لا تضم عبد الرحمن بن عوف، وفعل الأخير بإضافة بعض القيود كـ«سيرة أبي بكر وعمر»، إلى جنب «كتاب الله وسنّة رسوله»، والتي لم يذكرها أحد من الخليفتين المتقدمين، واشتراطه قبولها من أجل الحصول على بيعته، وإشراف أُمراء الأجناد المتقدم ذكرهم على انتخاب الخليفة مع ما عُرف من شدّة عدائهم للإمام عليه السلام، وارتباط مصلحتهم بوصول عثمان للخلافة، وعدم ترددهم بفعل أي شيء من أجل البقاء في كرسي الإمارة، ومصالح عبد الرحمن بن عوف وطموحاته، كلّ ذلك يدل على أنّ حضور الإمام عليه السلام في الشورى كان بدافع حفظ النفس، كما أن

---

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج١٣، ص١٧٠.

(٢) المصدر السابق، ج١٣، ص١٧١.

(٣) صحيح البخاري، ج٨، ص١٢٣. مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٣٢ ـ ٣٣.

إبعاده عليه السلام عن الشورى موجب لفقدان ثقة المسلمين بها، ومضر في شرعيتها.

ويؤيد ذلك أنّ نتيجة هذه الشورى كانت قد حسمت مسبقاً كما في صحيحة حارثة بن مضرب، قال ابن حجر في فتح الباري: «**أخرج البغوي في معجمه، وخيثمة في فضائل الصحابة، بسند صحيح، عن حارثة بن مضرب، [قال]: حججت مع عمر فكان الحادي يحدو أن الأمير بعده عثمان بن عفان**»[1]، وأخرج ابن عساكر عن حذيفة، قال: «**قلت لعمر بالموقف: من الخليفة بعدك؟ قال: ابن عفان**»[2].

ويؤيده أيضاً المروي عن الإمام علي عليه السلام من أنّ أجواء تلك الشورى لم تكن تختلف كثيراً عن أجواء اجتماع السقيفة، فقد كانت هي الأخرى مشحونة ومضطربة كما يصفها عليه السلام بقوله: «**فصغا رجل منهم لضغنه، ومال الآخر لصهره، مع هن وهن**»[3].

والسؤال الذي كان السالوس أن يجيب عليه قبل سؤاله: «**لماذا انتهت إليه [أي: إل عثمان]**»، هو: لماذا يُحرَم رسول الله صلى الله عليه وآله من حق تعيين الخليفة بينما يُعطى غيره هذا الحقّ؟ ولماذا خالف عمر سيرة رسول الله صلى الله عليه وآله حيث لم يعين (حسب مبنى السنّة)، وسيرة أبي بكر (حيث حددها بشخص معين)؟ ولماذا اشترط عبد الرحمن بن عوف لزوم العمل وفق سيرة معينة هي سيرة الشيخين، من أجل الحصول على بيعته؟

---

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج١٣، ص١٧١.

(٢) تاريخ مدينة دمشق، ج٣٩، ص١٨٨.

(٣) شرح نهج البلاغة، ابن أبي الحديد، ج١، ص١٨٤.

الدعوى الخامسة

فتنة عثمان وتوجه الأنظار إلى الإمام علي عليه السلام

قال الدكتور السالوس: «وكانت السنوات الأولى في عهد عثمان خيراً وبركة، ثم بدأت الفتنة التي أدت إلى مقتله. وقد بذل الإمام علي كل ما استطاع في سبيل إخمادها ولكن هيهات ! وفي هذه الفترة بدأت الأنظار تتعلق بعلي ، وتذكر ما له من فضل ومكانة. إذا ما انتقل الخليفة الشهيد إلى حيث بشره الرسول صلى الله عليه [وآله] وسلم تجمع المسلمون حول أبي الحسن علهم يجدون على يديه مخرجاً. وتمت البيعة ولكن لم تنته الفتنة، بل زاد أوراها، وسالت دماء طاهرة على أرض الإسلام بسيوف المسلمين! وعلى قتله عثمان الوزر الأكبر لكل ما نتج عن هذه الفتنة، ولكن ﴿وَاتَّقُواْ فِتْنَةً لاَّ تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمْ خَاصَّةً﴾ »(١).

لقد نوّه الدكتور السالوس من خلال هذا المقطع من كلامه إلى بركات السنوات الأولى لخلافة عثمان، وأشار إلى الفتنة التي وقعت أواخر خلافته حيث أدت إلى مقتله، وما بذله فيها الإمام عليه السلام من الجهد من أجل إخمادها، وزعم أن الأنظار إنّما اتجهت إلى الإمام عليه السلام خلال هذه الفترة «وكانت السنوات الأولى في عهد عثمان خيراً وبركة، ثم بدأت الفتنة التي أدت إلى مقتله، وقد بذل الإمام على كل ما استطاع في سبيل إخمادها ولكن هيهات! وفي هذه الفترة بدأت الأنظار تتعلق بعلي».

وادعى أنّ الموقف الذي أبداه الإمام عليه السلام في زمان الفتنة هو سبب تجمع

(١) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٣٣.

المسلمون حول الإمام عليه السلام، يدفعهم الأمل في أن يجدوا على يديه مخرجاً فبايعوه عليه السلام، قال: «إذا ما انتقل الخليفة الشهيد إلى حيث بشره الرسول صلى الله عليه وسلم تجمع المسلمون حول أبي الحسن علهم يجدون على يديه مخرجاً، وتمت البيعة».

لكن هل وجدوا المخرج على يدي الإمام عليه السلام؟ هذا ما حاول الدكتور الإجابة عليه من خلال تقييم سريع لخلافة الإمام علي عليه السلام، لخصّه في أمرين، ختم بهما كلامه، أحدهما ازدياد الفتنة في خلافة الإمام عليه السلام، والأمر الآخر هو تفتت وحدة المسلمين وانشقاق صفوفهم وظهور الفرق (الخوارج والشيعة)، قال: «تمت البيعة ولكن لم تنته الفتنة، بل زاد أوراها، وسالت دماء طاهرة على أرض الإسلام بسيوف المسلمين! وعلى قتله عثمان الوزر الأكبر لكل ما نتج عن هذه الفتنة، ولكن ﴿وَاتَّقُواْ فِتْنَةً لاَّ تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمْ خَآصَّةً﴾، وكان من نتيجة حادثة (التحكيم) الشهيرة أن انسل جماعة من أتباع الإمام وخرجوا على المتحاربين معاً، علي ومعاوية! وهؤلاء هم الذين سموا (الخوارج)، أما الذين ظلوا مع الإمام فهم الذين أطلق عليهم لقب (الشيعة)»[1].

المناقشة:

هناك كثير من الأمور والإثارات في كلام الدكتور السالوس التي ينبغي الوقوف عندها وتحليل أحداثها بشكل منطقي، وسنشير إليها تباعاً بما يتناسب والمقام.

---

(١) المصدر السابق، ج١، ص٣٤.

أولا: خلافة عثمان من أشد وأعنف مراحل التاريخ الإسلامي

إنّ الباحث بإنصاف في فترة خلافة عثمان بن عفان (والتي استمرت اثنتي عشرة سنة) يجد أنها من أشدّ واعنف المراحل في تاريخ الإسلام؛ وذلك لعدّة أمور:

١ـ خلافة عثمان والتمهيد لتحول الخلافة الإسلامية إلى نظام الملك

مهدت مرحلة خلافة عثمان لتحول الخلافة الإسلامية إلى نظام الملك والسلطنة، وشهدت حاكمية القرابة والعشيرة كالوليد بن عتبه الأموي الفاسق[1]، الذي استعمله والياً على الكوفة، ومعاوية ابن أبي سفيان الأموي الذي استعمله والياً على الشام، وأبعد أهل التقوى والكفاءة من كبار أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله عن إدارة شؤون الأمة.

وقد تكاملت هذه المرحلة فيما بعد على يد أقرباء عثمان كمعاوية ابن أبي سفيان الذي رمى سهم الخلاص على خلافة رسول الله صلى الله عليه وآله وحولها إلى ملك وسلطنة، فجعل ولاية العهد لابنه الفاسق يزيد، الذي أكمل هو الآخر تلك المرحلة بإضافة صفحة سوداء أخرى إلى تاريخ بني أمية بقتل الإمام

---

(١) انظر: صحيح البخاري، ج٤، ص٢٤٥. تفسير مقاتل بن سليمان، ج٣، ص٢٥٩ ـ ٢٦٠. تفسير القرآن، عبد الرزاق الصنعاني، ج٣، ص٢٣١. جامع البيان، ابن جرير الطبري، ج٢٦، ص١٦٠ ـ ١٦٢. تفسير ابن أبي حاتم الرازي، ج١٠، ص٣٣٠٣. أحكام القرآن، الجصاص، ج٣، ص٥٢٩. تفسير السمرقندي، أبو الليث السمرقندي، ج٣، ص٣٠٨. تفسير ابن زمنين، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن أبي زمنين، ج٤، ص٢٦١. تفسير الثعلبي، ج٩، ص٧٧. أسباب نزول الآيات، الواحدي النيسابوري، ص٢٦١ ـ ٢٦٢. تفسير الواحدي، ج٢، ص١٠١٦ ـ ١٠١٧. تفسير السمعاني، ج٥، ص٢١٧.

الحسين عليه السلام بن فاطمة الزهراء عليها السلام بنت رسول الله صلى الله عليه وآله، وسبى عترة النبي صلى الله عليه وآله في أسوء حال بما يندى لها جبين الإنسانية، وأباح المدينة المنورة، ورمي الكعبة بالمنجنيق.

٢ـ خلافة عثمان وثورة أصحاب الرسول صلى الله عليه وآله عليها

تعدّ خلافة عثمان المرحلة الوحيدة من مراحل الخلافة التي شهدت قيام وثورة أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله من أجل الإطاحة بالخليفة ونظام حكومته، وقد قتل عثمان خلال تلك الانتفاضة على يدي المنتفضين، وأما شهادة الإمام علي عليه السلام فقد كانت حادثة فردية، وكذا اغتيال عمر.

٣ـ خلافة عثمان وانفاق حقوق الضعفاء والمساكين

شهدت مرحلة خلافة عثمان إنفاق حقوق الضعفاء والمساكين من بيت مال المسلمين على فئة خاصة من المقربين له حتى اكتنزوا الملايين، كطريد رسول الله صلى الله عليه وآله الحكم بن أبي العاص الذي رده إلى المدينة وأعطاه مائة ألف درهم من بيت مال المسلمين[1].

وأمّا الفئة الصالحة وكبار أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله فقد عاشوا المحنة والطامة الكبرى، وأبعدوا عن إدارة الدولة الإسلامية والتصدي للمناصب المهمة في أجهزة الدولة، بل وتعرض بعضهم للاهانة والهتك كأبي ذر الغفاري وعبد الله بن مسعود وعمار بن ياسر[2].

---

(١) ابن قتيبة، المعارف، ص٣٥٣.
(٢) انظر: مسند أحمد بن حنبل، ج٥، ص١٤٤. تاريخ اليعقوبي، ج٢، ص١٧٠ ـ ١٧١. تاريخ المدينة، ابن شبة النميري، ج٣، ص١٠٥١ ـ ١٠٥٢.

وكان رسول الله صلى الله عليه وآله قد اخبر أبا ذر مسبقاً بهذا الوضع الذي ستؤول إليه الأمور، وأمره بما عليه من التكليف حينئذ، كما في مسند أحمد بن حنبل عن أبي ذر، أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال له: «يا أبا ذر كيف تصنع إذا أُخرجت منها؟ فقلت: أرجع إلى مسجد النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم وإلى بيتي، قال: فكيف تصنع إذا أخرجت؟ فقلت: إذا آخذ بسيفي فاضرب به من يخرجني، فجعل النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم يده على منكبي، فقال: غفراً يا أبا ذر ثلاثاً، بل تنقاد معهم حيث قادوك وتنساق معهم حيث ساقوك ولو عبداً أسود، قال أبو ذر: فلما نفيت إلى الربذة أقيمت الصلاة، فتقدم رجل أسود كان فيها على نعم الصدقة، فلما رآني أخذ ليرجع وليقدمني، فقلت: كما أنت، بل أنقاد لأمر رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم»[١].

٤ـ خلافة عثمان وضياع التراث الإسلامي

فقدت الأمة في مرحلة خلافة عثمان شطراً عظيماً من تراثها الإسلامي الأصيل، فقد قام الخليفة بتمزيق كل نسخ القرآن التي دونت من قبل الصحابة، فأتلفها بداعي توحيد القراءات، فأضاع ما فيها من التراث الغني من أحاديث رسول الله صلى الله عليه وآله التي تفسر وتبين معاني الآيات الكريمة[٢]، فقد أخرج الحاكم النيسابوري في مستدركه عن أبي ميسرة عمرو بن شرحبيل، قال: «أتى عليّ رجل وأنا أصلي، فقال: ثكلتك أمك، ألا أراك تصلي وقد أمر بكتاب الله أن يمزق

---

(١) مسند أحمد بن حنبل، ج٥، ص١٤٤.

(٢) من الواضح أن الصحابة لم يكونوا ليكتفوا بمجرد تدوين الآيات الكريمة، وإنما لابد وأنهم طلبوا بيانها من رسول الله صلى الله عليه وآله، وخاصة مع ملاحظة كثرة استبيانهم من رسول الله صلى الله عليه وآله حتى في ابسط الأمور كما تقدم، وسيأتي البحث عن ذلك لاحقاً بشكل مفصل.

كل ممزق؟ قال: فتجوزت في صلاتي، وكنت أجلس فدخلت الدار ولم أجلس، ورقيت فلم أجلس، فإذا أنا بالأشعري وحذيفة وابن مسعود يتقاولان، وحذيفة يقول لابن مسعود: أدفع إليهم هذا المصحف، قال: والله لا أدفعه إليهم، أقرأني رسول الله صلى الله عليه وآله بضعاً وسبعين سورة ثم أدفعه إليهم، والله لا أدفعه إليهم»، قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»[1]، وصححه الذهبي أيضاً في التلخيص[2].

وقد ذكر اليعقوبي في تاريخه تلك الواقعة بشكل مفصل، وجاء في بعض المواضع: «وكتب [عثمان] في جمع المصاحف من الآفاق حتى جمعت، ثم سلقها بالماء الحار والخل، وقيل أحرقها، فلم يبق مصحف إلاّ فعل به ذلك خلا مصحف ابن مسعود، وكان ابن مسعود بالكوفة، فامتنع أن يدفع مصحفه إلى عبد الله بن عامر، وكتب إليه عثمان: أن أشخصه، إنه لم يكن هذا الدين خبالاً وهذه الأمة فساداً، فدخل المسجد وعثمان يخطب، فقال عثمان: إنه قد قدمت عليكم دابة سوء، فكلمه ابن مسعود بكلام غليظ فأمر به عثمان، فجز برجله حتى كسر له ضلعان، فتكلمت عائشة، وقالت قولاً كثيراً»[3].

والحاصل: أنّ قول الدكتور السالوس: «كانت السنوات الأولى في عهد عثمان خيراً وبركة» أمر نسبي؛ لما تقدم، فقد كانت السنوات الأولى في عهد عثمان كما ذكره الدكتور بالنسبة لفئة خاصة كبني أمية وبني أبي معيط، وأمّا بالنسبة

---

(١) المستدرك على الصحيحين، ج٢، ص٢٢٨. إمتاع الإسماع، المقريزي، ج٤، ص٢٢٦ ـ ٢٢٧.

(٢) انظر: تعليقات الذهبي في التلخيص المنشور بهامش المستدرك على الصحيحين، ج٢، ص٢٤٧، حديث رقم (٢٨٩٦) ، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا.

(٣) تاريخ اليعقوبي، ج، ص.١٧٠

للحكومة الإسلامية (كدولة يحكمها النظام الإسلامي)، وسنة رسول الله صلى الله عليه وآله فقد شهدتا انتكاسة خلال هذه المرحلة، وذاق المسلمون وكبار أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله الأمرّين فيها، ثم انتهى ذلك العهد بالثورة على الخليفة وقتله.

ثانيا: فتنة عثمان أول فتنة وقعت في الإسلام

لقد كانت فتنة عثمان أول فتنة وقعت في الإسلام، وقد أطبقت على جميع البدريين كما في رواية سعيد بن المسيب التي أخرجها البخاري في الصحيح، قال: «**وقعت الفتنة الأولى (يعنى مقتل عثمان) فلم تبق من أصحاب بدر أحداً**»[1]، وفي رواية أخرى لأبن المسيب أوردها أحمد في العلل، وابن شبة النميري في تاريخه، أنّ هذه الفتنة أتت على عامّة المهاجرين، قال: «**وقعت فتنة عثمان فلم يبق من المهاجرين أحد**»[2].

وقد كانت فتنة عثمان نتيجة حتمية لسياساته ونهجه الجديد في إدارة الدولة الإسلامية، وضربه على وتر حساس لم يستطع المسلمون تحمله، وهو استئثاره صبية بني أمية وفسّاقهم بمناصب الدولة الإسلامية وأموال بيت المال، وإبعاده كبار الصحابة وهتك حرمة كثيراً منهم، وعدم مراعاته لمشاعرهم بأخذه منهم مصاحفهم التي دونوها من فم رسول الله صلى الله عليه وآله الطاهر، وتمزيقها وإتلافها، فقد تجمعوا بقيادة ثلة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله، وحاصروا بيت عثمان، وخيّروه بين الاستجابة لمطالبهم، أو تنحيه عن الخلافة، أو القتل، فلم ينزل عند تلك المطالب حتى انتهى به الأمر إلى القتل.

---

(١) صحيح البخاري، ج٥، ص٢٠.

(٢) العلل، ج٣، ص٩٢. تاريخ المدينة، ج٤، ص١٢٧٤. الفايق في غريب الحديث، جار الله الزمخشري، ج٢، ص٢٩٧.

ومبالغة في الغضب نبذ ثلاثة أيام في الكناسة (المزبلة) بلا دفن، ثم منعوا من دفنه في مقابر المسلمين، كما في رواية الطبراني عن مالك ابن أنس، قال: «قتل عثمان فأقام مطروحاً على كناسة بني فلان ثلاثاً، وأتاه اثنا عشر رجلاً، منهم جدي مالك بن أبي عامر، وحويطب بن عبد العزى، وحكيم بن حزام، وعبد الله بن الزبير، وعائشة بنت عثمان، معهم مصباح في حق، فحملوه على باب وإن رأسه تقول على الباب طق طق حتى أتوا البقيع، فاختلفوا في الصلاة عليه فصلى عليه حكيم بن حزام أو حويطب بن عبد العزى (شك عبد الرحمن)، ثم أرادوا دفنه فقام رجل من بني مازن، فقال: لئن دفنتموه مع المسلمين لأخبرن الناس غدا، فحملوه حتى أتوا به (حش كوكب)...»[1]، قال الهيثمي: «رجاله ثقات»[2].

وفي رواية أبي بشير العابدي، قال: «نبذ عثمان رضي الله عنه ثلاثة أيام لا يدفن...، وخرج به ناس يسير من أهله وهم يريدون به حائطاً بالمدينة يقال له (حش كوكب)، كانت اليهود تدفن فيه موتاهم، فلما خرج على الناس رجموا سريره، وهموا بطرحه، فبلغ ذلك علياً فأرسل إليهم يعزم عليهم ليكفن عنه، ففعلوا، فانطلق حتى دفن رضي الله عنه في (حش كوكب)، فلما ظهر معاوية بن أبي سفيان على الناس أمر بهدم ذلك الحائط حتى أفضى به إلى البقيع، فأمر الناس أن يدفنوا موتاهم حول قبره، حتى اتصل ذلك بمقابر المسلمين»[3].

وفي رواية أبي كرب (عامل بيت مال عثمان)، قال: «دفن عثمان رضي الله عنه بين المغرب والعتمة، ولم يشهد جنازته إلا مروان بن الحكم وثلاثة من مواليه وابنته الخامسة، فناحت ابنته ورفعت صوتها تندبه، وأخذ الناس الحجارة، وقالوا:

---

(١) المعجم الكبير، ج١، ص٧٨ ـ ٧٩.

(٢) مجمع الزوائد، ج٩، ص٩٥.

(٣) تاريخ الأمم والملوك، الطبري، ج٣، ص٤٣٨. الكامل في التاريخ، ابن الأثير، ج٣، ص١٨٠.

نعثل نعثل، وكادت ترجم، فقالوا: الحائط الحائط، فدفن في حائط خارجاً»[(١)].

عوامل نشوب فتنة عثمان

لعلّ أهم الأمور التي ينبغي الإشارة إليها هنا، هي العوامل والأسباب التي أثارت هذه الفتنة (والتي تجاهلها الدكتور السالوس بالكامل)، وسنقتصر منها على ذكر عاملين أساسيين، هما:

العامل الأول: تأنيب أم المؤمنين عائشة وتأليبها الناس على عثمان

لقد كانت أم المؤمنين عائشة تؤلب الناس على عثمان وتحرضهم ضده، فكانت تارة تتهمه بالكفر وتحث على قتله: «**أقتلوا نعثلاً فقد كفر**»[(٢)]، وفي موضع آخر أنّ ابن أم كلاب قال لعائشة: «**فوالله إن أول من أمال حرفه لأنت، ولقد كنت تقولين: اقتلوا نعثلاً فقد كفر**»[(٣)]، وتارة أخرى تتهمه بنبذ سنة رسول الله صلى الله عليه وآله، فتُخرج قميص الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وتقول: «**هذا قميص رسول الله[صلى الله عليه وآله] لم يبل، وعثمان قد أبلى سنته**»[(٤)]، قال ابن أبي الحديد: «**كل من صنف في السير والأخبار ذكر أن عائشة كانت من أشد الناس على عثمان...**»[(٥)].

وكان عثمان إذا نيل منه وعيب، نعت بـ«**نعثل**»[(٦)]، وفي رواية كنانة مولى

---

(١) تاريخ الأمم والملوك، ج٣، ص٤٣٩.

(٢) تاريخ الأمم والملوك، ج٣، ص٤٧٧. الكامل في التاريخ، ابن الأثير، ج٣، ص٢٠٦.

(٣) تاريخ الأمم والملوك، ج٣، ص٤٧٧. الكامل في تاريخ، ج٣، ص٢٠٦.

(٤) شرح نهج البلاغة، ابن أبي الحديد، ج٢٠، ص٢٢.

(٥) المصدر السابق، ج٦، ص٢١٥.

(٦) قال الجوهري: «**نعثل اسم رجل كان طويل اللحية، وكان عثمان إذا نيل منه وعيب شبه بذلك الرجل؛ لطول لحيته**»، الصحاح، ج٥، ص١٨٣٢. وانظر: ابن منظور، لسان العرب، ج١١، ص٦٧٠.

صفية، قال: «رأيت قاتل عثمان، رجل أسود من أهل مصر، وهو في الدار رافعاً يديه، أو باسطا يديه، يقول: أنا قاتل نعثل»[١].

وقد أججت هذه التحريضات والدعوات مشاعر المسلمين، وزرعت في قلوبهم الكراهية والمعارضة لعثمان، حتى كانت سبباً لمقتله بعد ذلك.

العامل الثاني: استعمال عثمان بني أمية على رقاب المسلمين

استعمل عثمان على إدارة شؤون الدولة الإسلامية، أقاربه وذويه من بني أمية وبني أبي معيط، تاركاً ما أبداه له عمر من النصيحة بترك ذلك؛ لأنه سيؤدي به إلى مقتله كما في رواية ابن عباس، من أن عمر قال: «**لو أجد له موضعا (يعني الخلافة)...، فقلت: فعثمان؟ قال: أوه أوه، كَلَفَ بأقاربه، كَلَفَ أقاربه، ثم قال: لو استعملته استعمل بني أمية أجمعين أكتعين، ويحمل بني أبي معيط على رقاب الناس، والله لو فعلت لفعل، والله لو فعل ذلك لسارت إليه العرب حتى تقتله**»[٢]، ومتجاهلاً بذلك مشاعر المسلمين وكبار صحابة الرسول صلى الله عليه وآله؛ إذ كان ينبغي له الاستعانة بهم في إدارة أمور الدولة كما حصل ذلك في خلافة الشيخين، ففي رواية سعيد بن المسيب، قال: «**كان عمر يقول: اللهم لا تبقني لمعضلة ليس لها أبو الحسن**»[٣].

---

(١) مسند ابن الجعد، ص٣٩٠. مسند ابن راهويه، إسحاق بن راهويه، ج٤، ص٢٦٢. الاستيعاب، ابن عبد البر، ج٣، ص١٠٤٦. تاريخ مدينة دمشق، ابن عساكر، ج٣٩، ص٤١٢. تهذيب الكمال، المزي، ج١٩، ص٤٥٦. تاريخ المدينة، ابن شبة النميري، ج٤، ص١٢٩٩.

(٢) تاريخ مدينة دمشق، ابن عساكر، ج٤٤، ص٤٣٨ ـ ٤٣٩.

(٣) نظم درر السمطين، الزرندي الحنفي، ص١٢٣. أنساب الأشراف، البلاذري، ص١٠٠. المناقب، الموفق الخوارزمي، ص٩٧.

واستعانة الشيخين بكبار أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله أمر واضح لا يحتاج إلى مزيد بيان.

وأمّا عثمان فقد استعمل الوليد بن عقبة والياً على الكوفة، وهو الفاسق الذي نزل فيه قوله تعالى: ﴿إن جَاءكُمْ فَاسقٌ بنَبَأ فَتَبَيَّنُوا﴾[١]، وقوله تعالى: ﴿أَفَمَن كَانَ مُؤْمناً كَمَن كَانَ فَاسقاً لَّا يَسْتَوُونَ﴾[٢] »[٣]، وشارب الخمر الذي تقيء في المحراب وزاد في الصلاة وانتزع خاتمه من يده بدون أن يشعر به من شدة الثمل والسكر، ففي صحيح البخاري عن عبد الله بن عدي بن الخيار، قال: «...وقد أكثر الناس في شأن الوليد بن عقبة...، قال: فجلد الوليد أربعين جلدة»[٤]، واخرج أحمد بن حنبل في مسنده عن حضين بن المنذر بن الحرث بن وعلة، قال: «أن الوليد بن عقبة صلى بالناس الصبح أربعاً، ثم التفت إليهم فقال: أزيدكم؟»[٥].

وردّ الحكم بن أبي العاص إلى المدينة، وهو طريد رسول الله صلى الله عليه وآله، وسماه

---

(١) الحجرات/ ٦.

(٢) السجدة/ ١٨.

(٣) انظر: تفسير مجاهد، ج٢، ص٦٠٦. تفسير مقاتل بن سليمان، ج٣، ص٢٥٩ ـ ٢٦٠. تفسير القرآن، عبد الرزاق الصنعاني، ج٣، ص٢٣١. جامع البيان، ابن جرير الطبري، ج٢٦، ص١٦٠ ـ ١٦٢. تفسير ابن أبي حاتم الرازي، ج١٠، ص٣٣٠٣. أحكام القرآن، الجصاص، ج٣، ص٥٢٩. تفسير السمرقندي، أبو الليث السمرقندي، ج٣، ص٣٠٨. تفسير ابن زمنين، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن أبي زمنين، ج٤، ص٢٦١. تفسير الثعلبي، ج٩، ص٧٧. أسباب نزول الآيات، الواحدي النيسابوري، ص٢٦١ ـ ٢٦٢. تفسير الواحدي، ج٢، ص١٠١٦ ـ ١٠١٧. تفسير السمعاني، ج٥، ص٢١٧، وغير ذلك من تفاسير السنّة.

(٤) صحيح البخاري، ج٤، ص٢٤٥.

(٥) مسند أحمد بن حنبل، ج١، ص١٤٤.

بالوزغ، وكان عثمان قد كلّم الأول والثاني في ردّه فلم يقبلا، قال ابن قتيبة: «الحكم بن أبي العاص، كان طريد رسول الله [صلى الله عليه وآله]...، وكان سبب طرد رسول الله [صلى الله عليه وآله] إياه أنه كان يفشي سره فلعنه وسيره إلى بطن وج، فلم يزل طريداً حياة النبي [صلى الله عليه وآله] وخلافة أبي بكر وعمر، ثم أدخله عثمان وأعطاه مائة ألف درهم»(١)، وآثر أهل بيته بالأموال، وجفاه أقرب أصحابه وعاب عليه، وهو عبد الرحمن بن عوف كما في مسند أحمد بن حنبل، عن شقيق، قال: «لقي عبد الرحمن بن عوف الوليد بن عقبة، فقال له الوليد: ما لي أراك قد جفوت أمير المؤمنين عثمان رضي الله عنه؟ فقال له عبد الرحمن: أبلغه أني لم أفر يوم عينين (قال عاصم: يقول يوم أحد)، ولم أتخلف يوم بدر، ولم أترك سنّة عمر...»(٢).

فهذه وغيرها من الأسباب هي التي أججت الأمور على عثمان وأثارت الفتنة «التي أدت إلى مقتله»(٣)، تلك الفتنة التي كان رسول الله صلى الله عليه وآله واقفاً عليها بما يستقيه من الوحي الإلهي فبيّن للأمّة خطرها ونهاهم عنها كما يروى أن أبا أبو موسى الأشعري كان يقول لعمار: «هذه يدي بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: (ستكون بعدي فتنة القاعد فيها خير من القائم)، فقال له عمار: إنما قال رسول الله صلى الله عليه وآله لك خاصة: (ستكون فتنة أنت فيها يا أبا موسى قاعدا خير منك قائما)»(٤).

---

(١) المعارف، ص٣٥٣.

(٢) مسند أحمد بن حنبل، ج١، ص١٦٨.

(٣) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٣٣.

(٤) الجمل، الشيخ المفيد، ص١٣٦. مسند أحمد بن حنبل، ج١، ص١٨٥. مسند أبي يعلى، ج٢، ص٩٥.

ثالثا: مساعي الإمام علي عليه السلام في إخماد فتنة عثمان نابعة من الشعور بالمسؤولية

لقد كان موقف الإمام عليه السلام في تلك الفتنة موقفاً نابعاً من الشعور بالمسؤولية من أجل الحفاظ على وحدة الأمة الإسلامية، وقد «بذل الإمام علي كل ما استطاع في سبيل إخمادها»[(١)]؛ لأنّه عليه السلام كان لهذه الأمة بعد نبيها صلى الله عليه وآله الأب الروحي، فقد روى أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال لعلي عليه السلام: «أنا وأنت أبوا هذه الأمة»[(٢)]، قال الآلوسي: «أنّه عليه الصلاة والسلام قال لعلي كرم الله تعالى وجهه: (أنا وأنت أبوا هذه الأمة)، وإلى هذا أشار صلى الله تعالى عليه [وآله] وسلم بقوله: (كل سبب ونسب منقطع يوم القيامة إلا سببي ونسبي)»[(٣)]، وقد صحح حديث السبب والنسب الحاكم في مستدركه، قال: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»[(٤)]، وأيضاً الهيثمي في مجمعه، قال: «رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح»[(٥)].

وقد تواترت الأخبار على تكذيب ما زعمه المبتدعون من معونة الإمام عليه السلام على قتل عثمان، قال الحاكم: «فأمّا الذي ادعته المبتدعة من معونة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب على قتله [عثمان] فإنه كذب وزور؛ فقد تواترت الأخبار بخلافه»[(٦)].

---

(١) المصدر السابق، ج١، ص٣٣.

(٢) تفسير الآلوسي، ج٢٢، ص٢٢.

(٣) تفسير الآلوسي، ج٢٢، ص٢٢ ـ ٢٣.

(٤) المستدرك على الصحيحين، ج٣، ص١٤٢.

(٥) مجمع الزوائد، ج٤، ص٢٧٢.

(٦) المستدرك على الصحيحين، ج٣، ص١٠٣.

رابعا: توجه الأنظار للإمام علي عليه السلام في حياة رسول الله صلى الله عليه وآله

لقد دلت الآيات الكريمة كآية الولاية والتطهير والمباهلة والبلاغ والأحاديث الصحيحة الكثيرة كحديث الغدير والثقلين والمنزلة[(١)]، على أنّ الأنظار كانت متوجه صوب الإمام علي عليه السلام قبل وبعد رحيل رسول الله صلى الله عليه وآله؛ ولذا امتنع بنو هاشم وجلّ القرشيين وبعض كبار الصحابة من بيعة أبي بكر؛ لاعتقادهم بأنّ الإمامة في بيت النبوة وللإمام علي عليه السلام على وجه الخصوص، قال الدكتور السالوس: «**والمشهور أن هؤلاء لم يبايعوا؛ لأنهم يرون أن الإمامة ليست في قريش بصفة عامة، وإنما هي في أهل بيت النبوة وللإمام على بصفة خاصة**»[(٢)]، وارتفعت أصوات الأنصار في سقيفة بني ساعده قائلة: «**لا نبايع إلا عليا**»[(٣)]، واعترض الصحابة على تعيين الخليفة الأول لعمر خليفة من بعده قائلين: «**قد وليت علينا فظاً غليظاً**»[(٤)]، وعُوتب عبد الرحمن بن عوف على تقديمه عثمان على الإمام عليه السلام، قال أبو وائل: «**قلت لعبد الرحمن بن عوف كيف بايعتم عثمان وتركتم علياً؟ فقال: ما ذنبي، بدأت بعلي فقلت له: أبايعك على كتاب الله وسنة رسوله وسيرة أبي بكر وعمر، فقال: فيما استطعت، وعرضتها على عثمان فقبل**»[(٥)].

---

(١) تقدمت الإشارة إلى هذه الآيات والأحاديث وسيأتي بحثها في مجلد مستقل إن شاء الله تعالى.

(٢) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٢٩ ـ ٣٠.

(٣) تاريخ الأمم والملوك، ج٢، ص٤٤٣. الكامل في التاريخ، ابن الأثير، ج٢، ص٣٢٥.

(٤) المصدر السابق، ج١، ص٣٢.

(٥) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج١٣، ص١٧٠ ـ ١٧١.

ومن هنا يتضح الوجه في بطلان قول الدكتور السالوس: «في هـذه الفتـرة[١] بدأت الأنظار تتعلّـق بعلـي»[٢]؛ لأنهـا دعـوى بـلا دليـل، تكـذبها تلـك الآيـات الكريمة والأحاديث الصحيحة الكثيرة التي تدل على أنّ أنظار المسلمين قبـل وبعد رحيل رسول الله صلى الله عليه وآله كانت متوجهةً نحو أمير المؤمنين علـي عليه السلام لخلافـة رسول الله صلى الله عليه وآله بلا فرق بين القول بالنصّ أو الاختيار، وقلوبهم كانـت ذائبـة فـي حبه؛ لأنه علامة الإيمان كما أن بغضه علامة النفاق وذلـك عهـد عهـده رسـول الله صلى الله عليه وآله لأمير المؤمنين علي عليه السلام، فقد ورد في الأحاديـث الـصحيحة كحـديث زر بن حبيش الذي أخرجه مسلم في صحيحه، قـال: «قال علـي [عليه السلام]: والـذي فلق الحبة وبرأ النسمة، إنّه لعهد النبي الأمي صلى الله عليه [وآله] وسلم إليّ، أن لا يحبني إلا مؤمن ولا يبغضني إلاّ منافق»[٣].

خامسا: الصراع بين الحق والباطل في خلافة الإمام عليه السلام

إنّ المتأمل فـي طبيعـة الأحـداث التـي وقعـت أواخـر عهـد عثمـان وخـلال خلافة الإمام علي عليه السلام يستطيع أن يميّز بوضـوح تـام الفـرق بينهمـا، ففـي عهـد عثمان كانت هناك فتنة عظيمة ابتلي بها أهل الإسلام، وقد أطبقت علـى جميـع البدريين والمهاجرين كما في رواية سعيد بن المسيّب المتقدمة، قـال: «وقعـت الفتنة الأولى (يعنى مقتل عثمان) فلم تبق من أصحاب بدر أحداً»[٤]، وفـي روايتـه

(١) يعني: فترة فتنة عثمان وما بذله فيها الإمام علي عليه السلام من الجهد في سبيل إخمادها.
(٢) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٣٣.
(٣) صحيح مسلم، ج١، ص٦١.
(٤) صحيح البخاري، ج٥، ص٢٠.

الأخرى، قال: «وقعت فتنة عثمان فلم يبق من المهاجرين أحد»[(١)]، فقول ابن المسيب: «فلم يبق من أصحاب بدر أحد، أو من المهاجرين» يدل على أن البدريين والمهاجرين كانوا الطرف الآخر المقابل لعثمان في هذه الفتنة.

فمنهم الداعي إلى التهدئة وحفظ وحدة المسلمين كـ(الإمام علي عليه السلام)، وآخر آخذ بطرفها كـ(طلحة، والزبير، وحكيم بن جبلّة العبدي)، قال الذهبي: «حكيم بن جبلّة...، وكان أحد من ثار في فتنة عثمان»[(٢)]، وثالث فرّ من مدينة الرسول صلى الله عليه وآله هرباً منها كـ(بريدة، وسلمة بن الأكوع)، قال ابن حبّان: «فلما وقعت فتنة عثمان بالمدينة خرج بريدة عنها بابنيه وسكن البصرة»[(٣)]، وقال العيني: «خرج سلمة بن الأكوع إلى الربذة في فتنة عثمان»[(٤)]، ورابع قيّد نفسه وادعى الجنون حتى مضت «لما وقعت فتنة عثمان قال رجل لأهله: أوثقوني بالحديد؛ فإني مجنون»[(٥)].

فالفتنة إنما تكون حينما تُشوه الحقيقة ويختلط الحق بالباطل فلا يميز بينهما إلاّ بجهد جهيد، وقد تشابكت الأمور في عهد عثمان، فمن طرف كان عثمان خليفة للمسلمين، ومن طرف آخر كانت قيادات الانتفاضة تضم ثلة كبيرة من

---

(١) العلل، أحمد بن حنبل، ج٣، ص٩٢. تاريخ المدينة، ابن شبة النميري، ج٤، ص١٢٧٤. الفايق في غريب الحديث، جار الله الزمخشري،ج٢، ص٢٩٧.

(٢) سير أعلام النبلاء، الذهبي، ج٣، ص٥٣١.

(٣) صحيح ابن حبان، ج٦، ص٢٥٩. تاريخ مدينة دمشق، ابن عساكر، ج٢٧، ص١٣٩. ج٣٩، ص٤٩٢.

(٤) عمدة القاري، العيني، ج١، ص١٦٣.

(٥) المصنف، عبد الرزاق الصنعاني، ج١١، ص٤٥٠. فضيلة الشكر لله، محمد بن جعفر السامري، ص٤٦.

كبار أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله ممّن شَهدوا بدراً وأحداً وحنين و...، ومن طرف ثالث فقد أغمد الإمام علي عليه السلام سيفه ولم يسلّه للدفاع عن عثمان أو يقود الانتفاضة ضده، بل كان يسعى لجمع شتات المسلمين الذين تفرّقت سهامهم، فأرادهم أن يتوحدوا، وأن يحلوا خلافاتهم بالحوار والحكمة، نعم كانت فتنة عثمان، فتنة اختلطت فيها كثير من الأوراق، ولم يُعد الحق فيها يُميّز بوضوح.

وأمّا في خلافة الإمام عليه السلام فلم تكن هناك فتنة وإنما كان هناك صراعٌ بين الحق والباطل، بين معسكر أهل التقوى ومعسكر أهل الهوى والشهوات، وهذا الصراع موجود في كل الأزمنة، لم يهدأ ولم ينقطع أبداً، ولازال قائماً ولن ينتهي إلى قيام يوم الدين.

فالحق يمثله الخليفة الشرعي للمسلمين الإمام علي عليه السلام، يقودهم في جهادهم من أجل حفظ دين الله تعالى وتثبيت شريعة خاتم الرسل صلى الله عليه وآله، وقد ضم هذا المعسكر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله الذين شهدوا معه المواطن كلها كخزيمة بن ثابت ذي الشهادتين، وعمار بن ياسر وآخرين، يتسارعون لنيل عرس الشهادة كما كانوا في جهاد نبيهم صلى الله عليه وآله، ففي رواية عمارة بن خزيمة بن ثابت، قال: «**شهد خزيمة بن ثابت الجمل، وهو لا يسل سيفاً، وشهد صفين، قال: أنا لا أضل أبداً بقتل عمار، فأنظر من يقتله، فأني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: (تقتلك الفئة الباغية)، قال: فلما قتل عمار قال خزيمة: قد حانت له الضلالة، ثم أقرب، وكان الذي قتل عمارا أبو غادية المزني، طعنه بالرمح فسقط، فقاتل حتى قتل، وكان يومئذ يقاتل وهو ابن أربع وتسعين، فلما وقع أكب عليه رجل آخر فاحتز رأسه، فأقبلا يختصمان كل منهما يقول: أنا قتلته، فقال عمرو بن**

العاص: والله إن يختصمان إلا في النار، فسمعها منه معاوية فلما انصرف الرجلان قال معاوية لعمرو بن العاص ما رأيت مثل ما صنعت يوم بذلوا أنفسهم دوننا تقول لهما إنكما تختصمان في النار، فقال عمرو: هو والله ذاك، والله انك لتعلمه، ولوددت أني مت قبل هذا بعشرين سنة»(١).

وقد أخرج البخاري ومسلم وأحمد بن حنبل وغيرهم من كبار أئمة الحديث السنّة، حديث «عمار تقتله الفئة الباغية»، فعن عكرمة، قال: «إن ابن عباس قال له ولعلي بن عبد الله: ائتيا أبا سعيد فاسمعا من حديثه، فأتيناه وهو وأخوه في حائط لهما يسقيانه، فلما رآنا جاء فاحتبى وجلس، فقال: كنا ننقل لبن المسجد، لبنة لبنة، وكان عمار ينقل لبنتين لبنتين، فمر به النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم ومسح عن رأسه الغبار، وقال: (ويح عمار تقتله الفئة الباغية، عمار يدعوهم إلى الله، ويدعونه إلى النار)»(٢).

وأورد أحمد بن حنبل عن عبد الله بن الحرث، قال: «إني لأسير مع معاوية في منصرفه من صفين، بينه وبين عمرو بن العاص، قال: فقال عبد الله بن عمرو بن العاص: يا أبت ما سمعت رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم يقول لعمار: (ويحك يا ابن سمية، تقتلك الفئة الباغية)؟ قال: فقال عمرو لمعاوية: ألا تسمع ما

---

(١) المستدرك على الصحيحين، ج٣، ص٣٨٥ ـ ٣٨٦، ص٣٩٧. فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج١٣، ص٣٦. عمدة القاري، العيني، ج١٤، ١٠٤. المعجم الكبير، الطبراني، ج٤، ص٨٥ الاستيعاب، ابن عبد البر، ج٢، ص٤٤٨. تاريخ مدينة دمشق، ابن عساكر، ج١٦، ص٣٧٠. ج٤٣، ص٤٧١، وغير ذلك.

(٢) صحيح البخاري، ج٣، ص٢٠٧. صحيح مسلم، ج٨ ص١٨٦. مسند أحمد بن حنبل، ج٣، ص٢٢، ص٥، ص٢٨، ص٩١. ج٤، ص١٩٧. ج٥، ص٢١٤ - ٢١٥، ص٣٠٦، ٣٠٧.،ج٦، ص٢٨٩، ص٣٠٠، ص٣١١، ص٣١٥.

يقول هذا؟ فقال معاوية: لا تزال تأتينا بهنة، أنحن قتلناه؟ إنما قتله الذين جاؤوا به»[(١)].

فكان مثل هذا الأسلوب التضليلي رائجاً عند معاوية وعمرو بن العاص للتمويه على الحقيقة وإخفاء الحق على البسطاء، وقد نجحوا في ذلك في كثير من الأحيان.

وكان يمثل جبهة الباطل الذين سماهم رسول الله صلى الله عليه وآله بالناكثين والقاسطين والمارقين[(٢)]، الذين انقلبوا على الشرعية، فلم يسعهم شرع الله تعالى، ولم يصبوا لحكمه تعالى، فعكفوا بوسائلهم الشريرة وأساليبهم الشيطانية من أجل الظهور على الحق، مسخرين كلّ شيء من أجل ذلك.

والحاصل: أنّ الدكتور السالوس بقوله: **«لم تنته الفتنة، بل زاد أوراها، وسالت دماء طاهرة على أرض الإسلام بسيوف المسلمين»**، خلط الأوراق وشوه الحقيقة وأعطى الفتنة معنى مبهماً، ولم يُميّز بينها وبين الصراع بين الحق والباطل؛ إذ لم يكن هناك فتنتين وإنما كانت هناك فتنة في عهد عثمان وصراع بين الحق والباطل في عهد الإمام علي عليه السلام، وقد انتهت فتنة عثمان ولم ولن ينتهي الصراع بين الحق والباطل أبداً، وسالت دماء طاهرة من معسكر الحق بسيوف الخارجين على الشرعية، تشارك في وزرها المباشرون والمسببون.

---

(١) مسند أحمد بن حنبل، ج٢، ص١٦١، ص١٦٤، ٢٠٦. ج٤، ص١٩٩.

(٢) انظر: المستدرك على الصحيحين، ج٣، ص١٣٩ ـ ١٤٠. مجمع الزوائد، الهيثمي، ج٥، ص١٨٦. ج٦، ص٢٣٥. ج٧، ص٢٣٨. مسند أبي يعلى الموصلي، ج١، ص٣٩٧. ج٣، ص١٩٤. المعجم الأوسط، الطبراني، ج٨، ص٢١٣. ج٩، ص١٦٥. المعجم الكبير، ج٤، ص١٧٢. ج١٠، ص٩١ ـ ٩٢. الاستيعاب، ابن عبد البر، ج٣، ص١١١٧.

ثم إنّ ما ذكره من الحكم والفصل بين المتخاصمين حيث قال: «على قتلة عثمان الوزر الأكبر لكل ما نتج عن هذه الفتنة»[1]، ووصفه لهم بالظالمين، كما يشعر به استشهاده على المورد بالآية الكريمة ﴿وَاتَّقُواْ فِتْنَةً لاَّ تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمْ خَاصَّةً﴾[2]، تعريض واضح بأصحاب رسول الله ﷺ، وهو لا يتلاءم مع مبناه في عدالة جميع الصحابة؛ لأنّ جلّ الصحابة قد شارك في قتل عثمان كما في تاريخ الطبري (حوادث سنة ٣٥)، عن عبد الرحمن بن يسار، قال: «لما رأى الناس ما صنع عثمان كتب من بالمدينة من أصحاب محمّد [ﷺ] إلى من بالآفاق منهم، وكانوا قد تفرّقوا في الثغور: إنّكم خرجتم أن تجاهدوا في سبيل الله عزّ وجلّ، تطلبون دين محمّد [ﷺ]، فإنّ دين محمّد قد أُفسد من خلفكم وترك، فهلموا فأقيموا دين محمّد [ﷺ]، فأقبلوا من كل أُفق حتّى قتلوه»[3].

وفي رواية ابن الأثير في (الكامل في التاريخ، حوادث سنة ٣٥)، قال: «إن أردتم الجهاد فهلمّوا فإنّ دين محمد قد أفسده خليفتكم فأقيموه»[4].

سادسا: انقسام الأمة قبيل رحيل الرسول ﷺ وظهور الفرق

إنّ المحقق الخبير بتاريخ الفرق الإسلامية يفهم أن بداية نشوئها لم يكن حادثة (التحكيم) الشهيرة كما حاول الدكتور السالوس أن يُوهم ذلك[5]، وإنما يعود تاريخها إلى قبل ذلك بكثير، فقد ظهر أول انقسام بين الأمّة قبيل رحيل

---

(١) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٣٣ ـ ٣٤.
(٢) الأنفال/ ٢٥.
(٣) تاريخ الأمم والملوك، ج٣، ص٤٠٠ ـ ٤٠١.
(٤) الكامل في التاريخ، ج٣، ١٦٨.
(٥) انظر: مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٣٤.

رسول الله صلى الله عليه وآله حيث انقسمت الأمة إلى قسمين، تبنى الأول منها نظرية الجعل الإلهي والنصّ على الخليفة، وتبنى الآخر نظرية الاختيار وحق الأمّة في تعيين الخليفة، وقد أعلن عنهما بشكل رسمي في سقيفة بني ساعدة، وبذلك ظهرت أول فرقتين في الإسلام (وهما ما يعرفان اليوم بالشيعة والسنّة)، ثم استمر الانقسام بعد ذلك أثر كل حادثة ومن جملتها حادثة (التحكيم) الشهيرة حيث ظهر الخوارج على أثرها، قال الأشعري: «اختلف الناس بعد نبيهم صلى الله عليه [وآله] وسلم في أشياء كثيرة، ضلل فيها بعضهم بعضاً، وبرئ بعضهم من بعض، فصاروا فرقاً متباينين وأحزاباً متشتتين، إلاّ أنّ الإسلام يجمعهم ويشتمل عليهم، وأول ما حدث من الاختلاف بين المسلمين بعد نبيهم صلى الله عليه [وآله] وسلم اختلافهم في الإمامة، وذلك أنّ رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم لما قبضه الله عز وجل ونقله إلى جنته ودار كرامته اجتمعت الأنصار في سقيفة بني ساعدة بمدينة الرسول، وأرادوا عقد الإمامة لسعد بن عبادة، وبلغ ذلك أبا بكر وعمر رضوان الله عليهما فقصدا نحو مجتمع الأنصار في رجال من المهاجرين، فأعلمهم أبو بكر أن الإمامة لا تكون إلا في قريش...»[1].

وللوقوف على تفاصيل حادثة التحكيم نشير إليها بشكل مجمل، فقد اتفقت حادثة (التحكيم) في حرب صفين التي تعد من أشهر الحروب التي خاضها المسلمون بقيادة خليفة رسول الله صلى الله عليه وآله الإمام علي عليه السلام، ضدّ القاسطين بزعامة معاوية بن أبي سفيان الذين تمردوا على شريعة خاتم الرسل صلى الله عليه وآله، وقد أمر رسول الله صلى الله عليه وآله بقتالهم كما في رواية عدّة من كبار الصحابة كأبي أيوب

---

(١) مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، أبو الحسن الأشعري، ص١ ـ ٢، تحقيق: هلموت ريتر. وانظر: المواقف، الإيجي، ج٣، ص٥٦٥، تحقيق: د. عبد الرحمن عميرة.

الأنصاري[١]، وابن مسعود[٢]، وربيعة بن ناجد[٣]، قال (واللفظ للأول): «**أمر رسول الله صلى الله عليه وآله علي بن أبي طالب بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين**»[٤].

ولما عقد أمير المؤمنين الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام الألوية لأجل حرب صفين «**أخرج لواء رسول الله صلى الله عليه وآله، ولم ير ذلك اللواء منذ قبض رسول الله صلى الله عليه وآله، فعقده علي [عليه السلام] ودعا قيس بن سعد بن عبادة فدفع إليه، واجتمعت الأنصار وأهل بدر فلما نظروا إلى لواء رسول الله صلى الله عليه وآله بكوا...**»[٥].

وكادت المعركة أن تحسم لصالح جيش الإمام عليه السلام لولا خدعة المصاحف التي دبّرها معاوية وعمرو بن العاص، فقد كان مالك الاشتر (الذي هو من كبار أصحاب الإمام عليه السلام) على أعتاب خيمة معاوية «**أمهلوني عدو الفرس، فأنى قد طمعت في النصر**»[٦]، إلا أن بعض البسطاء انطلت عليه الخدعة «**قالوا: إذاً ندخل معك في خطيئتك**»[٧]، وقد كشف الإمام عليه السلام حقيقة هذه

(١) انظر: المستدرك على الصحيحين، ج٣، ص١٣٩.
(٢) انظر: المعجم الأوسط، الطبراني، ج٩، ص١٦٥.
(٣) انظر: المصدر السابق، ج٨ ص٢١٣.
(٤) المستدرك على الصحيحين، ج٣، ص١٣٩. مجمع الزوائد، الهيثمي، ج٥، ص١٨٦. ج٦، ص٢٣٥. ج٧، ص٢٣٨. مسند أبي يعلى الموصلي، ج١، ص٣٩٧. ج٣، ص١٩٤. المعجم الأوسط، الطبراني، ج٨ ص٢١٣. ج٩، ص١٦٥. المعجم الكبير، ج٤، ص١٧٢. ج١٠، ص٩١ ـ ٩٢. الاستيعاب، ابن عبد البر، ج٣، ص١١١٧.
(٥) تاريخ مدينة دمشق، ج١٠، ص٢٤٤. المناقب، الموفق الخوارزمي، ص١٩٥.
(٦) تاريخ الأمم والملوك، ج٤، ص٣٥. البداية والنهاية، ابن كثير، ج٧، ص٣٠٣ ـ ٣٠٤.
(٧) تاريخ الأمم والملوك، ج٤، ص٣٥. البداية والنهاية، ابن كثير، ج٧، ص٣٠٣ ـ ٣٠٤.

الخدعة لأصحابه حيث قال: «عباد الله امضوا على حقكم وصدقكم وقتال عدوكم، فإن معاوية وعمرو بن العاص وابن أبي معيط وحبيب بن مسلمة وابن أبي سرح والضحاك بن قيس ليسوا بأصحاب دين ولا قرآن، أنا أعرف بهم منكم، قد صحبتهم أطفالاً وصحبتهم رجالاً فكانوا شر أطفال وشر رجال، ويحكم إنهم ما رفعوها ثم لا يرفعونها ولا يعلمون بما فيها وما رفعوها لكم إلا خديعة ودهناً ومكيدة»[(١)].

ولكنها انطلت على البسطاء من جيش الإمام عليه السلام وتمكنت منهم حيث قالوا: «فقالوا له: ما يسعنا أن ندعى إلى كتاب الله عز وجل فنأبى أن نقبله، فقال لهم: فإني إنما قاتلتهم ليدينوا بحكم هذا الكتاب، فإنهم قد عصوا الله عز وجل فيما أمرهم، ونسوا عهده، ونبذوا كتابه»[(٢)].

فأجبروه عليه السلام على قبول التحكيم «يا علي أجب إلى كتاب الله عز وجل إذ دعيت إليه وإلاّ ندفعك برمتك إلى القوم، أو نفعل بك كما فعلنا بابن عفان»[(٣)]، فانصاع عليه السلام لهم مجبراً «صاح بهم علي [عليه السلام]، فكفوا، وقال للناس: قد قبلنا أن نجعل القرآن بيننا وبينهم حكماً»[(٤)]، وذلك بعد أن وثّق للتاريخ موقفه قائلاً: «أحفظوا عني نهي إياكم وأحفظوا مقالتكم لي، أما أنا فإن تطيعوني تقاتلوا، وإن تعصوني فاصنعوا ما بدا لكم»[(٥)].

---

(١) تاريخ الأمم والملوك، ج٤، ص٣٤.
(٢) المصدر السابق، ج٤، ص٣٤.
(٣) تاريخ الأمم والملوك، ج٤، ص٣٤. البداية والنهاية، ابن كثير، ج٧، ص٣٠٣. الكامل في التاريخ، ابن الأثير، ج٣، ص٣١٧. تاريخ ابن خلدون، ج٢، ق٢، ص١٧٤.
(٤) تاريخ الأمم والملوك، ج٤، ص٣٦.
(٥) المصدر السابق، ج٤، ص٣٥.

واتفقا على آلية لإجراء ذلك وهي: «لنرجع نحن وأنتم إلى ما أمر الله عز وجل به في كتابه، تبعثون منكم رجلاً ترضون به، ونبعث منا رجلاً، ثم نأخذ عليهما أن يعملا بما في كتاب الله لا يعدوانه، ثم نتبع ما اتفقا عليه»[١]، فاختار معاوية «عمرو بن العاص »، وأمّا الإمام عليه السلام فقد اختار ابن عباس، ثم مالك الأشتر، لكنهم أرغموه عليه السلام مرّة أخرى على تعيين أبي موسى الأشعري كحكماً من طرفه «قال الأشعث وأولئك القوم الذين صاروا خوارج بعد: فإنا قد رضينا بأبي موسى الأشعري، قال علي: فإنكم قد عصيتموني في أول الأمر فلا تعصوني الآن، إني لا أرى أن أولي أبا موسى، فقال الأشعث وزيد بن حصين الطائي ومسعر بن فدكي: لا نرضى إلاّ به، فإنه ما كان يحذرنا منه وقعنا فيه، قال علي: فإنه ليس لي بثقة، قد فارقني وخذل الناس عني، ثم هرب مني حتى آمنته بعد أشهر، ولكن هذا ابن عباس نوليه ذلك، قالوا: ما نبالي أنت كنت أم ابن عباس، لا نريد إلا رجلا هو منك ومن معاوية سواء، ليس إلى واحد منكما بأدنى منه إلى الآخر، فقال علي: فإني أجعل الأشتر...، فقال الأشعث: وهل سعر الأرض علينا إلا الأشتر، وهل نحن إلا في حكم الأشتر، قال عليه السلام: وما حكمه؟ قال حكمه أن يضرب بعضنا بعضاً بالسيف حتى يكون ما أردت وما أراد »[٢].

وجلس الحكمان (أبو موسى وعمرو بن العاص) واتفقا على أن يخلع كلٌّ صاحبه «اخلع عليا وأخلع أنا معاوية، ويختار المسلمون»[٣]، إلا أن ذلك لم يكن سوى خدعة من عمرو بن العاص خدع بها صاحبه، فقد «قدم عمرو أبا موسى

(١) تاريخ الأمم والملوك، ج٤، ص٣٦.
(٢) المصدر السابق، ج٤، ص٣٦.
(٣) تاريخ اليعقوبي، ج٢، ص١٩٠.

إلى المنبر، فلما رآه عبد الله بن عباس قام إلى عبد الله بن قيس، فدنا منه، فقال: إن كان عمرو فارقك على شيء، فقدمه قبلك، فإنه غدر، فقال: لا، قد اتفقنا على أمر، فصعد المنبر، فخلع عليا، ثم صعد عمرو بن العاص فقال: قد ثبّتُ معاوية كما ثبت خاتمي هذا في يدي، فصاح به أبو موسى: غدرت يا منافق، إنما مثلك مثل الكلب إن تحمل عليه يلهث، أو تتركه يلهث، قال عمرو: إنّما مثلك مثل الحمار يحمل أسفاراً»[(١)].

ثم بعد ذلك انسلّ هؤلاء ـ الذين سمّوا فيما بعد بالخوارج ـ من معسكر الإمام عليه السلام واتهموه بارتكابه الكبيرة بترك حكم الله تعالى وتحكيمه الرجال، وطالبوا بتوبة الطرفين (الإمام علي عليه السلام ومعاوية)، ففي رواية مسلم في صحيحه، عن عبيد الله بن أبي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وآله، قال: «إن الحرورية لما خرجت وهو مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه، قالوا: لا حكم إلا لله، قال علي: كلمة حق أريد بها باطل، أن رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم وصف ناسا أنى لأعرف صفتهم في هؤلاء، يقولون الحق بألسنتهم لا يجوز هذا منهم (وأشار إلى حلقه)، من أبغض خلق الله إليه»[(٢)].

وبهذا الحادثة ظهرت فرقة جديدة بين المسلمين وهم الذين أطلق عليهم (الخوارج)، والذي عرفّهم رسول الله صلى الله عليه وآله بالمارقين[(٣)].

---

(١) المصدر السابق، ج٢، ص١٩٠. وانظر: تاريخ مدينة دمشق، ابن عساكر، ج٥٩، ص١١٩. الطبقات الكبرى، ابن سعد، ج٣، ص٣٣.
(٢) صحيح مسلم، ج٣، ص١١٦.
(٣) انظر: المستدرك على الصحيحين، ج٣، ص١٣٩. مجمع الزوائد، الهيثمي، ج٥، ص١٨٦. ج٦، ص٢٣٥. ج٧، ص٢٣٨. مسند أبي يعلى الموصلي، ج١، ص٣٩٧. ج٣، ص١٩٤. المعجم الأوسط، الطبراني، ج٨، ص٢١٣. ج٩، ص١٦٥. المعجم الكبير، ج٤، ص١٧٢. ج١٠، ص٩١ ـ ٩٢. الاستيعاب، ابن عبد البر، ج٣، ص١١١٧.

والغريب أنّ الدكتور السالوس حاول أن يعدّ (الخوارج) هنا من الفرق الشيعية، كما يظهر من قوله: «انسل جماعة من أتباع الإمام وخرجوا على المتحاربين معاً...، وهؤلاء هم الذين سموا (الخوارج)»[1]، ولا يخفى في أنّ كلمة أتباع الرجل تعني شيعته، ويؤيده أنّ السالوس قد حاول قبل ذلك، حيث ذكر (الخوارج) إلى جنب الفرق الشيعية التي ذكر منها الزيدية، والإسماعيلية، والجعفرية أثناء كلامه حول الإمامة عند الشيعة، ولم يذكر هناك غير الفرق الشيعية، مما يُوهم أنهم من الشيعة، وإذا كان ذلك مقصوداً له فلا شك أنّه يكشف عن عدم اطلاعه الكافي في باب الفرق، ويلزم منه أن يكون تاريخ ظهور الشيعة قبل ذلك حتى يصح معه القول بانشقاق جماعة الخوارج عنهم أثر حادثة التحكيم.

والحاصل: أن تاريخ ظهور الفرق الإسلامية يرجع إلى اللحظات الأولى لرحيل رسول الله ﷺ، وكانت حادثة السقيفة التاريخ الرسمي لظهور أول فرقتين إسلاميتين، تبنّت أحداهما القول بالنص، والأخرى القول باختيار الأمة، وأمّا حادثة التحكيم فقد كانت حادثة أخرى تسببت بظهور فرقة أخرى عرفت بالخوارج، والتي لم يقل أحد بأنّها من الفرق الشيعة.

ثم إنّ الدكتور السالوس لم يصور معركة صفين على أنّها معركة بين المسلمين بقيادة خليفة رسول الله ﷺ وبين الخارجين على الشرعية بقيادة معاوية بن أبي سفيان، وإنّما حاول أن يصورها وكأنّها صراع بين أتباع الإمام علي عليه السلام وبين أتباع معاوية بن أبي سفيان، حيث انقسم أتباع الإمام عليه السلام اثر

---

(١) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٣٤.

حادثة (التحكيم) إلى خوارج وشيعة، قال: «وكان من نتيجة حادثة (التحكيم) الشهيرة أن انسلّ جماعة من أتباع الإمام وخرجوا على المتحاربين معاً (علي ومعاوية)، وهؤلاء هم الذين سموا (الخوارج)، أما الذين ظلوا مع الإمام فهم الذين أطلق عليهم لقب (الشيعة)»[(١)].

ولم يُشر للسنّة، فهل كانوا مع الإمام عليه السلام، أم مع معاوية، أم هم طرف ثالث اعتزلوا الأحداث؟!

وإذا كانوا مع الإمام عليه السلام فالمفروض أن «الذين ظلوا مع الإمام فهم الذين أطلق عليهم لقب الشيعة»، فمتى انشق عنهم السنّة؟! ودعوى اعتزالهم الأحداث لا دليل عليها، ولم نقف على قائل بها من علماء المسلمين.

ثم إن قوله: «الذين ظلوا مع الإمام فهم الذين أطلق عليهم لقب الشيعة»، كلمة حق أريد بها باطل؛ إذ إن لفظة (شيعة) بمعناها المصطلح (أتباع الإمام علي عليه السلام) كانت مستعملة في زمن الرسول صلى الله عليه وآله حيث أُطلق (شيعة علي) على أتباع الإمام عليه السلام آنذاك، فعن أم سلمة رضي الله عنها، قالت: «سمعت النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم يقول: إن علياً وشيعته هم الفائزون يوم القيامة»[(٢)].

وعن جابر بن عبد الله، قال: «كنا عند النبي صلى الله عليه وآله فاقبل علي بن أبي طالب، فقال النبي صلى الله عليه وآله: والذي نفسي بيده، إن هذا وشيعته لهم الفائزون يوم القيامة، فنزل قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُوْلَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ﴾»[(٣)].

---

(١) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٣٤.

(٢) تاريخ مدينة دمشق، ج٤٢، ص٣٣٣. أنساب الأشراف، ص١٨٢.

(٣) تاريخ مدينة دمشق، ج٤٢ ص٣٧١. فتح القدير، الشوكاني، ج٥، ص٤٧٧. شواهد التنزيل، الحاكم الحسكاني، ج٢، ص٤٦٧ـ٤٦٨. الدرّ المنثور، السيوطي، ج٦، ص٣٧٩.

وعن أبي هريرة، قال: «قال رسول الله ﷺ في قول الله عز وجل ﴿إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾، قال: هم علي وشيعته»[١].

وعن انس بن مالك، قال: «قال رسول الله ﷺ: يدخل من أمتي سبعون ألفاً لا حساب عليهم، ثم التفت إلى علي فقال: هم شيعتك وأنت إمامهم»[٢].

والحاصل: إنّ أتباع الإمام علي عليه السلام أُطلق عليهم (شيعة) في زمن رسول الله ﷺ، وأمّا حادثة (التحكيم) فكانت قد أرّخت لظهور (الخوارج).

(١) شواهد التنزيل، الحاكم الحسكاني، ج٢ ص٤٨٢.

(٢) لسان الميزان، ابن حجر العسقلاني، ج٤ ص٣٦٠، ط٢، ١٣٩٠ هـ مؤسسة الأعلمي.

المطلب الثاني
اختلاف الفرق السنّية في الإمامة وشروطها

لقد أحدثنا هذا العنوان مع أنّه لم يتطرق إليه الدكتور السالوس؛ لما رأينا أنّه من اللازم قبل الخوض في غمار البحث الذي خصّصه الدكتور عن رأي الخوارج في الإمامة، أن ننوه لقضية طالما خفيت معالمها عن أبناء الطائفة السنّية مع كامل وضوحها وظهورها للشهود والعيان، وهي أنّ مسألة وجود الاختلاف والافتراق سواء كان منها في الآراء الكلامية، أو في الأحكام الفقهية، لا تختصّ فقط بالفرق الشيعية، كما أُريد لها ذلك، بل وجدناها قد ألقت بظلالها مختلف الفرق السنّية على المستويين الفقهي والعقائدي، وأنّها لا تقتصر على مجرد اختلاف في رؤية، أو حكم ما، بل تعدتهما إلى حدّ صار فيه التكفير واللعن سمة من سماتها[1].

ومع ذلك كلّه أُطلق على هذه الفرق الإسلامية -غير الفرق الشيعية- اسم (أهل السنّة والجماعة)، حتى عاد الحديث عن أحدها حديثاً عن السنّة، مع أنّها في واقع الأمر جماعات متفرقة، وفرق متعددة، ذات عقائد متباينة، فمنهم: المشبهة والمجسمة، ومنهم المعطلة، ومنهم المؤوّلة، و...، فانبثقت من بينهم مدارس فكرية معروفة: هي الأشاعرة، والمعتزلة، والكرامية، والمرجئة، والماتريدية، وغيرها.

وقد روى مسلم في صحيحه عن حذيفة، أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: «يكون

---

(١) عمّا قليل سننقل لك بعض الفتاوى والأقوال في تكفير بعضهم لبعض.

بعدي أئمة لا يهتدون بهداي، ولا يستنون بسنتي، وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان انس، قال: قلت: كيف أصنع يا رسول الله إن أدركت ذلك؟ قال: تسمع وتطع للأمير وان ضرب ظهرك وأخذ مالك، فاسمع وأطع»[(١)].

وقال النووي في شرحه: «وأما الخروج عليهم وقتالهم فحرام بإجماع المسلمين وإن كانوا فسقة ظالمين، وقد تظاهرت الأحاديث بمعنى ما ذكرته، وأجمع أهل السنة أنّه لا ينعزل السلطان بالفسق»[(٢)]

وقال القاضي أبو بكر محمد بن الطيب الباقلاني في كتاب التمهيد (ت ٤٠٣ هـ) في باب ذكر ما يوجب خلع الإمام وسقوط فرض طاعته ما ملخصه: «واحتجوا في ذلك بأخبار كثيرة متظافرة عن النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم وعن الصحابة في وجوب طاعة الأئمة وإن جاروا واستأثروا بالأموال، وانه قال عليه السلام: اسمعوا وأطيعوا ولو لعبد أجدع، ولو لعبد حبشي، وصلوا وراء كل بر وفاجر»[(٣)].

كلّ ذلك لأجل التمويه على إمامة أهل البيت عليهم السلام، لما عرفوا به من الطهارة والفضل والعلم و... ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾[(٤)].

تجاوز الخلاف إلى حد الحكم بالتكفير

لم يقتصر الخلاف بين الفرق والمذاهب السنّية على المستوى الفكري

---

(١) المائدة/ ٥٠.

(٢) التمهيد، الباقلاني، ج ١٢، ص٢٢٩ . سنن البيهقي، شرحه على مسلم، ج ٨، ص١٥٨- ١٥٩.

(٣) التمهيد، الباقلاني، ج١٢، ص٢٢٩، طبعة القاهرة ١٣٦٦هـ

(٤) الأنعام/ ١٢٤.

والعقائدي، بل تجاوزه إلى المذاهب الفقهية، والتي اشتهرت من بينها أربعة (الحنفية، والحنبلية، والمالكية، والشافعية)، ولم يكن اختلافاً بسيطاً، بل وصل إلى أعلى درجاته، بحيث أدى إلى اتهام بعضهم للبعض الآخر ثم الحكم عليه بالكفر والشرك والخروج عن الدين، قال ابن قتيبة: «وكان آخر ما وقع من الاختلاف أمراً خصّ بأصحاب الحديث الذين لم يزالوا بالسنة ظاهرين، وبالأتباع قاهرين، يداجون بكل بلد ولا يداجون، ويستتر منهم بالنعل ولا يستترون، ويصدعون بحقّهم الناس ولا يستغشون، لا يرتفع بالعلم إلاّ من رفعوا ولا يتضع فيه إلاّ من وضعوا، ولا تسير الركبان إلاّ بذكر من ذكروا، إلى أن كادهم الشيطان بمسألة لم يجعلها الله تعالى أصلاً في الدين ولا فرعاً، في جهلها سعة وفي العلم بها فضيلة، فنمى شرها وعظم شأنها، حتى فرقت جماعتهم، وشتتت كلمتهم، ووهّنت أمرهم، وأشمتت حاسديهم، وكفت عدوهم مؤنتهم بألسنتهم وعلى أيديهم، فهو دائب يضحك منهم، ويستهزئ بهم، حين رأى بعضهم يكفر بعضاً، وبعضهم يلعن بعضاً، ورآهم مختلفين وهم كالمتفقين، ومتباينين وهم كالمجتمعين»[1].

وقد يجد الكلام محملاً لولا تكفير بعضهم بعضاً، ويعتبر ذلك ديناً له وأصلاً من أصوله، فهذا أبو حنيفة في نظر أحمد بن حنبل مرجئي، والمرجئي ضال منحرف، وقد كفرته باقي الفرق لما قال بخلق القرآن؛ إذ إنّ كلّ من قال بخلق القرآن فهو جهمي، وكل جهمي في نظر الحنابلة وإمامهم كافر، قال ابن عبد البر حاكياً قول البخاري في أبي حنيفة: «فممن طعن عليه أبو عبد الله محمد

---

(١) الاختلاف في اللفظ والردّ على الجهمية والمشبهة، الدينوري، ص١٢.

بن إسماعيل البخاري ـ صاحب الصحيح ـ فقال في كتابه في الضعفاء والمتروكين: أبو حنيفة النعمان بن ثابت الكوفي، قال نعيم بن حماد: نا يحيي بن سعيد ومعاذ بن معاذ سمعا سفيان الثوري يقول: قيل: استتيب أبو حنيفة من الكفر مرتين، وقال نعيم عن الفزاري: كنت عند سفيان بن عيينة فجاء نعي أبي حنيفة فقال: لعنه الله كان يهدم الإسلام عرة عروة، وما ولد في الإسلام مولود أشر منه»[(١)].

ورُوي عن مالك، أنه قال في أبي حنيفة: «إنّه شر مولود ولد في الإسلام، وإنّه لو خرج على هذه الأمة بالسيف كان أهون»[(٢)].

وعن منصور بن أبي مزاحم، قال أنه سمع مالك بن أنس ذكر أبا حنيفة فقال: «كاد الدين، ومن كاد الدين فليس من أهله»[(٣)].

وأورد الخطيب البغدادي في تاريخه، عن مالك بن أنس، أنّه قال: «كانت فتنة أبي حنيفة أضر على هذه الأمة من فتنة إبليس في الوجهين جميعاً، في الإرجاء، وما وضع من نقص السنن»[(٤)].

وأورد أيضاً عن الأوزاعي، أنه قال: «عمد أبو حنيفة إلى عرى الإسلام فنقضها عروة عروة، ما ولد مولود في الإسلام أضر على الإسلام منه»[(٥)].

---

(١) الانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الأئمة الفقهاء، ابن عبد البر، ص١٤٩، دار الكتب العلمية ـ بيروت.

(٢) المصدر السابق، ص١٥٠.

(٣) تاريخ بغداد، ج١٣، ص٤٠١.

(٤) المصدر السابق، ج١٣، ص٣٩٦.

(٥) تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، ج١٣، ص٣٩٨.

ولقد هجر أحمد بن حنبل الحسين بن علي الكرابيسي أحد أصحاب الشافعي، بعد أن وصفه بوصف الابتداع في الدين، وذلك عندما علم أنّه يقول بخلق القرآن، قال ابن حجر: «اشتد إنكار الإمام أحمد ومن تبعه على من قال لفظي بالقرآن مخلوق، ويقال أن أول من قاله الحسين بن علي الكرابيسي أحد أصحاب الشافعي الناقلين لكتابه القديم فلما بلغ ذلك أحمد بدعه وهجره»(١).

وقد امتدح ابنُ عبد البر أبا علي الحسين بن علي الكرابيسي بمدح عظيم، قال: «أبو علي الحسين بن علي الكرابيسي وكان عالماً مصنفاً متقناً، وكانت فتوى السلطان تدور عليه، وكان نظاراً جدلياً، وكان فيه كبر عظيم، وكان يذهب إلى مذهب أهل العراق، فلمّا قدم الشافعي وجالسه وسمع كتبه انتقل إلى مذهبه وعظمت حرمته، وله أوضاع ومصنفات كثيرة نحو من مائتي جزء، وكانت بينه وبين أحمد بن حنبل صداقة وكيدة، فلما خالفه في القرآن عادت تلك الصداقة عداوة، فكان كل واحد منهما يطعن على صاحبه؛ وذلك أن أحمد بن حنبل كان يقول: من قال القرآن مخلوق فهو جهمي، ومن قال القرآن كلام الله ولا يقول غير مخلوق ولا مخلوق فهو واقفي، ومن قال لفظي بالقرآن مخلوق فهو مبتدع»(٢).

والحاصل: يظهر ممّا تقدّم أنّ وجود الخلاف العميق بين الفرق أمر واضح ومفروغ منه، ومن أهم تلك المسائل التي اختلف فيها هي مسألة الإمامة (من حيث المفهوم والدليل والشرط)، إلاّ أنّ الدكتور السالوس حاول أن يُوهم أنّ هذا الخلاف خاصّ بالفرق الشيعية لا غير، وأنّ السنّة بعيدة عنه، فصورهم

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج١٣، ص٤١٠.

(٢) الانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الأئمة الفقهاء، ابن عبد البر، ص١٠٦.

وكأنّهم فرقة واحدة موحدة في باب الإمامة، وهذا بعيد كل البعد عن واقع الأمر، ولا يخفى عن عوام المسلمين فضلا عن علمائهم.

عقيدة ابن تيمية في الإمام علي عليه السلام

إنّ المتأمل في منهج الدكتور السالوس في تقييم إمامة أمير المؤمنين علي عليه السلام «**وفي هذه الفترة بدأت الأنظار تتعلق بعلي...، وتمت البيعة ولكن لم تنته الفتنة، بل زاد أوارها، وسالت دماء طاهرة على أرض الإسلام بسيوف المسلمين...**»[1]، يجده متطابقاً مع منهج شيخه ابن تيمية الحراني، الذي تجاوز فيه على مقام مولى الموحدين الإمام علي عليه السلام، حيث جعله مرمى لسهامه، فسوّغ لنفسه نفي الإيمان وصحة الإسلام عنه، قال ابن حجر العسقلاني في كتابه (الدرر الكامنة) نقلاً عن ابن تيمية أنّه كان يقول: «**أبو بكر أسلم شيخاً يدري ما يقول، وعلي أسلم صبياً، والصبي لا يصح إسلامه**»[2]، وأيضاً كان يقول: «**إنّه كان مخذولاً حيث ما توجه، وإنّه حاول الخلافة مراراً فلم ينلها، وإنّما قاتل للرياسة لا للديانة**»[3].

وقال السبكي في كتابه (السيف الصقيل رد ابن زفيل): «**قول ابن حجر في الدرر الكامنة في ترجمته: (واستشعر أنه مجتهد فصار يرد على صغير العلماء وكبيرهم، قديمهم وحديثهم، حتى انتهى إلى عمر (بن الخطاب رضي الله عنه)**

---

(١) المصدر السابق، ج١، ص٣٣ ـ ٣٤.

(٢) الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ابن حجر العسقلاني، ج١، ص١٥٥. وطبعة أخرى، ج١، ص٥٠.

(٣) المصدر السابق، ج١، ص١٥٥.

فخطأه في شيء فبلغ الشيخ إبراهيم الرقي الحنبلي فأنكر عليه فذهب إليه واعتذر واستغفر.

وقال في حق علي(كرم الله وجهه) أخطأ في سبعة عشر شيئاً، ثم خالف فيها نص الكتاب، منها اعتداد المتوفى عنها زوجها أطول الأجلين.

وكان لتعصبه لمذهب الحنابلة يقع في الأشاعرة، حتى إنّه سب الغزالي فقام عليه قوم كادوا يقتلونه.

وذكروا أنّه ذكر حديث النزول فنزل عن المنبر درجتين فقال: كنزولي هذا، فنسب إلى التجسيم.

وافترق الناس فيه شيعاً، منهم من نسبه إلى التجسيم لما ذكر في العقيدة الحموية(التي رد عليها ابن جهبل) والواسطية وغيرهما من ذلك، كقوله: (إن اليد والقدم والساق والوجه صفات حقيقية لله وأنه مستو على العرش بذاته فقيل له يلزم من ذلك التحيز والانقسام فقال: أنا لا أسلم أن التحيز والانقسام من خواص الأجسام فألزم بأنه يقول بالتحيز في ذات الله تعالى.

ومنهم من ينسبه إلى الزندقة لقوله: إنّ النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم لا يستغاث به؛ لأنّ في ذلك تنقيصاً ومنعاً من تعظيم رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم.

وكان أشدّ الناس عليه في ذلك النور البكري، فإنّه لما عقد له المجلس بسبب ذلك، قال بعض الحاضرين يعزر فقال البكري: لا معنى لهذا القول فإنّه إن كان تنقيصاً يقتل، وإن لم يكن تنقيصاً لا يعزر.

ومنهم من ينسبه إلى النفاق لقوله في علي(كرم الله وجهه) ما تقدّم، ولقوله إنّه كان مخذولاً حيثما توجه، وإنّه حاول الخلافة مراراً فلم ينلها، وإنّما قاتل دون الرياسة لا للديانة.

وأن عثمان (رضي الله عنه) كان يحب المال.

ولقوله أبو بكر(رض الله عنه) أسلم شيخاً يدري ما يقول، وعلي(كرم الله وجهه) أسلم صبياً والصبي لا يصح إسلامه على قول.

ونسب قوم إلى أنه كان يسعى في الإمامة الكبرى فإنّه كان يلهج بذكر تومرت ويطريه، فكان ذلك مؤكداً لطول سجنه، وله وقائع شهيرة، وكان إذا حوقق وألزم، يقول: لم أرد هذا، إنّما أردت كذا، فيذكر احتمالاً بعيداً. ا هـ والدرر الكامنة من محفوظات دار الكتب المصرية وقد طبعت حديثا بمعرفة دائرة المعارف بحيدر آباد الدكن.

وليس بين هؤلاء من ذكره بالإمامة والقدرة في الدين ومن اتخذه إماماً إنما اتخذه إماماً في الزيغ والشذوذ من غير أن يتهيب ذلك اليوم الذي يدعى فيه كل أناس بإمامهم، فليعتبر بذلك من ظن أن ابن حجر العسقلاني في صف المثنين على إمامته على الإطلاق.

وهذا كلام ابن حجر في هذا الزائغ مع أنّه لم يطلع على جميع مخازيه.

ومن أثنى عليه من أهل السنة في مبدأ أمره قبل انكشاف الستر عن بدعه الطامة، إنّما أثنى عليه تشجيعاً له على العلم لما كانوا يرون فيه في مبدأ نشأته من القابلية للعلم، كما كانوا يفعلون مثل ذلك مع كل ناشئ، لكن لما تشعبت هموم ابن تيمية وتوزعت مواهبه في مختلف الأهواء، وضاع صوابه بين أمواج البدع التي

ارتضاها لنفسه، تراجع كل من أثنى عليه من هؤلاء على توالي فتنه بين الأمة، وتعاقب أهوائه المخزية، وانقلبوا ضده، ولولا مغامراته في شتى العلوم التي يكفي واحد منها ليختص فيه أذكى العلماء لربّما برع في علم يتفرغ له بعزيمة صادقة، لكن جنى على نفسه بتشتيت مساعيه وراء أهواء بشعة فأصبح في موضع هزء البارعين كلّما اختبروه في علم من العلوم التي يدعي الإمامة فيها.

ومن أمثلة ذلك أن صفي الدين الأرموي المشهور كان طويل النفس في التقرير إذا شرع في وجه يقرره لا يدع شبهة ولا اعتراضاً إلاّ وقد أشار إليه في التقرير، بحيث لا يتم التقرير إلاّ ويعز على المعترض مقاومته، وكان حضر حينما جمعت العلماء لأجل النظر في المسألة الحموية، ولما عقد المجلس لأجل امتحان ابن تيمية عمّا أورده في الحموية، أخذ الصفي الأرموي يقرر المسألة على طريقته البارعة ليقطع الطرق على ابن تيمية من جميع الوجوه، فبدأ ابن تيمية يعجل عليه على عادته ويخرج من شيء إلى شيء على أمل أن ينفق عليه تشغيبه لكن سقط في يده، حيث قال له الصفي الأرموي: ما أراك يا بن تيمية إلاّ كالعصفور، حيث أردت أن أقبضه من مكان يفر إلى مكان آخر.

وما ابن تيمية في نظر مثل الأرموي إلا كعصفورة في العلم وإن اتخذه الجهلة الاغرار إماماً، بأن نبذوا الأئمة المتبوعين وراء ظهورهم حيث راجت عليهم ثرثرته الفارغة، ولا غرو فإنّ كل ساقطة لاقطة، والطير على أشكالها تقع. والمسألة الحموية هذه تتضمن القول بالجهة.

وحبس ابن تيمية بعد هذا المجلس بسبب هذه المسألة ونودي عليه في البلد وعلى أصحابه وعزلوا من وظائفهم، وهذه المسألة هي التي ردّ عليها العلامة ابن

جهبل رداً مشبعاً، وقد علمت بذلك قيمة علم ابن تيمية عند البارعين من أهل العلم، وههنا لا بد من التنبيه على شيء وهو أني كنت كتبت فيما علقت على دفع الشبه لابن الجوزي في(ص ٤٧): (بل يروى عنه نفسه أعني ابن تيمية) أنّه نزل درجة وهو يخطب على المنبر في دمشق وقال: (ينزل الله كنزولي هذا) على ما أثبته ابن بطوطة من مشاهداته في رحلته.

وقال الحافظ ابن حجر في(الدرر الكامنة): (ذكروا أنه ذكر حديث النزول فنزل عن المنبر درجتين فقال: (كنزولي هذا) فنسب إلى التجسيم). وهنا انتهى ما علقته على الموضع المذكور»[(١)]

ولم يقف ابن تيمية عند هذا الحد، بل وتحدى من يستطيع إثبات إيمان الإمام عليه السلام وعدله، في مقابل القول بتواتر إيمان يزيد بن معاوية الفاسق الفاجر، قال: «إنّ الرافضة تعجز عن إثبات إيمانه وعدالته، فإن احتجوا بما تواتر من إسلامه وهجرته وجهاده، فقد تواتر إسلام معاوية ويزيد وخلفاء بني أمية وبني العباس وصلاتهم وصيامهم وجهادهم الكفار»[(٢)].

وعندئذ فهل يصدر من مسلم سليم العقيدة نفي الإسلام عن الإمام علي عليه السلام وإثباته لمعاوية وابنه يزيد الفاسق الذي لم يفارق الخمر والمجنون واللعب في القردة، وقاتل النفس المحترمة، وأول من رمى بيت الله الحرام بالمنجنيق.

قال الطبري في وصف ما قام به معاوية من أخذ البيعة لابنه يزيد: «وأباح بها

---

(١) السيف الصقيل رد ابن زفيل، ص٩١.

(٢) انظر: منهاج السنة، ابن تيمية، ج٢، ص ٦٢.

ما قد حظره الله، ممّا لم يدخل على الإسلام خلل مثله، ولم ينل الدين تبديل شبهه، ومنه إيثاره بدين الله، ودعاؤه عباد الله إلى ابنه يزيد المتكبر الخمير صاحب الديوك والفهود والقرود، وأخذه البيعة له على خيار المسلمين بالقهر والسطوة والتوعيد والإخافة والتهديد والرهبة، وهو يعلم سفهه ويطلع على خبثه ورهقه ويعاين سكرانه وفجوره وكفره، فلما تمكن منه ما مكنه منه ووطأه له وعصى الله ورسوله، فيه طلب بثارات المشركين وطوائلهم عند المسلمين، فأوقع بأهل الحرة الوقيعة التي لم يكن في الإسلام أشنع منها، ولا أفحش مما ارتكب من الصالحين فيها، وشفى بذلك عبد نفسه وغليله، وظن أن قد انتقم من أولياء الله وبلغ النوى لأعداء الله، فقال مجاهراً بكفره ومظهراً لشركه:

ليت أشياخي ببدر شهدوا جزع الخزرج من وقع
قد قتلنا القرم من ساداتكم وعدلنا ميل بدر فاعتدل
لأهلوا واستهلوا فرحا ثم قالوا يا يزيد لا تشل
لعبت هاشمُ بالملكِ فلا خبر جاء ولا وحيٌ نزل

هذا هو المروق من الدين وقول من لا يرجع إلى الله ولا إلى دينه ولا إلى كتابه ولا إلى رسوله، ولا يؤمن بالله ولا بما جاء من عند الله، ثم من أغلظ ما انتهك، وأعظم ما اخترم سفكه دم الحسين بن علي وابن فاطمة بنت رسول الله (صلى الله عليه [وآله] وسلم) مع موقعه من رسول الله (صلى الله عليه [وآله] وسلم) ومكانه منه ومنزلته من الدين وفضله، وشهادة رسول الله (صلى الله عليه [وآله] وسلم) له ولأخيه بسيادة شباب أهل الجنة، اجتراءً على الله وكفراً بدينه وعداوة لرسوله ومجاهدة لعترته واستهانة بحرمته فكأنما يقتل به وبأهل بيته قوماً

من كفار أهل الترك والديلم لا يخاف من الله نقمة ولا يرقب منه سطوة فبتر الله عمره واجتث أصله وفرعه، وسلبه ما تحت يده، وأعد له من عذابه وعقوبته ما استحقه من الله بمعصيته هذا إلى ما كان من بني مروان من تبديل كتاب الله وتعطيل أحكامه واتخاذ مال الله دولا بينهم وهدم بيته واستحلال حرامه ونصبهم المجانيق عليه ورميهم إياه بالنيران لا يألون له إحراقاً واخراباً ولما حرم الله منه استباحة وانتهاكا ولمن لجأ إليه قتلا وتنكيلاً ولمن أمنه الله به إخافة وترشيدا حتى إذا حقت عليهم كلمة العذاب واستحقوا من الله الانتقام وملؤا الأرض بالجور والعدوان وعموا عباد الله بالظلم والاقتسار وحلت عليهم السخطة ونزلت بهم من الله السطوة أتاح الله لهم من عترة نبيه وأهل وراثته من أستخلصهم منهم بخلافته مثل ما أتاح الله من أسلافهم المؤمنين وآبائهم المجاهدين لأوائلهم الكافرين فسفك الله بهم دماءهم مرتدين كما سفك بآبائهم دماء آباء الكفرة المشركين وقطع الله دابر القوم الظالمين والحمد لله رب العالمين»[1].

---

(١) تاريخ الأمم والملوك، ج٨ ص١٨٧-١٨٨.

الفصل الخامس

الإمامة عند الشيعة الجعفرية ولوازمها

وفيه تمهيد ومطلبان:

تمهيد:

١ـ الخوارج

٢ـ الزيدية

٣ـ الإسماعيلية

المطلب الأول: السالوس وعقائد الجعفرية

المطلب الثاني: لوازم عقائد الجعفرية



تمهيد:

قبل الدخول في الكلام عن الإثارات التي ذكرها الدكتور السالوس حول الشيعة الجعفرية، نشير إلى بعض الأمور التي وردت في حديثه عن الخوارج والزيدية والإسماعيلية بشكل مختصر؛ وذلك بعد أن عنون فصله الأول بعنوان(الإمامة عند الجمهور والفرق المختلفة)، فجاء البحث عن الخوارج مطابقاً لما أورده في البحث عنهما، في حين أنّ رأي هاتين الفرقتين لا يمثل أهل السنّة ولا الشيعة الإمامية، ولكن مع ذلك حاولنا أن نتماشى معه في رغبته في البحث عن رأيهما في الإمامة؛ علّه يجد ضالته عندهما، فيتشبث بقولهما كدليل أو مؤيد لما يروم الوصول إليه، وهو أنّ الإمامة الإلهية باختيار الأمّة لا بالنص والتنصيب!

قال الدكتور السالوس: «**وللخوارج رأي خاص في الإمامة، فالإمام لا يكون إلا باختيار حر من المسلمين، وإذا اختير فليس يصح أن يتنازل أو يحكم. ويظل رئيساً للمسلمين ما دام قائماً بالعدل مجتنباً للجور، ومن خرج عليه يجب نصب القتال معه، ولكن إذا غير السيرة وعدل عن الحق وجب عزله أو قتله. ولا يشترطون القرشية كما اشترط الجمهور، فللأمة أن تختار من تشاء ولو كان عبداً حبشياً . كما أن فرقة منهم وهى (النجدات) أجمعت على أنّه لا حاجة بالناس إلى إمام وإنما عليهم أن يتناصفوا فيما بينهم، فإن رأوا أن ذلك لا يتم إلا بإمام يحملهم**

عليه فأقاموه جاز، فإقامة الإمام في نظرهم ليست واجبة بإيجاب الشرع بل جائزة، وإذا وجبت فإنّما تجب بحكم المصلحة والحاجة.وفرقة أخرى منهم وهي (الشبيبية) أتباع شبيب بن يزيد الشيبانى (أجازوا إمامة المرأة منهم إذا قامت بأمورهم . وخرجت على مخالفيهم، وزعموا أن غزالة أم شبيب كانت الإمام بعد قتل شبيب إلى أن قتلت »[(١)]

١ـالخوارج

إنّ كبار الفرق الإسلامية ثلاثة، هي الشيعة والسنّة والخوارج؛ إذ الناظر في عقائد الخوارج يجزم بكونهم فرقة ثالثة (مقابل الشيعة والسنّة)، قال البغدادي: **«يجمعها [يجمع الخوارج على اختلاف مذاهبها] إكفار علي وعثمان وأصحاب الجمل والحكمين ومن رضي بالتحكيم وصوب الحكمين أو أحدهما، ووجوب الخروج على السلطان الجائر»**[(٢)].

ثمّ تفرّعت هذه الفرق إلى فروع كثيرة لكلٍّ منها عقائدها الخاصة، فقد تشعّبت فرقة السنّة مثلاً إلى الأشاعرة، والمعتزلة، وأهل الحديث، والماتريدية، والمرجئة، والجبرية، وانقسمت الجبرية إلى: الجهمية، والضرارية، والنجارية، وانقسمت المعتزلة إلى: البشرية، والبهشمية، والثمامية، والجاحظية، والجبائية، والخابطية، والخياطية، والمردارية، والمعمرية، والنظامية، والهذيلية، والهشامية، والواصلية[(٣)].

---

(١) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٣٥.

(٢) الفرق بين الفرق، أبو منصور عبد القاهر بن طاهر بن محمد، ص٥٥.

(٣) انظر: كتاب الملل والنحل للشهرستاني، ج١، ص٤٦-٧٨، حيث ذكرها بشكل مفصّل.

وتشعبت الخوارج إلى الأباضية، والأزارقة، والأطرافية، والبيهسية، والثعالبة، والثوبائية، والحارثية، والحازمية، والحفصية، والحمزية، والرشيدية، والشيبانية، والصالحية، والصفرية، والصلتية، والعبيدية، والعجاردة، والغسانية، والمحكمة، والمكرمية، والميمونية، والنجدات، واليزيدية، واليونسية[١].

وقد عدّ الشهرستاني التقابل بين الشيعة والإمامية تقابل الضدين، وعدّه كذلك هو بين الفريقين من المعتزلة والصفاتية، حيث قال: «**الفريقان من المعتزلة والصفاتية متقابلان تقابل التضاد، وكذلك القدرية والجبرية، والمرجئة والوعيدية، والشيعة والخوارج، وهذا التضاد بين كل فريق وفريق كان حاصلاً في كل زمان، ولكل فرقة مقالة على حيالها، وكتب صنفوها، ودولة عاونتهم، وصولة طاوعتهم**»[٢].

ولكثير من هذه الفرق عقيدتها الخاصة في باب الإمامة، بحيث يصعب إيجاد ضابط مشترك بينها للإمامة، حتى وصل الخلاف إلى بعض شرائطها كاعتبار القرشية وعدمها في الإمام بعد رسول الله صلى الله عليه وآله، فلم يشترط الخوارج وبعض المعتزلة القرشية في الإمامة على خلاف سائر المسلمين، قال الإيجي: «**وههنا [شروط الإمامة] صفات في اشتراطها خلاف، الأول: أن يكون قرشياً، ومنعه الخوارج وبعض المعتزلة**»[٣].

ومن هنا فلا نرى مسوغاً للاقتصار على ذكر عقيدة الخوارج والشيعة في المقام دون سائر تلك الفرق مع تباين آرائها فيه؛ إذ الأمور لا تحل بالتنصل

---

(١) انظر: المصدر السابق، ج١، ص١١٥-١٣٧، حيث ذكرها بشكل مفصّل.
(٢) المصدر السابق، ج١، ص٤٣.
(٣) المواقف، ج٣، ص٥٨٥، ص٥٨٧.

والتنكر للواقع، وإنّما بمواجهة الحقائق والتعايش معها ومحاولة إيجاد الحلول المناسبة لما يلزم منها، فإنّ الخلاف بين المسلمين -بما فيهم فرق السنّة- في باب الإمامة خلافاً جوهرياً، وعليه فمن الحكمة أن يبحث علماؤهم عن سُبل التعايش الصحيحة مع وجود تلك الخلافات، فأنّها أمر لا مناص منه.

والغريب أن الدكتور السالوس في الوقت الذي لم يترك مناسبة إلاّ وعرّض بأتباع أهل البيت عليهم السلام «الذين ظلوا مع الإمام فهم الذين أطلق عليهم لقب (الشيعة)»[1]، نجده يثني على الأباضية من الخوارج في هامش كتابه، حيث قال: «وهم [الأباضية] أكثر الخوارج اعتدالاً، وأقربهم إلى الجماعة الإسلامية تفكيراً، فهم أبعدهم عن الشطط والغلو...، ولهم فقه جيد، وفيهم علماء ممتازون...»[2]، مخالفاً بذلك ما ورد من الأحاديث الكثيرة من طرق السنّة في ذمهم، ففي مسند أحمد، عن سعيد بن جمهان، قال: **«أتيت عبد الله بن أبي أوفى وهو محجوب البصر، فسلمت عليه، قال لي: من أنت؟ فقلت: أنا سعيد بن جمهان، قال: فما فعل والدك؟ قال: قلت: قتلته الأزارقة، قال: لعن الله الأزارقة، لعن الله الأزارقة، حدثنا رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم أنهم كلاب النار، قال: قلت: الأزارقة وحدهم أم الخوارج كلها؟ قال: بلى، الخوارج»**[3].

وفي صحيح مسلم، عن زيد بن وهب الجهني أنّه كان في الجيش الذين كانوا مع الإمام علي عليه السلام، الذين ساروا إلى الخوارج، فقال علي عليه السلام: «أيها

---

(١) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٣٤.

(٢) المصدر السابق، ج١، ص٣٥، هامش رقم١. وهذا القول قريب من قول ابن حزم كما حكاه عنه ابن حجر في (فتح الباري، ج١٢، ص٢٥٢)، قال: «قال ابن حزم:...أقربهم إلى قول أهل الحق الأباضية».

(٣) مسند أحمد بن حنبل، ج٤، ص٣٨٢ ـ ٣٨٣، ص٣٥٥.

الناس، إنّي سمعت رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم يقول: (يخرج قوم من أمتي يقرأون القرآن ليس قراءتكم إلى قراءتهم بشيء، ولا صلاتكم إلى صلاتهم بشيء، ولا صيامكم إلى صيامهم بشيء، يقرأون القرآن يحسبون أنّه لهم وهو عليهم، لا تجاوز صلاتهم تراقيهم، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية)...، وآية ذلك أنّ فيهم رجلاً له عضد وليس له ذراع، على رأس عضده مثل حلمة الثدي عليه شعرات بيض...، والله إنّي لأرجو أن يكونوا هؤلاء القوم، فإنّهم قد سفكوا الدم الحرام، وأغاروا في سرح الناس...، فقال علي رضي الله عنه: التمسوا فيهم المخدج، فالتمسوه فلم يجدوه، فقام علي رضي الله عنه بنفسه حتى أتى ناساً قد قتل بعضهم على بعض، قال: أخروهم، فوجدوه مما يلي الأرض، فكبر ثم قال: صدق الله وبلغ رسوله...»[(١)].

وفي صحيح البخاري عن يسير بن عمر، قال: قلت لسهل بن حنيف: هل سمعت النبيّ ﷺ يقول في الخوارج شيئاً؟ قال سمعته يقول وأهوى بيده قبل العراق، فقال: «يخرج منه قوم يقرؤن القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الإسلام مروق السهم من الرمية»[(٢)].

وأخرج أيضاً عن أبي سلمة وعطاء ابن يسار، إنّهما أتيا أبا سعيد الخدري فسألاه عن الحرورية، أسمعت النبي ﷺ قال: لا أدري ما الحرورية؟ سمعت النبيّ ﷺ يقول: «يخرج في هذه الأمة، ولم يقل منها، قوم تحقرون صلاتكم مع صلاتهم يقرؤن القرآن لا يجاوز حلوقهم، أو حناجرهم، يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية»[(٣)]

(١) صحيح مسلم، ج٣، ص١١٥ـ ١١٦.
(٢) صحيح البخاري، ج٨، ص٥٣.
(٣) المصدر السابق، ج٨، ص٥٢ .

وفيه أيضاً قال البخاري: «كان ابن عمر يراهم شرار خلق الله، وقال إنهم انطلقوا إلى آيات نزلت في الكفار فجعلوها على المؤمنين...»[١].

كما أنّا نجد الكثير من علماء السنّة لا يفتأون في القدح بهم، قد قال الإمام مالك في الأباضية والحرورية وأهل الأهواء كلهم: « [قلت] أرأيت قتال الخوارج، ما قول مالك فيهم (قال) قال مالك في الأباضية والحرورية وأهل الأهواء كلّهم أرى أن يستتابوا فإن تابوا وإلا قتلوا»[٢]، وقال: «لا يصلى على الأباضية ولا القدرية وسائر أهل الأهواء، ولا تتبع جنائزهم، ولا تعاد مرضاهم»[٣].

وقال الشوكاني: «ثم مازالت تخرج منهم [الخوارج] على المسلمين طائفة بعد طائفة، ومنهم شرذمة باقية إلى الآن يقال لهم الأباضية بأطراف الهند لا يزالون يخرجون على المسلمين في برهم وبحرهم»[٤].

وكان أبو الجوزاء إذا تلا هذه الآية: ﴿وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُواْ آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْاْ عَضُّواْ عَلَيْكُمُ الأَنَامِلَ مِنَ الْغَيْظِ﴾، قال: «هم الأباضية»[٥].

وفي التاريخ الكبير للبخاري، عن عزرة الكوفي، قال: «قلت لجابر بن زيد: تنحل الأباضية، قال: أبرأ إلى الله من ذلك»[٦]، وقال الرازي بعد أن أورد ذلك

---

(١) المصدر السابق، ج٨ ص٥١.
(٢) المدونة الكبرى، الإمام مالك، ج٢، ص٤٧. وانظر: المغني، عبد الله بن قدامه، ج١٠، ص٥٨.
(٣) انظر: الشرح الكبير، عبد الرحمن بن قدامه، ج١٠، ص٦٣.
(٤) إرشاد الثقات إلى اتفاق الشرائع على التوحيد والمعاد والنبوات، محمد بن علي الشوكاني، ص٥٥، تحقيق: جماعة من العلماء.
(٥) جامع البيان، ابن جرير الطبري، ج٤، ص٨٨ وتفسير ابن أبي حاتم الرازي، ج٣، ص٧٤٥ ـ ٧٤٦. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ابن عطية الأندلس، ص٤٩٨. وتفسير القرطبي، ج٤، ص١٨٢. البحر المحيط، أبو حيان الأندلسي، ج٣، ص٤٣. الدر المنثور، السيوطي، ج٢، ص٦٦.
(٦) التاريخ الكبير، البخاري، ج٣، ص٢٣٨. تهذيب الكمال، المزي، ج٤، ص٤٣٦.

أيضاً: «جابر بن زيد روى عنه قتادة بصري ثقة»[١]، وقال: «حدثنا عبد الرحمن، قال: سئل أبو زرعة عن جابر بن زيد أبي الشعثاء فقال: بصري أردي ثقة»[٢].

٢ـ الزيدية

قال الدكتور السالوس: «الشيعة على اختلاف فرقهم يرون وجوب إمام، ولكن رأيهم في الإمامة يخالف ما ذهب إليه جمهور المسلمين. وأقربهم إلى الجمهور فرقة الزيدية، أتباع زيد بن على بن الحسين بن علي بن أبى طالب رضي الله عنهم. فبعد استشهاد الإمام الحسين ذهبت فرقة من الشيعة إلى أنّ الإمامة لا تكون إلاّ في أولاد فاطمة رضي الله تعالى عنها، ويستوى في هذا أولاد الحسن وأولاد الحسين، ورأوا أنّ كل فاطمي عالم شجاع سخى خرج بالإمامة فهو إمام واجب الطاعة، وجوزوا خروج إمامين في قطرين يستجمعان هذه الخصال، فلما خرج زيد بن على في عهد هشام بن عبد الملك بايعه هؤلاء. وكان من مذهب الإمام زيد جواز إمامة المفضول مع قيام الأفضل، فقال : (كان على بن أبى طالب رضي الله عنه أفضل الصحابة، إلاّ أنّ الخلافة فوضت إلى أبى بكر لمصلحة رأوها، وقاعدة دينية راعوها، من تسكين نائرة الفتنة، وتطييب قلوب العامة...) »[٣].

المناقشة:

إنّ ما نسبه الدكتور السالوس إلى زيد بن الإمام علي بن الحسين عليهما السلام، من أن مذهبه جواز إمامة المفضول مع قيام الأفضل و...، غير تام ولا يعدوا عن

(١) الجرح والتعديل، الرازي، ج٢، ص٤٩٥.

(٢) المصدر السابق، ج٢، ص٤٩٥.

(٣) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٣٦.

كونه مجرد دعوى خالية من الدليل؛ إذ من الواضح لدى المحققين في الفرق الإسلامية، أنّ الزيدية من الفرق الشيعية التي يجمعها القول بالنصّ في الإمامة، إما جلياً وإما خفياً، وأنّ الإمام بعد رسول الله صلى الله عليه وآله هو الإمام علي عليه السلام، وأنّ الإمامة لا تخرج عنه وعن أولاده، قال الشريف الجرجاني: «**الفرقة الثانية من كبار الفرق الإسلامية الشيعة، أي الذين شايعوا علياً، وقالوا إنّه الإمام بعد رسول الله بالنص، إما جلياً وإما خفياً، واعتقدوا أن الإمامة لا تخرج عنه وعن أولاده، وإن خرجت فإما بظلم يكون من غيرهم وإما بتقية منه، أو من أولاده...، أصولهم ثلاث فرق، غلاة وزيدية وإمامية**»[1].

وقد افترقت الزيدية إلى عدّة فرق يجمعها القول بالنصّ الخفي، وان الإمام بعد رسول الله صلى الله عليه وآله هو الإمام علي عليه السلام ثم الإمام الحسن عليه السلام ثم الإمام الحسين عليه السلام ثم كل فاطمي مستحق على أن يكون عالماً شجاعاً ورعاً شاهراً سيفه على الظالمين، قال الإمام الرازي: «**فصل: في شرح فرق الزيدية، فالذي يجمعهم أن الإمام بعد الرسول عليه الصلاة والسلام علي بن أبي طالب رض الله عنه بالنص الخفي، [ثم الحسن] ثم الحسين، ثم كل فاطمي مستحق لشرائط الإمامة، دعى الخلق إلى نفسه شاهرا لسيفه على الظلمة**»[2].

وأصول الفرق الزيدية ثلاثة، هي الجارودية والسليمانية والبتيرية، وقد نُسِبَ القول بجواز إمامة المفضول على الفاضل وصحة إمامة الشيخين إلى السليمانية منهم، قال الشريف الجرجاني: «**وأما الزيدية ـ وهم المنسوبون إلى زيد بن علي زين العابدين ـ فثلاث فرق، الجارودية أصحاب أبي الجارود...، قالوا بالنص من**

---

(١) شرح المواقف، الجرجاني، ج٣، ص٦٧٨ ـ ٦٨٥. وانظر: الإيجي، المواقف، ج٣، ص٦٧٧ ـ ٦٧٨.

(٢) محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء والحكماء والمتكلمين، ص٢٤٦-٢٤٧، راجعه وقدم له: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية، مصر.

النبي في الإمامة على علي وصفاً لا تسمية، والصحابة كفروا بمخالفته وتركهم الاقتداء بعلي بعد النبي، والإمامة بعد الحسن والحسين شورى في أولادهما، فمن خرج منهم بالسيف وهو عالم شجاع فهو إمام.... السليمانية هو سليمان بن جرير، قالوا: الإمامة شورى فيما بين الخلق، وإنّما تنعقد برجلين من خيار المسلمين، وتصح إمامة المفضول مع وجود الأفضل، وأبو بكر وعمر إمامان وإن أخطأت الأمة في البيعة لهما مع وجود علي، لكنه خطأ لم ينته إلى درجة الفسق، وكفّروا عثمان وطلحة والزبير وعائشة، [و] البتيرية... وافقوا السليمانية إلا أنّهم توقفوا في عثمان»(١).

وقال الإمام الرازي أن أصولهم ثلاث وعدّ منهم الصالحية (بدل البتيرية)، ونسب إليهم القول بإمامة المفضول، قال: «وفرقهم [الزيدية] ثلاثة، الجارودية: أصحاب أبي الجارود بن زياد بن منقذ العبدي، زعم أن الرسول عليه الصلاة والسلام نص على علي بالوصف دون التسمية والناس قد قصروا حيث لم يتعرفوا الوصف وإنما نصبوا أبا بكر رضي الله عنه باختيارهم ففسقوا به.

والسليمانية: أصحاب سليمان بن جرير، زعموا أن البيعة طريق الإمامة، وأثبتوا إمامة الشيخين بالبيعة أمراً اجتهادياً، ثم تارة يصوبون ذلك الاجتهاد وتارة يخطئونه لكنهم يقولون الخطأ فيه لا يبلغ الفسق، وطعنوا في عثمان وكفروه وكفّروا عائشة وطلحة والزبير ومعاوية؛ لقتالهم علياً.

والصالحية: أصحاب الحسن بن علي بن حي الفقيه كان يثبت إمامة أبي بكر وعمر ويفضل علي بن أبي طالب على سائر الصحابة إلا أنه توقف في عثمان

---

(١) شرح المواقف، الجرجاني، ج٣، ص٦٧٨ ـ ٦٨٥.

وقال إذا سمعنا ما ورد في حقه من الفضائل اعتقدنا إيمانه، وإذا رأينا أحداثه التي نقمت عليه وجب الحكم بفسقه فتحيّرنا في أمره وفوضّنا إلى الله تعالى، وقول هؤلاء في الأصول قريب عن مذهب المعتزلة»[1].

ويبدو أن الأمر قد اختلط على الشهرستاني فنسب قول السليمانية أو الصالحية إلى زيد، وتابعه الدكتور السالوس في ذلك.

وأمّا الذي استدل به على المقام من كلام الشهرستاني فهو قاصر عن إثبات مدعاه، وحتى تتضح الصورة نأتي بالنصّ الكامل للشهرستاني، ومحل الشاهد فيه، قال: «الزيدية: أتباع زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم، ساقوا الإمامة في أولاد فاطمة رضي الله عنها، ولم يجوّزا ثبوت الإمامة في غيرهم، إلا أنهم جوزا أن يكون كل فاطمي عالم شجاع سخي خرج بالإمامة أن يكون إماماً واجب الطاعة، سواء كان من أولاد الحسن أو من أولاد الحسين رضي الله عنهما، وعن هذا جوّز قوم منهم إمامة (محمد وإبراهيم) الإمامين ابني عبد الله بن الحسن بن الحسن، اللذين خرجا في أيام المنصور وقتلا على ذلك، وجوزا خروج إمامين في قطرين يستجمعان هذه الخصال ويكون كل واحد منهما واجب الطاعة.

وزيد بن علي لما كان مذهبه هذا المذهب أراد أن يحصل الأصول والفروع حتى يتحلى بالعلم فتتلمذ في الأصول لواصل بن عطاء الغزال الألثغ رأس المعتزلة ورئيسهم، مع اعتقاد واصل أن جده علي بن أبي طالب رضي الله عنه في حروبه التي جرت بينه وبين أصحاب الجمل وأهل الشام ما كان على يقين من الصواب، وأن أحد الفريقين منهما كان على الخطأ لا بعينه، فاقتبس منه الاعتزال

---

(١) المحصل، ص٢٤٦-٢٤٧.

وصارت أصحابه كلهم معتزلة.

وكان من مذهبه جواز إمامة المفضول مع قيام الأفضل، فقال: كان علي بن أبي طالب رضي الله عنه أفضل الصحابة إلا أن الخلافة فوضت إلى أبي بكر لمصلحة رأوها، وقاعدة دينية رعوها، من تسكين نائرة الفتنة، وتطييب قلوب العامة؛ فإن عهد الحروب التي جرت في أيام النبوة كان قريباً، وسيف أمير المؤمنين علي عن دماء المشركين من قريش وغيرهم لم يجف بعد، والضغائن في صدور القوم من طلب الثأر كما هي، فما كانت القلوب تميل إليه كلَّ الميل، ولا تنقاد له الرقاب كلّ الانقياد، فكانت المصلحة أن يكون القائم بهذا الشأن من عرفوه باللين والتؤدة، والتقدم بالسن، والسبق في الإسلام، والقرب من رسول الله صلى الله عليه وسلم، ألا ترى أنه لما أراد في مرضه الذي مات فيه تقليد الأمر عمر بن الخطاب زعق الناس، وقالوا: لقد وليت علينا فظا غليظا، فما كانوا يرضون بأمير المؤمنين عمر بن الخطاب؛ لشدته وصلابته وغلظته في الدين، وفظاظته على الأعداء، حتى سكنهم أبو بكر بقوله: لو سألني ربي لقلت وليت عليهم خيرهم لهم، وكذلك يجوز أن يكون المفضول إماما، والأفضل قائم، فيرجع إليه في الأحكام، ويحكم بحكمه في القضايا؛ ولما سمعت شيعة الكوفة هذه المقالة منه، وعرفوا أنه لا يتبرأ من الشيخين رفضوه، حتى أتى قدره عليه، فسميت رافضة»[1]، هذا تمام كلامه.

فما ذكره الشهرستاني من أن «الزيدية: أتباع زيد بن علي...، إلى قوله: ويكون كل واحد منهما واجب الطاعة» هو المعروف عنهم وعليه علماء الفرق في تصانيفهم حول هذه الفرقة.

---

(١) الملل والنحل، ج١، ص١٥٤- ١٥٥.

نعم ذهب بعضهم كما تقدم إلى القول بجواز إمامة المفضول وصحة خلافة الشيخين وهم السليمانية أو الصالحية، وما نُسب إلى زيد من أنّه «كان من مذهبه جواز إمامة المفضول مع قيام الأفضل، فقال: كان علي بن أبي طالب رضي الله عنه أفضل الصحابة إلا أن الخلافة فوضت إلى أبي بكر لمصلحة رأوها...» هو عين عقيدة السليمانية كما تقدم عن الجرجاني، قال: «السليمانية، هو سليمان بن جرير، قالوا: الإمامة شورى فيما بين الخلق، وإنما تنعقد برجلين من خيار المسلمين، وتصح إمامة المفضول مع وجود الأفضل، وأبو بكر وعمر إمامان وإن أخطأت الأمة في البيعة لهما مع وجود علي، لكنه خطأ لم ينته إلى درجة الفسق، وكفروا عثمان وطلحة والزبير وعائشة»[(١)].

وأما قوله: «ألا ترى أنّه لما أراد في مرضه الذي مات فيه تقليد الأمر عمر بن الخطاب زعق الناس، وقالوا: لقد وليت علينا فظاً غليظاً...»، فإنّ ظاهر العبارة كونها للشهرستاني نفسه.

كما لا يبعد أن تكون هذه العقيدة أو المقالة التي نسبت لزيد مقتبسة من عقائد واصل بن عطاء المعتزلي، فنسب عقيدة واصل لزيد بن الإمام زين العابدين عليه السلام.

مضافاً إلى أن الفرقة الزيدية إنما تأسست بعد شهادة زيد على يد هشام، فلم يكن في حياته صاحب فرقة أو مدرسة كلامية، ولم تكن له عقائد خاصة، ولم يدع إلى نفسه، بل كان صاحب ثورة من أجل تخليص المسلمين من حكام الجور من بني أمية، الذين لم تكن سيوفهم قد جفت بعد من دماء الإمام

---

(١) شرح المواقف، الجرجاني، ج٣، ص٦٩٠.

الحسين بن فاطمة عليها السلام بنت رسول الله صلى الله عليه وآله؛ ولأنّ الظروف لم تكن مناسبة للقيام بالثورة، لكن فاجعة قتل الإمام الحسين عليه السلام بتلك الصورة المؤلمة، وسبي ذرية رسول الله صلى الله عليه وآله بذلك الشكل البعيد عن مبادئ الإنسانية، لم تترك له خياراً إلا القيام حتى استشهد رضوان الله تعالى عليه.

فبعد هذا الموقف من زيد أخذ بعض أتباعه ينظّر ويضع الشرائط للإمامة، حتى ظهرت الزيدية كفرقة، ثم بدأت الإنشعابات داخلها بمرور الزمان، حتى ظهرت الجارودية والسليمانية والبتيرية و...

وأمّا ما زعمه الشهرستاني من أنّه «**لما سمعت شيعة الكوفة هذه المقالة منه، وعرفوا أنه لا يتبرأ من الشيخين رفضوه، حتى أتى قدره عليه..**»، فهو أحد الوجوه التي ذكرت في المقام، فقد ذكر ابن عساكر في تاريخه ثلاثة وجوه، هي:

الوجه الأول: «**بُعث بزيد إلى يوسف بن عمر بالكوفة، فاستحلفه ما عنده لخالد مال وخلا سبيله، حتى إذا كان بالقادسية لحقته الشيعة فسألوه الرجوع معهم والخروج ففعل، ثم تفرقوا عنه إلاّ نفر يسير فنسبوا إلى الزيدية، ونسب من تفرق عنه إلى الرافضة**»[1].

ففي هذا الوجه لا نشاهد رواية تولي زيد للشيخين، كما لا نشاهد فيه تفرق أتباعه عنه لرفضه البراءة منهما، بل نجد أن الثوار دعوا زيد لقيادة الثورة ضد حكام الجور من بني أمية فاستجاب لهم لكنهم تفرقوا عنه، فسمي النفر القليل الذين بقوا معه بالزيدية، وسمي الذين تفرقوا عنه بالروافض.

الوجه الثاني: «**احتال عليه بعض من كان يهوى هشاماً فدخلوا عليه، وقالوا: ما تقول في أبي بكر وعمر؟ فقال رحم الله: أبا بكر وعمر صاحبي رسول الله صلى الله**

(١) تاريخ مدينة دمشق، ج١٩، ص٤٦٨.

عليه [وآله] وسلم، أين كنتم قبل اليوم؟! قالوا: ما نخرج معك أو تتبرأ منهما، فقال: لا أفعل، هما إماما عدل، فتفرقوا عنه، وبعث هشام إليه فقتلوه...»[١]، ففي هذا الوجه نجد أن أتباع هشام نصبوا فخاً لزيد وهو إبداء موقفه من الشيخين؛ لوقوفهم على عقيدته، فحاولوا أن يتخذوها عاملاً للقضاء عليه، غير أنّه كان مطّلعاً على نواياهم الخبيثة فأفشل مخططهم «أين كنتم قبل اليوم؟!»، وفي هذا الوجه أيضاً لا نشاهد ما يؤيد زعم الشهرستاني.

الوجه الثالث: قال: « يزعمون أنهم سألوه عن أبي بكر وعمر فتولاهما، فرفضته الرافضة، وثبت معه قوم فسموا الزيدية، فقتل زيد وانهزم أصحابه...»[٢]، وقد ضعّفه ابن عساكر في تاريخه حيث حكى نسبته إلى الزعم، وعليه يكون هذا الوجه أضعّف الوجوه ولا شاهد عليه، ومن هنا نُسب إلى الزعم.

٣ـ الإسماعيلية

إنّ ما نسبه الدكتور السالوس إلى مذهب الإسماعيلية من أنهم يعتقدون بأنّ «من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية، وكذلك من مات ولم يكن في عنقه بيعة إمام مات ميتة جاهلية»[٣]، لا وجه له؛ لأنّ ما ذكره هو عبارة عن أحاديث صحيحة وردت في صحاح السنّة، وليست أقوال للإسماعيلية كما وصفها، فقد أخرج مسلم في الصحيح من حديث عاصم[٤]، أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله،

---

(١) المصدر السابق نفسه.

(٢) المصدر السابق، ج١٩، ص٤٦٤.

(٣) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٣٩.

(٤) انظر: السنن الكبرى، البيهقي، ج٨ ص١٥٧.

قال: «مَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً»[١].

وأخرج عمرو بن أبي عاصم، عن أبي صالح حديثين، أحدهما عن أبي هريرة، والآخر عن معاوية، أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: «**من مات وليس عليه إمام مات ميتة جاهلية**»[٢]، وقال الهيثمي بعد أن أخرج الحديث المتقدم عن معاوية بن أبي سفيان: «**رواه الطبراني في الأوسط، وفيه العباس بن الحسن القنطري ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح**»[٣]، والظاهر أنه العباس بن الحسين (مصغرا) القنطري، وهو ثقة من شيوخ البخاري، ولعلّه تحرف (الحسين) في نسخة الطبراني فلم يعرفه الهيثمي[٤]!

إلى غير ذلك من أحاديث السنّة في هذا الباب.

وبهذا القدر نكتفي من الحديث عن الإمامة عند الخوارج والزيدية والإسماعيلية، وقد خلصنا إلى النتيجة النهائية، وهي إنّ ما ذكره السالوس عن هذه الفرق ـ مع كونها لا علاقة لها بالإمامية وبمعتقداتها ـ غير صحيح بالنحو الذي حاول تبيينه للقارئ العزيز، بأسلوب متلوٍ ومغلوطٍ.

---

(١) صحيح مسلم، ج٦، ص٢٢.

(٢) كتاب السنة، عمرو بن أبي عاصم، ص٤٨٩.

(٣) مجمع الزوائد، ج٥، ص٢٥٥.

(٤) انظر ما حققه محمد ناصر الدين الألباني على (كتاب السنة) لعمرو بن أبي عاصم، ص٤٩٠.

المطلب الأول

الدكتور السالوس وعقائد الجعفرية

قال الدكتور السالوس: «الجعفرية الاثنا عشرية، وهم أكبر الفرق الإسلامية المعاصرة ـ لهم عقيدة خاصة في الإمامة أحب بيانها بشيء من التفصيل، فأقول: يعتقد الجعفرية أنّ الإمامة كالنبوة في كل شيء باستثناء الوحي، فالقول فيه مختلف، ولذلك قالوا: إنّ الإمامة أصل من أصول الدين »[(١)].

المناقشة:

أولاً: إنّ ما قاله الدكتور السالوس من: «الجعفرية الاثنا عشرية، أكبر الفرق الإسلامية المعاصرة...»، كلمة حقّ ولا غبار عليها (وإن أُريد بها باطل)، خصوصاً وأنّها في حال توسع مستمر يوماً بعد يوم؛ وذلك لأنّ الناس بصورة عامة والمسلمين بصورة خاصّة عندما يقرؤوا عن سائر الفرق الإسلامية الأخرى في مجاليها العقدي والفقهي، يواجهون انغلاقاً تتحير عقولهم منه؛ لكثرة ما يراودها من التساؤلات التي تجعلهم في دوامة الحيرة، وحيث لم يجدوا لها جواباً شافياً في متون الكتب والدراسات والأبحاث لهذه الفرق المختلفة، فيبقى القارئ في دائرة مغلقة، لا يعرف كيف يخرج منها، فضلاً عن أن بعض هذه الفرق توجب تجميد الذهن وتمنع من استعمال العقل في البحث عن إيجاد الحلول والأجوبة لهذه الأسئلة الكثيرة.

---

(١) مع الاثني عشرية في الأصول والفرع، ج١، ص٣٩-٤٠.

ولكنهم عندما يقرؤون عن الفكر الإمامي يجدون أنفسهم أمام فسحة من حرية الاستفادة من معطيات العقل الناضج والتفكير السليم؛ لأنّه استقى علومه ومعارفه من منبع العلم ومصفاه، من علم آل محمد (صلوات الله عليهم أجمعين)، الذين أخذوها بدورهم من جدّهم المصطفى الأمجد محمد ﷺ.

وثانياً: أنّه راجع إلى ما يمتلكه علماء الإمامية من القوة الفكرية، والتي هي عين الاعتدال الفكري الذي يتمتع به علماؤه في فهم حقائق الإسلام ودرك مقاصده.

فما ذكره الدكتور السالوس في مطلع بحثه هذا، عبارة عن اعتراف صريح بحقيقة ثابتة للإمامية، ولم يكن وحده، أو كان الأول الذي اعترف وشهد بذلك، بل هناك العديد من كبار أهل السنّة ممن اعترف بها، بحيث أصبح هؤلاء على يقين بأنّ (المذهب الاثني عشري) هو الذي سوف يمثّل أكثرية (المسلمين) في العالم الإسلامي، فراجع ما كتبه الشيخ ربيع بن محمد (معاصر)، حيث أكّد ما سيؤول إليه مستقبل مذهب الإمامية الاثني عشرية، قال: **«في زيارة لمصر بعد انقطاع عنها دام أربع سنوات بل خمس، وبعد أن استقر بي المقام في القاهرة، بدأتُ أحسّ باتجاه جديد... وما زاد عجبي من هذا الأمر أنّ إخواناً لنا، ومنهم أبنا أحد العلماء الكبار المشهورين في مصر، ومنهم طلاب علم طالما جلسوا معنا في حلقات العلم، ومنهم بعض الإخوان الذين كنا نُحسن الظن بهم؛ سلكوا هذا الدرب! [يعني: أصبحوا من الاثني عشريين] وهذا الاتجاه الجديد هو التشيّع»**[1].

وهناك ثالث أفصح عن هذه الحقيقة، مع أنّه طالما عُرِف بتشدده وتصلبه

(١) الشيعة الإمامية في ميزان الإسلام ، ربيع بن محمد، مقدمة الكتاب.

المذهبي، ولكن مع جميع ذلك قال: «**وقد تشيع الكثير... ومن يطالع كتاب (عنوان المجد في تاريخ البصرة ونجد) يهوله الأمر حيث يُجد قبائل بأكملها قد تشيّعت... وهي الطائفة الشيعية الكبرى في عالم اليوم**»[١].

وما ذلك إلاّ لأنّها تمثل مذهب أهل البيت عليهم السلام الحق الذي أمر النبيّ صلى الله عليه وآله بالتمسك به إلى جانب التمسك بالقرآن الكريم، فهما الثقلان العاصمان من الضلال والانحراف المنجيان من عذاب الله العظيم.

وحينئذٍ كيف لا يواكب القارئ هذه المسيرة، ويلتحق بهذا الركب الحي المتحرك والسائر على صراط مستقيم، وهو يرى فيه النجاة والهدى من الضلال وظلمات الجهل، بل ويرى أنّ أهله هم الخاصّة من عباد الله وأوليائه، فضلاً عن علمه بوجود أمر بوجوب التمسك بالثقلين[٢]؛ لإخباره صلى الله عليه وآله بعدم افتراقهما، وهما القرآن والعترة الطاهرة، كما في رواية أبي سعيد الخدري، عن النبي صلى الله عليه وآله، قال: «**إني أوشك أن أدعى فأجيب، وأنى تارك فيكم الثقلين كتاب الله عز وجل وعترتي، كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض، وعترتي أهل بيتي، وان اللطيف الخبير أخبرني أنهما لن يفترقا حتى يردا على الحوض، فانظروا بم تخلفوني فيهما**»[٣].

وفي حديث آخر، قال صلى الله عليه وآله: «**...وان اللطيف الخبير نبأني أنهما لن يفترقا حتى**

---

(١) انظر مقدمة كتابه (أصول مذهب الشيعة الإمامية الاثني عشرية)، عبد الله ناصر القفاري، ج١، الطبعة السعودية.

(٢) حديث الثقلين من الأحاديث الصحيحة عند الفريقين وقد تقدم في أكثر من مناسبة من هذا الكتاب فراجع.

(٣) مسند أحمد بن حنبل، ج٣، ص١٧، وص١٤، ص٢٦، ص٥٨. ج٥، ص١٨٢.

يردا عليَّ الحوض، فسألت ذلك لهما ربى فلا تقـدموهما فتهلكـوا، ولا تقـصروا عنهما فتهلكوا ولا تعلموهما فهم أعلم منكم، ثم أخذ بيد علـي (رضـي الله عنـه) فقال من كنت أولى به من نفسه فعلى وليه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه»[١].

فقد خصّوا بتقدمهم في العلم والمعرفة على الآخرين **«ولا تعلموهم فهم أعلم منكم»**، وأخبرت عن هلاك مَنْ يتقدم عليهم أو يقصر عنهم **«فلا تقدموهما فتهلكوا، ولا تقصروا عنهما فتهلكوا»**.

ومضافاً إلى جميع ذلك أنّ علماء الإمامية يستدلون على حقّانية مذهبهم وصحة طريقهم بما ورد في كتب مخالفيهم، ومن الطبيعي أن يلتحق الناس بركب هذه الجماعة الصالحة والأمة الفالحة، وأن ينقرض في قبالها العديد من الفرق والطوائف والمذاهب التي أظهرتها الظروف السياسية والأهواء النفسية التي مَثلها كمَثَل شجرة اجتثت من فوق الأرض ما لها من قرار.

مسائل الإمامة عند الشيعة الإمامية

ذكر الدكتور السالوس مجموعة من المسائل التي يعتقد بها الإمامية في باب الإمامة ـ وهي الحقّ ـ نذكرها بحسب الترتيب الذي ذكره في كتابه، ونبيّن وجهة نظرنا فيها بنحو الإجمال:

المسألة الأولى: إنّ الإمامة أصل من أصول الدين

إنّ ثبوت كون الإمامة أصل أو ليس بأصل، راجع إلى ما يستدلون به في المقام من الأدلة والبراهين الساطعة والحجج القاطعة، فإن كانت هناك ثمة

---

(١) مجمع الزوائد، نور الدين الهيثمي، ج٩، ص١٦٣. المعجم الكبير، الطبراني، ج٣، ص٦٦.

مناقشة وإشكال فليناقشها ويشكل عليها في محلها، وقد سبق منا أنّ بيّنا في هذا الكتاب في فصله الأول بما فيه الكفاية فلا نعيد، خصوصاً وأنّ علماء الإمامية وإن لم يصطلحوا عليها (الإمامة) بأنّها ضرورة من ضرورات الدين ـ المشتركة بينهم وبين من يقول بها من أهل السنّة ـ وإنّ أُطلق عليها بهذا التعبير في قبال من يجعلها من فروع الدين التي يجوز الاجتهاد فيها، وعليه فلا يصلح تسمية من لا يقول بها مرتداً عن الإسلام يجوز قتله وسائر الأحكام الأخرى التي تجري على الكافر، ولذا لا يسمّى منكرها، أو من لا يعتقد بوجوبها بأنّه مؤمن إمامي؛ لأنّه كافر بالمذهب الإمامي الحقّ غير مؤمن به.

قال الشيخ التبريزي عليه السلام[1] في معرض جوابه عن سؤال حول بيان مسألة ضرورة الإمامة: «.. أما بالنسبة للاعتقادات التي تجب معرفتها على كل مكلف عيناً، والاعتقاد بها اعتقاداً جزمياً، بعضها من أصول الدين، كالتوحيد والنبوة الخاصة، والمعاد الجسماني، والقسم الآخر من الاعتقادات من أصول المذهب، كالاعتقاد بالإمامة للأئمة عليهم السلام بعد النبي صلى الله عليه وآله، والاعتقاد بالعدل، فإنّه يجب على كل مكلف الاعتقاد بها، إلاّ أن عدم الاعتقاد، والمعرفة بالأول يخرج الشخص عن الإسلام، وفي الثاني لا يخرجه عن الإسلام، وإنّما يخرج عن المذهب، والاعتقاد بكلا القسمين كما ذكر العلماء ليس أمراً تقليدياً، بل يجب على كل مكلف تحصيل المعرفة، والاعتقاد بهما، ولو بدليل إجمالي، يقنع نفسه به، وكون هذه الأمور أصولياً لا يمنع البحث، ورد الشبهات الواردة فيها عند طائفة من المتبحرين، والمطلعين على الشبهات؛ ولذا أن علماء الكلام كما بحثوا في مسألة النبوة الخاصة بل في مسألة المعاد، بحثوا في مسألة الإمامة أيضاً، وكما أن بعض الفرق

---

(١) الشيخ جواد التبريزي رحمه الله أحد كبار مراجع التقليد المعاصرين لدى الشيعة الإمامية.

تناقش في مسألة المعاد الجسماني، بل في مسألة النبوة الخاصة، كذلك ناقشت فرقة من المسلمين في مسألة الإمامة، ولكن هذه البحوث سواء أكانت من الدين أو المذهب لا تخرجها عن الضروريات عند المستدلين عليها بالأدلة القاطعة، ولو لم تقبل هذه الأدلة بعض الفرق كما ذكرنا، فإن استدلال العلماء على مثل هذه الأمور بالأدلة إنما هو لدفع الشبهات من الفرق الأخرى، لا أنها مسائل اجتهادية لم يثبت شيء منها بالنص الصريح، أو الدليل القاطع، وبالجملة ضروريات المذهب - أي مسألة الإمامة والعدل - ثابتة عند الشيعة بأدلة قاطعة، وواضحة بنحو حرّم العلماء التقليد فيها، بل قالوا بوجوب تحصيل العلم والمعرفة على كل مكلف، لسهولة الوصول إلى معرفتها، كما أنهم أوجبوا العلم بأصول الدين، ولم يجوزوا التقليد فيها، لأن طريق تحصيل العلم بها سهل يتيسر لكل مكلف.

والمتحصل أن الاعتقاديات سواء أكانت من أصول الدين أو أصول المذهب، أمر قطعي ضروري عند المسلمين، أو عند المؤمنين، وإنّما يكون اختلاف آراء المجتهدين في غير الضروريات والمسلمات من الدين أو المذهب، ويفحص في غيرهما من فروع الدين عن الدليل عليه، وبما أن العامي لا يتمكن من الفحص في مدارك الأحكام تكون وظيفته التقليد فيها، فالاجتهاد والتقليد إنما يكونان في غير الضروريات والمسلمات، وأما الضروريات فالاستدلال فيها (لغرض الردّ على الفرق التي لا تؤمن ولا تعتقد بهذه الضروريات) لا يخرج ذلك عن كونه ضرورياً عند أهله، ومسألة الإمامة عند الشيعة داخلة في ذلك كما بينا، والله العالم»[1].

وفي هذا كفاية من البيان، ودفع لشبهة القول بتكفير المسلمين؛ لما اتضح من الفرق بين كونها أصلاً من أصول المذهب الإمامي وبين كونها أصلاً من

(١) صراط النجاة، ج ٣، ص ٤١٥ _ ٤١٧.

أصول الدين الإسلامي، فالأول لا يستلزم تكفير المسلمين على العكس من الثاني، وعلماء الإمامية يريدون الأول من قولهم فيمن أنكرها: إنّه كافر بالمذهب الإمامي لا أنّه خارج عن الإسلام وكافر به.

اتهام السالوس علماء الشيعة بالضلال والغلو

قال الدكتور السالوس: «**والمفيد كان رأس الإمامية، وشيخاً لشيخ طائفتهم، وإلى جانب ضلال هؤلاء القوم وغلوهم نجد غلوهم في جانب آخر ، فهم يرون أن الفاسق منهم يدخل الجنة وإن مات بلا توبة!**»[1]

المناقشة:

أولاً: إنّ حكم الدكتور السالوس على كبار علماء الإمامية، بالضلال والغلو لا ينم عن روح التحقيق والبحث العلمي، الذي ينبغي أن يتمتع به الباحث الإسلامي، فضلاً عن كونه يحمل شهادة دراسية عليا.

ثانياً: إنّ مَنْ يتأمل في عبارته الأخيرة، يجدها محض افتراء وكذب عليهم، أفهل يعقل أنّ مثل هؤلاء الأعاظم وجهابذة العلم أن يسفهوا عقولهم إلى هذه الدرجة، بحيث يتكلموا بكلام يخالف القرآن السنّة الشريفة، وهم أفضل من تمسك بهما على مدى التاريخ الإسلامي؛ إذ لم يعطلوا له حكماً، ولم يتركوا أمراً، فهم خير من تمسك بالثقلين (القرآن والعترة)، الذين أوصى بهما نبي الرحمة ﷺ عندما هجرهما الناس؟

وأين وجد السالوس أنّهم يرون دخول الفاسق الجنّة وإن مات بلا توبة؟

---

(١) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٤١.

وهل الجنّة ملك لهم وبأيديهم مفاتيحها، فيدخلون من يشاءون فيها ويخرجون من يشاءون ؟!

ثالثاً: إنّ حكم الدكتور السالوس عليهم جميعاً بالضلال لمجرد قيامه بعرض أقوالهم وآرائهم في هذه المسألة دون مناقشتها وبيان الأدلة على بطلانها، إنّما هو تحكّم وسفاهة في الرأي، ويكشف عن عجز الرجل وعدم قدرته على خوض سجال المعركة الفكرية، كما أنّه يكشف عن إصابته بداء الجهل المركب.

رابعاً: إنّ نسبة الضلال التي يتكلم عنها الدكتور السالوس تكون أنسب للذي ترك الحقّ وسلك طريق الباطل، أي أنّه ترك طريق الإمام علي عليه السلام وصراطه المستقيم، الذي يهدي إلى الحقّ، وهو أحق أن يتبع، فقد جاء في أسباب نزول الآية الكريمة ﴿**أَفَمَن يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَن يُتَّبَعَ أَمَّن لاَّ يَهِدِّيَ إِلاَّ أَن يُهْدَى فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ**﴾[(١)]، عن ابن عباس قال: «**اختصم قوم إلى النبي صلى الله عليه وآله فأمر بعض أصحابه أن يحكم بينهم فحكم فلم يرضوا به، فأمر عليا [أن يحكم بينهم] فحكم بينهم فرضوا به، فقال لهم بعض المنافقين: حكم عليكم فلان فلم ترضوا به، وحكم عليكم علي فرضيتم به، بئس القوم أنتم. فأنزل الله تعالى في علي: ﴿ أَفَمَن يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَن يُتَّبَعَ ﴾ إلى آخر الآية، وذلك إنّ علياً كان يوفق لحقيقة القضاء، من غير أن يعلم**»[(٢)].

وفي رواية أخرى أنّ عماراً دخل على النبيّ صلى الله عليه وآله فرحب به، فأوصاه

(١) يونس/ ٣٥.

(٢) شواهد التنزيل، الحاكم الحسكاني، ج١، ص٣٤٨.

النبيّ صلى الله عليه وآله بوصية تنجيه عن الضلال وتسوقه إلى الهدي والرشاد، جاء فيها: «...وإنّ سلك الناس كلهم وادياً (وسلك علي وادياً)، فاسلك وادي علي وخلّ عن الناس، إنّ علياً لا يردّك عن هدى، ولا يدلك على ردى، يا عمار طاعة علي طاعتي وطاعتي طاعة الله»[1].

خامساً: لا أرى الدكتور السالوس يريد بالغلو المعنى العام للغلو المبني على التوسع فيه، بحيث يشمل كل من تجاوز حداً ما، وهو ما يصطلح عليه الغلو بحسب المعنى اللغوي؛ لأنّه سيدخل بذلك جميع المبتدعين والمجتهدين في مقابل النصّ، فيصدق على ما لا يسلّم به الدكتور السالوس بنفسه ويريد له الفضيحة، من قبيل العديد من كبار أَسلافه، حيث اجتهدوا في مقابل النصّ من جهة، وأدخلوا ما ليس من الدين في الدين، من قبيل اجتهاداتهم في مسائل عديدة، والتي منها إتمام الصلاة في السفر التي شرّعها عثمان بن عفان في الشطر الأخير من خلافته.

فقد جاء عن هشام بن عروة، عن أبيه: «إنّ رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم صلى الصلاة الرباعية بمنى ركعتين. وأن أبا بكر صلاها بمنى ركعتين وأن عمر بن الخطاب صلاها بمنى ركعتين. وأن عثمان صلاها بمنى ركعتين، شطر إمارته. ثم أتمها بعد»[2].

وأخرج أحمد في مسنده، عن أنس بن مالك أنه قال: «إنّه قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى ركعتين ومع أبي بكر ركعتين ومع عمر

---

(١) المناقب، الموفق الخوارزمي، ص١٩٣.

(٢) الموطأ، الإمام مالك، ج١، ص٤٠٢. قال في ذيله، «أخرجه البخاري في، ١ - كتاب تقصير الصلاة، ٢ - باب الصلاة بمنى. ومسلم في، ٦ - كتاب صلاة المسافرين، ٢ - باب قصر الصلاة بمنى، حديث ١٧».

ركعتين ومع عثمان ركعتين صدراً من أمارته»[١]. إلى غير ذلك من الأحاديث الكثير في هذا المقام، لا مجال لذكرها هنا، من قبيل ما أخرجه البخاري في صحيحه[٢]، والطبري في تاريخه[٣].

بينما لو رجعنا إلى معنى الغلو في الاصطلاح لوجدناه عند المتكلمين لا يصدق إلاّ على من اعتقد بإلوهية وربوبية غير الله سبحانه وتعالى، والشيعة الإمامية لا تعتقد في أئمتها بهذا النحو من الاعتقاد وإن حاول البعض التمويه والتضليل على جمهور المسلمين ـ كالذي أراده السالوس ـ أن يجعلوا من عقيدتهم في تفضيل أئمتهم الأطهار عليهم السلام ـ الذين خصّهم الله بعظيم منّه وجزيل كرمه ـ نحواً من أنحاء الغلو فيهم، والصحيح ليس كذلك، إذ مثل هذه المحاولات اليائسة البائسة تفشل لمجرد رجوع القارئ إلى كتب الإمامية، حيث تتبيّن له الحقيقة والواقع في هذا الأمر، وتنكشف له المزاعم والأباطيل التي قيلت في حقهم، والأكاذيب التي حاول البعض إلصاقها بهم.

وهذا لا يعني عدم وجود أفراد مغالين في الأمّة الإسلامية إطلاقاً، ولكن علماء الشيعة الإمامية إتباعاً لنبيهم صلى الله عليه وآله وأئمتهم عليهم السلام، حيث نجدهم بصريح العبارة يلعنون الغلاة ويتبرؤون منهم، ويحذّرون الأمة من عظيم خطرهم وإفسادهم لعقائد الناس، بل ويحكمون بنجاستهم وخروجهم من الدين، قال الشيخ المفيد: **«والغلاة من المتظاهرين بالإسلام، وهم الذين نسبوا أمير المؤمنين والأئمة من ذريته عليه السلام إلى الألوهية...وهم ضّلال كفار، حكم فيهم أمير**

---

(١) مسند أحمد ابن حنبل، ج٣، ص١٤٤. السنن الكبرى، النسائي، ج١، ص٥٨٦، و ج٣، ص١٢٠. التمهيد، ابن عبد البر، ج٢٢، ص٣٠٥.

(٢) صحيح البخاري، ج٢، ص٣٥. صحيح مسلم، ج٢، ص١٤٧.

(٣) تاريخ الأمم والملوك، ج٣، ص٣٢٢.

المؤمنين عليه السلام بالقتل والتحريق بالنار، وقضت الأئمة عليهم بالاكفار والخروج عن الإسلام»[١]، وقال العلامة الحلي: «الغلاة خارجون عن الإسلام وإن انتحلوه»[٢]، وقال الشيخ كاشف الغطاء: قال: «أمّا الشيعة الإمامية وأئمتهم عليهم السلام فيبرؤون من تلك الفرق براءة التحريم ووصفوهم من الفضل في الدين والدنيا إلى ما تجاوزوا الحد وخرجوا عن القصد... ويبرؤون من تلك المقالات ويعدونها من أشنع الكفر والضلالات، وليس دينهم إلاّ التوحيد المحض، وتنزيه الخالق عن كل مشابهة للمخلوق»[٣].

وقد شهد لهم بهذه الحقيقية الشيخ محمد أبو زهرة من علماء السنّة، حيث قال: «هذه الفرق وأشباهها من المنحرفين في الاعتقاد لا يعدها الشيعة منهم ويقولون عنهم الغلاة ولا يعدون أكثر هؤلاء من أهل القبلة فضلا عن أن يكونوا منهم ولذلك نقول: إن هذه الفرق حملت اسم الشيعة في التاريخ الإسلامي وحمّل كثير من الكتاب الشيعة أوزارهم وهم يتبرؤون منهم كل التبرؤ»[٤].

لزوم الوفاء بالوعد دون الوعيد عند الإمامية

لقد حاول أن يصوّر الدكتور السالوس للقارئ بأنّ علماء الشيعة الإمامية يلزمون الله تعالى ـ تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً وحاشاهم أن يقول بذلك ـ بأنّ يدخل كل من انتسب إليهم وقال بمقولتهم واعتقد بأئمتهم الجنّة وإن فعل ما فعل من المعاصي وكبائر الذنوب، غير أنّه وللأسف الشديد إمّا لم يفهم ما

---

(١) تصحيح اعتقادات الإمامية، ص١٣١.

(٢) المعتبر، ج١، ص٩٨.

(٣) أصل الشيعة وأصولها، ص ٣٧- ٣٨.

(٤) تاريخ المذاهب الإسلامية، ص٣٩.

يقولون، وإمّا هو عامد في ذلك للوصول إلى هدفه (تشويه علماء الإمامية) بأي عمل كان، وأمّا مسألة التوبة التي حاول التشبث بها فإنّها غير مجدية في المقام، خصوصاً لمن يقرأ ما كتبه علماء الإمامية في مسألة الوعد والوعيد، فإنّه سوف لا يجد أحداً منهم يذهب إلى ما ذهبت إليه المعتزلة في وجوب الوفاء بالوعيد، حتى عرفت بالوعيدية.

وقد يكون السبب في ذلك راجع إلى كون ذلك خاص بالله تبارك وتعالى، فعدم الإيفاء به يعتبر رحمةً وتكرماً ومنَّة منه على عباده، ولا يكون هذا قبيحاً أبداً، على العكس من الإيفاء بالوعد، فإنّ عدم الإيفاء به قبيح، والمولى لا يفعل القبيح أبداً، ولذلك لا يصح منه ترك الوعد وإن صح منه ترك الوعيد؛ لأنّه مخالف لعظيم شأنه وواسع رحمته وجوده وعدله وسائر الصفات الحميدة التي يتصف بها سبحانه وتعالى؛ ولأنّ القول في وجوب الإيفاء بالوعيد غلق لباب رحمته وعفوه تبارك وتعالى، وقد كتب على نفسه الرحمة ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾[(١)]، وأمر بالعفو ﴿فَاعْفُواْ وَاصْفَحُواْ﴾[(٢)]، والآمر أولى بالعمل بأمره، خصوصاً وأنّه وصف نفسه بذلك ﴿إِنَّ اللّهَ كَانَ عَفُوّاً غَفُوراً﴾[(٣)]، وأخبر عنهم ﴿فَأُوْلَـئِكَ عَسَى اللّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللّهُ عَفُوّاً غَفُوراً﴾[(٤)]، وغيرها.

فبعد هذا كيف نلزم الله سبحانه وتعالى بوجوب تعذيب العاصين والمذنبين، في الوقت الذي لا يتنافي وحكمته وعدله وسائر صفاته الحميدة.

---

(١) الأنعام/ ٥٤.

(٢) البقرة / ١٠٩.

(٣) النساء / ٤٣.

(٤) النساء / ٩٩.

ثم إنّ ذلك العفو من قبله سبحانه وتعالى لا يختص بمذنبي الشيعة الإمامية فقط، بل هو شامل لكل عبد مسلم مذنب قد ارتكب الخطأ والمعصية، والمسألة واضحة لا غبار عليها لمن يطالع ما كتبه علماء الإمامية في كتبهم الكلامية بخصوص هذه المسألة.

المسألة الثانية: الإمام كالنبي في عصمته وعلمه

قال الدكتور السالوس: «الإمام كالنبي في عصمته وصفاته وعلمه: فالإمام يجب أن يكون معصوماً من جميع الرذائل والفواحش ما ظهر منها وما بطن، من سن الطفولة إلى الموت، عمداً وسهواً، كما يجب أن يكون معصوماً من السهو والخطأ والنسيان! ويجب أن يكون أفضل الناس في صفات الكمال من شجاعة وكرم وعفة وصدق وعدل ومن تدبير وعقل وحكمة وخلق. أما علمه فهو يتلقى المعارف والأحكام الإلهية وجميع المعلومات من طريق النبي أو الإمام من قبله »[(١)].

المناقشة:

تعتبر هذا المسألة عند الإمامية من أوّليات مسائل الإمامة؛ لأنّه يترتب عليه من المصالح والمفاسد ما لم يترتب على غيره من الأصول بما يخص الفرد والأمّة، ولهم على إثبات ذلك أدلة شرعية وعقلية؛ إذ لا معنى أن يكون الإمام إماماً مفروض الطاعة وهو في حال لا يحرز معه الوقوع في الانحراف والدعوة إلى الضلال.

وكلُّ ما نقله عن علماء الإمامية بخصوص هذا الأمر ثابت عندهم بالأدلة

---

(١) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٤١.

القطعية والبراهين الشرعية والعقلية، ويشهد لذلك بعض عبارات كبار أهل السنّة في حقّ أئمة أهل البيت عليهم السلام الثابت عصمتهم وطهارتهم؛ إذ لا نجد أحداً من كبار أهل السنّة يثبت خطأ في قول أو فعل، فضلاً عن التحدث بما لا يليق بشأنهم ومكانتهم بين المسلمين، بل أنّ الموجود في متون كتبهم وصفحات مصنفاتهم، ما يدل على اعترافهم بصلاحيتهم لإمامة وقيادة الأمّة بعد نبيّها صلى الله عليه وآله، كما جاء عن بعضهم، والتي نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر:

نقل الحاكم النيسابوري عن أحمد بن حنبل، أنّه قال: «**ما جاء لأحدٍ من أصحاب رسول الله من الفضائل ما جاء لعلي**»[1].

وقال ابن حجر في صواعقه: «**وهي كثيرة عظيمة شهيرة حتى قال أحمد ما جاء لأحد من الفضائل ما جاء لعلي، وقال إسماعيل القاضي والنسائي وأبو علي النيسابوري لم يرد في حق أحد من الصحابة في الأسانيد الحسان أكثر ما جاء في علي**»[2].

وقد قال الذهبي في مدح الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام، وبيان موقعهما القيادي في الأمة: «**فمولانا الإمام علي من الخلفاء الراشدين، وابناه الحسن والحسين فسبطا رسول الله عليه السلام وسيدا شباب أهل الجنة، لو استُخلفا لكانا أهلاً لذلك**»[3].

وقال محمد بن إدريس الشافعي في حق الإمام زين العابدين عليه السلام: «هو أفقه

(١) المستدرك على الصحيحين، ج٣، ص١٠٧.
(٢) الصواعق المحرقة، ص١٨٦.
(٣) سير أعلام النبلاء، ج١٣، ص١٢٠.

أهل المدينة»[١]، وقال الذهبي: «...كان له جلالة عجيبة، وحق له والله ذلك، فقد كان أهلاً للإمامة العظمى لشرفه، وسؤدده وعلمه وتألّهه وكمال عقله»[٢]. وقال أيضاً: «وزين العابدين: كبير القدر، من سادة العلماء العاملين يصلح للإمامة»[٣]. وقال ابن حجر العسقلاني: «علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب إلهاشمي زين العابدين، ثقة، ثبت، عابد، فقيه، فاضل، مشهور، قال ابن عيينة عن الزهري: ما رأيت قرشياً أفضل منه»[٤].

وقال سبط ابن الجوزي في تذكرة الخواص: «قال عطاء: ما رأيت العلماء عند أحد أصغر علماً منهم عند أبي جعفر، لقد رأيت الحَكَم عنده كأنه مغلوب ـ يعني به الحكم بن عيينة ـ وكان عالماً نبيلاً جليلاً في زمانه»[٥]. وقال النووي في تهذيب الأسماء واللغات: «سمي بذلك لأنه بقر العلم أي شقّه وعرف أصله وعرف خفيه... وهو تابعي جليل، إمام بارع، مجمع على جلالته، معدود في فقهاء المدينة وأئمتهم»[٦]. وقال الذهبي في سير أعلام النبلاء: «أبو جعفر الباقر: سيد، إمام، فقيه، يصلح للخلافة»[٧].

ونقل عن أبي حنيفة أنّه قال: «ما رأيت أحداً أفقه من جعفر بن محمد، لما

---

(١) نقل ذلك عن الشافعي ابن أبي الحديد في شرح نهج البلاغة، ج١٥، ص٢٧٤. والجاحظ في رسائله، ص١٠٦.

(٢) سير أعلام النبلاء، ج٤ ص٣٩٨.

(٣) المصدر السابق، ج١٣، ص١٢٠.

(٤) تقريب التهذيب، ج١، ص٦٩٢.

(٥) تذكرة الخواص، ص٣٠٢.

(٦) تهذيب الأسماء واللغات، ج١ ص١٠٣.

(٧) سير أعلام النبلاء، ج١٣ ص١٢٠.

أقدمه المنصور الحيرة بعث إليّ، فقال: يا أبا حنيفة، إن الناس قد فتنوا بجعفر بن محمد فهيئ له من مسائلك الصعاب، قال: فهيأت له أربعين مسألة، ثم بعث إليّ أبو جعفر فأتيته بالحيرة، فدخلت عليه وجعفر جالس عن يمينه، فلما بصرت بهما دخلني لجعفر من الهيبة ما لم يدخل لأبي جعفر، فسلّمت وأذن لي، فجلست، ثم ألتفت إلى جعفر، فقال: يا أبا عبد الله، تعرف هذا؟ قال: نعم، هذا أبو حنيفة، ثم أتبعها: قد أتانا، ثم قال: يا أبا حنيفة، هات من مسائلك نسأل أبا عبد الله، وابتدأت أسأله، وكان يقول في المسألة: أنتم تقولون فيها: كذا وكذا، وأهل المدينة يقولون: كذا وكذا، ونحن نقول: كذا وكذا، فربما تابعنا، وربما تابع أهل المدينة، وربما خالفنا جميعاً، حتى أتيت على أربعين مسألة...ثم قال أبو حنيفة: أليس قد روينا أن أعلم الناس أعلمهم باختلاف الناس»[1]. وقال الحافظ شمس الدين الجزري: «وثبت عندنا أن كلاً من الإمام مالك، وأبي حنيفة رحمهما الله تعالى صحب الإمام أبا عبد الله جعفر بن محمد الصادق حتى قال أبو حنيفة: ما رأيت أفقه منه، وقد دخلني منه من الهيبة ما لم يدخلني للمنصور»[2].

ولسنا في مقام استقصاء جميع الأدلة النقلية والعقلية التي ذكرها علماء الإمامية لإثبات عصمة أئمة أهل البيت عليهم السلام، لكن هذه إشارة لبعضها من دون بيان وجه الاستدلال بها؛ إذ سيأتي ذلك في محله إن شاء الله تعالى.

---

(١) تهذيب الكمال، ج٥ ص٧٩.

(٢) نفس المصدر، ص٥٥.

الدليل الأول: القرآن الكريم

الآية الأولى: آية التطهير

قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾(١).

الآية الثانية: آية الطاعة

ونعني بذلك قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ﴾(٢).

وهاتان الآيتان لا يُشك في دلالتهما على العصمة، وبالخصوص الآية الثانية، حيث قال بعض كبار أهل السنة بلزوم عصمة الذي تجب له الطاعة وإن اختلفوا مع الإمامية في تعيين وتحديد مصداق أُولي الأمر، فقد جاء عن الرازي قوله فيها: «**والدليل على ذلك أن الله تعالى أمر بطاعة أولي الأمر على سبيل الجزم في هذه الآية ومن أمر الله بطاعته على سبيل الجزم والقطع لا بد وأن يكون معصوماً عن الخطأ، إذ لو لم يكن معصوماً عن الخطأ كان بتقدير إقدامه على الخطأ يكون قد أمر الله بمتابعته، فيكون ذلك أمرا بفعل ذلك الخطأ، والخطأ لكونه خطأً منهيٌ عنه، فهذا يفضي إلى اجتماع الأمر والنهي في الفعل الواحد بالاعتبار الواحد، وأنّه محال**»(٣).

---

(١) الأحزاب/ ٣٣.

(٢) النساء/ ٤٣.

(٣) الفخر الرازي، التفسير الكبر، ج١٠، ص ١٤٣-١٤٤.

وأمّا بخصوص دلالة الآية الأولى على العصمة والطهارة، فكذلك اتفقوا على القول بطهارة الأهل وإن اختلفوا مع غيرهم في تشخيصه وتحديد مصداقه، وسيأتي الكلام عنهما مفصلاً في محله إن شاء الله تعالى.

الدليل الثاني: السنة النبوية

حديث الثقلين:

وهو قول النبيّ صلى الله عليه وآله: «**أنا تاركٌ فيكم الثقلين: أولاهما كتاب الله فيه الهدى والنور، فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به، وأهل بيتي أذكركم الله في أهل بيتي**»[1].

وجاء بلفظ آخر أخرجه مسلم في صحيحه وغيره، قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «**إنّي تارك فيكم ما أن تمسكتم به لن تضلّوا بعدي؛ أحدهما أعظم من الآخر: كتاب الله حبلٌ ممدود من السماء إلى الأرض، وعترتي أهل بيتي، ولن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض؛ فانظروا كيف تخلِّفوني فيهما**»[2].

وأمّا سائر الأحاديث التي يستدل بها الإمامية الاثني عشرية على وجوب القول بعصمة الإمام المفروض، فسيأتي البحث عنها مفصلاً في محله إن شاء الله تعالى.

---

(١) صحيح مسلم، ج٤ ص١٨٧٣ ح٢٤٠٨. مجمع الزوائد، ج١ ص١٧٠، قال: «**رواه الطبري في الكبير ورجاله ثقات**»، ج٩ ص١٦٢ - ١٦٣. الصواعق المحرقة، ص٣٤١ - ٣٤٢، وقال: «**وفي رواية صحيحة، كأني قد دعيت...**». وتفسير ابن كثير، ج٤ ص١٢٢، قال فيه: «**وقد ثبت في الصحيح أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال في خطبته بغدير خم (الحديث)**». وصححه الترمذي، الألباني، ج٣، ص٥٤٣، ح٣٧٨٨، قال: «**صحيح**». وصححه أيضاً في صحيح الجامع الصغير، ج١، ص٨٤٢ ح٢٤٥٧.

(٢) صحيح مسلم، ج٤ ص١٨٧٣ ح٢٤٠٨. وسنن الترمذي، ج٥ ص٣٢٨، ٣٢٩. ومسند أحمد، ج٣ ص٥٩.

الدليل الثالث: العقل

لقد ذكر علماء الإمامية الاثني عشرية أدلة عقلية كثيرة على وجوب عصمة الإمام الحقّ المفروض له الطاعة على المسلمين، وسنقوم بذكرها جميعاً في محله إن شاء الله تعالى، ولكن من باب المثال سنقتصر على ذكر واحد منها، وهو الدليل القائل:

لولا الأمر بطاعة المعصوم لانتقض الغرض بتفويت المصلحة[١].

تقريب الاستدلال به:

لو أوجب الله تعالى طاعة العاصي على العبد لانتقض الغرض بتفويت المصلحة عليه.

وجه الملازمة:

إنّ الغرض من تكليف العبد هو الوصول إلى كماله المنشود له والمخلوق لأجله، فلو أمرّه المولى تعالى بطاعة ما يوجب له المخالفة القطيعة لما فيه كماله، فإنّ ذلك ملازم لتفويت ما فيه المصلحة له، وهو الطاعة لمن يوجب له

(١ انظر: الصراط المستقيم، علي بن يونس، ج١، ص١٢٧، قال في تقرير البرهان: «يجب طاعة الإمام وإن لم يكن معصوما. لأنه بغير وجوب طاعته ينتقض الغرض من نصبه، فيصدق: كلما لم يكن الإمام معصوما وجبت طاعته، وينعكس إلى: كلما لم تجب طاعة الإمام كان الإمام معصوما.

وتنعكس هذه إلى قولنا: قد يكون إذا كان الإمام معصوما لم تجب طاعته، وهذا محال. إذ وجوب طاعة غير المعصوم توجب طاعة المعصوم بطريق أولى، فيصدق دائما [إما] أن يكون الإمام معصوما أو لا تجب طاعته مانعة جمع، ويلزمه: كلما كان الإمام معصوما وجبت طاعته، وهو نقيض قد يكون إذا كان الإمام معصوما لم تجب طاعته».

المطابقة الواقعية للمصلحة، فالله سبحانه وتعالى لا يأمر إلاّ بما فيه مصلحة العبد ولا ينهى إلاّ بما فيه مفسدة عليه.

وجه البطلان:

إنّ المولى أمر بوجوب طاعة أولي الأمر مطلقاً، فعلى فرض كونه فاسقاً عاصياً مخطئاً، فهذا يعني أمر بما هو خلاف الشرع والمصلحة، وعندئذ فهل تجب طاعته أو لا تجب؟ وعلى وجوب طاعته، فإنّ ذلك سيكون إغواءً للعبد في الوقوع في المفسدة، وعندها ينتقض الغرض من التكليف، وهو باطل، هذا أولاً.

وثانياً: إنّ إغواء العبد للوقوع في المعصية قبيح، والقبيح لا يصح صدوره من المولى الحكيم، بل فيه ظلم؛ لاستلزامه تفويت المصلحة على العبد.

وعليه فلأجل حفظ الغرض من التكليف، ونفي الظلم وفعل القبيح عن ساحة المولى تبارك وتعالى، يبطل القول بوجوب طاعة الفاسق.

والنتيجة:

ثبت وجوب أن يكون المأمور له بالطاعة معصوماً من الخطأ والاشتباه، وإلاّ لأصبح الأمر بطاعة أولي الأمر لغوياً وعبثياً، وهو باطل؛ لأنّ المولى تعالى حكيم.

المسألة الثالثة: لابد أن يكون في كل عصر إمام

قال الدكتور السالوس: «لابدّ أن يكون في كل عصر إمام هاد يخلف النبيّ في وظائفه من هداية البشر وإرشادهم إلى ما فيه الصلاح والسعادة في النشأتين، وله ما للنبيّ من الولاية العامة على الناس لتدبير شئونهم ومصالحهم وإقامة العدل بينهم، ورفع الظلم والعدوان من بينهم، وعلى هذا فإنّ الإمامة استمرار للنبوة »(١).

المناقشة:

لقد ورد عن النبيّ صلى الله عليه وآله، إنّ: «الأرض لا تخلو من حجة»(٢)، وكذا «من مات وليس له إمام مات ميتة جاهلية»(٣)، وعندئذ فمن هو إمام زماننا في الوقت الحاضر، ونحن نقرأ ونسمع الله يخاطبنا بقوله تعالى: ﴿يَوْمَ نَدْعُو كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمَامِهِمْ﴾(٤)، والرسول الأكرم صلى الله عليه وآله، يقول من لم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية؟!!

فقد جاء في الدّر المنثور للسيوطي، قال: «وأخرج ابن جرير، وابن مردويه وأبو نعيم في المعرفة، والديلمي وابن عساكر وابن النجار قال: لما نزلت ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنْذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ وضع رسول الله (صلى الله عليه [وآله] وسلم) يده على صدره

---

(١) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٤٢.

(٢) تاريخ مدينة دمشق، ج٥٠ ص٢٥٥. المناقب، الخوارزمي، ص٣٦٦. تاريخ اليعقوبي، ج٢ ص٢٠٦.

(٣) صحيح ابن حبان، ج١٠ ص٤٣٤. مسند أحمد ابن حنبل ، ج٣ ص٤٤٦. المعجم الكبير، ج١٩ ص٣٨٨. سنن البيهقي، ج٨ ص١٥٦. المعيار والموازنة، ص٢٤. المعجم الأوسط، ج٦ ص٧٠. مجمع الزوائد، ج٥ ص٢١٨ ص٢٢٤ ج٩، ص١١١ ص١٢١. مسند الطيالسي، ص٢٥٩. مسند أبي يعلى، ج١٣ ص٣٦٦ ح٧٣٧٥.

(٤) الإسراء/ ٧١.

فقال: أنا المنذر، وأوما بيده إلى منكب علي (رضي الله عنه) فقال: أنت الهادي يا علي، بك يهتدى المهتدون من بعدي.

وأخرج ابن مردويه عن أبي برزة الأسلمي (رضي الله عنه) سمعت رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم يقول: إنما أنت منذر، ووضع يده على صدر نفسه، ثمّ وضعها على صدر علي ويقول لكل قوم هاد.

وأخرج ابن مردويه والضياء في المختارة عن ابن عباس (رضي الله عنهما) في الآية قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم المنذر والهادي علي بن أبي طالب (رضي الله عنه)

وأخرج عبد الله بن أحمد في زوائد المسند وابن أبي حاتم والطبراني في الأوسط والحاكم وصححه وابن مردويه وابن عساكر عن علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) في قوله إنّما أنت منذر، ولكل قوم هاد قال رسول الله (صلى الله عليه [وآله] وسلم) المنذر وأنا الهادي، وفى لفظ والهادي رجل من بني هاشم يعنى نفسه»[(١)].

هذا مضافاً إلى ما ورد من الأحاديث الصحيحة الأخرى بنفس المضمون في مصادر الفريقين (السنّة والشيعة)، والتي يستدل الشيعة الإمامية الاثني عشرية على ثبوت هذه المسألة والقول بها، بل ولزوم الاعتقاد بها، على أنّ حاجة الناس إلى إمام يهديهم ويرشدهم إلى الصراط المستقيم، ويربطهم بالسماء بما يحقق لهم السعادة الكبرى في الدارين، وتكاملهم المعنوي، ضرورية جداً؛ إذ لا يتحقق لهم ذلك بدونه، ولانتفت الحاجة إلى بعث الأنبياء والرسل عليهم السلام.

(١) الدر المنثور في تفسير المأثور، ج٤، ص٤٥.

المسألة الرابعة: الأئمة هم أولو الأمر الذين أمر الله تعالى بطاعتهم

قال الدكتور السالوس: «الأئمة هم أولو الأمر الذين أمر الله تعالى بطاعتهم، وهم الشهداء على الناس، وأبواب الله والسبل إليه والأدلاء عليه. فأمرهم أمر الله تعالى ونهيهم نهيه، وطاعتهم طاعته، ومعصيتهم معصيته، ووليهم وليه وعدوهم عدوه. ولا يجوز الرد عليهم، والراد عليهم كالراد على الرسول، والراد على الرسول كالراد على الله تعالى ، فيجب التسليم لهم ، والانقياد لأمرهم، والأخذ بقولهم . ولذا فالجعفرية يعتقدون أن الأحكام الشرعية الإلهية لا تستقى إلا من نمير ماء أئمتهم، ولا يصح أخذها إلا منهم، ولا تفرغ ذمة المكلف بالرجوع إلى، غيرهم، و لا يطمئن بينه وبين الله تعالى إلى أنه قد أدى ما عليه من التكاليف المفروضة إلا من طريقهم»(١)

المناقشة:

إنّ هذه المسألة من مسائل الإمامة الإلهية المهمّة التي تعتقد بها الاثني عشرية، وهو عصارة ما استدل به الإمامية على إمامة أئمة أهل البيت عليهم السلام من مجموع الآيات والروايات وأقوال اللغويين والمتكلمين السنّة والشيعة، فبعد إجراء محاكمة علمية لجميع هذه الأقوال الواردة في تشخيص المراد من أولي الأمر التي كثر فيها الجدال واشتدّ السجال.

وبعدما ثبت لعلماء الإمامية الاثني عشرية بأن المراد من أولي الأمر هم الأئمة الاثني عشر إماماً من قريش، وهم عترة النبيّ صلى الله عليه وآله على وجه الخصوص، التزمت بوجوب الطاعة لهم والأخذ عنهم، عملاً بأمر الله تعالى ووصايا

---

(١) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٤٣.

النبيّ صلى الله عليه وآله بوجوب التمسك بهم وعدم التقدم عليهم أبداً، فلو لم يكن إلاّ حديث الثقلين بألفاظه وصيغه المتعددة المتواترة عند الطرفين لكفى[(١)] كيف وعندنا عشرات الأحاديث في المقام، كما سيأتي ذكرها في محله إن شاء الله تعالى عند بحث الإمامة في السنّة النبوية الشريفة.

المسألة الخامسة: مادامت الإمامة كالنبوة فهي لا تكون إلا بنص من الله تعالى

قال الدكتور السالوس: «مادامت الإمامة كالنبوة فهي لا تكون إلا بنصّ من الله تعالى على لسان رسوله ﷺ أو على لسان الإمام المنصوب بالنصّ إذا أراد أن ينص على الإمام من بعده، وحكمها في ذلك حكم النبوة بلا فرق ، فليس للناس أن يتحكموا فيمن يعينه هادياً ومرشداً لعامة البشر ، كما ليس لهم حق تعيينه أو ترشيحه أو انتخابه ، لأن الشخص الذي له من نفسه القدسية استعداد لتحمل أعباء الإمامة العامة وهداية البشر قاطبة يجب ألا يعرف إلا بتعريف الله تعالى، ولا يعين إلاّ بتعيينه، ويعتقدون كذلك أنّ النبيّ ﷺ نص على خليفته والإمام في البرية من بعده، فعين ابن عمه علي بن أبي طالب أميراً للمؤمنين وأميناً للوحي، وإماماً للخلق في عدة مواطن ، ونصبه وأخذ البيعة له بإمرة المؤمنين يوم غدير خم»[(٢)].

---

(١) انظر: صحيح مسلم، ج٤ ص١٨٧٣ ح٢٤٠٨. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ج١ ص١٧٠، قال الهيثمي: «**رواه الطبري في الكبير ورجاله ثقات**»، ج٩ ص١٦٢ - ١٦٣. الصواعق المحرقة، ص٣٤١ - ٣٤٢، وقال: «**وفي رواية صحيحة، كأني قد دعيت...**». تفسير ابن كثير، ج٤ ص١٢٢، قال فيه: «**وقد ثبت في الصحيح أن رسول الله ﷺ قال في خطبته بغدير خم (الحديث)**». صححه الترمذي، الألباني، ج٣ ص٥٤٣ ح٣٧٨٨، قال: «**صحيح**». وصححه أيضاً في صحيح الجامع الصغير، ج١ ص٨٤٢ ح٢٤٥٧. والمصادر في ذلك كثيرة جداً، وبطرق تبلغ حد التواتر.

(٢) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٤٣.

المناقشة:

لقد سبق وأن تطرق إلى مثل هذا الموضوع في مدخل هذا الكتاب عند الحديث عن كون الإمامة الإلهية لا تكون إلاّ بالنص والاختيار من قبل الله تعالى، وبيّنا أنّ من وظيفة النبيّ صلى الله عليه وآله القيام بتبليغ الأمر الإلهي لأمته بذلك، وهكذا يكون للإمام المنصوب من قبلهما القيام بإيصال الأمر بالإمامة إلى الإمام اللاحق له، ويستدل على ذلك بأدلة قرآنية وأحاديث نبوية صريحة في المقام ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾[(١)].

وإنّ كل ما ذكره الدكتور السالوس تحت هذا العنوان من عقيدة الإمامية الاثني عشرية صحيح لا غبار عليه[(٢)]، وسنذكر الأدلة على ذلك من القرآن والسنة في محله إن شاء الله تعالى.

(١) الأحزاب/ ٣٦.

(٢) راجع: مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٤٣.

المسألة السادسة: الأئمة الاثنا عشر الذين نص عليهم الرسول ﷺ[(١)]

قال الدكتور السالوس: «كما أنّه ﷺ بيّن أنّ الأئمة من بعده اثنا عشر، نصّ عليهم جميعاً بأسمائهم، ثم نصّ المتقدّم منهم على من بعده. الأئمة الاثنا عشرية الذين نصّ عليهم الرسول صلى الله عليه وسلمهم: ١-أبو الحسن على بن أبي طالب (المرتضى) الذي ولد قبل البعثة بعشر سنوات، واستشهد سنة أربعين من الهجرة، ٢- أبو محمد الحسن بن على الزكي، ٣- أبو عبد الله الحسين بن على سيد الشهداء، ٤- أبو محمد على بن الحسين زين العابدين، ٥- أبو جعفر محمد بن علي الباقر، ٦- أبو عبد الله جعفر بن محمد الصادق، ٧- أبو إبراهيم موسى بن جعفر الكاظم، ٨- أبو الحسن على بن موسى الرضا، ٩- أبو جعفر محمد بن على الجواد، ١٠- أبو الحسن على بن محمد الهادي، ١١- أبو محمد الحسن بن على العسكري، ١٢- أبو القاسم محمد بن الحسن المهدي، وهو الحجة في هذا العصر الغائب ليملأ الأرض عدلاً وقسطاً بعد ما ملئت ظلماً وجوراً. قيل ولد سنة ٢٥٦ هـ وغاب غيبة صغرى سنة ٢٦٠ هـ وغيبة كبرى سنة ٣٢٩»[(٢)].

(١) راجع: مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٤٤، حيث ذكر أسماءهم هناك، وقال هم، أبو الحسن علي بن أبي طالب (المرتضى)، أبو محمد الحسن بن علي (الزكي)، أبو عبد الله الحسين بن علي، أبو محمد علي بن الحسين (زين العابدين)، أبو جعفر محمد بن علي (الباقر)، أبو عبد الله جعفر بن محمد (الصادق)، أبو إبراهيم موسى بن جعفر (الكاظم)، أبو الحسن علي بن موسى (الرضا)، أبو جعفر محمد بن علي (الجواد)، أبو الحسن علي بن محمد (الهادي)، أبو محمد الحسن بن علي (العسكري)، أبو القاسم محمد بن الحسن (المهدي).

(٢) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٤٣-٤٤.

المناقشة:

إنّ هذه الأسماء الاثنا عشر التي ذكرها الدكتور السالوس تحت عنوان هذا المسألة[(١)]، فهي وإن لم تذكرها أكثر كتب أهل السنّة، ولكنها ذُكرت في بعضها، وقبل أن نشير إلى هذا البعض، رأينا أن ننبه إلى أنّ هناك روايات شريفة وردت عن النبي الأكرم ﷺ ذكرت صفاتهم وأسماءهم، كما ذكرت الآثار السيئة المترتبة على عدم الاعتقاد بهم، وهي على الترتيب التالي:

أولا: الروايات الدالة على صفاتهم

هناك العديد من الروايات الشريفة الصحيحة تناقلتها كتب السنة والشيعة، والتي كانت بصدد ذكر صفات الخلفاء الاثني عشر، نذكر منها على سبيل المثال، قوله ﷺ: **«اثنا عشر قيّماً من قريش، لا يضرهم من خذلهم، ولا عداوة من عاداهم»**[(٢)]، **«لا يزال الدين قائماً»**[(٣)]، وأنّهم **«أمان لأهل الأرض»**[(٤)]، و **«أمان لأمتي»**[(٥)]، **«فإذا هلكوا ماجت الأرض بأهلها»**[(٦)]، لاسيّما إذا ضممنا إليها ما ورد

---

(١) انظر: المصدر السابق، ج١، ص٤٤.

(٢) المعجم الكبير، ج٢ ص١٩٦، وفي ص٢٥٦ نقل فيها عبارة **«لا يضرهم عداوة من عاداهم»**. والمعجم الأوسط، ج٣ ص٢٠١، نقل فيه عبارة **«لا يضرهم من خذلهم»**. مجمع الزوائد، ج٥ ص١٩١ وذكر **«أن رجاله ثقات»**، ونقل فيه عبارة: **«عداوة من عاداهم»**. والحد الفاصل، الرامهرمزي، ص٤٩٤.

(٣) صحيح مسلم، ج٣ ص١٤٥٣. كتاب الإمارة. ومسند أحمد ابن حنبل ، ج٥ ص٨٦ ص٨٨ ص٨٩ وسلسلة الأحاديث الصحيحة، الألباني، ج٢ ص٦٥٤ ح٩٦٤.

(٤) المستدرك على الصحيحين، ج٣ ص١٤٩. وقال فيه **«هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»**، وغير ذلك من المصادر.

(٥) الحاكم الحسكاني، شواهد التنزيل، ج١ ص٤٢٦، وأحمد بن عبد الله الطبري، ذخائر العقبى، ص١٧.

(٦) المعجم الكبير الطبراني، ج٢ ص١٩٦ ح١٧٩٤. وكنز العمال، ج١٢ ص٣٤ ح٣٣٨٦١.

عنه ﷺ صحيحاً أنّ «**الأرض لا تخلو من حجة**»[١]، وأنّ «**من مات وليس له إمام مات ميتة جاهلية**»[٢]، وقول رسول الله ﷺ: «**لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي من الناس اثنان**»[٣]، وقال ﷺ: «**اثنا عشر خليفة، كلهم يعمل بالهدى ودين الحق، لا يضرهم من خذلهم**»[٤].

وعن عمر، أن النبي ﷺ قال: «**في كل خلوف من أمتي عدول من أهل بيتي، ينفون عن هذا الدين تحريف الضالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين، ألا وإن أئمتكم وفدكم إلى الله عزّ وجلّ فانظروا من توفدون**»[٥].

ثانيا: من هم الخلفاء الاثنا عشر؟

إنّ الذين أرادوا تشخيص مصاديق الاثني عشر، اضطربوا في أقوالهم وآرائهم اضطراباً شديداً لم يكن له مثيل، فكلما سلكوا وادياً وجدوه مسدوداً أمامهم، حتى قال ابن الجوزي، في كتابه (كشف المشكل): «**قد أطلت البحث**

(١) انظر: تاريخ مدينة دمشق، ج٥٠ ص٢٥٥. المناقب، ص٣٦٦. تاريخ اليعقوبي، ج٢ ص٢٠٦. وينابيع المودة، ج١ ص٨٩

(٢) صحيح ابن حبان، ج١٠ ص٤٣٤. مسند أحمد ابن حنبل ، ج٣ ص٤٤٦. المعجم الكبير، الطبراني، ج١٩ ص٣٨٨. سنن البيهقي، ج٨ ص١٥٦. المعيار والموازنة، ص٢٤. المعجم الأوسط، ج٦ ص٧٠. ومجمع الزوائد، ج٥ ص٢١٨ ص٢٢٤ ج٩، ص١١١ ص١٢١. مسند الطيالسي، ص٢٥٩. مسند أبي يعلى، ج١٣ ص٣٦٦ ح٧٣٧٥.

(٣) صحيح مسلم، ج٣ ص١٤٥٢ ح١٨٢٠. مسند أحمد، ج٢ ص٢٩ ص٩٣. السنن الكبرى، البيهقي، ج٣ ص١٢١. فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج١٣ ص١٠٤. الجامع الصغير، ج٢ ص٧٥٦ ح٩٩٦٩. وغيرها من المصادر الأخرى.

(٤) المعجم الكبير، ج٢ ص١٩٦، ٢٥٦. المعجم الأوسط، ج٣ ص٢٠١. فتح الباري، ج١٣ ص١٨٤.

(٥) ابن حجر الهيتمي، الصواعق المحرقة، ص٢٣١. ذخائر العقبى، ص١٧. ينابيع المودة، ج٢ ص١١٤.

عن معنى هذا الحديث [يعني حديث الاثني عشر]، وتطلّبتُ مظانّه، وسألتُ عنه، فلم أقع على المقصود به؛ لأن ألفاظه مختلفة، ولا أشك أن التخليط فيها من الرواة»[1]، ويدعم هذا القول ما ذهب إليه ابن العربي الفقيه المالكي. بعد عجزه عن تفسير حديث الاثني عشر، تفسيراً واقعياً، قال: «ولعلّه بعض حديث»[2]، وقال ابن كثير في تفسيره: «ومعنى هذا الحديث البشارة بوجود اثني عشر خليفة صالحاً يقيم الحقّ، ويعدل فيهم»[3]. وذكر شارح سنن أبي داود في شرحه (عون المعبود) أن: «السبيل في هذا الحديث، وما يتعقبه في هذا المعنى أن يحمل على المقسطين منهم، فإنّهم هم المستحقون لاسم الخليفة على الحقيقة»[4].

ثالثا: أسماء الخلفاء الاثني عشر عند علماء السنة

لقد تجرأ بعض علماء السنة كاسراً لطوق الخوف والوجل عند الخوض في هذا المضمار والمخاض الصعب والعسير، وذلك عندما أفصح بصريح العبارة ليخرج من الاضطراب الشديد الذي واجههم في تحديد وتشخيص مصاديق وأسماء الخلفاء الاثني عشر المنصوص عليهم وعلى صفاتهم من قبل النبي صلى الله عليه وآله، ففي فرائد السمطين للحمويني المصري[5]، عن مجاهد، عن ابن

---

(١) نقلاً عن فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج١٣ ص١٨٣.

(٢) شرح صحيح الترمذي، ج٩ ص٦٨.

(٣) تفسير ابن كثير، ج٢ ص٣٤.

(٤) عون المعبود، ج١١ ص٢٤٥.

(٥) لقد أطرى عليه الذهبي (ت ٧٤٨ هـ) في تذكرة الحفاظ، حيث قال: «الإمام المحدث الأوحد الأكمل فخر الإسلام صدر الدين، إبراهيم بن محمد بن المؤيد بن حمويه الخراساني الجويني شيخ الصوفية.. كان شديد الاعتناء بالرواية وتحصيل الأجزاء، حسن القراءة مليح الشكل مهيباً ديّناً صالحاً. مات سنة اثنتين وعشرين وسبع مائة». تذكرة الحفاظ، ج٤ ص١٥٠٦.

عباس، قال: «قدم يهودي على رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم، يقال له: نعثل، فقال: يا محمد، إني أسألك عن أشياء - إلى أن قال -: فأخبرني عن وصيّك من هو؟ فما من نبي إلاّ وله وصي، وإنّ نبينا موسى بن عمران أوصى إلى يوشع بن نون، فقال ﷺ: نعم، إنّ وصيي والخليفة من بعدي علي بن أبي طالب عليه السلام، وبعده سبطاي: الحسن ثم الحسين، يتلوه تسعة من صلب الحسين أئمة أبرار، قال: يا محمد فسمهم لي؟

قال: نعم، إذا مضى الحسين فابنه علي، فإذا مضى علي فابنه محمد، فإذا مضى محمد فابنه جعفر، فإذا مضى جعفر فابنه موسى، فإذا مضى موسى فابنه علي، فإذا مضى علي فابنه محمد، ثم ابنه علي، ثم ابنه الحسن، ثم الحجة ابن الحسن أئمة عدد نقباء بني إسرائيل، فهذه اثنا عشر»[(١)].

وفيه أيضاً أنّ رسول الله ﷺ قال: «أيها الناس، إنّ الله عزّ وجلّ أمرني أن أنصب لكم إمامكم والقائم فيكم بعدي ووصيي وخليفتي...، ولكن أوصيائي منهم: أوّلهم أخي، ووزيري، ووارثي، وخليفتي في أمتي، وولي كل مؤمن بعدي، هو أوّلهم ثم ابني الحسن، ثم ابني الحسين، ثم التسعة من ولد الحسين واحداً بعد واحد حتى يردوا عليّ الحوض..»[(٢)].

---

(١) فرائد السمطين، ج٢، ص١٣٣، ص١٣٤، ح٤٣١، وبنفس الألفاظ ما جاء في ينابيع المودة، ج٣، ص٢٨٢.

(٢) فرائد السمطين، السمط الأول، ج١، ص٣١٥ ـ ٣١٨، ح٢٥٠. مقتل الحسين، الخوارزمي، ص١٤٦-١٤٧.

رابعا: الآثار المترتبة على الاعتقاد بالأئمة وعدمه

أخرج الحاكم النيسابوري في مستدركه، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: **«النجوم أمان لأهل الأرض من الغرق وأهل بيتي أمان لأمتي من الاختلاف، فإذا خالفتها قبيلة من العرب اختلفوا فصاروا حزب إبليس»**، ثم علّق عليه قائلاً: **«هذا الحديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»**[(١)].

وأورد ابن عساكر عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: **«قال رسول صلى الله عليه وآله: من سرّه أن يحيا حياتي ويموت مماتي، ويسكن جنة عدن غرسها ربي، فليوال علياً، وليوال وليّه، وليقتد بالأئمة من بعدي، فإنهم عترتي، خلقوا من طينتي، رزقوا فهما وعلماً، ويل للمكذبين بفضلهم من أمتي، القاطعين فيهم صلتي، لا أنالهم الله شفاعتي»**[(٢)].

وعن عمار بن ياسر، قال رسول الله صلى الله عليه وآله: **«أوصي من آمن بي وصدقني بولاية علي بن أبي طالب، من تولاه فقد تولاني، ومن تولاني فقد تولى الله عزّ وجلّ، ومن أحبه فقد أحبني، ومن أحبني فقد أحب الله تعالى، ومن أبغضه فقد أبغضني، ومن أبغضني فقد أبغض الله عزّ وجلّ»**، قال الهيثمي في مجمع الزوائد: **«رواه الطبراني بإسنادين أحسب فيهما جماعة ضعفاء، وقد وثقوا»**[(٣)].

وأخيراً نورد ما رواه الطبراني عن زيد بن أرقم، قال: قال النبي صلى الله عليه وآله: **«من أحب أن يحيا حياتي، ويموت موتتي، ويسكن جنة الخلد التي وعدني ربي، فإن ربي عز وجل غرس قصباتها بيده، فليتولّ علي بن أبي طالب، فإنه لن يخرجكم**

---

(١) المستدرك على الصحيحين، ج٣، ص١٤٩.

(٢) تاريخ مدينة دمشق، ج٤٢ ص٢٤٠. حلية الأولياء، الأصفهاني، ج١، ص٨٦

(٣) مجمع الزوائد، ج٩، ص١٠٨، ١٠٩.

من هدي ولن يدخلكم في ضلالة»[1]، وقد أخرجه الحاكم في المستدرك وقال عنه: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»[2].

ونكتفي بهذا القدر من القول، ونؤجل التفصيل إلى ما سنبيّنه عند ذكر الأدلة القرآنية والروائية على إمامة أئمة أهل البيت عليهم السلام في الفصلين اللاحقين إن شاء الله تعالى.

---

(١) المعجم الكبير، ج٥، ص١٩٤.

(٢) المستدرك على الصحيحين، ج٣، ص١٣٠.

المطلب الثاني: لوازم عقائد الجعفرية

قال الدكتور السالوس: «تعقيب: بعد بيان عقيدة الإمامة عند الشيعة الاثني عشرية،كما جاءت في كتبهم هم أنفسهم أذكر بما يأتي: »[١].

الدعوى الأولى: القول بأن الإمامة من أصول الدين طعن بالصحابة

قال الدكتور السالوس: «جعلهم الإمامة أصلا من أصول الدين فيه طعن في الصحابة رضي الله تعالى عنهم ، فما منهم من أحد يقول بالإمامة التي تقصدها هذه الفرقة ، حتى أن الإمام علياً رضي عنه هو نفسه لم يقل بهذا كما بينت وأثبت فيما جاء تحت عنوان " رابعاً : على وبيعة من سبقه " ، وأول من قال بالوصي بعد النبي صلى الله عليه وسلم هو عبد الله بن سبأ كما نقلت من المراجع الشيعية نفسها في التمهيد»[٢].

المناقشة

أولاً: زعمه أنّ الإمامية جعلوا الإمامة أصلاً ، وتعليله ذلك بأنّ أحداً من الصحابة لم يكن يقول بها ، بل حتى الإمام علي عليه السلام وتكريره الزعم السابق بأن أول من قال بالوصية هو عبد الله بن سبأ، لا ملازمة بين القول بالإمامة ووجوبها، وبين الطعن بالصحابة؛ إذ أنّ لكلٍّ واحد منهما بحثاً مستقلاً عن الآخر، فعدم القول بعدالة جميع الصحابة لا يستلزم إنكار أصل الإمامة، كما أنّ إثبات أصل الإمامة بأدلتها لا يدل على إثبات عدالة جميع الصحابة، لعدم

(١) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٤٥.
(٢) المصدر السابق، ج١، ص٤٥.

الملازمة بين الأمرين.

ثانياً: إنّ علماء السنّة، إنمّا ذهبوا إلى القول بعدالة جميع الصحابة (أجمعين أكتعين)، لا لقيام الدليل؛ وإنّما لحُسن ظَنهم بالصحابة، حيث ذكروا لمثالب بعضهم مَحاملَ وتأويلات، قال التفتازاني: «إنّ ما وقع بين الصّحابة من المحاربات والمُشاجرات، على الوجْه المسطور في كتب التّواريخ، والمذكور على ألْسنة الثّقات، يدلُّ بظاهره على أنَّ بعضهم قد حادَ عن طريق الحقّ وبلغَ حدَّ الظّلم والفسق!

وكان الباعثُ عليه الحقدَ والعنادَ والحسدَ واللّدادَ وطلبَ الملك والرّياسات والميلَ إلى اللّذّات والشَّهوات؛ إذ ليْس كلّ صحابيّ معصوماً، ولا كلُّ من لقي النبيّ بالخيْر موسوماً؛ إلاّ أنّ العلماء لحُسن ظّنهم بأصحاب رسول الله ﷺ ذكروا لها مَحاملَ وتأويلات تَليقُ بها، وذهبوا إلى أنّهم محفوظون عمّا يوجب التَّضْليل والتَّفْسيقَ، صوناً لعقائد المسلمينَ من الزَّيْغ والضَّلاَلة في حقِّ كبارِ الصَّحَابَة، سيما المهاجرينَ منهمْ والأنصار المبشرينَ بالثّواب في دار القرار.

وأمّا ما جرى بعدهم من الظُّلم على أهل بيت النبي (صلى الله عليه [وآله] وسلّم)، فمن الظُّهور بحيثُ لا مجالَ للإخفاء، ومن الشَّنَاعَة بحيث لا اشتِبَاهَ على الآراء؛ إذ تكاد تشهد به الجمادُ والعجماءُ، ويبكي له من في الأرض والسماء وتنهدُّ منه الجبال وتتشقَّق الصّخور، ويبقى سوء عمله على كرّ الشّهور ومرّ الدهور، فلعنة الله على من باشره أو رضي أو سعى، ولعذاب الآخرة أشد وأبقى»[1].

ثالثاً: إنّ إرادة إثبات هذه الملازمة، هي واحدة من أساليب المغالطة لتضليل

(١) شرح المقاصد، التفتازاني: ج٥، ص٣١٠ـ ٣١١.

المسلمين وتشويه الحقائق عليهم وطمسها، ولكنّه سرعان ما ينكشف الحقّ لمن يتأمل قليلاً، خصوصاً وأنّ الأمر اليوم لم يعد كالأمس، حيث الإعلام الشيعي الإمامي القوي، عبر الكتب والمجلات والرسائل والأطروحات التحقيقية والدراسات ونحوها، وعن طريق وسائل الاتصال المرئية والمسموعة، والتي من بينها شبكة الاتصالات المعلوماتية العالمية (الانترنيت)، التي جعلت من العالم بمثابة قرية صغيرة، وعندئذ أضحت مثل هذه الأساليب لا تنطلي على أحد من المسلمين.

رابعاً: إنّ ما أقامه السالوس من دليل على عدم قول أحد من الصحابة بالإمامة غير تام، وقد مرَّ نقاشه تحت عنوان (تخطئة مشهور المسلمين)، وفيه الكفاية فلا نعيد[1].

وأمّا بالنسبة إلى ما قاله في مسألة الوصي بعد النبيّ صلى الله عليه وآله، وأنّ أوّل من قال فيها هو عبد الله بن سبأ، فقد أبطلنا جميع مزاعمه التي ذكرها حول هذه المسألة في بحث المطلب الثاني من مدخل هذا الكتاب تحت عنوان (عبد الله بن سبأ)، والذي انتهى إلى إثبات أسطورية عبد الله بن سبأ، فضلاً عن بيان حقيقة الأمر عمّا جاء عن مصادر الشيعة، فراجع.

وبهذا القدر نكتفي من الكلام عن بطلان دعوى الدكتور السالوس، خصوصاً وأنّ قسماً منها قد تقدّم إبطاله كما أشرنا له هنا، فراجع.

---

(١) راجع: الفصل الرابع من هذا الكتاب، المطلب الأول، ص٣٢٩.

الدعوى الثانية: تكفير الإمامية لمن حارب الإمام عليا عليه السلام

قال الدكتور السالوس: «إجماعهم على تكفير من حارب أمير المؤمنين علي بن طالب رضي الله عنه يعنى تكفير آلاف الصحابة الكرام البررة، وتكذيب الرسول صلى الله عليه [وآله]وسلم الذي شهد لهم بالخيرية، وبشر بعضهم بالجنة، بل يصطدم مع كتاب ربنا عز وجل، فمنهم من شهد الله سبحانه وتعالى بأنه رضي عنهم، ولم يثبت أنه عاد فسخط عليهم فمن أين إذن جاءوا بهذه الفرية الكبرى؟!»[١].

قول الدكتور السالوس بأنّ إجماع علماء الإمامية قائم على تكفير من حارب الإمام علي عليه السلام، يستلزم عدّة أمور باطلة، من قبيل:

١ـ «تكفير آلاف الصحابة الكرام البررة».

٢ـ «تكذيب الرسول صلى الله عليه [وآله] وسلم الذي شهد لهم بالخيرية، وبشر بعضهم بالجنّة».

٣ـ «يصطدم مع كتاب ربنا عزّ وجلّ، فمنهم من شهد الله سبحانه وتعالى بأنّه (رضي عنهم) ولم يثبت أنّه عاد فسخط عليهم»[٢].

المناقشة:

إنّ مسألة تكفير من حارب الإمام علي عليه السلام، هو مضمون مجموعة من الأحاديث الصحيحة التي رويت عن النبيّ الأكرم صلى الله عليه وآله، حيث جعل حرب الإمام علي عليه السلام حربه، وسلمه سلمه، وحب الإمام عليه السلام حبه صلى الله عليه وآله، وبغض

(١) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٤٥.

(٢) المصدر السابق، ج١، ص٤٥.

الإمام عليه السلام بغضه صلى الله عليه وآله، كما في رواية سعيد بن جبير، قال: «كنا مع ابن عباس بعرفة، فقال لي: يا سعيد مالي لا اسمع الناس يلبون؟ فقلت: يخافون من معاوية، قال: فخرج ابن عباس من فسطاطه، فقال: لبيك اللهم لبيك، فإنهم قد تركوا السنة من بغض علي رضي الله عنه»[١] قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»[٢].

وروى البيهقي في سننه، عن سعيد بن جبير -بلفظ آخر- قال: «كنا عند ابن عباس بعرفة، فقال: يا سعيد مالي لا أسمع الناس يلبون؟ فقلت: يخافون معاوية، فخرج ابن عباس من فسطاطه فقال: لبيك اللهم لبيك، وإن رغم أنف معاوية، اللهم ألعنهم، فقد تركوا السنة من بغض علي رضي الله عنه»[٣].

وفي الاستيعاب لابن عبد البر، قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «من أحبّ علياً فقد أحبني، ومن أبغض علياً فقد أبغضني، ومن آذى علياً فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذى الله»[٤].

وفي مسند أحمد أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال لعمرو: «يا عمرو، والله لقد آذيتني، قلت: أعوذ بالله أن أوذيك يا رسول الله، قال: بلى، من آذى علياً فقد آذاني»[٥].

---

(١) السنن الكبرى، النسائي، ج٣، ص٤١٩. صحيح ابن خزيمة، ج٤، ص٢٦٠.

(٢) المستدرك على الصحيحين، ج١، ص٤٦٥.

(٣) البيهقي، السنن الكبرى، ج٥، ص١١٣.

(٤) الاستيعاب، ج٣، ص١١٠١. شواهد التنزيل، الحاكم الحسكاني، ج٢، ص١٤٧، قال فيه: «من آذى شعرة منك فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى الله، ومن آذى الله فعليه لعنة الله». تاريخ مدينة دمشق، ج٥٤، ص٣٠٨. وروى حديث الأذى والمفارقة الإسكافي في المعيار والموازنة، ص٢٢٤.

(٥) مسند أحمد ابن حنبل، ج٣، ص٤٨٣. المستدرك على الصحيحين، ج٣، ص١٢٢، قال فيه: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه». مجمع الزوائد، ج٩، ص١٢٩، قال عنه: «رواه أحمد والطبراني باختصار والبزار أخصر منه ورجال أحمد ثقات». صحيح ابن حبان، ج١٥، ص٣٦٥.

وروى الهيثمي، عن بريدة، قال: «بعث رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم علياً أميراً على اليمن وبعث خالد بن الوليد على الجبل، فقال: (إن اجتمعتما فعلي[عليه السلام] على الناس)، فالتقوا وأصابوا من الغنائم ما لم يصيبوا مثله، وأخذ علي[عليه السلام] جارية من الخمس، فدعا خالد ابن الوليد بريدة، فقال: اغتنمها، فأخبر النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم ما صنع، [قال بريدة]: فقدمت المدينة ودخلت المسجد ورسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم في منزله وناس من أصحابه على بابه، فقالوا ما الخبر يا بريدة، فقلت خيراً فتح الله على المسلمين، فقالوا: ما أقدمك، قلت: جارية أخذها علي من الخمس، فجئت لأخبر النبي (صلى الله عليه [وآله] وسلم) فقالوا: فأخبر النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم؛ فإنه يسقط من عين النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم، ورسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم يسمع الكلام، فخرج مغضباً فقال: (ما بال أقوام ينتقصون علياً، من تنقّص علياً فقد تنقّصني، ومن فارق علياً فقد فارقني، إنّ علياً منى وأنا منه، خلق من طينتي وخلقت من طينة إبراهيم، وأنا أفضل من إبراهيم ذرية بعضها من بعض والله سميع عليم، يا بريدة: أما علمت أن لعلي أكثر من الجارية التي أخذ، وأنه وليكم بعدي)، فقلت: يا رسول الله، بالصحبة إلاّ بسطت يدك فبايعتني على الإسلام جديداً، قال: فما فارقته حتى بايعته على الإسلام»[1].

وبعد هذا فلا نعتقد أنّ محاربة الإمام علي عليه السلام تكشف عن مكنون حبّ المحارب له، أو فيه إدخال السرور على قلب النبيّ صلى الله عليه وآله والإمام عليه السلام.

فأين موضع الحبّ وهو يريد أن يقتله ويقتل جماعته من الصحابة المؤمنين،

---

(١) مجمع الزوائد، ج٩، ص١٢٨. المعجم الأوسط، الطبراني، ج٦، ص١٦٢. مسند أحمد بن حنبل، ج٥، ص٣٥٨.

والحال أن علماء السنّة أفتوا بوجوب قتل من خرج على إمام زمانه وإن كان هذا الإمام فاسقاً، قال عبد الله ابن قدامة: «لو خرج رجل على الإمام، فقهره وغلب الناس بسيفه، حتى أقروا له وأذعنوا بطاعته وتابعوه، صار إماماً يحرم قتاله والخروج عليه؛ فإن عبد الملك بن مروان خرج على ابن الزبير فقتله واستولى على البلاد وأهلها حتى بايعوه طوعاً وكرهاً فصار إماماً يحرم الخروج عليه؛ وذلك لما في الخروج عليه من شق عصى المسلمين وإراقة دمائهم وذهاب أموالهم، ويدخل الخارج عليه في عموم قوله عليه السلام (من خرج على أمتي وهم جميع فاضربوا عنقه بالسيف كائناً من كان)، فمن خرج على من ثبتت إمامته بأحد هذه الوجوه باغيا وجب قتاله»[(١)].

وقال عبد الرحمن بن قدامه: «الخارجون عن قبضة الإمام أصناف أربعة، أحدها: قوم امتنعوا من طاعته وخرجوا عن قبضته بغير تأويل، فهؤلاء قطاع الطريق ساعون في الأرض بالفساد...، الثاني: قوم لهم تأويل إلا أنهم نفر يسير لا منعة لهم كالعشيرة ونحوهم، فهؤلاء حكمهم حكم الصنف الذي قبلهم في قول أكثر الأصحاب ومذهب الشافعي...، الثالث: الخوارج الذين يكفّرون بالذنب ويكفّرون عليا وعثمان وطلحة والزبير وكثيرا من الصحابة، ويستحلون دماء المسلمين وأموالهم إلا من خرج معهم، فظاهر قول الفقهاء المتأخرين من أصحابنا أنهم بغاة لهم حكمهم، وهذا قول أبي حنيفة والشافعي وجمهور الفقهاء وكثير من أهل الحديث وأما مالك فيرى استتابتهم فإن تابوا وإلا قتلوا على إفسادهم لا على كفرهم، وذهبت طائفة من أهل الحديث إلى أنهم كفّار مرتدون حكمهم حكم المرتدين تباح دماؤهم وأموالهم...، الرابع: (قوم من أهل الحق يخرجون عن قبضة

---

(١) المغني، ج١٠، ص٥٣.

الإمام ويرومون خلعه لتأويل سائغ...»[١].

ولا شك في أن معاوية وزمرته من الصنف الأول؛ لأنّ الإمام علي عليه السلام الإمام الحق بإجماع المسلمين، وإن اختلفوا في كونه الأول أو الرابع.

وفي رواية عبد الله بن عمرو بن العاص التي أوردها مسلم في الصحيح، أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: **«من بايع إماما فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه، فليطعه إن استطاع، فان جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر»**[٢].

وأمّا بالنسبة لما ذكره في قوله الثاني ـ الذي كان نتيجة لمقالته الأولى ـ وهو أن تكفير الصحابة لازم لتكذيب النبيّ صلى الله عليه وآله، فقد يكون العكس ـ لا على نحو الإطلاق ـ هو الصحيح، باعتبار أن النبيّ صلى الله عليه وآله هو الذي حكم بتكفير محاربي ومبغضي الإمام عليّ عليه السلام، فقد روى الحاكم في المستدرك عن عوف بن أبي عثمان النهدي، قال: قال رجل لسلمان: **«ما أشدّ حبّك لعلي! سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: (من أحب عليا فقد أحبني ومن أبغض عليا فقد أبغضني)، هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»**[٣].

وروى الهيثمي عن عمار بن ياسر قال: قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم أوصى: **« (من آمن بي وصدقني بولاية علي بن أبي طالب، من تولاه فقد تولاني، ومن تولاني فقد تولى الله عز وجل، ومن أحبّه فقد أحبّني، ومن أحبّني فقد أحب الله تعالى، ومن أبغضه فقد أبغضني، ومن أبغضني فقد أبغض الله عزّ وجل)**»[٤].

---

(١) الشرح الكبير، ج١٠، ص٤٩ ـ ٥٣.

(٢) صحيح مسلم، ج٦، ص١٨.

(٣) المستدرك على الصحيحين، ج٣، ص١٣٠.

(٤) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ج٩، ص١٠٩.

وأخرج أحمد بن حنبل عن عمرو بن شاس الأسلمي، وكان من أصحاب الحديبية، قال: «خرجت مع علي عليه السلام إلى اليمن، فجفاني في سفري ذلك، حتى وجدت في نفسي عليه، فلما قدمت المدينة أظهرت شكايته في المسجد، حتى سمع بذلك رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم، فدخلت المسجد ذات غداة، ورسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم جالس في ناس من أصحابه، فلما رآني أبد لي عينيه، يقول حدد إلي النظر، حتى إذا جلست، قال: يا عمرو، والله لقد آذيتني)، قلت: أعوذ بالله من أذاك يا رسول الله، قال: (بلى، من آذى علياً فقد آذاني))»[(١)]، قال الهيثمي: «رواه أحمد والطبراني باختصار، والبزار أخصر منه، ورجال أحمد ثقات»[(٢)].

فكيف يجتمع مع النبي صلى الله عليه وآله من يبغض ويسب الأمام علي عليه السلام، وقد ثبت أن من يبغضه ويسبه عليه السلام يكون مبغضاً وساباً ومؤذياً ومحارباً للرسول الأكرم صلى الله عليه وآله، وكما مرّ علينا آنفاً بأنّ جميع ذلك موجب لإيذاء الله وسخطه وحلول غضبه، ومع ذلك تقول: بأن المحارب والمبغض للإمام علي مع النبيّ الأكرم صلى الله عليه وآله في الجنّة؟

وقد تقدم نصّ رسول الله صلى الله عليه وآله على هلاك مبغض أمير المؤمنين عليه السلام، وذلك في رواية عن زر بن حبيش التي أوردها مسلم في الصحيح، من أن علي عليه السلام قال: «والذي فلق الحبة وبرأ النسمة أنّه لعهد النبي الأمي صلى الله عليه [وآله] وسلم إليّ أن لا يحبني إلا مؤمن ولا يبغضني إلا منافق»[(٣)]، وفي مسند أحمد:

---

(١) مسند أحمد، ج٣، ص٤٨٣.

(٢) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ج٩، ص١٢٩.

(٣) صحيح مسلم، ج١، ص٦١.

«عهد إليّ النبيّ صلى الله عليه [وآله] وسلم، أنّه: لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلاّ منافق»[١]، وقال ابن حجر في ذيل حديث الراية: «وقوله في الحديث: (إنّ علياً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله). أراد بذلك وجود حقيقة المحبة، وإلا فكل مسلم يشترك مع علي في مطلق هذه الصفة، وفي الحديث تلميح بقوله تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللّهُ﴾ فكأنّه أشار إلى أنّ علياً تام الإتباع لرسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم حتى اتصف بصفة محبة الله له؛ ولهذا كانت محبته علامة الإيمان وبغضه علامة النفاق، كما أخرجه مسلم من حديث علي نفسه، قال والذي فلق الحبة وبرأ النسمة أنّه لعهد النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم: (أن لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق)، وله شاهد من حديث أم سلمة عند أحمد»[٢].

وهذا الحديث الصحيح (لا يحبني إلا مؤمن ولا يبغضني إلا منافق) يشكل الصغرى لقياس منطقي كبراه قوله تعالى: ﴿وَعَدَ الله الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْكُفَّارَ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا هِيَ حَسْبُهُمْ وَلَعَنَهُمُ اللّهُ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴾[٣]، وقوله تعالى: ﴿بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَاباً أَلِيماً ﴾[٤] وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعاً ﴾[٥]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيراً﴾[٦].

---

(١) مسند أحمد بن حنبل، ج١، ص٩٥.

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج٧، ص٥٧.

(٣) التوبة/ ٦٨.

(٤) النساء/ ١٣٨.

(٥) النساء/ ١٤٠.

(٦) النساء/ ١٤٤.

ومن الثابت بغض معاوية وزمرته للإمام علي عليه السلام ولعنهم له، كما تقدم في رواية سعد بن أبي وقاص التي أوردها مسلم في الصحيح، قال: «أمر معاوية بن أبي سفيان سعداً، فقال: ما منعك أن تسب أبا التراب؟ فقال: أما ما ذكرت ثلاثاً قالهن له رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم فلن أسبه، لأنّ تكون لي واحدة منهن أحب إلى من حمر النعم ...»[1].

وفي (العقد الفريد) لابن عبد البرّ، قال: «لمّا مات الحسن بن علي (عليهما السلام) حجّ معاوية، فدخل المدينة وأراد أن يلعن علياً على منبر رسول الله (صلّى الله عليه وآله) فقيل له: إن هيهنا سعد بن أبي وقاص ولا نراه يرضى بهذا، فابعث إليه وخذ رأيه، فأرسل إليه وذكر له ذلك، فقال إن فعلت، لأخرجن من المسجد ثم لا أعود إليه، فأمسك معاوية عن لعنه حتى مات سعد، فلمّا مات لعنه على المنبر وكتب إلى عماله أن يلعنوه على المنابر ففعلوا»[2].

وفي الكامل في التاريخ أنّ الإمام الحسن عليه السلام لما صالح معاوية طلب منه أن لا يشتم علياً، فلم يجبه إلى الكف عن شتم علي، فطلب أن لا يشتم وهو يسمع فأجابه إلى ذلك ثم لم يفِ له به أيضاً[3].

فهل بعد هذا كله يعدّ من ينسب النفاق لمعاوية وزمرته ومن ثبت أنّه آذى الإمام علي عليه السلام وحاربه، تكذيباً لنبي الرحمة محمد صلى الله عليه وآله؟!

وأمّا قوله: إنّ النبي صلى الله عليه وآله شهد لهم بالخيرية فهو ثابت لمَنْ التزم بأمر الرسول صلى الله عليه وآله وعمل بقوله ووصيته؛ لأنّ مثل هذه الخطابات العامة التي تطلق

---

(١) صحيح مسلم، ج٧، ص١٢٠.
(٢) العقد الفريد، ٥: ١١٥ (في أخبار معاوية).
(٣) الكامل في التاريخ، ٣: ٤٠٥.

ويراد بها الخاصّة، أو بالعكس، شائعة في الخطابات القرآنية[١]، والاستعمالات العربية، فضلاً عن أن الأخذ بإطلاقه مخالفاً للقرآن والسنة الصحيحة؛ وذلك لأنّه:

أولاً: إنّ الله تعالى أخبر نبيّه الأكرم صلى الله عليه وآله في كتابه العزيز بأنّ من بين صحابته من يعمل السوء ويرتكب المعصية، وأن منهم المنافقين، وهو دليل على أنّهم جميعاً بدون استثناء لا يدخلون الجنّة، قال تعالى: ﴿وَمِنْهُمُ الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ قُلْ أُذُنُ خَيْرٍ لَّكُمْ يُؤْمِنُ بِاللّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةٌ لِّلَّذِينَ آمَنُواْ مِنكُمْ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[٢]، وقال تعالى: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ فَإِنْ أُعْطُواْ مِنْهَا رَضُواْ وَإِن لَّمْ يُعْطَوْاْ مِنهَا إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ﴾[٣]، قال تعالى: ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَن يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَ بِهِ وَلاَ يَجِدْ لَهُ مِن دُونِ اللّهِ وَلِيّاً وَلاَ نَصِيراً﴾[٤]، وقال تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ إِلَى مَا أَنزَلَ اللّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُوداً﴾[٥]، وقال تعالى: ﴿وَإِذَا لَقُواْ الَّذِينَ آمَنُواْ قَالُواْ آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْاْ إِلَى شَيَاطِينِهِمْ قَالُواْ إِنَّا مَعَكْمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ﴾[٦]، وقال تعالى: ﴿إِذَا جَاءكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ

---

(١) من قبيل قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُواْ لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ﴾، والمراد به نعيم بن مسعود الأشجعي، قال النسفي في تفسيره (ج١، ص١٩١): «هو جمع أريد به الواحد...»، وقال القرطبي في تفسيره (ج٤: ص٢٧٩): «واللفظ عام ومعناه خاص كقوله: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ﴾ يعني محمداً»، وبالعكس كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ وغيرها.

(٢) التوبة/ ٦١.

(٣) التوبة/ ٥٨.

(٤) النساء/ ١٢٣.

(٥) النساء/ ٦١.

(٦) البقرة/ ١٤.

إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ ﴾[١]، وقال تعالى: ﴿يَقُولُونَ لَئِن رَّجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾[٢]، إلى غير ذلك من الآيات الكريمة التي تخصص الآيات التي وردت في مقام المدح.

ثانياً: ثبوت ارتداد بعضهم بنص حديث البخاري في صحيحه، قال إنّ: «رسول الله ﷺ قال: يرد عليّ الحوض رجال من أصحابي فيحلؤون عنه، فأقول يا ربّ، أصحابي! فيقول إنّك لا علم لك بما أحدثوا بعدك إنّهم ارْتدّوا على أدبارهم القهقرى. وقال شعيب عن الزهريّ، كان أبو هريرة يحدّث عن النّبيّ ﷺ فيجلون، وقال عقيل فيحلؤون...»[٣]، فثبوت ارتداد بعضهم صريح فيهم، مضافاً إلى أنّه وفي الحديث قول النّبيّ ﷺ(رجال من أصحابي)، فهُمْ من أصحابه و(الأصحاب) وإنّما تُطلق على من كانوا معه في حياته، وفي رواية أخرى للبخاري ، جاء فيها: «...ثمّ إذا زُمرةٌ حتّى إذا عرفتُهم، خرجَ رَجلٌ من بيني وبينهم فقال هلمّ. قلتُ أين؟ قال إلى النّار والله. قلت ما شأنهم؟ قال إنّهم ارتدّوا بعدك على أدبارهم القهقرى؛ فلا أراه يخلص منهم إلاّ مثل همل النّعم »[٤].

وقال ابن حجر في فتح الباري: «وفي حديث أبي سعيد في باب صفة النّار أيضا فيقال إنّك لا تدري ما أحدثوا بعدك فأقول سحقاً سحقاً لمن غيّر بعدي. وزاد في رواية عطاء بن يسار فلا أراه يخلص منهم إلاّ مثل هَمَل النّعم. ولأحمد

---

(١) المنافقون/ ١.

(٢) المنافقون/ ٨.

(٣) صحيح البخاري، ج٥ ص٢٤٠٧ الحديث رقم ٦٢١٤.

(٤) صحيح البخاري ، ج ٧ ص ٢٠٩.

والطّبرانيّ من حديث أبي بكرة رفعه ليردنّ عليّ الحوض رجال ممّن صحبني ورآني. وسنده حسن. وللطّبرانيّ من حديث أبي الدّرداء نحوه. وزاد فقلت يا رسول الله: أُدعُ الله أن لا يجعلني منهم. قال لستَ منهم، وسنده حسن»[(١)].

فهذا كلّه دليل على عدم جواز الأخذ بإطلاق الآيات المادحة للصحابة، وأنها خاصة في الصحابة الحقيقيين لا لمطلق من شمله لفظ الصحيحة، ولو بمعناه اللغوي.

ثالثاً: عدم اكتفاء النبي صلى الله عليه وآله بلعن من تخلف عن الخروج في جيش أُسامة، وذلك عندما علم بتقاعس بعضهم، بل خرج معصباً رأسه غاضباً وموبخاً، لمن تخلّف من الصحابة الذين عصوا أمره في تأمير أسامة بن زيد، بل وتمردوا بتخلفهم عن الالتحاق بجيش أُسامة، وداعياً لتنفيذ أمره بقوله: «أنفذوا بعث أسامة، لعن الله من تخلّف عنه»[(٢)]، «أنفذوا بعث أسامة، فلعمري، لأن قلتم في أمارته لقد قلتم في أمارة أبيه من قبله، وأنّه لخليق بالإمارة»[(٣)]، مضافاً إلى تألمه صلى الله عليه وآله يوم حنين، يوم انهزموا عنه ولم يبق إلاّ رجال من بني هاشم، فعن زيد بن أرقم قال: «إنهزم الناس عن رسول الله صلى الله عليه وآله يوم حنين، فقال: أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب»[(٤)]، وقال الهيثمي: «رواه الطبراني ورجاله ثقاة»[(٥)].

رابعاً: إنّ الذين امتدحهم النبي صلى الله عليه وآله قد كانوا إلى جانب الإمام علي عليه السلام في حروبه الثلاثة، فكان من بينهم عمار بن ياسر الذي شهد له النبيّ صلى الله عليه وآله بأنّه يقتل

---

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج ١١ ص ٣٣٣.
(٢) السقيفة، أبو بكر الجوهري: ص٧٧. شواهد التنزيل، الحاكم الحسكاني، ج١ ص٣٣٨. المعيار والموازنة، الإسكافي: ص٢١١. شرح نهج البلاغة، ابن أبي الحديد، ج٦ ص٥٢.
(٣) الطبقات الكبرى، ابن سعد:ج٢ ص ٢٤٩. سيرة ابن هشام، ج٤ ص١٠٦٤.
(٤) المعجم الكبير، ج٥، ص١٩٠.
(٥) مجمع الزوائد، ج٦، ص١٨٢.

على يد الفئة الباغية، روى مسلم في صحيحه، عن أم سلمة أنّ رسول الله ﷺ قال لعمار: «تقتلك الفئة الباغية»[(١)]، وروى الحاكم عن عمارة بن خزيمة بن ثابت قال شهد خزيمة بن ثابت الجمل وهو لا يسل سيفاً وشهد صفين قال إنا لا أضل أبداً بقتل عمار فانظر من يقتله فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: (تقتلك الفئة الباغية)، قال فلما قتل عمار، قال خزيمة: (قد حانت له الضلالة ثم أقرب)، وكان الذي قتل عمارا أبو غادية المزني طعنه بالرمح فسقط، فقاتل حتى قتل، وكان يومئذ يقاتل وهو ابن أربع وتسعين فلما وقع أكبّ عليه رجل آخر فاحتزّ رأسه فأقبلا يختصمان كل منهما يقول أنا قتلته، فقال عمرو بن العاص: (والله إن يختصمان إلا في النار، فسمعها منه معاوية فلما انصرف الرجلان قال معاوية لعمرو بن العاص ما رأيت مثل ما صنعت قوم بذلوا أنفسهم دوننا تقول لهما إنكما تختصمان في النار)[(٢)]، فقال عمرو: (هو والله ذاك[(٣)]، والله إنّك لتعلمه ولوددت أني مت قبل هذا)»[(٤)]، وهذا يعني أن القاتل له معاوية وجماعته.

وأمّا تبرير معاوية لعمر بأنّ القاتل له هو من جاء به، لا وجه له أبداً؛ وإلاّ لكان هذا الأمر سارياً في كل من يخرج بجماعة من المؤمنين ليجاهد الكفّار فيقتلهم الكفّار، فيكون القاتل الحقيقي لهم هو من خرج بهم للجهاد، كالنبيّ ﷺ ـ والعياذ بالله ـ ويقتلهم الكفار، قاتل لهم، وهذا ممّا لا يقرّه عاقل أبداً.

---

(١) صحيح مسلم، ج٨، ص١٨٦.

(٢) الطبقات الكبرى، ابن سعد، ج٣، ص٢٥٩. تاريخ مدينة دمشق، ج١٦، ص٣٧١.

(٣) فسورة النساء في الآية٩٣ منها صريحة بدخول من يقتل مؤمناً في النار، قال تعالى: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُّتَعَمِّداً فَجَزَآؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِداً فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَاباً عَظِيماً﴾.

(٤) انظر: مسند أحمد بن حنبل، ج٢، ص١٦١،

وأمّا حديث العشرة المبشرين بالجنّة فلا يمكن قبوله؛ لأنّ من جملتهم طلحة والزبير اللذان شاركا في قتل عثمان بن عفان، فكانا يؤلبان الناس على عثمان، ممّا زاد في حدّة التوتر ما بين موقف الثوار المتشدد، وعثمان الذي كان متصلباً في مواقفه تجاه مطالبهم، حتى شددوا عليه قبضة الحصار، الذي دام أربعين يوماً، إلى أن انتهى ذلك بقتله.

ونقل ابن شبة النميري (ت٢٦٢هـ) في كتابه (تاريخ المدينة) عن الكلبي قال: **«أرسل عثمان إلى علي رضي الله عنهما يقرئه السلام ويقول: إن فلاناً - يعني طلحة - قد قتلني بالعطش، والقتل بالسلاح أجمل من القتل بالعطش. فخرج علي رضي الله عنه يتوكأ على يد المسور بن مخرمة حتى دخل على ذلك الرجل وهو يترامى بالنبل، عليه قميص هروي، فلما رآه تنحى عن صدر الفراش ورحب به فقال له علي رضي الله عنه: إن عثمان أرسل إلي أنكم قد قتلتموه بالعطش، وإن ذلك ليس يحسن، وأنا أحب أن تدخل عليه الماء. فقال: لا والله ولا نعمة عين، لا نتركه يأكل ويشرب. فقال علي رضي الله عنه: ما كنت أرى أني أكلم أحداً من قريش في شيء فلا يفعل!! فقال: والله لا أفعل، وما أنت من ذلك في شيء يا علي. فقام علي رضي الله عنه غضبان وقال: لتعلمن بعد قليل أكون من ذلك في شيء أم لا»**[(١)].

وقال الشيخ المفيد: **«ولما أبى عثمان أن يخلع نفسه تولى طلحة والزبير حصاره، والناس معهما على ذلك، فحصروه حصراً شديداً، ومنعوه الماء، فأنفذ إلى علي عليه السلام يقول: إنّ طلحة والزبير قد قتلاني بالعطش، والموت بالسلاح**

(١) تاريخ المدينة، ج٤، ص١٢٠٢.

أحسن. فخرج علي عليه السلام معتمداً على يد المسور بن مخرمة الزهري، حتى دخل على طلحة بن عبيد الله، وهو جالس في داره يبري نبلا وعليه قميص هندي، فلما رآه طلحة رحبّ به ووسع له على الوسادة»[1].

فإذا سلّمنا بأن حديث العشرة المبشرين في الجنّة صحيح ومتفق عليه، فالإمام علي عليه السلام أحد المبشرين بالجنّة بلا إشكال، وطلحة والزبير هما أيضاً من المبشرين بالجنّة، فمن خلال فتنة الجمل، يجب أن يكون أحد طرفي الصراع على حقّ والآخر على باطل، فقتلى صاحب الحقّ شهداء ويدخلون الجنّة، وقتلى صاحب الباطل أشقياء ويدخلون النّار.

وأمّا دعوى أنّ ذلك من باب الخطأ في الاجتهاد، فذلك لا يصح في الدماء أبداً، فأي اجتهاد هذا وهو يقتل خيرة المؤمنين وكبار الصحابة الذين قاتلوا مع الإمام علي عليه السلام.

فليس من المعقول أن يكون كلا الطرفين على حقّ، بحيث تهرق في سبيلهما هذه الدماء، وخصوصاً إذا عرضنا الموضوع على الدين والعقل، يتبن لنا من هو الحقّ ومن هو مع الباطل؟ وهو ممّا لا يحتاج إلى مزيد تفكير.

فعن زيد بن وهب قال: بينا نحن حول حذيفة إذ قال: كيف أنتم وقد خرج أهل بيت نبيكم صلى الله عليه [وآله] وسلم فرقتين يضرب بعضهم وجوه بعض بالسيف، فقلنا يا أبا عبد الله: وإن ذلك لكائن، فقال بعض أصحابه يا أبا عبد الله: فكيف نصنع إن أدركنا ذلك الزمان؟ قال: « انظروا الفرقة التي تدعو إلى أمر

---

(١) المفيد، كتاب الجمل، ص٧٤.

علي فألزموها فإنّها على الهدى» . رواه البزار ورجاله ثقات [(١)].

وروى أيضاً عن الإمام علي عليه السلام، أنّه «صعد المنبر يوم الجمة فخطب ثم قام إليه الأشعث فقال غلبتنا عليك الحمراء فقال من يعذرني من هؤلاء الظيارطة يتخلف أحدهم يتقلب على حشاياه وهؤلاء يهجرون إلى ذكر الله أن طردتهم إني إذا لمن الظالمين والله لقد سمعته يقول ليضربنكم على الدين عوداً كما ضربتموهم عليه بدءاً »، قال الهيثمي فيه: رواه أبو يعلى وفيه عباد بن عبد الله الأسدي وثقه ابن حبان وقال البخاري فيه نظر [(٢)].

وروى أيضاً عن عباد بن عبد الله الأسدي، عن الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام، أنه «كان معه يوم الجمعة زيد بن صوحان وهو يخطب على منبر من آجر والموالي حولة فقام فتكلم بكلام لا أدري ما هو فغضب علي حتى احمر وجهه فبينا نحن كذلك إذ جاء الأشعث بن قيس يتخطى الناس فقال غلبتنا على وجهك هذه الحمراء فضرب زيد بن صوحان على فخذي وقال إنا لله والله لتبدين العرب ما كانت تكتم ثم قال من يعذرني من هذه الظيارطة يتقلب أحدهم على فراشه ويغدو قوم إلى ذكر الله فما تأمرني أفأطردهم فأكون من الظالمين والذي فلق الحبة وبرأ النسمة لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليضربنكم على الدين عوداً كما ضربتموه عليه بدءاً».

رواه البزار وفيه عباد بن عبد الله الأسدي وثقه ابن حبان وقال البخاري فيه نظر، وبقية رجاله رجال الصحيح [(٣)].

---

(١) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ج٧، ص٢٣٦.
(٢) نفس المصدر، ج٧، ص٢٣٥.
(٣) نفس المصدر، ج٧، ص٢٣٥.

وقد جاء في الآية الكريمة ﴿يَوْمَ نَدْعُو كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمَامِهِمْ﴾[(١)]، فيحشر قتلى الإمام علي عليه السلام معه، ويستقبلهم رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم، ويحشر قتلى الطرف الثاني (طلحة والزبير) أمثال بني ضبة وغيرهم، يتقدمهما طلحة والزبير، والله يعلم أي زاوية يشغلون!![(٢)]، وهذان الرجلان خير شاهد على بطلان حديث العشرة المبشرين بالجنّة؛ لأنّهما كان صحابيين بلا إشكال، وذلك لأمور:

أولاً: إنّ من أفعالهما الردئية، أنّهما ساهما في قتل عثمان بن عفان.

وثانياً: أنّهما كانا قد بايعا الإمام علي عليه السلام على الخلافة، ولكنهما سرعان ما نكثا البيعة، وقد أخبر النبيّ صلى الله عليه وآله الإمام علي عليه السلام بمحاربتهم ومحاربة من تبعهم من الناكثين للعهد.

وثالثاً: أنّهما قد ساهما في تصعيد موقف عائشة من أمير المؤمنين علي عليه السلام؛ ولم يعهد أنّهما قد نصحوها للرجوع عن موقفها المتشدد اتجاه الإمام علي عليه السلام، بل الثابت أنّهما ألبسا عليها الأمر لما سمعت بنباح كلاب الحوأب الذي حذّرهن النبيّ صلى الله عليه وآله منه، فقد أخرى الهيثمي عن قيس بن أبي حازم أنّ عائشة لما نزلت على الحوأب سمعت نباح الكلاب فقالت: «**ما أظنني إلاّ راجعة سمعت رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم يقول لنا أيتكن ينبح عليها كلاب الحوأب. فقال لها الزبير ترجعين عسى الله أن يصلح بك بين الناس. ثم قال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار ورجال أحمد رجال الصحيح**»[(٣)].

---

(١) الإسراء/ ٧١.

(٢) انظر: الجمل، ضامن بن شدقم المدني، ص١٦.

(٣) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ج٧، ص٢٣٤.

ورابعاً: أنّهما قاما بتأليب الناس على الإمام علي عليه السلام، وقتلهم لخيرة المؤمنين في البصرة، حتى قتل من الطرفين عدد كبير، فكانت من عاقبتهم أنّهما قتلا في تلك المعركة التي عرفت بواقعة الجمل، وقتلا في تلك المعركة ولم يتوبا.

ومع ذلك كلّه كيف يصح أن نصفهم بالمبشرين بالجنّة؟ وهل في ذلك إلاّ مخالفة صريحة لحكم العقل والنقل؟ فما لكم كيف تحكمون؟!

وأمّا مقولته الثالثة، هي أنّ الله شهد لهم بالرضا في بيعة الرضوان ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحاً قَرِيباً﴾[1]، فهذه لا يمكن الاستدلال بها لما ذكرنا قبل قليل من الأسباب بالنسبة لشهادة النبي صلى الله عليه وآله لهم بالخيرية، مضافاً إلى أمور أخرى يستدل بها في المقام، من جملتها:

أولاً: إنّ الرضا المذكور في الآية لا يعطيهم العصمة بعد ذلك أبداً، بحيث يكون راضياً عنهم وإن عصوا، وإن خرجوا عن الدين، وإن فعلوا المنكر، وإنّما كان إخباراً عنهم بنحو القضية الخارجية والعلّية الناقصة لا العليّة التامة؛ إذ لا تجعل تلك البيعة الحصانة والعصمة لهم من الخطأ والاشتباه والانحراف والارتداد، خصوصاً وأنّه كان من بينهم طلحة، والزبير، ومحمد بن مسلمة، وغيرهم ممن كانوا تحت راية الفئة الباغية، أو راية أهل النهروان، أو راية أصحاب الجمل، والجميع موعود بقتلهم، فهم الذين سمّاهم النبيّ صلى الله عليه وآله بالناكثين والمارقين والقاسطين.

وثانياً: إنّ الله لا يرضى عن المنافقين، وفيهم من صار في عداد الخوارج،

---

(١) الفتح/ ١٨.

كذي الخويصرة التميمي حرقوص بن زهير، الذي اتهم النبيّ صلى الله عليه وآله بعدم العدل والإنصاف، وهمَّ عمر أن يقتله، ومنعه النبيّ صلى الله عليه وآله وقصّ لهم عاقبته، حيث قال: «يا رسول الله اعدل قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم ويلك ومن يعدل إن لم اعدل»[1]، فكانت كما أخبر النبيّ صلى الله عليه وآله، قال الهيثمي: «فبلغ علياً أمرهم فخطب الناس، فقال: ما ترون نسير إلى أهل الشام أم نرجع إلى هؤلاء الذين خلفوا إلى ذراريكم؟ قالوا: بل نرجع فذكر أمرهم فحدث عنهم بما قال فيهم رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم: إنّ فرقة تخرج عند اختلاف من الناس تقتلهم أقرب الطائفتين إلى الحقّ علامتهم رجل منهم يده كثدي المرأة، فساروا حتى التقوا بالنهروان فاقتتلوا قتالاً شديداً، فجعلت خيل علي لا تقف لهم، فقال علي: يا أيّها الناس إن كنتم إنّما تقاتلون لي فوالله ما عندي ما أجزيكم، وإن كنتم إنّما تقاتلون لله فلا يكونن هذا فعالكم، فحمل الناس حملة واحدة فانجلت الخيل عنهم وهم منكبون علي وجوههم، فقام علي فقال: اطلبوا الرجل الذي فيهم، فطلب النّاس الرجل فلم يجدوه، حتى قال بعضهم: غرنا ابن أبي طالب من إخواننا، حتى قتلناهم، قال: فدمعت عين علي، قال فدعا بدابته، فانطلق حتى أتى وهدة فيها قتلى بعضهم على بعض، فجعل يجر بأرجلهم حتى وجد الرجل تحتهم، فأخبروه، فقال علي: الله أكبر وفرح، وفرح النّاس ورجعوا، وقال علي: لا أغزو العام ورجع إلى الكوفة، وقتل رحمه الله، واستخلف الحسن وسار سيرة أبيه، ثم بعث بالبيعة إلى معاوية - قلت في الصحيح بعضه - رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح»[2].

وثالثاً: إنّ إنزال السكينة جاء مقروناً بإيثاب الفتح القريب، وكان أقرب فتح

---

(١) صحيح مسلم، ج٣، ص١١٢. مسند أحمد بن حنبل، ج٣، ص٣٥٣.

(٢) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ج٦، ص٢٣٨.

حصل على يد المسلمين، هو فتح خيبر، ومعلوم أنّ هذا الفتح كان على يد الإمام علي عليه السلام دون غيره من قادة المسلمين آنذاك، روى البخاري في صحيحه، عن سهل بن سعد رضي الله عنه، سمع النبي صلى الله عليه [وآله] وسلم يقول يوم خيبر: «**لأعطين الراية رجلاً يفتح الله على يديه فقاموا يرجون لذلك أيهم يعطى فغدوا وكلهم يرجو أن يعطى فقال أين علي؟ فقيل: يشتكي عينيه فأمر فدعى له فبصق في عينيه فبرأ مكانه حتى كأنه لم يكن به شيء، فقال نقاتلهم حتى يكونوا مثلنا، فقال على رسلك حتى تنزل بساحتهم ثم ادعهم إلى الإسلام وأخبرهم بما يجب عليهم فوالله لان يهدى بك رجل واحد خير لك من حمر النعم**»[1]؛ وذلك بعد أن عجز المسلمون عن فتحها بمن يقودهم[2].

ورابعاً: جاء في قصة صلح الحديبية أنّ الصحابة لم يسمعوا كلام النبيّ صلى الله عليه وآله، ولم يأتمروا بأمره حينما أمرهم بالنحر وحلق رؤوسهم، بل كان من بينهم من كان شاكّاً بأصل الصلح الذي أجراه النبيّ صلى الله عليه وآله بأمر السماء، فجاء معترضاً عليه، قائلاً للنبيّ صلى الله عليه وآله: «**ألست نبي الله؟ قال: بلى، قلت ألسنا على الحقّ وعدونا على الباطل؟ قال: بلى، قلت فلِمَ نعطي الدنية في ديننا إذاً؟ قال: إنّي رسول الله، ولست أعصيه، وهو ناصري، قلت أو لست كنت تحدثنا أنا سنأتي البيت فنطوف به؟ قال: بلى، قال: أفأخبرتك إنّك تأتيه العام، قلت: لا، قال: فإنك**

---

(١) صحيح البخاري، ج٤، ص٥، ص١٢، ص٢٠، ج٥، ص٧٦. صحيح مسلم، ج٥، ص١٩٥، ج٧، ص١٢٠.

(٢) أخرج الحاكم في المستدرك على الصحيحين (ج٣، ص٣٨) عن جابر:«**إنّ النبي صلى الله عليه وآله دفع الراية يوم خيبر إلى عمر رضي الله عنه، فانطلق فرجع يجبن أصحابه ويجبنونه) هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه**».

آتيه ومتطوف به».

ولم يفيء من كلام النبيّ الأعظمﷺ، بل مازال الشك يراوده، حتى طاف على أبي بكر باعترافه، حيث قال: «فأتيت أبا بكر، فقلت: يا أبا بكر أليس هذا نبي الله حقاً؟ قال: بلى، قلت ألسنا على الحق وعدونا على الباطل؟ قال: بلى، قلت: فلم نعطي الدنية في ديننا إذاً؟ قال: أيها الرجل، إنّه رسول الله، وليس يعصي ربّه عزّ وجلّ، وهو ناصره فاستمسك.

وقال يحيى بن سعيد بغرزه، وقال تطوف بغرزه حتى تموت، فوالله إنّه لعلى الحق، قلت: أوليس كان يحدثنا إنا سنأتي البيت ونطّوف به؟ قال بلى، قال أفأخبرك إنّه يأتيه العام؟ قلت: لا، قال: فإنك آتيه ومتطوف به؟ فلما فرغ من قضية الكتاب قال رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم لأصحابه قوموا فانحروا، ثم احلقوا، قال: فوالله ما قام منهم رجل حتى قال ذلك ثلاث مرات، فلما لم يقم منهم أحد قام فدخل على أم سلمة فذكر لها ما لقي من الناس.

فقالت أم سلمة: يا رسول الله أتحب ذلك؟ أخرج ثم لا تكلم أحداً منهم كلمة، حتى تنحر بدنك، وتدعو حالقك فيحلقك، فقام فخرج فلم يكلم أحداً منهم حتى فعل ذلك، نحر هديه ودعا حالقه، فلما رأوا ذلك قاموا، فنحروا وجعل بعضهم يحلق بعضاً، حتى كاد بعضهم يقتل بعضاً غماً»(١).

وبعد معرفة جميع هذه الأمور وغيرها لا يمكن التمسك بإطلاق الآية الكريمة في إثبات الرضا الإلهي للجميع بالشكل الذي يكون عاصماً لهم من

---

(١) مسند أحمد بن حنبل، ج٤، ص٣٣٠-٣٣١. السنن الكبرى، البيهقي، ج٩، ص٢٢٠. صحيح ابن حبان، ج١١، ص٢٢٥، جاء فيه: «قال عمر بن الخطاب رضوان الله عليه فعملت في ذلك أعمالاً يعني في نقض الصحيفة».

الانحراف والضلال والمعصية إلى يوم يبعثون.

الدعوى الثالثة: فرية أن علماء الإمامية يكفرون الأمة كلها

قال الدكتور السالوس: «ما سبق من قول المفيد ـ شيخ طائفتهم الطوسي، وابن بابويه القمي الملقب عندهم بالصدوق، وصاحب أحد كتب الحديث الأربعة المعتمدة عندهم، وابن المطهر الحلي الملقب عندهم بالعلامة، وغيرهم يدل على أنهم يرون تكفير الأمّة كلها ما عدا الرافضة وأتباع عبد الله بن سبأ، وعلى الأخص خير أمة أخرجت للناس وهم الصحابة الكرام رضي الله تعالى عنهم ورضوا عنه»[1]

المناقشة:

بعد الذي مرَّ بيانه في مدخل هذا الكتاب ممّا يتعلق ببحث السبئية، لا يبقى لهذه الدعوى قيمة علمية، كما أنّ دعوى الاتهام بتكفير الصحابة أو بكفر من لا يقول بإمامة أحد من الأئمة عليهم السلام، هي الأخرى باطلة كسابقتها؛ لما تقدّم سابقاً، حيث بيّنا أنّ المراد هو الكفر بالمذهب الإمامي لا بالإسلام، ويشهد لذلك جوازهم للصلاة خلفه، وأكل طعامه، والتزويج منه وإياه، فلو كان محكوماً بالكفر والخروج عن الإسلام لما أجازوا كل ذلك كما لا يجوزون نكاح المشركين والكافرين.

وعليه فمثل هذه المحاولات لا تنطلي اليوم على اللبيب من أبناء الأمّة بفضل ما يتمتع به الإعلام الشيعي الإمامي القوي، بحيث بلغت قوته إلى درجة

---

(١) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٤٥.

لا يستطيع مثل هؤلاء تمرير هذه المغالطات والتدليسات على المسلمين.

وبعد أن استطاع أبناء الأمّة الإسلامية كسر طوق الحظر، وتبديد المخاوف، التي فرضها عليهم هؤلاء بحجّة الشفقة والخوف عليهم من الإصابة بداء الضلال نتيجة قراءة كتب الاثني عشرية، فليقرأ الجميع عن الفكر الإمامي الأصيل بلا خوف الإضلال، وليكونوا أحراراً في اختيار عقيدتهم التي سيسألونه عنها في الدار الآخرة، وليقارنوا بينها وبين كتب المخالفين لهم، وليحكموا بأنفسهم بعد أن يحكّموا عقولهم بما توحيه إليهم الأدلة والبراهين الساطعة، ولينظروا أيّهما أكثر تمسكاً بالكتاب الكريم والسنّة النبوية الشريفة والعترة الطاهرة **«إنّي تارك فيكم ما أن تمسكتم به لن تضلّوا بعدي؛ كتاب الله... وعترتي أهل بيتي ولن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض؛ فانظروا كيف تخلفوني فيهما»**[1]؟!!

وأمّا ما يتعلق بقضية كتاب الكافي للشيخ أبي جعفر محمد بن يعقوب الكليني (ت٣٢٩هـ)[2]، قد حاول الشيخ رحمه الله فيه أن يجمع كل ما نقل عن أهل البيت عليهم السلام في الكتب المتفرقة والرسائل المتناثرة، وخصوصاً الأصول الأربعمائة التي تعد من أوثق المصادر لدى الشيعة؛ وبذلك يكون قد ساهم

---

(١) وقد وثقَ الشيخ الكليني من قبل علماء الرجال والجرح والتعديل، فقد قال عنه الشيخ الطوسي في (الفهرست، ص١٣٥):**«ثقة عارف بالأخبار»، وقال عنه الحلي في (الخلاصة، ص١٤٥):«وكان أوثق الناس في الحديث وأثبتهم»**، وقال ابن طاووس (كشف المحجة، ص١٨٥):**«الشيخ المتفق على وثاقته»**، وأمّا الشيخ حسين والد البهائي في كتابه (وصول الأخبار) فقد نقل عنه صاحب (مستدرك الوسائل، ج٣، ص٥٣٢)، بأنّه قال: **«شيخ عصره في وقته، ووجه العلماء والنبلاء، كان أوثق الناس في الحديث، وأنقدهم له وأعرفهم به، صنف " الكافي " وهذبه وقد وثقه وأخذ عنه جميع علماء الشيعة»**

(٢) صحيح مسلم، ج٤ ص١٨٧٣ ح٢٤٠٨. سنن الترمذي، ج٥ ص٣٢٨، ٣٢٩. مسند أحمد بن حنبل، ج٣ ص٥٩.

بجهده العظيم هذا أن يحفظ لنا ذلك التراث العزيز الذي شارف على الاندراس والضياع، والاختلاط مع ما هو غريب عنه، فمن الطبيعي جداً أن تتعرض مثل هذه الشخصية وأمثالها إلى حملة شعواء من قبل المعاندين والمعادين، بهدف النيل من عظمتها عن طريق غمزها، والتقليل من أهميتها، ومحاولة التضعيف لشأنها، لما قامت به من الدور الكبير في صيانة المذهب الإمامي، وتشييد أركانه، وبالتالي ينعكس بشكل مباشر أو غير مباشر على تضعيف المذهب، والطعن فيه.

وشيخنا الكليني من خلال كتابه يكشف لنا مدى تضلعه بهذا العلم، ودقته في نقل الأسانيد والطرق المتعددة من غير خلط أو التباس، لهذا أصبح المرجع الأول للطائفة، وحقاً أنه لم يصنف مثله، والذين جاءوا بعده عيال عليه. ولأهمية الكتاب حرص العلماء المعاصرون للمصنف أن يقرؤونه عليه، و يروونه عنه سماعاً وإجازة، ومن لم يدركه، أو أدركه ولكنه لم يتمكن أن يقرأه على الشيخ، فقد قرأه على تلميذه أبي الحسين أحمد بن أحمد الكوفي الكاتب الخاص له[1].

فهو إذن من أوثق الكتب المعتبرة والمصادر الأولية، وبل هو المصدر الأساس، والمعين الذي لا تنضب مناهله، ولا يمل منه طالبه، وهو المرجع الذي لا يستغني عنه الفقيه والعالم والمعلم والمتعلم، والخطيب، والأديب، فقد

---

(١) انظر: رجال النجاشي، ص٣٧٧، وقال عنه الشيخ المفيد:«قال الشيخ المفيد في شرح عقائد الصدوق: "كتاب الكافي، وهو من أجل كتب الشيعة، وأكثرها فائدة». انظر: شرح عقائد الصدوق، الملحق بأوائل المقالات للشيخ المفيد، ص٢٠٢. وقال الفيض الكاشاني في شرحه للكافي:«الكافي... أشرفها، وأوثقها، وأتمها، وأجمعها، لاشتماله على الأصول من بينها، وخلوه من الفضول وشينها»، انظر: الوافي، ج١، ص٦.

جمع بين دفتيه جميع الفنون والعلوم الإلهية، واحتوى على الأصول والفروع[١]، بل هو مرجع فقهاء الشيعة في هذا الزمان[٢].

ولكن مع هذا كله لا يدّعي الإمامية أنّ كلّ ما جاء في كتاب الكافي صحيحاً كما عليه أهل السنّة من اعتبار كل ما جاء في البخاري صحيحاً، بل علماء الشيعة الإمامية يخضعون كل ما ورد فيه من الأحاديث إلى موازين وضوابط علم الدراية والحديث والرجال وعلم الجرح والتعديل، فما ثبت صحته أخذ به وعمل وفقه، وما لم يثبت له ذلك طرح[٣].

مضافاً إلى ذلك لا يوجد عند الإمامية كتاب يعرف بالصحيح، كما يعرف كتاب صحيح البخاري، في الوقت الذي فيه ينسب كل ما هو غث وسمين إلى الله والأنبياء السابقين ونبيّنا محمد صلى الله عليه وآله، وهذه من الأمور التي تورط بها بعض أهل السنّة؛ لمجرد وجود مثل هذه الأخبار والروايات ـ المكذوبة والموضوعة على لسان النبيّ صلى الله عليه وآله وأصحابه ـ في هذه الكتب التي يسمّونها بالصحاح

---

(١) انظر: د. عبد الرسول الغفاري، الكليني والكافي، ص٤٢١.

(٢) هكذا وصفه محمد طاهر القمي في إجازته لصاحب بحار. انظر: بحار الأنوار، ج١١٠، ص١٢٩.

(٣) انظر ما نقله المحدث النوري عن صاحب مستدرك الوسائل، حيث قال: «**لا سيّما وإنّ النجاشي نفسه قد ضعّف رجالاً وقعوا في أسانيد الكافي، وحكم بجهالة بعضهم، ورمى آخرين بالغلو بل ووضع الحديث أيضا، مما يدل على أن اجتهاد ثقة الإسلام إزاء بعض الرواة لم يكن مسلما عند الجميع!**» النوري، خاتمة المستدرك، ج١، ص٣٨.

ونقل عنه أيضاً: «**فإن حكم الكليني بصحة حديث لا يستلزم صحته باصطلاح المتأخرين، لاحتمال كون منشأ الحكم غير وثاقة الراوي**». المصدر السابق، ج١، ص٣٩.

ثم بعد ذلك تعرض لنقد صاحب الوسائل للخبر القائل بأنّه عرض على الإمام المهدي عليه السلام، فقال فيه: «إن هذا كاف لشيعتنا»، قال حوله: «**إنّه لا أصل له ولا أثر في مؤلفات أصحابنا، ولم تأت به رواية قط لا صحيحة ولا ضعيفة، بل صرح المحدث الاسترآبادي – وهو شيخ الإخباريين في عصره – بأنه لا أصل له ولا حقيقة**». المصدر السابق، ج١، ص٣٩.

عندهم[١]، وكم هو الفرق كبير بين الأمرين[٢].

الدعوى الرابعة: القول باستمرار الإمامة اضطر الإمامية إلى عدم اعتبار سن معين في الإمام

قال الدكتور السالوس: «قولهم بوجوب استمرار الإمامة أبداً دون انقطاع ،أو توقف إلى يوم القيامة بعد الإمام الحسين ـ رضي الله عنه ـ في أحد من نسله، بحيث يكون الابن خلفا للأب، هذا القول جعلهم يضطرون إلى تنصيب طفل صغير في السابعة من عمره، وهو إمامهم محمد الجواد الإمام التاسع؛ ولذلك وجدنا فرقتين من شيعة أبيه على الرضا لم يعترفوا بإمامته لأنهم استصبوه واستصغروه...

إلى أنّ قال: وكذلك اعتبروا ابنه عليا الهادي إماما وهو في السادسة من عمره، وعلى قول آخر في الثامنة، أي أنه كسابقه في سن الطفولة !

وأعجب من هذا كله قولهم بعد إمامهم الحادي عشر الحسن العسكري: فقد توفى ولم ير له خلف، ولم يعرف له ولد ظاهر، فاقتسم ما ظهر من ميراثه أخوه جعفر وأمه، فافترق أصحابه من بعده أكثر من عشر فرق، فاخترع الاثنا عشرية له ابنا طفلا إماماً حياً لا يموت إلى يوم القيامة !! وهو غائب يحج كل عام يرانا و لا نراه»[٣]

---

(١) من قبيل: رواية البخاري (ج٩٢، ص٩٢) عن قصة ملك الموت مع نبي الله موسى عليه السلام: «أرسل ملك الموت إلى موسى عليهما السلام فلما جاءه صكه فرجع إلى ربه فقال أرسلتني إلى عبد لا يريد الموت فرد الله عز وجل عليه عينه وقال ارجع فقل له يضع يده على متن ثور فله بكل ما غطت به يده بكل شعرة سنة قال أي رب ثم ماذا قال ثم الموت».

(٢) انظر ما تقدّم في هذا الفصل تحت عنوان (إنّ الإمامة أصل من أصول الدين).

(٣) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع ، ج١، ص٤٧.

المناقشة:

لقد تضمن كلام الدكتور السالوس المتقدّم دعوتين مزعومتين، وهما:

الأولى: زعمه إنّ اعتقاد الإمامية بضرورة استمر الإمامة أبداً دون توقف أو انقطاع في نسل الإمام الحسين عليه السلام، هو الذي جعلهم يضطرون إلى تنصيب الإمام الجواد عليه السلام الذي كان في السابعة من عمره، وكذا الإمام الهادي عليه السلام.

والثانية: زعمه بأنّ انقسام الشيعة الإمامية بعد وفاة الإمام العسكري (الإمام الحادي عشر)، إنّما كان بسبب عدم وجود خلف للإمام، واضطرهم إلى القول بإمامة المهدي المنتظر الذي لا يموت إلى يوم القيامة.

ولكنّ ما أدعاه الدكتور السالوس في الكلام المتقدّم، لا دليل عليه، بل الدليل على خلافه، كما سنبيّنه من خلال الأمور التالية:

الأمر الأول: قيام الدليل القاطع على استمرار الإمامة في نسل الإمام الحسين عليه السلام

إنّ مسألة استمرار الإمامة في نسل الإمام الحسين عليه السلام لم تكن مسألة عفوية واعتباطية لا تخضع للدليل النقلي، وإلاّ فلماذا أولاد الإمام الحسين عليه السلام دون أولاد الإمام الحسن عليه السلام مع إنّهما إمامان قاما أو قعدا، معصومان مفروضان الطاعة عند الاثني عشرية؟

فلو أن الإمامة لم تكن خاضعة للدليل لكانت في ولد الإمام الحسن عليه السلام؛ لكونه الأكبر، مضافاً إلى ما يتمتعوا به من القيام بالثورات ضد الظالمين، وهو ما تطالعنا به سيرة الحسن بن الحسن الملقب الحسن المثنى، حيث نجده قد شارك مع عمّه الإمام الحسين عليه السلام في واقعة الطف، حتى سقط على الأرض مثخناً بالجراح، فظن القوم أنّه مات، ثم بعد انتهاء المعركة تبيّن لهم أنّه لم يستشهد، فأرادوا قتله ولكن تشفع له أحدهم لقرابة من طرف أمّه، فحمله معه

وعالجه فبرأ، وقد جاء من قصته ما نقله الشيخ المفيد ﷺ، قال: «فكان جليلاً رئيساً فاضلاً ورعاً، وكان يلي صدقات أمير المؤمنين عليه السلام في وقته... وكان الحسن بن الحسن حضر مع عمه الحسين بن علي عليهما السلام الطف، فلما قتل الحسين وأسر الباقون من أهله، جاءه أسماء بن خارجة فانتزعه من بين الأسرى، وقال: والله لا يوصل إلى ابن خولة أبداً، فقال عمر بن سعد: دعوا لأبي حسان ابن أخته. ويقال إنه أسر وكان به جراح قد أشفى منها»[1].

ولكن مع هذا كلّه لم يقل أحد من الإمامية الاثني عشرية بإمامته، أو إمامة أحد أولاده، أو أحفاده الذين قاموا بثورات الواحدة تلو الأخرى على كلا الدولتين الأموية والعباسية، في الوقت الذي يعتقدون بإمامة علي بن الحسين السجاد عليه السلام، الإمام الذي عاش مريضاً أيام كربلاء ومدة الأسر، حتى أنّه لشدة مرضه حال بينه وبين الشهادة مع أبيه الإمام الحسين عليه السلام في واقعة الطف الأليمة، فالقضية إذاً ليست خالية من الدليل والحكمة الإلهية، بل وباعثة على التأمل والتدبر!

والجدير بالذكر هو أنّ الإمامية الاثني عشرية تابعون في تنقيح مسألة الإمامة إلى ما يمليه عليهم الدليل القاطع من القرآن والسنة، فيميلون معه حيث ما مال، ولا يوجد ما يدل على أنها في ولد الإمام الحسن عليه السلام، أو أنّها للحسن المثنى بن الإمام الحسن بن علي بن أبي طالب عليه السلام، بل قام هذا الدليل على أنها في ولد الإمام الحسين عليه السلام، فالتزموا بمدلوله وعملوا بمقتضاه؛ ولذا اعتقدوا باستمرارها في نسل الإمام الحسين عليه السلام مروراً بولده السجاد عليه السلام إلى

---

(١) الإرشاد، ج٢، ص٢٣-٢٤.

الإمام المهدي صاحب الأمر والزمان عليه السلام، ولهم على ذلك أدلة نقلية صريحة عن النبيّ صلى الله عليه وآله، ذكرنا قسماً منها عند الحديث عن بيان مصاديق حديث الخلفاء الاثني عشر خليفة من قريش، كما ذكرنا عن بعض علماء أهل السنّة[1].

هذا بالنسبة للقسم الأول من دعواه الأولى، وأمّا بالنسبة إلى القسم الثاني منها، وهو ما ادّعاه من الاضطرار للقول بإمامة الإمام محمد بن علي الجواد عليه السلام مع صغر سنه عليه السلام، فهو ما سنبيّنه في الأمر الثاني.

الأمر الثاني: صغر السن لا يضر في إقامة الحجة على الناس ولا يمنع من الإمامة

لو كان صغر السن يضر في إقامة الحجّة على النّاس، ويمنع لأن يكون الشخص إماماً لهم وخليفة الله عليهم، فما بال باقي الحجج التي جرت فيهم سنّة الله تبارك وتعالى في الأمم السابقة، وكان بعضهم في المهد صبياً، وقد وصفهم بالنبوة والعلم والحجّة، قال تعالى: ﴿يَا يَحْيَى خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ وَآتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيّاً﴾[2]، وقال تعالى: ﴿فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ قَالُوا كَيْفَ نُكَلِّمُ مَن كَانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيّاً * قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِيَ الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيّاً﴾[3]، وهما خير شاهد ودليل واضح على عدم تقيد اللطف والعناية الإلهية بصغر وكبر السن.

فإنّ قلت: ذلك من المعجز، وهو جار في أنبياء الله تعالى لا غير.

قلنا: فهل كان الذي عنده علم من الكتاب نبيّاً، الذي قال الله تعالى حكاية عنه: ﴿قَالَ الَّذِي عِندَهُ عِلْمٌ مِّنَ الْكِتَابِ أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَن يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ فَلَمَّا

---

(١) راجع: ما نقلناه لك عن بعض علماء أهل السنة بخصوص مصاديق الاثني عشر عند جواب الأصل السادس الذي ذكره الدكتور السالوس بخصوص ما يتعلق بعقيدة الإمامية بالأئمة المنصوص عليهم من قبل النبي صلى الله عليه وآله.

(٢) مريم/ ١٢.

(٣) مريم/ ٢٩-٣٠

رَآهُ مُسْتَقِرّاً عِندَهُ قَالَ هَذَا مِن فَضْلِ رَبِّي لِيَبْلُوَنِي أَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ﴾[1]؟ هذا من ناحية.

ومن ناحية آخر، إنّ حصر المعجز في أنبياء الله يحتاج إلى دليل، وحيث لا دليل على الحصر، فيثبت إمكان حجّية الإمام على الناس مع صغر سنه.

فلماذا لا تجرى هذه السنن على أوصياء خاتم الأنبياء عليهم السلام، المكلّفين ببيان شرع الله حلاله وحرامه لأمته بعد رحيله صلى الله عليه وآله؟

وممّا يؤيد ما ذكرناه، هو أنّه حتى لو سلّمنا استبعاد حصول مثل هذا المعجز للأئمة عليهم السلام، باعتبارهم ليسوا بأنبياء كي يجري المعجز بمعناه الخاص على أيديهم ؛ فإنّ تصديق النّاس وعدمه لا يضر في أصل إمامتهم وأداء مهمتهم في تبيين شرع الله المقدّس، هذا أولاً.

وثانياً: ممّا يؤيده أيضاً ما أرانا الله تعالى من عظيم آياته على يدي بعض الأطفال العباقرة، الذين استطاعوا حلّ العديد من المسائل الرياضية المستعصية والمعقّدة، أي بما يتعلق منها بالجانب العقلي للإنسان، الذي يتوقف عادة على وصول سن البلوغ والرشد، بل وأكثر من ذلك، فقد استطاع بعضهم كتابة (أطروحة الدكتوراه) في هذا المجال من العلوم والمعرفة العقلية، ومعلوم ما يعني تقديم الأطروحة لدى العلماء والمتخصصين، التي يستحق عليها صاحبها بعد ثبوت جدارته نيل مرتبة علمية عالية لا تنال إلاّ بشقّ الأنفس، وبعد أن يقضي مدة طويلة من عمره في التحصيل العلمي وممارسته.

فهل كان لصغر السن عائق في طريق هؤلاء الأطفال العباقرة، الذين أصبحوا اليوم محل اهتمام ودراسة كثير من العلماء لهذه الظاهرة الغريبة والفريدة من

---

(١) النمل/ ٤٠.

نوعها، أعني بها بروز ظاهرة النبوغ الفكري عند هؤلاء الأطفال في هذا السن المبكر، والتي لا يمكن تفسيرها إلاّ على أساس أنّها من الظواهر والآيات التي يريد الله أن يرينها بين الحين والآخر لنزداد رسوخاً في الإيمان بقدرة الله العظيمة؟! وإن أدلّ دليل على إمكان الشيء وقوعه!!

الأمر الثالث: تبدد الشكوك حول الإمام الجواد عليه السلام من قبل مخالفيه

لقد بدأت الشكوك التي كانت تحوم حول الإمام محمد بن علي الجواد عليه السلام، سواء كان من قبل المخالفين لمنهج ومدرسة آبائه عليهم السلام، أو من قبل بعض أتباع أبيه الإمام الرضا عليه السلام، وذلك بعد استدعائه من قبل المخالفين لمنهجه ومنهج آبائه عليهم السلام؛ ليمتحنوه وليختبروا قدراته العلمية وإحاطته ومعرفته بالشريعة الإسلامية في محضر وجوه بني العباس الذين اعترضوا على المأمون، حينما أراد أن يزوج ابنته من الإمام محمد بن علي الجواد عليه السلام، الأمر الذي أدى إلى تبددت شكوكهم حوله بسرعة بعدما ثبتت لهم حجّته ومنزلته وعلمه، وإليك القصة بتمامها وكمالها.

أخرج المفيد عن الريان بن شبيب، قال: «**لما أراد المأمون أن يزوج ابنته أم الفضل أبا جعفر محمد بن علي عليه السلام بلغ ذلك العباسيين فغلظ عليهم واستكبروه، وخافوا أن ينتهي الأمر معه إلى ما انتهى مع الرضا عليه السلام فخاضوا في ذلك، واجتمع منهم أهل بيته الأدنون منه فقالوا له: ننشدك الله - يا أمير المؤمنين - (أن تقيم) على هذا الأمر الذي قد عزمت عليه من تزويج ابن الرضا، فإنا نخاف أن يخرج به عنا أمر قد ملكناه الله، وينزع منا عز قد ألبسناه الله، وقد عرفت ما بيننا وبين هؤلاء القوم قديما وحديثا، وما كان عليه الخلفاء الراشدون قبلك من تبعيدهم والتصغير**

بهم، وقد كنا في وهلة من عملك مع الرضا ما عملت، حتى كفانا الله المهم من ذلك، فالله الله أن تردنا إلى غم قد انحسر عنا، واصرف رأيك عن ابن الرضا واعدل إلى من تراه من أهل بيتك يصلح لذلك دون غيره.

فقال لهم المأمون: أما ما بينكم وبين آل أبي طالب فأنتم السبب فيه، ولو أنصفتم القوم لكان أولى بكم ، وأما ما كان يفعله من كان قبلي بهم فقد كان قاطعا للرحم ، أعوذ بالله من ذلك، ووالله ما ندمت على ما كان مني من استخلاف الرضا، ولقد سألته أن يقوم بالأمر وأنزعه عن نفسي فأبى، وكان أمر الله قدرا مقدورا، وأما أبو جعفر محمد بن علي فقد اخترته لتبريزه على كافة أهل الفضل في العلم والفضل مع صغر سنه، والأعجوبة فيه بذلك، وأنا أرجو أن يظهر للناس ما قد عرفته منه فيعلموا أن الرأي ما رأيت فيه.

فقالوا ؟ إن هذا الصبي وإن راقك منه هديه، فإنه صبي لا معرفة له ولا فقه، فأمهله ليتأدب ويتفقه في الدين، ثم اصنع ما تراه بعد ذلك.

فقال لهم: ويحكم إنني أعرف بهذا الفتى منكم، وإن هذا من أهل بنت علمهم من الله ومواده وإلهامه، لم يزل آباؤه أغنياء في علم الدين والأدب عن الرعايا الناقصة عن حد الكمال، فإن شئتم فامتحنوا أبا جعفر بما يتبين به ما وصفت من حاله.

قالوا له: قد رضينا لك يا أمير المؤمنين ولأنفسنا بامتحانه، فخل بيننا وبينه لننصب من يسأله بحضرتك عن شيء من فقه الشريعة، فإن أصاب في الجواب عنه لم يكن لنا اعتراض في أمره وظهر للخاصة والعامة سديد رأي أمير المؤمنين، وإن عجز عن ذلك فقد كفينا الخطب في معناه .

فقال لهم المأمون: شأنكم وذاك متى أردتم.

فخرجوا من عنده، وأجمع رأيهم على مسألة يحيى بن أكثم وهو يومئذ قاضي القضاة على أن يسأله مسألة لا يعرف الجواب فيها، ووعدوه بأموال نفيسة على ذلك، وعادوا إلى المأمون فسألوه أن تختار لهم يوما للاجتماع، فأجابهم إلى ذلك.

واجتمعوا في اليوم الذي اتفقوا عليه، وحضر معهم يحيى بن أكثم، وأمر المأمون أن يفرش لأبي جعفر عليه السلام دست[1]، وتجعل له فيه مسورتان[2]، ففعل ذلك.

وخرج أبو جعفر عليه السلام وهو يومئذ ابن تسع سنين وأشهر، فجلس بين المسورتين، وجلس يحيى بن أكثم بين يديه، وقام الناس في مراتبهم والمأمون جالس في دست متصل بدست أبي جعفر عليه السلام .

فقال يحيى بن أكثم للمأمون: يأذن لي أمير المؤمنين أن أسأل أبا جعفر ؟

فقال له المأمون: استأذنه في ذلك، فأقبل عليه يحيى بن أكثم فقال: أتأذن لي - جعلت فداك - في مسألة ؟

فقال له أبو جعفر عليه السلام : (سل إن شئت) قال يحيى: ما تقول - جعلت فداك - في محرم قتل صيدا ؟

فقال له أبو جعفر عليه السلام : قتله في حل أو حرم ؟ عالما كان المحرم أم جاهلاً؟ قتله عمدا أو خطأ ؟ حراً كان المحرم أم عبداً؟ صغيراً كان أم كبيراً؟ مبتدئاً بالقتل أم معيداً ؟ من ذوات الطير كان الصيد أم من غيرها ؟ من صغار الصيد كان أم

---

(١) أي جانب من البيت ، وهي فارسية معربة

(٢) المسورة : متكأ من أدم.

كبارها؟ مصراً على ما فعل أو نادماً؟ في الليل كان قتله للصيد أم نهارا ؟ محرماً كان بالعمرة إذ قتله أو بالحج كان محرماً ؟

فتحير يحيى بن أكثم وبان في وجهه العجز والانقطاع ولجلج حتى عرف جماعة أهل المجلس أمره.

فقال المأمون: الحمد لله على هذه النعمة والتوفيق لي في الرأي. ثم نظر إلى أهل بيته وقال لهم: أعرفتم الآن ما كنتم تنكرونه؟ ثم أقبل على أبي جعفر عليه السلام فقال له: أتخطب يا أبا جعفر ؟

قال: نعم يا أمير المؤمنين.

فقال له المأمون: اخطب، جعلت فداك لنفسك، فقد رضيتك لنفسي وأنا مزوجك أم الفضل ابنتي وإن رغم قوم لذلك.

فقال أبو جعفر عليه السلام: «الحمد لله إقراراً بنعمته، ولا إله إلا الله إخلاصاً لوحدانيته، وصلى الله على محمد سيد بريته والأصفياء من عترته.

أما بعد: فقد كان من فضل الله على الأنام أن أغناهم بالحلال عن الحرام ، فقال سبحانه : ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾[(١)]»[(٢)].

علاوة على ما تقدّم نجد أنّ هناك العديد من كبار علماء السنّة قالوا في حق الإمام الجواد عليه السلام بما يكشف عن عظيم منزلته، وكبر شأنه، وأنّه القائم بالإمامة على صغر سنّه، وكان من جملتهم:

---

(١) النور/ ٢٣.

(٢) الإرشاد، ج٢، ص٢٨٢-٢٨٤.

١- ابن الصباغ المالكي، قال: «قال صاحب كتاب مطالب السؤول في مناقب آل الرسول: هو أبو جعفر محمد الثاني فإنه تقدم في آبائه أبو جعفر محمد، وهو الباقر بن علي، فجاء هذا باسمه وكنيته فهو اسم جده فعرف بأبي جعفر الثاني، وإن كان صغير السن، فهو كبير القدر رفيع الذكر، القائم بالإمامة بعد علي بن موسى الرضا»[١].

٢- ابن الجوزي، قال: «ولد (أي محمد الجواد) سنة خمس وتسعين ومائة من الهجرة وتوفي سنة مائتين وعشرين وهو ابن خمس وعشرين سنة، وكان على منهاج أبيه في العلم والتقى والزهد والجود»[٢].

٣- ابن تيمية، قال: « محمد بن علي الجواد كان من أعيان بني هاشم معروف بالسخاء والسؤدد، ولهذا سمي الجواد»[٣].

٤- الذهبي، قال: «أبو جعفر الهاشمي الحسيني، كان يلقب بالجواد، وبالقانع، وبالمرتضى، كان من سروات آل بيت النبي صلى الله عليه وآله »[٤]، وقد أشار إلى فضله وشرفه صلاح الدين الصفدي في مرآة الجنان[٥]، وقال أيضاً: «محمد الجواد من سادة قومه»[٦].

٥- محمد بن طلحة الشافعي، قال: «الإمام محمد القانع عليه السلام هذا أبو جعفر محمد الثاني، فإنه تقدم في آبائه عليهم السلام أبو جعفر محمد، وهو الباقر بن علي، فجاء هذا باسمه وكنيته واسم أبيه، فعرف بأبي جعفر الثاني، وهو وإن كان صغير السن،

(١) الفصول المهمة في معرفة أحوال الأئمة، ص٢٥٣.
(٢) تذكرة الخواص، ص٣٢١.
(٣) منهاج السنة، ج٤ ص٦٨ .
(٤) تاريخ الإسلام: (حوادث ووفيات سنة ٢١١-٢٢٠)، ج١٥، ص٣٨٥.
(٥) مرآة الجنان، ج٢ ص٦٠ - ٦١.
(٦) سير أعلام النبلاء، ج١٣ ص١٢١.

فهو كبير القدر رفيع الذكر»[(١)].

٦- يوسف بن إسماعيل النبهاني (ت ١٣٥٠هـ)، قال: «محمد الجواد بن علي الرضا أحد أكابر الأئمة ومصابيح الأمة من سادات أهل البيت... توفى وله من العمر (٢٥) سنة وشهر رضي الله عليه وعن آبائه الطيبين الطاهرين وأعقابهم أجمعين ونفعنا ببركتهم آمين»[(٢)].

٧- محمود بن وهيب البغدادي الحنفي، قال: «محمد الجواد بن علي الرضا، كنيته أبو جعفر... وهو الوارث لأبيه علماً وفضلاً وأجلّ إخوته قدراً وكمالاً»[(٣)].

٨- محمد عبد الغفار الهاشمي الأفغاني، قال: «خاف الملك المعتصم على ذهاب ملكه إلى الإمام محمد الجواد عليه السلام إذ كان له قدر عظيم علماً وعملاً»[(٤)].

ونكتفي بهذا القدر من نقل أقوال علماء أهل السنة في بيان مكانة ومنزلة الإمام الجواد عليه السلام.

الأمر الرابع: افتراق الشيعة إلى فرق عند وفاة كل إمام لم يكن مختصا بمن يخلفه خاصة

مَنْ قال إنّ عوامل اختلاف وافتراق الشيعة وأسبابه منحصرة فيمن يخلف الإمام المعصوم عليه السلام؟ بل أنّ ذلك واحد من مجموعة العوامل التي تؤدي إلى افتراق الأمّة إلى مذاهب وطوائف وأحزاب وتيارات متعددة واتجاهات مختلفة، وليست على نحو العموم بالنسبة لأتباع أهل البيت عليهم السلام وشيعتهم، بل هي للذين يجهلون مقام الإمامة، ومنزلة الإمام عليه السلام في المنظومة الدينية.

---

(١) مطالب السؤول في مناقب الرسول، ج٢ ص١٤٠.

(٢) جامع كرامات الأولياء: ج١: ص١٦٨-١٦٩.

(٣) جوهر الكلام، ص١٤٧.

(٤) نقلاً عن: شرح إحقاق الحق، السيد المرعشي، ج١٢ ص٤١٧.

علاوة على ذلك فإنّ الافتراق لم يكن مختصاً بالشيعة خاصّة، كما بيّنا ذلك في هذا سابقاً عند الحديث عن افتراق أهل السنة والجماعة إلى فرق ومذاهب مختلفة، كفّر بعضهم البعض، وكذلك لم يكن هذا الانقسام فيها، هو أول افتراق وانقسام حصل، بل سبقته انقسامات وافتراقات كثيرة نتيجة لحصول بعض الأسباب والعوامل التي أدّت بهم أن يفترقوا إلى فرق عرفت بأسماء رؤسائها ومؤسسيها تارة، وبأفكارها تارة أخرى.

ومن العوامل المساعدة على الافتراق هو بسبب الظلم الذي وقع على الشيعة وبالخصوص الإمامية من قبل حكّام الجور وطواغيت الدولة الأموية والعباسية، ما لم تعانيه فرقة من فرق المسلمين، حتى أنّ الواحد من الأئمة الأطهار عليه السلام لا يكاد يفصح عن الإمام الذي يتلوه ويأتي بعده في حياته إلاّ للخاصّة من أصحابه، وعندها يبتلى الناس بالامتحان والاختبار، فمنهم من يصبر ويتأنى في المسألة، ومنهم من ينعق مع كل ناعق، فيقع في فخ الأهواء وما تمليه الشهوات والرغبات الدنيوية، التي ابتلي بها البعض من الشيعة كما ابتلي بها غيرهم من الناس، فإنّ الملك عقيم، وإنّ الإنسان لحبّ الشديد!!

وأمّا صغر السن في الإمام الجواد عليه السلام، فهو واحد من الابتلاءات الإلهية للعباد ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَـكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُم﴾[1]، كما حدث في الأمم السابقة بالنسبة لنبوة عيسى ويحيى عليهما السلام، وقد امتحن بها الشيعة من أتباع الإمام الرضا عليه السلام بصغر سن ولده والإمام من بعده محمد الجواد عليه السلام، في الوقت الذي سنحت فيه الظروف السياسية أن يُعلن عن إمامة

---

(١) المائدة/ ٤٨.

أبيه الرضا عليه السلام من قبل السلطان الحاكم المأمون بن هارون العباسي نفسه؛ لا للإيمان والاعتقاد بذلك، بل لأجل أن يحفظ سلطانه وبقاء ملكه؛ لكثرة ما رآه من الثورات العلوية ضده، وانقسام البيت العباسي وانحرافهم عنه، وسخط الناس على أبيه، فما كان عليه إلاّ أن يظهر الولاء والحبّ لأهل البيت عليهم السلام، فدعا الإمام الرضا عليه السلام وقلّده ولاية العهد.

فمن الطبيعي إذن -مع إظهار التقدير والاحترام والولاء من قبل السلطان لأئمة أهل البيت عليهم السلام -أن يلتف حول الإمام الرضا عليه السلام الكثير من الشيعة الذين كانوا بعيدين عن اتباعه بسبب قهر الظروف السياسية آنذاك، ومع كل هذا الوضوح في إمامة الرضا عليه السلام لدى شيعته إلاّ أنّه خرجت بعض الفرق المنحرفة عنه، وقالت بعدم إمامته، كالواقفية الذين كانوا يؤمنون بإمامة أبيه الكاظم عليه السلام، قال الكشي في رجاله: **«الواقفة أنه كان اجتمع ثلاثون ألف دينار عند الأشاعثة زكاة أموالهم وما كان يجب عليهم فيها، فحملوا إلى وكيلين لموسى عليه السلام بالكوفة أحدهما حيان السراج، والآخر كان معه، وكان موسى عليه السلام في الحبس، فاتخذا بذلك دورا وعقدا العقود واشتريا الغلات. فلما مات موسى عليه السلام وانتهى الخبر إليهما أنكرا موته، وأذاعا في الشيعة أنه لا يموت لأنه هو القائم فاعتمدت عليه طائفة من الشيعة وانتشر قولهما في الناس، حتى كان عند موتهما أوصيا بدفع ذلك المال إلى ورثة موسى عليه السلام، واستبان للشيعة أنهما قالا ذلك حرصا على المال»**[١].

ولكن لم يستمر ذلك طويلاً فسرعان ما غدر المأمون بالإمام الرضا عليه السلام لمّا

---

(١) اختيار معرفة الرجال المعروف بـ (رجال الكشي)، الشيخ الطوسي، ج٢، ص٧٦٠.

رأى كثرة التفاف الناس حوله، وتشيعهم على يديه، بل وصل الأمر أن تشيّع بعض من كان في جهاز الحكم، فقام بدس السم إليه للتخلص من وجوده الذي بات يهدد سلطانه وملكه، وعندها صارت الأمّة في حيرة من أمرها فيمن يتولي أمرها من أئمة أهل البيت عليهم السلام، والكثير منهم جديد العهد بالتشيّع، فانقسمت الشيعة من بعد أبيه إلى جماعتين، جماعة تعرف معنى الإمامة وتدرك حقيقتها، وأنّها لا تخرج من هذا البيت أبداً، وجماعة تبعت من غرتهم الأهواء وحب الشهوات؛ لقصور عقولها وسفاهة أحلامها، ولجهلها لمقام ومنزلة الإمام، فأثر عليهم صغر سن الإمام الجواد عليه السلام في نفوس هذه الجماعة، فاعتزلته جهلاً منها بمقامه ومنزلته.

جاء في كتاب عيون المعاجز: «**لما قبض الرضا عليه السلام كان سن أبي جعفر عليه السلام نحو سبع سنين، فاختلفت الكلمة من الناس ببغداد وفي الأمصار.**

واجتمع الريان بن الصلت، وصفوان بن يحيى، ومحمد بن حكيم، وعبد الرحمن بن الحجاج، ويونس بن عبد الرحمن رضوان الله عليهم أجمعين، وجماعة من وجوه الشيعة وثقاتهم في دار عبد الرحمن بن الحجاج في بركة ذلول[1]، يبكون ويتوجعون من المصيبة، فقال لهم يونس بن عبد الرحمن: دعوا البكاء! من لهذا الأمر؟ وإلى من نقصد بالمسائل إلى أن يكبر هذا؟ يعني أبا جعفر عليه السلام.

فقام إليه الريان بن الصلت، ووضع يده في حلقه، ولم يزل يلطمه، ويقول له: أنت تظهر الإيمان لنا وتبطن الشك والشرك، إن كان أمره من الله جلّ وعلا فلو أنّه كان ابن يوم واحد لكان بمنزلة الشيخ العالم وفوقه، وإن لم يكن من عند الله فلو

(١) في المصدر (زلول)، والزلول: بفتح أوله وتكرير اللام، وهو فعول من الزلل، مدينة في شرقي أزيلي بالمغرب. انظر معجم البلدان: ج ٢، ص ٩٣٩.

عمّر ألف سنة فهو واحد من الناس، هذا ممّا ينبغي أن يفكر فيه، فأقبلت العصابة عليه تعذله وتوبخه.

وكان وقت الموسم، فاجتمع من فقهاء بغداد والأمصار وعلمائهم ثمانون رجلاً، فخرجوا إلى الحج وقصدوا المدينة ليشاهدوا أبا جعفر عليه السلام، فلما وافوا أتوا دار جعفر الصادق عليه السلام؛ لأنّها كانت فارغة، ودخلوها وجلسوا على بساط كبير، وخرج إليهم عبد الله بن موسى، فجلس في صدر المجلس.

وقام مناد وقال: هذا ابن رسول الله فمن أراد السؤال فليسأله، فسئل عن أشياء أجاب عنها بغير الواجب، فورد على الشيعة ما حيرهم وغمهم واضطربت الفقهاء، وقاموا وهموا بالانصراف، وقالوا في أنفسهم: لو كان أبو جعفر عليه السلام يكمل لجواب المسائل لما كان من عبد الله ما كان، ومن الجواب بغير الواجب.

ففتح عليهم باب من صدر المجلس، ودخل موفق وقال: هذا أبو جعفر عليه السلام! فقاموا إليه بأجمعهم واستقبلوه وسلموا عليه، فدخل عليه السلام وعليه قميصان وعمامة بذؤابتين، وفي رجليه نعلان وجلس وأمسك الناس كلهم، فقام صاحب المسألة فسأله عن مسائل فأجاب عنها بالحقّ، ففرحوا ودعوا له وأثنوا عليه، وقالوا له: إنّ عمك عبد الله أفتى بكيت وكيت.

فقال: لا إله إلا الله يا عم، إنه عظيم عند الله أن تقف غدا بين يديه فيقول لك: لم تفتِ عبادي بما لم تعلم؟ وفي الأمة من هو أعلم منك»[1].

(١) حسين عبد الوهاب (المتوفى في القرن الخامس)، عيون المعاجز، ص١٠٨-١٠٩.

الأمر الخامس: خضوع الإمامة عند الاثني عشرية للدليل والنص عليها

إنّ مسألة الإمامة عند الشيعة الاثني عشرية خاضعة للنصّ، كما تقدّم في أكثر من مورد، ومن هنا فأصل الكلام هو حول وجود هذا النصّ، فإذا قام على إمامة شخص ما فهو كاف في المقام؛ إذ الأمر تعبدي محض ﴿قُلْ أَطِيعُواْ اللّهَ وَالرَّسُولَ فإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّ اللّهَ لاَ يُحِبُّ الْكَافِرِينَ﴾[1]، فالسن المحدد ليس من شرائط الإمامة ولا يعد مانعاً عنها كما هو الحال في النبوة، وقد حكى تعالى نبوة عيسى عليه السلام وهو في المهد.

فالشيعة الإمامية من أتباع الإمام الجواد عليه السلام بعدما ثبت النص القاطع لديها على أنّ إمامها بعد الإمام الرضا عليه السلام هو الإمام محمد بن علي الجواد عليه السلام، أظهرت له الطاعة وولته أمورها، وكان من بينها الوصية بالإمامة من بعده؛ لأنّ إمامة اللاحق تعتمد على النص عليه عندهم، فإنّ كان هناك كلام حول مسألة الإمام الهادي عليه السلام، فهو في ثبوت النص عليه من قبل الله تعالى والرسول والأئمة السابقين، وعلى أقل التقادير من الإمام الذي قبله (الجواد عليه السلام)، فإنّ ثبت ذلك فلا منازع له في البين، وقد جاء عن الإمام الرضا عليه السلام، قال: «**إنّ الإمام من بعدي ابني محمد، وبعد محمد ابنه علي، وبعد علي ابنه الحسن، وبعد الحسن ابنه الحجة القائم، وهو المنتظر في غيبته المطاع في ظهوره، فيملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت جوراً وظلماً، وأما متى يقوم؟ فإخبار عن الوقت، لقد حدثني أبي، عن آبائه، عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: مثله كمثل الساعة لا تأتيكم إلا بغتة**»[2]، هذا كله مضافاً إلى ما تقدم من الأحاديث التي بيّنت مصاديق

---

(١) آل عمران/ ٣٢.

(٢) الفصول المهمة في معرفة الأئمة، ابن الصباغ المالكي، ج٢، ص٩٩٧.

وأشخاص الأئمة الاثني عشر.

الأمر السادس: لا يتوقف وجود الإمام المهدي على رؤيته عجل الله فرجه

هناك من الشواهد الكثيرة على أمثال مسألة وجود الإمام المهدي عجل الله فرجه وغيبته، بحيث لا يجرأ أحد من المسلمين على إنكارها؛ باعتبارها من الحقائق القرآنية الثابتة، من قبيل حياة الخضر وعيسى عليهما السلام، فقد جاء في الخضر عليه السلام قوله تعالى: ﴿فَوَجَدَا عَبْداً مِنْ عِبَادِنَا آتَيْنَاهُ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِنَا وَعَلَّمْنَاهُ مِنْ لَدُنَّا عِلْماً * قَالَ لَهُ مُوسَى هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَى أَنْ تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْداً * قَالَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْراً * وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَى مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ خُبْراً﴾[(١)].

هذه الآيات المباركة تشير إلى وجود مجموعة من عباده المخلصين قد اختصهم الله سبحانه وتعالى لنفسه، يقومون بإنجاز المهامّ الإلهية الخطيرة والمحورية التي لها الأثر البالغ والمهم على مسار البشرية، ولم يحظ موسى عليه السلام من ذلك، إلاّ بعد عدّة وقائع، استعرضها القرآن الكريم، ولم يصبر على تلقي المزيد من تلك الأدوار والمهام؛ ولذا قال رسول الله صلى الله عليه وآله: **«رحمة الله علينا، وعلى موسى، لو لبث مع صاحبه لأبصر العجب»**[(٢)].

أخرج الثعلبي في (تفسيره) عن ابن عباس، عن أبي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وآله: **«انتهى موسى إلى الخضر عليه السلام وهو نائم عليه ثوب مسجى، فسلم عليه؛ فاستوى جالساً قال: وعليك السلام يا نبي بني إسرائيل. قال موسى: وما أدراك**

(١) الكهف: ٦٥ ـ ٦٨.

(٢) جامع البيان، الطبري، ج١٥: ص٣٥٦. السنن الكبرى، النسائي، ج٦: ص٣٩١. تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، ج٦ ص٣٩٧. تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، ج٣ ص١٠٣.

بي؟ ومن أخبرك أني نبي بني إسرائيل ؟ قال الذي أدراك بي ودلك علي). وقال سعيد بن جبير : وصل إليه وهو يصلي ، فلما سلم عليه قال : وأنى بأرضنا السلام ؟ ثم جلسا يتحدثان فجاءت خطافة وحملت بمنقارها من الماء، قال الخضر: يا موسى خطر ببالك أنك أعلم أهل الأرض، ما علمك وما علم الأولين والآخرين في جنب الله إلا أقل من الماء الذي حملته الخطافة، فذلك قوله تعالى: ﴿فَوَجَدَا عَبْداً مِنْ عِبَادِنَا آتَيْنَاهُ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِنَا وَعَلَّمْنَاهُ مِنْ لَدُنَّا عِلْماً﴾»[1].

ونقل النووي (شرح صحيح مسلم) عن الثعلبي قوله: «الخضر نبيّ معمّر على جميع الأقوال، محجوب عن الأبصار، يعني عن أبصار أكثر الناس، قال: وقيل إنّه لا يموت إلاّ في آخر الزمان حين يرفع القرآن وذكر»[2].

وقال الآلوسي في (تفسيره): «وقال ابن الصلاح: هو حي اليوم عند جماهير العلماء والعامة معهم في ذلك»[3].

وعليه فالخضر عليه السلام، وغيره ممن بلغ رتبة العبودية الخالصة لله تعالى، يديرون هذا العالم بطور وطراز آخر غير ما هو المألوف عندنا، بحسب الأسباب الظاهرة والإدارة المعلنة، وهذا ما صرّح به الكثير من المفسرين، كالمراغي في تفسيره تبعاً للفخر الرازي وغيره، حيث قال: «وأحكام هذا العالم مبنية على الأسباب الحقيقية الواقعة في نفس الأمر، وهذه لا يطلع الله عليها إلاّ بعض خواصّ عباده»[4].

---

(١) تفسير الثعلبي، ج٦، ص١٨٣.
(٢) روح المعاني، ج١٥، ص٣٢٢.
(٣) شرح صحيح مسلم، ج١٥، ص١٣٦.
(٤) تفسير المراغي، ج٦ ص٦. تفسير التفسير الكبير (مفاتيح الغيب)، ج١١، ص١٦٠.

والمراغي في (تفسيره)، حكاية عن الخضر عليه السلام في بيان الغاية من ثقب السفينة، قال: «أمّا فعلي ما فعلته بالسفينة، فلأنها كانت لقوم ضعفاء، لا يقدرون على دفع الظلمة، وكانوا يؤاجرونها ويكتسبون قوتهم منها... وخلاصة ذلك: إنّ السفينة كانت لقوم مساكين عجزة، يكتسبون بها، فأردت بما فعلت إعانتهم على ما يخافون، ويعجزون عن دفعه، من غصب ملك قدّامهم، من عادته غصب السفن الصالحة»[(١)].

كما أنّ الخضر عليه السلام بنفسه قد صرّح لموسى عليه السلام بأنّ كل ما فعله لم يكن عن أمره، وإنما هو بأمر من الله تعالى، حيث قال تعالى: ﴿وَمَا فَعَلْتُهُ عَنْ أَمْرِي ذَلِكَ تَأْوِيلُ مَا لَمْ تَسْطِع عَّلَيْهِ صَبْرًا﴾[(٢)].

وهكذا هو الدور الفاعل للإمام المهدي عجل الله تعالى فرجه الشريف في حال الغيبة، كما نقلت لنا الروايات على لسانه عليه السلام، منها قوله عليه السلام: «فإنا نحيط علماً بأنبائكم ولا يعزب عنا شيء من أخباركم»[(٣)].

ومنها قوله عليه السلام: «إنا غير مهملين لمراعاتكم، ولا ناسين لذكركم، ولو لا ذلك لنزل بكم اللأواء، واصطلمكم الأعداء، اتقوا الله جلّ جلاله، وظاهرونا على انتياشكم من فتنة، قد أنافت عليكم، يهلك فيها من حمّ أجله، ويحمى عنها من أدرك أمله»[(٤)].

---

(١) تفسير المراغي، ج٦ ص٧.

(٢) الكهف: ٨٢.

(٣) الاحتجاج، ج٢ ص ٣٢٣. الخرائج والجرائح، ج٢ ص٩٠٢.

(٤) الاحتجاج، ج٢ ص ٣٢٣.

ومنها: ما جاء أيضاً عن الإمام علي عليه السلام، حيث قال للأصبغ بن نباته: «الحادي عشر من ولدي هو المهدي، يملأها عدلاً كما ملئت جوراً وظلماً، تكون له حيرة وغيبة، يضل فيها أقوام، ويهتدي فيها آخرون، فقلت: يا أمير المؤمنين وان هذا لكائن؟ فقال: نعم، كما أنه مخلوق، وأنى لك بالعلم بهذا الأمر يا أصبغ، أولئك خيار هذه الأمّة، مع أبرار هذه العترة»[(١)].

ثمّ إنّ عدم رؤيته لا يدلّ على عدم ولادته عليه السلام، مضافاً إلى أنّها قد ثبتت من قبل جماعة خاصّة من أصحاب أبيه الإمام الحسن العسكري في زمانه عليه السلام، كما أنّها ثبتت بانكشافه على بعض الخاصّة من شيعته في زمن الغيبة، كالسفراء الأربعة ـ عثمان بن سعيد العمري، وولده أبي جعفر محمد العمري، وأبي القاسم حسين بن روح، وعلي بن محمد السمري ـ حيث كانوا الواسطة بينه وبين شيعته في زمن الغيبة الصغرى.

فإنّ كان هناك ثمة كلام، فليكن في فلسفة غيبة الإمام المهدي عليه السلام، وفائدتها وأبعادها الحقيقية في تكوين الرؤية الكونية الدينية الإسلامية، وأمّا مسألة عدم رؤيته عليه السلام فليست من الأمور المهمّة التي تتوقف عليها منظومتنا الفكرية ورؤيتنا الدينية، خصوصاً وإن من خصائص ديننا أنّه يدعو إلى الإيمان بالغيب ويؤكد عليه، ولكن مع هذا نجيبه عنها باختصار بما ذكره بعض علماء أهل السنّة أنفسهم من بيان حولها:

أولا: ما ذكره ابن الصباغ المالكي

قال: «خلّف أبو محمد الحسن ابنه الحجة القائم المنتظر لدولة الحق، وكان قد

---

(١) الإمامة والتبصرة، ص١٢١. الغيبة، النعماني، ص٦١. كفاية الأثر، ص٢٢٠.

أخفى مولده، وستر أمره، لصعوبة الوقت، وشدّة طلب السلطان، وتطلّبه للشيعة، وحبسهم، والقبض عليهم»[1].

وهذا يتضمن اعتراف صريح بولادته التي أنكرها الدكتور السالوس، أولاً.

وثانياً: فيه إشارة إلى بيان سرّ خفائه، وقد أوعزه ابن الصباغ المالكي إلى صعوبة الوقت، وشدّة طلب السلطان له عليه السلام ولشيعته، بالقتل والسجن والتبعيد ونحوها.

وعليه فمن الطبيعي جداً أن يحرص الإمام العسكري عليه السلام على إمام الزمان وشيعته ومحبيه باستخدام أفضل السبل والطرق في ذلك، فكان من بينها أسلوب عدم الإعلان بمولده، والعمل على خفاء أمره، وستره عن عيون الغرباء إلاّ الخاصّة من أصحابه؛ إذ كان يسمح لهم برؤيته وطلعته البهية عليه السلام.

ثُمَّ إنّ قضية الإمام المهدي عليه السلام كان مخطط لها من قبل الله عزّ وجلّ، لأن يكون مكلف بإقامة الدولة الإسلامية العالمية، وعلى يديه يحقق الله تعالى العدل والقسط على هذه الأرض، وبواسطته يُظهر الله عزّ وجلّ الإسلام على الدين كلّه ولو كره المشركون، كما ورد ذلك في نصوص كثيرة عن النبيّ الأكرم صلى الله عليه وآله، فمقتضى ذلك يتطلب المحافظة على وجوده المبارك؛ لغرض إنجاز مهمته العظيمة التي جعلها الله تعالى الغاية الأساس من بعثة الأنبياء والرسل عليهم السلام، فغيبته واختفاؤه عليه السلام لا تعني انتفاء إمامته، أو تخليه عن مسؤولياته المُناطة به، كما صرح بذلك أمير المؤمنين علي عليه السلام، حيث قال: «اللّهم بلى، لا تخلو الأرض من قائم بحجة، إما ظاهر مشهور، وإما خائف مغمور،

---

(١) الفصول المهمة، ص١٠٩١.

لئلا تبطل حجج الله، وبيّناته»[١].

مضافاً إلى أنّ للغيبة الإمام المهدي عجل الله تعالى فرجه الشريف مثيل في الأمم السابقة، كما حصل مع بعض أنبياء وعباد الله المخلصين، كالخضر وإلياس وإدريس وعيسى وإبراهيم، وموسى عليهم السلام، فهي سنّة إلهيّة في أوليائه تجري عند الحاجة إليها؛ لحكمة اقتضاها الله سبحانه وتعالى، وقد تقدّم بعض الشيء عن قصة الخضر عليه السلام مع موسى عليه السلام.

ثانيا: ما جاء في رواية أحمد بن عبيد الله بن خاقان

قال: «وخرجنا وهو على تلك الحال، والسلطان يطلب أثر ولد الحسن بن علي اليوم، وهو لا يجد إلى ذلك سبيلاً، والشيعة مقيمون على أنه مات وخلّف ولداً، يقوم مقامه بالإمامة»[٢]

والجدير بالملاحظة هو أنّ الخوف الوارد في بعض روايات غيبة الإمام المهدي عجل الله تعالى فرجه الشريف لا يعني إرادة خوف القتل بما هو قتل وفناء للبدن بخروج المقتول عن عالم الدنيا؛ لأنّ مثل ذلك لا يليق بمقامهم **«فوالله لابن أبي طالب آنس بالموت من الطفل إلى محالب أمه»**[٣]، وإنّما هو الخوف من استئصال الحجج الإلهية على خلقه، الذي يؤدي إلى ضياع الغرض والهدف الإلهي

---

(١) تاريخ مدينة دمشق، ج٥٠ ص٢٥٥، وانظر: تاريخ اليعقوبي، ج٢ ص٢٠٦، وكنز العمال، ج ١٠ ص٢٦٣ - ٢٦٤ «**أخرجها عن ابن الأنباري في المصاحف والمرهبي في العلم ونصر في الحجة**»، والمعيار والموازنة، الإسكافي، ص٨١ ومناقب أمير المؤمنين، محمد بن سليمان القاضي، ج٢ ص٩٦. دستور معالم الحكم، ابن سلامة، ص٨٤ ينابيع المودة، القندوزي الحنفي، ج١، ص٨٩

(٢) كشف الغمة، الأربلي، ج٣ ص٢٠٥.

(٣) الاحتجاج، الطبرسي، ج١، ص١٢٨.

الذي أُنيط به عجل الله فرجه الشريف في أداء مسؤوليته الجسيمة والعظيمة التي تشبه مسؤولية الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله، فالنبيّ الأعظم لم يكن يخاف من الناس أن تقتله أو تكذبه صلى الله عليه وآله إذا بلغهم بما أُنزل عليه، بل كان يخاف أن يعصوا أمره بعد استيقانهم إياه بالجحود، فتضيع ثمرة ذلك الجهد والعمر الذي أفناه في سبيل أعلاء كلمة لا إله إلاّ الله، فخاطبه الله تعالى: ﴿وَاللّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللّهَ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾[1].

علاوة على هذا نجد أنّ من أسرار الغيبة امتحان الأمّة وابتلائها لتمحيصها، كما جاء ذلك في روايات أهل السنة والشيعة بهذا الخصوص، نذكر منها:

١ـ رواية ابن عباس

قال جابر لرسول الله صلى الله عليه وآله: «يا رسول الله وللقائم من ولدك غيبة؟ قال: إي وربي، ليمحص الله الذين آمنوا، ويمحق الكافرين»[2].

٢ـ ما جاء في قول الإمام علي عليه السلام للحسين عليه السلام

قال عليه السلام: التاسع من ولدك يا حُسين هو القائم بالحق، والمظهر للدين، والباسط للعدل، قال الحسين عليه السلام: فقلت: وإن ذلك لكائن؟ فقال عليه السلام: أي والذي بعث محمداً بالنبوّة، واصطفاه على جميع البرية، ولكن بعد غيبة وحيرة لا يثبت على دينه إلاّ المخلصون المباشرون لروح اليقين الذين أخذ الله ميثاقهم بولايتنا، وكتب في قلوبهم الإيمان، وأيدهم بروح منه»[3].

---

(١) المائدة / ٦٧.

(٢) ينابيع المودة، ج٣ ص٢٩٧ وص ٣٨٧، كشف الغمة، ج٣ ص٣٢٨.

(٣) كشف الغمة، ج٣ ص٣٢٨.

فالمخلصون بحسب هذه الرواية هم حاصل ذلك الابتلاء والتمحيص.

٣ـ ما جاء أيضا عن الإمام علي عليه السلام للأصبغ بن نباته

قال عليه السلام: «الحادي عشر من ولدي هو المهدي، يملأها عدلاً كما ملئت جوراً وظلماً، تكون له حيرة وغيبة، يضل فيها أقوام، ويهتدي فيها آخرون، فقلت: يا أمير المؤمنين وإن هذا لكائن؟ فقال: نعم، كما أنه مخلوق، وأنى لك بالعلم بهذا الأمر يا أصبغ، أولئك خيار هذه الأمّة، مع أبرار هذه العترة»(١).

٤ـ ما ورد عن الإمام أبي جعفر الباقر عليه السلام

قال: «والله لتميزنّ، والله لتمحصنّ، والله لتغربلنّ، كما يغربل الزؤان من القمح»(٢).

٥ـ ما ورد عن الإمام أبي جعفر الباقر عليه السلام

قال: «هيهات هيهات، لا يكون الذي تمدون إليه أعناقكم حتى تمحصوا، هيهات ولا يكون الذي تمدون إليه أعناقكم، حتى تميزوا، ولا يكون الذي تمدون إليه أعناقكم حتى تغربلوا، ولا يكون الذي تمدون إليه أعناقكم إلاّ بعد إياس، ولا يكون الذي تمدون إليه أعناقكم حتى يشقى من شقي، ويسعد من سعد»(٣).

٦ـ ما جاء عن الإمام الصادق عليه السلام

قال عليه السلام: «لابدّ للناس أن يمحّصوا ويميّزوا ويغربلوا، يستخرج في الغربال

---

(١) الإمامة والتبصرة، ص١٢١. الغيبة، ص٦١. كفاية الأثر، ص٢٢٠.
(٢) الغيبة، الطوسي، ص٣٤٠، الغيبة، ص٢٠٥.
(٣) الغيبة، النعماني، ص٢٠٩.

خلق كثير»[١].

وغيرها من الروايات الكثيرة في هذا الصدد، نكتفي بالقدر المتقدّم من ذكر بعضها.

الدعوى الخامسة: افتراق الشيعة بعد وفاة كل إمام

قال الدكتور السالوس: «من يراجع كتب الفرق يجد ظاهرة عامة وهى افتراق الشيعة إلى فرق مختلفة عند موت كل إمام ، وكل فرقة من هذه الفرق يمكن أن تفترق هي الأخرى إلى عدة فرق»[٢].

المناقشة:

زعم الدكتور السالوس أنّه بعد مراجعته لكتب الفرق وجد أنّ المذهب الشيعي يتصف بظاهرة عامة، هي: «افتراق الشيعة إلى فرق مختلفة عند موت كل إمام، وكل فرقة من هذه الفرق يمكن أن تفترق هي الأخرى إلى عدّة فرق».

وقد ابتعد عن روح التحقيق العلمي عندما نسب إلى بعض الفرق الشيعية ـ افتراءً ـ من دون أي دليل أو شاهد مجموعة من المفتريات كتأليه البشر والشرك بالله وادعاء النبوة واستباحة اللواط ونكاح المحارم، قال: «ونجد من هذه الفرق [الشيعية] من بلغت درجة تأليه بعض البشر، والشرك بالله عزّ وجلّ، ومن ادعت نبوة فرد من أفرادها، ومن استباحت اللواط ونكاح المحارم، وقالت: من عرف الإمام فليصنع ما شاء فلا إثم عليه!»، وأبدى استغرابه من «أن كل فرقة من هذه الفرق الضالة تزعم أنّها هي الفرقة الناجية وأنّها تمثل مذهب أهل البيت...،

(١) أصول الكافي، ج١، ص٣٧٠.

(٢) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٤٧.

أنّها مؤيدة بالكتاب العزيز، والسنة المطهرة!!»[1].

وإنّ ما ساقه الدكتور السالوس مجرد مزاعم وافتراءات تفتقر إلى الدليل، وما نسبه إلى بعض الفرق الشيعية من أمور خطيرة لا يقول بها أحد منهم قد عرته عن المصداقية في البحث العمي، فيصطلح فرقاً وطوائف من دون أن يسمي هذه الفرق أو يأتي بالدليل أو الشاهد عليها، كلّ ذلك من أجل أن ينفّر القارئ عن النظر والمطالعة في كتب وعقائد ومباني وأدلة الإمامية الاثني عشرية من أتباع أهل البيت عليهم السلام:

وسنذكر ما يتناسب والمقام من الجواب عن تلك الافتراءات، ونضيف إليها أمرين آخرين وردا في معرض كلامه ولا وجود لهما:

١ـ ظاهرة الافتراق عند الشيعة سببها موت الإمام عندهم.

٢ـ الفرقة الناجية ليست من فرق الشيعة، ولا تمثل أي منها مذهب أهل البيت عليهم السلام، ولا يوجد لها مؤيد من الكتاب العزيز والسنة المطهرة.

أولاً: عدم اختصاص ظاهرة الافتراق بالشيعة

لقد ذكرنا سابقاً بأنّ ظاهرة افتراق الجماعة وانقسامها إلى فرق وتيارات وأحزاب، ظاهرة طبيعية تعيشها كل جماعة وطائفة ومذهب من المذهب الإسلامية وغير الإسلامية وإلاّ لكان النّاس على مذهب واحد، تكمن وراء هذا الانقسام أغراض وعوامل مختلفة، منها سياسية واجتماعية، ومنها عرقية تعصبية، ومنها قومية، ومنها دوافع دينية، ومنها اقتصادية، ومنها نفسية، ومنها معرفية، وغيرها، وإنكار ذلك مكابرة ومعاندة، فكم من الفرق والتيارات

---

(١) مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، ج١، ص٤٨

والحركات والأحزاب التي تتكون وتنشق عن منتمياتها لتكوّن لنفسها كيان مستقل استقلالاً كلياً أو جزئياً، مضافاً إلى أنّ الاختلاف بين المسلمين قد حصل بينهم والنبي صلى الله عليه وآله بين ظهرانيهم، كاختلافهم عندما دعاهم بإحضار الدواة والكتف، فلبى بعض وعارض عمر تلبية النبي صلى الله عليه وآله، حتى أخرجهم النبي صلى الله عليه وآله من مجلسه ، روى البخاري عن عبيد الله: «... **فاختلف أهل البيت فاختصموا منهم من يقول قربوا يكتب لكم النبي صلى الله عليه وسلم كتاباً لن تضلوا بعده ومنهم من يقول ما قال عمر فلما أكثروا اللغو والاختلاف عند النبي صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا قال عبيد الله وكان ابن عباس يقول إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم**»[(١)].

فالشيعة كسائر الطوائف والمذاهب الإسلامية الأخرى عانت من هذه الحالة حتى مع وجود الإمام المعصوم عليه السلام، بحيث حصلت فيها انشقاقات وانقسامات كانت نتائجها تكوّن فرق وأحزاب مختلفة عرفت بعضها بأسماء مؤسسيها، وبعضها باسم أفكارها، ثم إنّ بعضها كان مناوئاً ومعادياً للإمام المعصوم عليه السلام وشيعته؛ لانحراف فكري وعقائدي لحق به، وبعضها يظهر الحبّ والولاء للإمام وشيعته، ولكنّه يكمن الحقد والحسد والبغض في باطنه، من قبيل وعاظ السلاطين والطواغيت وجواسيسهم، وبعضها على العكس منهم يظهر الفرقة والابتعاد عن الإمام المعصوم عليه السلام في حال حياته، ويخفي اللقاء به عندما تضطره الظروف إلى ذلك، ولكنه في واقعه مع الإمام ويأتمر بأمره مطيعاً له، ولا يرفع قدم ويضع أخرى إلاّ بأمر منه.

---

(١) صحيح البخاري، ج٧، ص٩. صحيح مسلم، ج٥، ص٧٦.

فالانقسام إلى كيانات وتيارات حزبية وطائفية ومذهبية مسألة متجذرة في التاريخ البشري، فحتى في عصرنا الحاضر نحن نعيش هذه الحالة، بعضها تتبنى أصولاً عقائدية مشتركة، وأخرى تتبنى أصولاً عقائدية غير مشتركة، كالتي بين الأحزاب الإسلامية والعلمانية العربية والتي ستصبح في يوم من الأيام فرق خاصة مستقلة لها أصولها وأفكارها وأحكامها.

والحاصل: إنّ موت الإمام المعصوم عليه السلام لم يكن هو السبب وراء افتراق الشيعة إلى فرق متعددة، بل كانت وراء ذلك أسباب عديدة أشرنا إليها، كان من أهمها الجهل بمعرفة الإمام الحقّ، وما له وما عليهم من الحقوق اتجاهه، وهو ما نجده من عدم الإتمار بأمره عليه السلام وإظهار الطاعة له، والانحراف لمثل هؤلاء أقرب من حبل الوريد، فتجد المنحرفين عن منهج الحقّ ينعقون مع كل ناعق، ويدبون وراء كل داع، كالاشتراك في ثورات لم تكن مرضية أو مأذونة من قبل الإمام الحقّ، حتى اتخذ بعضهم منهجاً له (الإمام مع السيف)، فمن لم يقم به ليس بإمام والحال إنّ مهمّة الإمام لا تتوقف على ذلك أبداً، فالإمام حياة للإنسان وقاتل للفساد والأفكار الباطلة؛ إذ المشكلة ليست بقتل الجسم من الإنسان ما لم يقتل فكره الفاسد ويستأصله من جذوره.

ثانيا: الشيعة والاعتقاد بألوهية الأئمة

لم تكن الشيعة الإمامية الاثني عشرية تعتقد بألوهية أئمتها من أهل البيت عليهم السلام في يوم من الأيام، مع إيمانها بظهور الكثير من الكرامات على أيديهم عليهم السلام، وتعتبر هذه الكرامات حالة طبيعية، فحالها حال المعاجز التي تجري على أيدي الأنبياء عليهم السلام، لما يتمتع به الإمام من منزلة رفيعة عند الله

سبحانه وتعالى، إذ من خلاله يتم تحقيق الهدف الإلهي من إرسال الأنبياء والرسل عليهم السلام، حيث إنّ الأهداف لا يمكن أداؤها وتحقيقها على يدي النبيّ صلى الله عليه وآله أيام حياته، كبعض الأحكام التي تتعلق بالشريعة الإسلامية باعتبارها الشريعة الخاتمة، ففيها أهلية وآلية تلبية حاجة المجتمع الإنساني بمختلف الأزمنة والأمكنة، فمن الطبيعي أن تحتاج البشرية إلى من يبيّن أحكام هذه الشريعة بما يناسب وطبيعة عصرها وثقافتها، والحال إن عمر الرسول أقل من عمر الرسالة، فتطلب الأمر إلى من يقوم مقامه ويعمل على استمرار شريعته ويكون القدوة للأمّة كما كان رسول الله صلى الله عليه وآله، دون أن تسجل له أدنى مخالفة لأصولها وقوانينها، وهذا لا يتم إلاّ إذا كان الشخص القائم بذلك مأمون الخطأ والاشتباه، وهذا لا يحصل لغير المعصوم عليه السلام، فشاءت إرادة الله العظيمة أن يختار لهذه المهمة العظمى أئمة لا يعصونه طرفة عين أبداً، فأوجب طاعتهم بقوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً﴾[1].

ثم إنّه عند التأمل والتدبر في آيات القرآن الكريم نجد أنّها تبيّن لنا أنّ النسبة بين النبوة والإمامة نسبة الخصوص والعموم من وجه، أي: أنّ بعض الأنبياء أئمة، كما أنّ بعض الأئمة ليسوا أنبياء، فأئمتنا عليهم السلام هم أئمة وليسوا بأنبياء، لا العموم والخصوص مطلقاً، أي: أنّه ليس كل نبيّ إمام، كما أنّه ليس كل إمام نبيّ، ولا التساوي، أي: كل نبي إمام، وكل إمام نبيّ.

(١) النساء/ ٥٩.

ثالثا: شبهة من عرف الإمام فليصنع ما يشاء

إنّ الذي قام بالترويج لفكرة: «من عرف الإمام فليصنع ما يشاء»، هو (أبو أمية)، ممّن كان لا يفهم معنى كلام الإمام المعصوم عليه السلام، فعن هشام بن سالم عن عمار بن موسى الساباطي قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إن أبا أمية يوسف بن ثابت حدّث عنك أنّكّ قلت: «لا يضر مع الإيمان عمل ولا ينفع مع الكفر عمل». فقال الإمام الصادق عليه السلام: «إنّه لم يسألني أبو أمية عن تفسيرها، إنّما عنيت بهذا أنّه من عرف الإمام من آل محمد عليه السلام وتولاه، ثم عمل لنفسه بما شاء من عمل الخير قُبِلَ منه ذلك، وضوعف له أضعافاً كثيرة، فانتفع بأعمال الخير مع المعرفة فهذا ما عنيت بذلك، وكذلك لا يقبل الله من العباد الأعمال الصالحة التي يعملونها إذا تولوا الإمام الجائر الذي ليس من الله تعالى»[١].

فهل كان في كلام الإمام عليه السلام بأس، بحيث يخالف كتاب الله وسنّة نبيّه صلى الله عليه وآله، أم أنّه كان في الواقع تفسيراً مناسباً لما ورد في قبول الأعمال وعدمه ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَلا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ﴾[٢]، وفيها جعل المولى قبول العمل مرهوناً بإظهار الطاعة والولاية للإمام الحقّ العادل؛ لأنّ طاعته طاعة الله ورسوله ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ﴾[٣]، بينما من يولى الأدبار عن سماع الحق ويعص أمر الإمام الحقّ، فحاله كما وصفه الباري عزّوجلّ بقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ

(١) الغيبة، النعماني: ص٢٠٩.

(٢) محمد/ ٣٣.

(٣) النساء/ ٥٩.

اللّهَ وَرَسُولَهُ وَلاَ تَوَلَّوْا عَنْهُ وَأَنتُمْ تَسْمَعُونَ ﴾[١]، وقوله تبارك وتعالى: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُم مَّا حُمِّلْتُمْ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إلا الْبَلاغُ الْمُبِينُ﴾[٢]، وقوله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَأَنفِقُوا خَيْراً لِّأَنفُسِكُمْ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِه فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾[٣]، وقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَأَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَاحْذَرُواْ فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَاعْلَمُواْ أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلاَغُ الْمُبِينُ﴾[٤].

عن علي بن جعفر، عن أخيه موسى ابن جعفر عليهما السلام قال: «إنّما شيعتنا المعادن والأشراف وأهل البيوتات ومن مولده طيب. قال علي بن جعفر: فسألته عن تفسير ذلك، فقال: المعادن من قريش، والأشراف من العرب وأهل البيوتات من الموالي، ومن مولده طيب من أهل السواد»[٥].

وأمّا بالنسبة لما ذكره من أن بعض الفرق قالت باستباحة نكاح المحارم واللواط، فهذه جماعة شاذة لا علاقة لها بمذهب أهل البيت، كسائر الفرق المنحرفة، عرفت بجماعة أبي الخطاب، ولا يبعد اندساسها من قبل الأعداء - كالذي نشاهده من قبل الأعداء للإسلام ولمذهب أهل البيت عليهم السلام بتجنيد جماعات محسوبين على المذهب أو على الإسلام بهدف تشويه صورتهما - كان من أهدافها الإساءة إلى مذهب الحقّ مذهب أهل البيت عليهم السلام، فما كان

---

(١) الأنفال/ ٢٠.

(٢) النور/ ٥٤.

(٣) التغابن/ ١٦.

(٤) المائدة/ ٩٢.

(٥) معاني الأخبار، الصدوق، ص١٥٨.

على الإمام المعصوم الصادق عليه السلام إلاّ أن يقوم بلعنهم ويأمر الناس بلعنهم والبراءة منهم ومحاربتهم بشتى الوسائل والأساليب، فمن جملة ما عن الإمام الصادق عليه السلام فيه أنّه قال عليه السلام: **«لعن الله أبا الخطاب وقتله بالحديد»**[١].

رابعا: إدعاء (الفرقة الناجية) لا يختص بفرق الشيعة

إنّ ادّعاء كل فرقة من فرق المسلمين بأنّها (الفرقة الناجية) المؤيدة بالكتاب والسنة الشريفة دون غيرها، أمر طبيعي، لكن المهم في المقام هو ما تسوقه من برهان على صحة ادّعائها، وهذا الأمر لا يختص بفرق الشيعة، بل أنّ من يطالع تاريخ الفرق الإسلامية (الخوارج أو السنة أو الشيعة)، يلمس ذلك بوضوح لا غبار عليه؛ إذ يستحيل أن تدعي فرقة ما دعوة ثم تقول إنّها مخالفة للقرآن والسنّة!

فالمسألة في المقام طبيعية جداً، وأن ادّعاء هذه الفرق أو تلك تأييد الكتاب أو السنة الشريفة لها، فهذا غير مهمّ، ولكن الأهم أن تثبت دعواها بالدليل القطعي بما لا معارض له من الكتاب والسنّة الشريفة، وأنى لها ذلك !!

فالشيعة الإمامية الاثني عشرية منذ أن وجدت كانت وما زالت تتحدى جميع الفرق، وتناظرها فتبطل أقاويلها ودعواتها المزعومة، وتثبت حقّانيتها بشهادة خصومها لصالحها، ويكفيها ذلك فخراً أن تكون كذلك، فلا أعاصير الشبهات والأقاويل تذهب بها، ولا الأيام تفنيها، فالخصوم لا يشهدون لها بذلك، بل يحذرون الناس منها لما رأوا أنها بدت تُعرِّف العالم بحقيقة الإسلام

(١) روضة الكافي، الكليني، ج٨، ص٢٢٦. وقد ورد لعن الإمام عليه السلام له في رواية أخرى رواها الصدوق في معاني الأخبار، ص٣٨٩.

وحقانيتها وضرورة إتباع ما لديها من الأدلة الثابتة والبراهين الساطعة، فتحذّيرهم منها يعد اعترافاً لها بذلك، وإلاّ لما بدت هذه المخاوف منهم؛ وإنّما كان ذلك لأنّها سوف تقلع جذور الباطل وتستأصل وجوده، ليظهر الإسلام على الدين كله ولو كره المشركون، فهو وعد الله للمستضعفين على يدي الإمام المهدي عليه السلام.

مصادر الكتاب ومراجعه

❖ **القرآن الكريم**

١. **الآصفي**، محمد مهدي، مدخل إلى دراسة نص الغدير، نشر مركز الغدير للدراسات الإسلامية ـ قم.

٢. **آل كاشف الغطاء**، محمد حسين، أصل الشيعة وأصولها، تحقيق: علا آل جعفر، نشر مؤسسة الإمام علي عليه السلام ـ قم المشرفة، ط ١ ـ ١٤١٥هـ

٣. **الآلوسي**، محمود الآلوسي البغدادي، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، دار الفكر ـ بيروت، طبعة عام ١٤١٧هـ وطبعة دار إحياء التراث العربي ـ بيروت.

٤. **الآمدي**، علي بن محمد بن سالم، الأحكام، تحقيق وتعليق: عبد الرزاق عفيفي، نشر المكتب الإسلامي، ط ٢ ـ ١٤٠٢هـ

٥. **الآمدي**، علي بن محمد بن سالم، غاية المرام في علم الكلام، تحقيق: حسن محمود عبد اللطيف، الناشر: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ـ القاهرة، ١٣٩١هـ

٦. **الآمدي**، غاية المرام في علم الكلام، تحقيق: حسن محمود عبد اللطيف، نشر المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ـ القاهرة، ١٣٩١هـ

٧. **ابن أبي الحديد**، شرح نهج البلاغة، نشر دار إحياء الكتب العربية ـ ط ١ـ ١٣٧٨هـ / ١٩٥٩م.

٨. **ابن أبي عاصم**، عمرو بن أبي عاصم، كتاب السنّة، نشر الكتبة الإسلامي - بيروت، ط٣ـ ١٤١٣هـ

٩. **ابن الأثير**، عز الدين أبي الحسن علي بن أبي كرم، أسد الغابة، انتشارات إسماعيليان ـ طهران، بدون تاريخ.

١٠. **ابن الأثير**، عز الدين أبي الحسن علي بن أبي كرم، الكامل في التاريخ، نشر دار صادر ـ بيروت، طبعة عام ١٣٨٦هـ

١١. **ابن الأثير**، عز الدين أبي الحسن علي بن أبي كرم، النهاية في غريب الحديث: ط ٤، مؤسسة إسماعيليان ـ قم.

١٢. **ابن الجعد**، مسند ابن الجعد، تحقيق: رواية وجمع: أبي القاسم عبد الله بن محمد البغوي، مراجعة وتعليق وفهرسة: الشيخ عامر أحمد حيدر، نشر دار الكتب العلمية ـ بيروت، ط٢ـ ١٤١٧/ ١٩٩٦م.

١٣. **ابن الجوزي**، المنتظم، نشر دار الكتب العلمية ١٩٩٢م.

١٤. **ابن الجوزي**، تذكرة الخواص، منشورات الشريف الرضي ـ قم المقدسة، ١٤١٨هـ

١٥. **ابن العربي**، أحكام القرآن، تحقيق: محمد عبد لقادر عطا، نشر دار الفكر ـ بيروت، بدون تاريخ.

١٦. **ابن العربي**، شرح صحيح الترمذي، طبعة بيروت.

١٧. **ابن القيم الجوزية**، محمد بن أبي بكر، بدائع الفوائد، تحقيق: هشام عبد العزيز عطا، عادل عبد الحميد العدوي، أشرف أحمد، دار النشر مكتبة نزار مصطفى الباز ـ مكة المكرمة، ط١ـ ١٤١٦هـ

١٨. **ابن تيمية**، منهاج السنة، منهاج السنّة، أحمد بن تيميّة الحراني، تحقيق: د. محمد رشاد سالم من منشورات جامعة الإمام محمد بن سعود ـ الرياض، ط ١– ١٤٠٦ هـ

١٩. **ابن جبر**، زين الدين علي بن يوسف بن جبر، نهج الإيمان، تحقيق السيد أحمد الحسيني، نشر مجتمع الإمام الهادي عليه السلام ـ مشهد.

٢٠. **ابن حبان**، محمد بن حبان بن أحمد، الثقات، نشر مؤسسة الكتب الثقافية، ط ١ـ ١٣٩٣هـ

٢١. **ابن حبان**، محمد بن حبان بن أحمد، المجروحين، تحقيق: محمد إبراهيم زاهد، توزيع ونشر دار عباس أحمد الباز ـ مكة المكرمة، بدون تاريخ.

٢٢. **ابن حبان**، محمد بن حبان بن أحمد، صحيح ابن حبان، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، نشر مؤسسة الرسالة ـ بيروت، ط٣ـ ١٤١٤هـ

٢٣. **ابن حجر**، أحمد بن علي بن حجر، لسان الميزان، نشر مؤسسة الأعلمي ـ بيروت، ط ٢ـ ١٣٩٠هـ

٢٤. **ابن حنبل**، مسند أحمد، نشر دار صادر بيروت، بدون تاريخ.

٢٥. **ابن حنبل**، أحمد، العلل، تحقيق: الدكتور وصي الله بن محمود عباس، نشر دار الخاني ـ الرياض، ط ١ـ ١٤٠٨هـ

٢٦. **ابن حنبل**، أحمد، فضائل الصحابة، تحقيق: د. وصي الله محمد عباس نشر مؤسسة الرسالة ـ بيروت، ط ١ـ ١٤٠٣ / ١٩٨٣م.

٢٧. **ابن حنبل**، أحمد، فضائل الصحابة، تحقيق: د. وصي الله محمد عباس، الناشر: مؤسسة الرسالة ـ بيروت، ط ١، ١٤٠٣ ـ ١٩٨٣.

٢٨. **ابن خزيمة**، محمد بن إسحاق بن خزيمة، صحيح ابن خزيمة، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، نشر المكتب الإسلامي، ط٢ـ ١٤١٢هـ

٢٩. **ابن خلدون**، تاريخ ابن خلدون، نشر دار إحياء التراث العربي ـ بيروت، ط٤.

٣٠. **ابن راهويه**، إسحاق ، مسند ابن راهويه، تحقيق: الدكتور عبد الغفور عبد الحق حسين برد البلوسي، نشر مكتبة الإيمان ـ المدينة المنورة، ط١ـ ١٤١٢هـ

٣١. **ابن زمنين**، تفسير ابن زمنين، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن أبي زمنين، تحقيق: أبو عبد الله حسين بن عكاشة ومحمد بن مصطفى الكنز، ط١، سنة الطبع: ١٤٢٣ ـ ٢٠٠٢م، نشر دار الفاروق الحديثة ـ القاهرة.

٣٢. **ابن سعد**، محمد بن سعد، الطبقات الكبرى، نشر دار صادر ـ بيروت، بدون تاريخ.

٣٣. **ابن سلامة**، أبو عبد الله محمد بن سلامة، دستور معالم الحكم، نشر مكتب المفيد ـ قم، بدون تاريخ.

٣٤. **ابن سينا**، الإلهيات من كتاب الشفاء، تحقيق حسن زاده آملي، مركز انتشارات دفتر تبليغات حوزة علمية قم، عام ١٤١٨هـق ـ ١٣٧٦هـ ش.

٣٥. **ابن طاووس**، رضي الدين علي بن طاوس، اليقين، تحقيق الأنصاري، نشر مؤسسة دار الكتاب (الجزائري)، ط١ـ ١٤٣هـ

٣٦. **ابن طاووس**، علي بن موسى بن جعفر بن محمد، كشف المحجة لثمرة المهجة، نشر المطبعة الحيدرية ـ النجف، ١٣٧٠هـ

٣٧. **ابن عابدين**، حاشية رد المحتار، تحيقي: مكتب البحوث، نشر دار الفكر ـ بيروت، طبعة عام ١٤١٥هـ

٣٨. **ابن عاشور**، محمد الطاهر بن عاشور، الدار التونسية للنشر، الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان.

٣٩. **ابن عبد البر**، الاستيعاب، طبع مصر بهامش الإصابة سنة ١٣٢٨ هـ والطبعة المحققة بواسطة علي محمد البجاوي، نشر دار الجيل - بيروت.

٤٠. **ابن عبد البر**، الانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الأئمة الفقهاء، دار الكتب العلمية - بيروت.

٤١. **ابن عبد البر**، التمهيد، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ،محمد عبد الكبير البكري، نشر وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، طبعة عام ١٣٨٧.

٤٢. **ابن عدي**، أبو أحمد عبد الله، الكامل، تحقيق: الدكتور سهيل وكار، تحقيق: قراءة وتدقيق: يحيى مختار غزاوي، نشر دار الفكر - بيروت، ط٣ـ ١٤٠٩هـ.

٤٣. **ابن عساكر**، تاريخ مدينة دمشق، دار الفكر - بيروت ١٤١٥هـ

٤٤. **ابن قدامة**، لمعة الاعتقاد الهادي إلى سبيل الرشاد، تحقيق: بدر بن عبد الله البدر، نشر الدار السلفية ـ الكويت، ط ١، ١٤٠٦هـ

٤٥. **ابن كثير**، البداية والنهاية: تحقيق: علي شيري، نشر دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط ١، ١٤٠٨ ـ ١٩٨٨م.

٤٦. **ابن كثير**، السيرة النبوية، تحقيق: مصطفى عبد الواحد، نشر دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت، طبعة عام ١٣٩٦هـ

٤٧. **ابن كثير**، تفسير ابن كثير، تحقيق: تقديم: يوسف عبد الرحمن المرعشلي، طبعة ١٤١٢هـ

٤٨. **ابن منظور**، لسان العرب، مطبعة دار إحياء التراث العربي، نشر أدب الحوزة. ط ١ ـ ١٤٠٥هـ

٤٩. **ابن هشام**، سيرة ابن هشام، تحقيق وضبط وتعليق: محمد محيي الدين عبد الحميد، نشر مكتبة محمد علي صبيح وأولاده ـ بمصر، ١٣٨٣ – ١٩٦٣م.

٥٠. **أبو داود**، سليمان بن الأشعث السجستاني، سنن أبي داود، تحقيق: تحقيق وتعليق: سعيد محمد اللحام، نشر دار الفكر ـ بيروت، ط ١ـ ١٤١٠هـ

٥١. **أبو رية**، محمود، أضواء على السنّة المحمدية، نشر البطحاء، الطبعة الخامسة المزيدة والمنقحة.

٥٢. **أبو زهرة**: محمد تاريخ المذاهب الإسلامية،، نشر دار الفكر العربي، طبع عام ١٩٨٩م.

٥٣. **أبو محمد**، علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري، الفصل في الملل والأهواء والنحل، الناشر: مكتبة الخانجي ـ القاهرة.

٥٤. **أبو يوسف**، يعقوب بن إبراهيم، الخراج، المطبعة السلفية ومكتبتها القاهرة، الطبعة ط٣ـ ١٣٨٢هـ

٥٥. **الأربلي**، أبو الحسن علي بن عيسى بن أبي الفتح، كشف الغمة في معرفة الأئمة، نشر دار الأضواء ـ بيروت، ط٢ـ ١٤٠٥هـ

٥٦. **الأزهري**، أبو منصور محمد بن أحمد، تهذيب اللغة، تحقيق محمد عوض مرعب، نشر دار إحياء التراث العربي ـ بيروت، ط ١، ٢٠٠١م.

٥٧. **الإسفراييني**، طاهر بن محمد أبو المظفر، التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين، تحقيق: كمال يوسف الحوت، نشر عالم الكتب لبنان، ط ١ـ ١٩٨٣م.

٥٨. **الإسكافي**، أبو جعفر الإسكافي محمد بن عبد الله المعتزلي، المعيار والموازنة، تحقيق محمد باقر المحمودي، ط٢ـ ١٤٠٢هـ

٥٩. **الإسكافي**، التمحيص، تحقيق ونشر مدرسة الإمام المهدي عليه السلام ـ قم.

٦٠. **الأشعري**، أبو الحسن، مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، نشر دار إحياء التراث العربي ـ بيروت، ط٣، تحقيق: هلموت ريتر.

٦١. **الأصفهاني، أبو نعيم** أحمد بن عبد الله، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، دار الكتب العلمية ـ بيروت.

٦٢. **الأصفهاني**، أبو نعيم، كتاب الضعفاء، تحقيق: الدكتور فاروق حمادة، الناشر: دار الثقافة ـ الدار البيضاء ـ المغرب.

٦٣. **الألباني**، سلسلة الأحاديث الصحيحة، نشر الدار الثقافة – الدار البيضاء المغرب، بدون تاريخ.

٦٤. **الألباني**، صحيح الجامع الصغير وزيادته، ط٣، المكتب الإسلامي، بيروت.

٦٥. **الألباني**، محمد ناصر الدين، إرواء الغليل، إشراف زهير الشاويش، نشر المكتب الإسلامي، ط٢ـ ١٤٠٥هـ

٦٦. **الألباني**، محمد ناصر الدين، صحيح الترمذي، تحقيق: إشراف: زهير الشاويش، نشر المكتب الإسلامي ـ بيروت، ط١ـ ١٤١١هـ

٦٧. **الإمام مالك**، الموطأ، تحقيق: تصحيح وتعليق: محمد فؤاد عبد الباقي، نشر دار إحياء التراث العربي —بيروت، طبعة عام ١٤٠٦هـ

٦٨. **الأمين**، شريف يحيى، معجم الفرق الإسلامية، دار الأضواء بيروت

٦٩. **الأميني**، عبد الحسين أحمد، الغدير، نشر دار الكتاب العربي ـ بيروت، ط٤ـ ١٣٩٧هـ

٧٠. **الأندلسي**، ابن حزم، الفصل في الملل والأهواء والنحل، طبع ونشر دار المعرفة ـ بيروت.

٧١. **الأندلسي**، علي بن أحمد بن سعيد بن حزم، جمهرة أنساب العرب.

٧٢. **الإيجي**، عضد الدين، عبد الرحمن بن أحمد، المواقف، تحقيق: د.عبد الرحمن عميرة، الناشر: دار الجيل - بيروت، ط ١، ١٩٩٧م.

٧٣. **الباقلاني**، أبو بكر محمد بن الطيب، إعجاز القرآن، تحقيق: السيد احمد صقر، نشر دار المعارف - مصر، الطبعة الثالثة.

٧٤. **الباقلاني**، أبو بكر، محمد بن الطيب بن جعفر بن القاسم، تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل، تحقيق: عماد الدين أحمد حيدر، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت، ط ١، ١٩٨٧. وطبعة القاهرة لعام ١٣٦٦هـ

٧٥. **البخاري**، محمد بن إسماعيل، التاريخ الصغير، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، ط ١، سنة الطبع: ١٤٠٦، الناشر: دار المعرفة - بيروت.

٧٦. **البخاري**، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، دار ابن كثير، اليمامة - بيروت، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، ط٣، ١٤٠٧هـ ، وطبعة دار الفكر - طبعة بالأوفست عن طبعة دار الطباعة العامرة بإستانبول.

٧٧. **البدري**، سامي، شبهات وردود، نشر حبيب، ط ٢ - ١٤١٧هـ

٧٨. **البرقي**، أحمد بن محمد بن خالد، المحاسن، نشر دار الكتب الإسلامية - طهران، طبعة عام ١٣٧٠هـ

٧٩. **البري**، حمد بن أبي بكر الأنصاري التاهساني، في الجوهرة في نسب الإمام علي وآله، تحقيق: دكتور محمد التونجي، نشر مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت، ط ١ - ١٤٠٢هـ

٨٠ **البغدادي**، عبد القاهر، الفرقُ بين الفرق، نشر دار الآفاق الجديدة بيروت، الطبعة الأولى.

٨١ **البكري الدمياطي**، إعانة الطالبين، نشر دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت، ط ١، سنة الطبع: ١٤١٨ ـ ١٩٩٧م.

٨٢ **البلاذري**، أحمد بن يحيى بن جابر، أنساب الأشراف، تحقيق: د. سهيل زكار ود. رياض زركلي، نشر دار الفكر ـ بيروت.

٨٣ **البلاذري**، أحمد بن يحيى بن جابر، أنساب الأشراف، تحقيق: محمد باقر المحمودي، مؤسسة الأعلمي ـ بيروت، ط ١، ١٣٩٤هـ

٨٤ **البلاغي**، آلاء الرحمن في تفسير القرآن، مطبعة العرفان ـ صيدا.

٨٥ **البهبهاني**، علي، مصباح الهداية في إثبات الولاية، نشر مدرسة دار العلم - أهواز، ط ٤ـ ١٤١٨هـ

٨٦ **البهوتي**، منصور بن يونس، كشاف القناع، تقديم: كمال عبد العظيم العناني، تحقيق: أبو عبد الله محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، نشر دار محمد بيضون ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت، ط ١ـ ١٤١٨هـ

٨٧ **البيضاوي**، تفسير البيضاوي، نشر دار الفكر ـ بيروت.

٨٨ **البيهقي**، أبو بكر أحمد بن الحسن، دلائل النبوة، نشر المكتب الإسلامي، ط ٢ ـ ١٤٢٣هـ

٨٩ **البيهقي**، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي، السنن الكبرى، نشر دار الفكر - بيروت.

٩٠. **البيهقي**، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي، معرفة السنن والآثار، تحقيق: سيد كسروي حسن، نشر دار الكتب العلمية ـ بيروت، بدون تاريخ.

٩١. **البيهقي** أحمد بن الحسن، المحاسن والمساوي، طبع دار صادر ـ بيروت.

٩٢. **التبريزي**، الميرزا جواد، صراط النجاة (استفتاءات آية الله السيد الخوئي مع

تعليقة آية الله الشيخ جواد التبريزي)، نشر دفتر نشر بر گزيده، ط١ ـ ١٤١٦هـ
٩٣. **الترمذي،** محمد بن عيسى، سنن الترمذي، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، نشر دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ـ بيروت، ط٢، ١٤٠٣ ـ ١٩٨٣م.
٩٤. **التفتازاني،** سعد الدين شرح المقاصد في علم الكلام، نشر دار المعارف النعمانية، ط١ـ ١٤٠١هـ
٩٥. **الثعلبي،** تفسير الثعلبي، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق الأستاذ نظير الساعدي، نشر دار إحياء التراث العربي ـ بيروت، ط١ـ ١٤٢٢هـ
٩٦. **الجاحظ،** أبو عثمان عمرو بن بحر بن محبوب، البيان والتبيين، تحقيق: المحامي فوزي عطوي، نشر دار صعب ـ بيروت، ط١ـ ١٩٦٨هـ؛ وطبعة الشيخ حسن بمصر.
٩٧. **الجرجاني،** علي بن محمد، شرح المواقف، نشر مطبعة السعادة ـ مصر، ط١ـ ١٣٢٥هـ وطبعة دار الجيل ـ بيروت، تحقيق: د.عبد الرحمن عميرة، ط١، ١٩٩٧م.
٩٨. **جريدة الرياض،** التي تصدر في السعودية، العدد ٤، ربيع الأول، سنة ١٤١٨هـ
٩٩. **الجصاص،** أبو بكر أحمد بن علي الرازي، أحكام القرآن، تحقيق: عبد السلام محمد علي شاهين، نشر دار الكتب العلمية ـ بيروت، ط١ـ ١٤١٥هـ
١٠٠. **الجندي،** عبد الحليم، الإمام الصادق عليه السلام، تحقيق: إشراف: محمد توفيق عويضة، نشر المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ـ القاهرة، طبعة عام ١٣٩٧هـ

١٠١. **الجوهري**، أبو بكر أحمد بن عبد العزيز الجوهري البصري، السقيفة وفدك، تحقيق: تقديم وجمع وتحقيق: الدكتور الشيخ محمد هادي الأميني، نشر شركة الكتبي للطباعة والنشر ـ بيروت، ط٢ـ ١٤١٣هـ

١٠٢. **الجوهري**، إسماعيل بن حماد، الصحاح، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، نشر دار العلم للملايين ـ بيروت، ط٧ـ ١٤٠٧هـ

١٠٣. **الحر العاملي**، محمد بن الحسن، وسائل الشيعة إلى مسائل الشريعة، تحقيق ونشر مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث ـ قم، ط٢ـ ١٤١٤هـ

١٠٤. **الحراني**، و محمد الحسن بن علي بن الحسين بن شعبة، تحف العقول عن آل الرسول صلى الله عليه وآله، تصحيح وتعليق: علي أكبر الغفاري، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين ـ قم المشرفة، ط٢ـ ١٤٠٤هـ

١٠٥. **الحسكاني**، شواهد التنزيل، تحقيق: محمد باقر المحمودي، وزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي، مجمع إحياء الثقافة الإسلامية ـ طهران، ط١، ١٤١١ ـ ١٩٩٠م.

١٠٦. **حسين**، د. طه، علي وبنوه، دار المعارف ـ القاهرة، الطبعة الثانية عشر.

١٠٧. **حسين**، محمد كامل، في أدب مصر الفاطمية، نشر دار الفكر العربي - بيروت، ط١ ـ ١٩٧٠م.

١٠٨. **الحلي**، العلامة جمال الدين الحسن بن يوسف بن علي بن المطهر، النافع يوم الحشر في شرح الباب الحادي عشر، دار الأضواء ط٢ـ ١٤١٧هـ

١٠٩. **الحلي**، المحقق نجم الدين أبي القاسم جعفر بن الحسن بن سعيد، المعتبر في شرح المختصر، حقيق وتصحيح: عدة من الأفاضل / إشراف: ناصر مكارم شيرازي، نشر مؤسسة سيد الشهداء ـ قم، طبعة عام ١٣٦٤ش.

١١٠. **الحلي**، جمال الدين الحسن بن يوسف بن علي بن المطهر، الألفين، نشر مكتبة الألفين ـ الكويت، طبعة عام ١٤٠٥هـ

١١١. **الحلي**، جمال الدين الحسن بن يوسف بن علي بن المطهر، منتهى المطلب في تحقيق المذهب، تحقيق: قسم الفقه في مجمع البحوث الإسلامية، نشر مجمع البحوث الإسلامية ـ مشهد، ط ١ـ١٤١٢هـ

١١٢. **الحلي**، خلاصة الأقوال، تحقيق: الشيخ جواد القيومي ، نشر مؤسسة نشر الفقاهة ـ قم. ، ط ١ ـ ١٤١٧هـ

١١٣. **الحلي**، نجم الدين أبي القاسم جعفر بن الحس بن سعيد، المسلك في أصول الدين، مجمع البحوث الإسلامية ـ مشهد، ط ٢ ـ ١٤٢١هـ

١١٤. **الحلي**، نهج الحق وكشف الصدق، تقديم: السيد رضا الصدر، تعليق: الشيخ عين الله الحسني الأرموي، نشر مؤسسة الطباعة والنشر دار الهجرة ـ قم، طبعة عام ١٤٢١هـ

١١٥. **الحموي**، شهاب الدين أبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي البغدادي، معجم البلدان، نشر دار إحياء التراث ـ بيروت، ١٣٣٩هـ / ١٩٧٩م.

١١٦. **الحمويني**، إبراهيم بن محمد الخراساني، فرائد السمطين في فضائل المرتضى والبتول والسبطين والأئمة من ذريتهم عليهم السلام، مؤسسة المحمودي للطباعة والنشر / بيروت، ط ١ ـ ١٣٩٨هـ

١١٧. **الحنفي**، حامد داود، نظرات في الكتب الخالدة، تحقيق وتعليق: السيد مرتضى المرتضوي، نشر دار العلم للطباعة ـ القاهرة، ط ١ ـ ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م.

١١٨. **الخامنئي**، آية الله السيد علي، أجوبة الاستفتاءات، دار النبأ للنشر والتوزيع ـ الكويت، ط ١ ـ ١٤١٥هـ

١١٩. **الخزاز القمي**، أبو القاسم علي بن محمد بن علي الخزاز القمي الرازي، كفاية الأثر، تحقيق: السيد عبد اللطيف الحسيني الكوهكمري الخوئي، انتشارات بيدار ـ قم المشرفة، طبعة عام ١٤٠١هـ
١٢٠. **الخطيب البغدادي**، أبو بكر أحمد بن علي، تاريخ بغداد، دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، نشر دار الكتب العلمية ـ بيروت، ط١ـ ١٤١٧هـ
١٢١. **الخوئي**، أبو القاسم علي أكبر، معجم رجال الحديث، ط٥ـ ١٤١٣هـ/١٩٩٢م.
١٢٢. **الخوارزمي**، أبو المؤيد موفق بن أحمد بن محمد المكي، مقتل الحسين عليه السلام، تحقيق محمد السماوي، نشر أنوار الهدى، ط١ ـ ١٤١٨هـ
١٢٣. **الخوارزمي**، الموفق، المناقب، مؤسسة النشر الإسلامي ـ قم، ط٢، ١٤١٤هـ
١٢٤. **الدار القطني**، الحافظ أبو الحسن على بن عمر ابن أحمد بن مهدي، علل الدار قطني، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، نشر دار طيبة ـ الرياض، ط١ـ ١٤٠٥هـ
١٢٥. **الدارمي**، أبو محمد عبد الله بن الرحمن بن الفضل بن بهرام، سنن الدارمي، المطبعة: مطبعة الاعتدال ـ دمشق، طبعة عام ١٣٤٩هـ
١٢٦. **الدردير** ، أبو البركات سيدي أحمد، الشرح الكبير، نشر وطبع إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركاءه، بدون تاريخ.
١٢٧. **الدسوقي**، أبو البركات سيدي أحمد الدردير، حاشية الدسوقي، نشر دار إحياء الكتب العربية ـ عيسى البابي الحلبي وشركاه، بدون تاريخ.
١٢٨. **الدهلوي**، التحفة الاثني عشرية (مخطوط).

١٢٩. **الدينوري**، عبد الله بن مسلم بن قتيبة، الاختلاف في اللفظ والردّ على الجهمية والمشبهة، دار الكتب العلمية ـ بيروت.

١٣٠. **الدينوري**، عبد الله بن مسلم بن قتيبة، الإمامة والسياسة، انتشارات الشريف الرضي ـ قم المقدسة، ١٤١٢هـ.

١٣١. **الدينوري**، عبد الله مسلم، المعارف، تحقيق: دكتور ثروت عكاشة، نشر دار المعارف ـ القاهرة.

١٣٢. ديوان حافظ إبراهيم، الطبعة المصرية.

١٣٣. **الذهبي**، أبو عبد الله شمس الدين، تذكرة الحفاظ، نشر دار إحياء التراث العربي ـ بيروت، بدون تاريخ.

١٣٤. **الذهبي**، المشتبه في الرجال، طبعة القاهرة لعام ١٩٦٢م.

١٣٥. **الذهبي**، تاريخ الإسلام، تحقيق: د. عبد السلام تدمري.

١٣٦. **الذهبي**، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان، سير أعلام النبلاء، إشراف وتخريج: شعيب الأرنؤوط، تحقيق: حسين الأسد، نشر مؤسسة الرسالة ـ بيروت، ط٩ ـ ١٤١٣هـ.

١٣٧. **الذهبي**، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق: علي محمد البجاوي، نشر دار المعرفة للطباعة والنشر ـ بيروت، ط١ ـ ١٣٨٢هـ.

١٣٨. **الرازي**، تفسير ابن أبي حاتم الرازي، تحقيق: أسعد محمد الطيب، نشر المكتبة العصرية ـ صيدا ـ لبنان.

١٣٩. **الرازي**، فخر الدين محمد بن عمر الخطيب، محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء والحكماء والمتكلمين، وبذيله تلخيص المحصل

للعلامة نصير الدين الطوسي، راجعه وقدم له: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية، الصنادقية ـ الأزهر.

١٤٠. **الرازي**، فخر الدين، التفسير الكبير (مفاتيح الغيب)، الطبعة الثالثة.

١٤١. **الرازي**، فخر الدين، المحصول، تحقيق: دكتور طه جابر فياض العلواني، نشر مؤسسة الرسالة ـ بيروت ط٢ـ ١٤١٢هـ

١٤٢. **الرامهرمزي**، ابن خلاد، كتاب أمثال الحديث، تحقيق: أحمد عبد الفتاح تمام، ط١ـ ١٤٠٩هـ

١٤٣. **الراوندي**، محمد بن سعيد، عجالة المعرفة في أصول الدين، تحقيق : السيد محمد رضا الحسيني الجلالي، نشر مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث ـ قم، ط١/ ربيع الأول/ ١٤١٧هـ

١٤٤. **الروياني**، مسند الروياني، تحقيق: أيمن علي أبو يماني، دار النشر مؤسسة قرطبة — القاهرة، ط١ـ ١٤١٦هـ

١٤٥. **الزبيدي**، محب الدين أبي فيض السيد محمد مرتضى الحسيني الواسطي الحنفي، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: علي شيري، نشر دار الفكر ـ بيروت، طبعة عام ١٤١٤هـ

١٤٦. **الزركشي**، الإمام بدر الدين محمد بن عبد الله، البرهان في علوم القرآن، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، نشر دار إحياء الكتب العربية ـ بيروت، ط١ـ ١٣٧٦هـ

١٤٧. **الزرندي الحنفي**، جمال الدين محمد بن يوسف بن الحسن بن محمد المدني، نظم درر السمطين في فضائل المصطفى والمرتضى والبتول والسبطين، سلسلة من مخطوطات مكتبة أمير المؤمنين عليه السلام العامة، ط١ـ ١٣٧٧هـ

١٤٨. **الزمخشري**، أبو القاسم جار الله محمود بن عمر، الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، عباس ومحمد محمود الحلبي وشركاهم ـ خلفاء، طبعة عام ١٣٨٥هـ

١٤٩. **الزمخشري**، جار محمود بن عمر، الفايق في غريب الحديث، نشر دار الكتب العلمية ـ بيروت، ط ١ ـ ١٤١٧هـ

١٥٠. **الزيلعي**، تخريج الأحاديث والآثار، تحقيق: عبد الله بن عبد الرحمن السعد، المطبعة: الرياض ـ دار ابن خزيمة، الناشر: دار ابن خزيمة، ط ١، ١٤١٤هـ

١٥١. **زيني دحلان**، أحمد، فتنة الوهابية، **نشر المكتبة الحقيقة - إسلامبول ـ تركيا، ط ١ـ ١٩٨٧م.**

١٥٢. **السالوس**، د. علي، مع الاثني عشرية في الأصول والفروع، الناشر: دار الفضيلة ـ الرياض، ودار الثقافة ـ قطر، مكتبة دار القرآن ـ مصر، ط٧.

١٥٣. **السامري**، محمد بن جعفر، فضيلة الشكر لله، تحقيق: محمد مطيع الحافظ وعبد الكريم اليافي، نشر دار الفكر ـ دمشق، ط ١ ـ ١٤٠٢هـ

١٥٤. **السبكي**، أبو الحسن تقي الدين علي بن عبد الكافي، السيف الصقيل رد ابن زفيل، تقديم لجنة من علماء الأزهر، نشر: مكتبة زهران ـ مصر، بدون تاريخ.

١٥٥. **السقاف**، حسن بن علي، صحيح شرح العقيدة الطحاوية، ، نشر دار الإمام النووي ـ عمان/ الأردن، ط ١ ـ ١٤١٦ هـ/ ١٩٩٥م.

١٥٦. **السلمي**، تفسير السلمي، تحقيق: سيد عمران، نشر دار الكتب العلمية ـ بيروت، ط ١ ـ ١٤٢١هـ

١٥٧. **السمرقندي**، أبو الليث، تفسير السمرقندي، تحقيق: د. محمود مطرجي، نشر دار الفكر - بيروت.

١٥٨. **السمرقندي**، أبو الليث، تفسير السمرقندي، تحقيق: د.محمود مطرجي، نشر دار الفكر - بيروت.

١٥٩. **السمعاني**، أبو سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي، تفسير السمعاني، نشر دار الوطن - الرياض، ط١ - ١٤١٨هـ

١٦٠. **السمعاني**، أبو سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي، الأنساب، أبو سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي، تقديم وتعليق: عبد الله عمر البارودي، لناشر: دار الجنان للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت، ط١ - ١٤٠٨هـ

١٦١. **السمعاني**، أبو سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي، تفسير السمعاني، تحقيق: ياسر بن إبراهيم و غنيم بن عباس بن غنيم، نشر دار الوطن - الرياض ط١ - ١٤١٨ - ١٩٩٧م.

١٦٢. **السمهودي**، نور الدين علي بن عبد الله جواهر العقدين في فضل الشرفين، دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١ - ١٤١٥ هـ

١٦٣. **السيوطي**، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير، نشر دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت، ط١ - ١٤٠١هـ

١٦٤. **السيوطي**، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، الدرّ المنثور في التفسير بالمأثور، نشر دار المعرفة للطباعة والنشر - بيروت، بدون تاريخ.

١٦٥. **الشافعي** الكنجي، كفاية الطالب، طبعة الغري.

١٦٦. **الشافعي**، محمد بن إدريس، أحكام القرآن، تحقيق: عبد الغني عبد الخالق، سنة الطبع: ١٤٠٠هـ الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت.

١٦٧. **الشربيني**، مغني المحتاج، نشر دار إحياء التراث العربي -بيروت. سنة الطبع: ١٣٧٧ - ١٩٥٨م.

١٦٨. **الشرواني**، حواشي الشرواني، نشر دار إحياء التراث العربي -بيروت.

١٦٩. **الشنقيطي**، أضواء البيان، حقيق: مكتب البحوث والدراسات، نشر دار الفكر -بيروت، طبعة عام ١٤١٥هـ

١٧٠. **الشهرستاني**، عبد الكريم، الملل والنحل، مطبعة مصطفى البابي بمصر،١٩٦١م. وطبعة دار المعرفة -بيروت، ١٤٠٤هـ

١٧١. **الشيخ الصدوق**، أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين، الأمالي، مؤسسة البعثة -قم المشرفة، ط ١- ١٤١٧هـ

١٧٢. **الشيخ الطوسي**، أبو جعفر محمد بن الحسن، التبيان في تفسير القرآن، تحقيق وتصحيح: أحمد حبيب قصير العاملي، نشر مكتب الإعلام الإسلامي، ط ١- ١٤٠٩هـ

١٧٣. **الشيخ الطوسي**، محمد بن الحسن،اختيار معرفة الرجال، تحقيق: السيد مهدي الرجائي، تصحيح وتعليق: مير داماد الأسترابادي، نشر مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث -قم، سنة الطبع: ١٤٠٤هـ

١٧٤. **الشيرازي**، ناصر مكارم، الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، نشر دار الأميرة للطباعة والنشر والتوزيع -بيروت، ط ١ - ١٤٢٦هـ

١٧٥. **الصالح**، صبحي، النظم الإسلامية.

١٧٦. **الصالحي الشامي**، محمد بن يوسف، سبل الهدى والرشاد، تحقيق وتعليق:

الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، نشر دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١ - ١٤١٤هـ

١٧٧. **الصدوق**، أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين، علل الشرائع، تقديم: السيد محمد صادق بحر العلوم، منشورات المكتبة الحيدرية ومطبعتها - النجف الأشرف، طبعة عام ١٣٨٥هـ

١٧٨. **الصدوق**، أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين، محمد بن علي، الخصال، تحقيق: علي أكبر الغفاري، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين - قم المشرفة، طبعة عام ١٤٠٣هـ

١٧٩. **الصدوق**، أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين، معاني الأخبار، تحقيق: علي أكبر الغفاري، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين - قم المشرفة، طبعة عام ١٣٧٩هـ

١٨٠. **الصدوق**، أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين، من لا يحضره الفقيه، تحقيق علي أكبر الغفاري، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين - قم المشرفة، الطبعة الثانية.

١٨١. **الصفار**، بصائر الدرجات، تحقيق: الحاج ميرزا حسن كوچه باغي، منشورات الأعلمي - طهران، طبعة عام ١٤٠٤هـ

١٨٢. **الصفدي**، الوافي بالوفيات، تحقيق: أحمد الأرنؤوط وتركي مصطفى، نشر دار إحياء التراث العربي - بيروت، طبعة عام ١٤٢٠هـ

١٨٣. **الصفدي**، الوافي في الوفيات، تحقيق: أحمد الأرنؤوط وتركي مصطفى، نشر دار إحياء التراث - بيروت، ط ١٤٢٠هـ

١٨٤. **الصنعاني**، عبد الرزاق، المصنف، تحقيق: عني بتحقيق نصوصه وتخريج أحاديثه والتعليق عليه الشيخ المحدث حبيب الرحمن الأعظمي.

١٨٥. **الصنعاني**، عبد الرزاق، تفسير القرآن، تحقيق: الدكتور مصطفى مسلم محمد، ، نشر مكتبة الرشد ـ الرياض ط ١ ـ ١٤١٠هـ/ ١٩٨٩م.

١٨٦. **الطباطبائي**، محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، نشر مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين ـ قم المشرفة، بدون تاريخ.

١٨٧. **الطبراني**، أبو القاسم سليمان بن أحمد، المعجم الأوسط، تحقيق: قسم التحقيق بدار الحرمين، الناشر: دار الحرمين، طبعة عام ١٤١٥هـ

١٨٨. **الطبراني**، أبو القاسم سليمان بن أحمد، المعجم الكبير، تحقيق وتخريج: حمدي عبد المجيد السلفي، نشر دار إحياء التراث العربي ـ بيروت، الطبعة الثانية، وطبعة مكتبة العلوم والحكم ـ الموصل، ط ٢ ـ ١٤٠٤ / ١٩٨٣م.

١٨٩. **الطبراني**، أبو القاسم سليمان بن أحمد، مسند الشاميين، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، نشر مؤسسة الرسالة ـ بيروت، ط ٢ ـ ١٤١٧هـ

١٩٠. **الطبرسي**، أبو علي الفضل بن الحسن، مجمع البيان، تحقيق وتعليق: لجنة من العلماء والمحققين الأخصائيين، نشر مؤسسة الأعلمي ـ بيروت، ط ١ ـ ١٤١٥هـ

١٩١. **الطبرسي**، أبو منصور أحمد بن علي بن أبي طالب، الاحتجاج، عليق وملاحظات: السيد محمد باقر الخرسان، دار النعمان للطباعة والنشر ـ النجف الأشرف، ١٣٨٦هـ

١٩٢. **الطبرسي**، الفضل بن الحسن بن الفضل، جامع الجوامع، تحقيق ونشر مؤسسة النشر الإسلام، قم، ط ١ ـ ١٤٢١هـ

١٩٣. **الطبري**، أبو جعفر محمد بن جرير، تاريخ الأمم والملوك، نشر دار الكتب العلمية ـ بيروت، ط١ـ ١٤٠٧هـ

١٩٤. **الطبري**، أبو جعفر محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تقديم: الشيخ خليل الميس، ضبط وتوثيق وتخريج: صدقي جميل العطار، نشر دار الفكر ـ بيروت، طبعة عام ١٤١٥هـ

١٩٥. **الطبري**، الحافظ محب الدين أحمد بن عبد الله، ذخائر العقبى في مناقب ذوي القربى، نشر مكتبة القدسي لصاحبها حسام الدين القدسي ـ القاهرة، طبعة عام ١٣٥٦هـ

١٩٦. **الطوسي**، أبو جعفر محمد بن الحسن، الاستبصار، تحقيق وتعليق: السيد حسن الموسوي الخرسان، نشر دار الكتب الإسلامية ـ طهران، ط٤ـ ١٣٦٣ش.

١٩٧. **الطوسي**، أبو جعفر محمد بن الحسن، الأمالي، تحقيق: قسم الدراسات الإسلامية ـ مؤسسة البعثة، دار الثقافة للطباعة والنشر والتوزيع ـ قم، ط١ـ ١٤١٤هـ

١٩٨. **الطوسي**، أبو جعفر محمد بن الحسن، الرسائل العشر، نشر مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين ـ قم المشرفة، بدون تاريخ.

١٩٩. **الطوسي**، أبو جعفر محمد بن الحسن، الغيبة، تحقيق: الشيخ عباد الله الطهراني، الشيخ علي أحمد ناصح، نشر مؤسسة المعارف الإسلامية ـ قم المقدسة، ط١ـ ١٣١١هـ

٢٠٠. **الطوسي**، أبو جعفر محمد بن الحسن، الفهرست، تحقيق: الشيخ جواد القيومي، نشر مؤسسة الفقاهة ـ قم، ط١ـ ١٤١٧هـ

٢٠١. **الطوسي**، أبو جعفر محمد بن الحسن، تهذيب الأحكام في شرح المقنعة للشيخ المفيد، تحقيق وتعليق: السيد حسن الموسوي الخرسان، نشر دار الكتب الإسلامية ـ طهران، ط٣ـ ١٣٦ش.

٢٠٢. **الطيالسي**، سليمان بن داود الطيالسي، مسند أبي داود الطيالسي، نشر دار المعرفة ـ بيروت، بدون تاريخ.

٢٠٣. **العاملي**، جعفر مرتضى، الصحيح من سيرة النبي ﷺ، نشر دار الهادي للطباعة والنشر والتوزيع ـ بيروت، ط٤ـ ١٤١٥هـ

٢٠٤. **عبد الوهاب**، حسين، عيون المعجزات، الناشر: محمد كاظم الشيخ صادق الكتبي، طبعة عام ١٣٦٩هـ

٢٠٥. **العجلوني**، إسماعيل بن محمد، كشف الخفاء، نشر دار الكتب العلمية ـ بيروت، ط٣ـ ١٤٠٨هـ

٢٠٦. **العسقلاني**، ابن حجر، شهاب الدين بن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، نشر دار المعرفة ـ بيروت، الطبعة الثانية.

٢٠٧. **العسقلاني**، ابن حجر، لسان الميزان، نشر مؤسسة الأعلمي ـ بيروت، ط٢ـ ١٣٩٠ هـ

٢٠٨. **العسقلاني**، أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن علب بن حجر، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة.

٢٠٩. **العسقلاني**، أحمد بن علي بن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، نشر دار الكتب العلمية ـ بيروت، ط١ـ ١٤١٥هـ وطبعة مصر سنة ١٣٢٨ هـ

٢١٠. **العسقلاني**، أحمد بن علي بن حجر، تقريب التهذيب، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، نشر دار الكتب العلمية ـ بيروت، ط ٢ـ ١٤١٥هـ

٢١١. **العسقلاني**، أحمد بن علي بن حجر، تهذيب التهذيب، نشر دار الفكر ـ بيروت، ط ١ـ ١٤٠٤هـ

٢١٢. **العسكري**، السيد مرتضى، عبد الله بن سبأ، الناشر: المجمع العلمي الإسلامي، ط ١ـ ١٩٩٧م.

٢١٣. **العسكري**، مرتضى، عبد الله بن سبأ: نشر توحيد، ط ٦ المصححة،١٩٩٢م.

٢١٤. **العظيم آبادي**، أبو الطيب محمد شمس الحق، عون المعبود شرح سنن أبي داود، دار الكتب العلمية ـ بيروت، ط ٢ـ ١٤١٥هـ

٢١٥. **العكبري**، ابن بطة، الإبانة الكبرى، باب ذكر افتراق الأمم في دينهم،

٢١٦. **العيني**، أبو محمد محمود بن أحمد، عمدة القاري، نشر دار إحياء التراث العربي ـ بيروت، بدون تاريخ.

٢١٧. **الغزالي**، أبو حامد محمد بن محمد، إحياء علوم الدين، طبعة بيروت.

٢١٨. **الغزالي**، أبو حامد محمد بن محمد، المستصفى في علم الأصول، تصحيح: محمد عبد السلام عبد الشافي، نشر دار الكتب العلمية ـ بيروت، طبعة عام ١٤١٧هـ

٢١٩. **الغزالي**، أبو حامد محمد بن محمد، فضائح الباطنية، تحقيق: عبد الرحمن بدوي، نشر مؤسسة دار الكتب الثقافية ـ الكويت.

٢٢٠. **الغزالي**، أبو حامد محمد بن محمد، فضائح الباطنية، تحقيق: عبد الرحمن بدوي، نشر مؤسسة دار الكتب الثقافية ـ الكويت.

٢٢١. **الغزالي**، أبو حامد محمد، الاقتصاد في الاعتقاد، طبعة بيروت.

٢٢٢. **الغفار**، عبد الرسول عبد الحسين، الكليني والكافي، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين ـ قم المشرفة، ط١ـ ١٤١٦هـ

٢٢٣. **الفتال النيسابوري**، روضة الواعظين، تقديم: السيد محمد مهدي السيد حسن الخرسان، منشورات الشريف الرضي ـ قم المشرفة، بدون تاريخ.

٢٢٤. **الفيروزآبادي**، الشيخ نصر الهوريني، القاموس المحيط.

٢٢٥. **الفيض الكاشاني**، التفسير الأصفي، تحقيق: مركز الأبحاث والدراسات الإسلامية، ط١، سنة الطبع: ١٤١٨ ـ ١٣٧٦ ش، الناشر: مركز النشر التابع لمكتب الإعلام الإسلامي.

٢٢٦. **القاضي المغربي**، أبو حنيفة النعمان بن محمد بن منصور، دعائم الإسلام، تحقيق: آصف بن علي أصغر فيضي، نشر دار المعارف ـ القاهرة، طبعة عام ١٣٨٣هـ

٢٢٧. **القاضي المغربي**، أبو حنيفة النعمان بن محمد بن منصور، شرح الأخبار، مؤسسة النشر الإسلامي ـ قم.

٢٢٨. **القاضي عبد الجبار**، فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة.

٢٢٩. **القرطبي**، أبو عبد الله، محمد بن أحمد بن أبي بكر، الجامع لأحكام القرآن، تصحيح: أحمد عبد العليم البردوني، نشر دار إحياء الكتاب العربي ـ بيروت، طبعة عام ١٤٠٥هـ

٢٣٠. **القزويني**، أبو عبد الله محمد بن يزيد، سنن ابن ماجه، تحقيق وترقيم وتعليق: محمد فؤاد عبد الباقي، نشر دار الفكر ـ بيروت، بدون تاريخ.

٢٣١. **القفاري**، أصول مذهب الشيعة الإمامية الاثني عشرية، طبعة السعودية.

٢٣٢. **القمي**، أبو الحسن علي بن الحسين بن بابوية، الإمامة والتبصرة، تحقيق ونشر مدرسة الإمام المهدي عليه السلام ـ قم المقدسة، ط١ـ ١٤٠٤هـ

٢٣٣. **القمي**، سعد بن عبد الله، المقالات والفرق، تصحيح وتقديم: د. محمد جواد مشكور، نشر المركز العلمي والثقافي للنشر، وزارة الثقافة والتعليم العالي - طهران.

٢٣٤. **القندوزي**، ينابيع المودة، تحقيق: سيد علي جمال أشرف الحسيني، نشر دار الأسوة ـ قم المقدسة، ط١ـ ١٤١٦هـ

٢٣٥. **القوشجي**، شرح تجريد الاعتقاد، طبعة حجرية.

٢٣٦. **الكثيري**، محمد المغربي، السلفية بين أهل السنة والإمامية، نشر لمركز الغدير للطباعة والنشر والتوزيع ـ بيروت، ط١ـ ١٤١٨هـ

٢٣٧. **كحالة**، رضا، معجم قبائل العرب، الناشر: مكتبة المثنى و دار إحياء التراث العربي ـ بيروت.

٢٣٨. **الكليني**، الكافي، تحقيق: علي أكبر الغفاري، دار الكتب الإسلامية ـ طهران ط٤، ١٣٦٥ ش.

٢٣٩. **الكوفي**، أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، المصنف في الأحاديث والآثار، الناشر: مكتبة الرشد ـ الرياض، ط١، ١٤٠٩هـ تحقيق: كمال يوسف الحوت.

٢٤٠. **الكوفي**، محمد بن سليمان القاضي، مناقب أمير المؤمنين عليه السلام، تحقيق: الشيخ محمد باقر المحمودي، نشر مجمع إحياء الثقافة الإسلامية ـ قم المقدسة، ط١ـ ١٤١٢هـ

٢٤١. **الگپايگاني**، السيد محمد رضا، إرشاد السائل، نشر دار الصفوة بيروت، ط١ـ ١٤١٣هـ

٢٤٢. **المالكي**، علي بن محمد بن أحمد المكي المشهور بابن الصباغ، الفصول المهمة في معرفة الأئمة، تحقيق: سامي الغريري، نشر دار الحديث للطباعة والنشر ـ قم المشرفة، ط١ـ ١٤٢٢هـ

٢٤٣. **الماوردي**، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب، الأحكام السلطانية، تحقيق: د. مبارك البغدادي، نشر دار ابن قتيبة ـ الكويت، ط١ـ ١٤٠٩هـ

٢٤٤. **المباركفوري**، أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم، تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، نشر دار الكتب العلمية ـ بيروت، ط١ـ ١٤١٠هـ

٢٤٥. **المتقي الهندي**، علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين، كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، ضبط وتفسير: الشيخ بكري حياني / تصحيح وفهرسة: الشيخ صفوة السقا، نشر مؤسسة الرسالة ـ بيروت، طبعة عام ١٤٠٩هـ

٢٤٦. **مجاهد**، تفسير مجاهد، تحقيق: عبد الرحمن الطاهر بن محمد السورتي، نشر مجمع البحوث الإسلامية ـ إسلام آباد.

٢٤٧. **المجلسي** محمد باقر، بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، نشر مؤسسة الوفاء ـ بيروت، ط٢ـ ١٤٠٣هـ

٢٤٨. **محمد كامل حسين**، في أدب مصر الفاطمية، نشر دار الفكر العربي ـ القاهرة، ط١ ـ ١٩٧٠م.

٢٤٩. **المدني**، ضامن بن شدقم بن علي، الجمل، تحقيق ونشر السيد تحسين آل شبيب الموسوي، طبعة عام ١٤٢٠هـ

٢٥٠. **المراغي**، تفسير المراغي، نشر دار الكتب العلمية ـ بيروت، ط١ـ ١٤١٨هـ

٢٥١. **المرتضى**، أبو القاسم علب بن الظاهر أبي أحمد الحسين، الأمالي، تصحيح وتعليق: السيد محمد بدر الدين النعساني الحلبي، منشورات مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي، ط١ـ ١٣٢٥هـ
٢٥٢. **المرتضى**، الشريف، الشافي في الإمامة، نشر مؤسسة إسماعيليان -قم المشرفة، ط٢ـ ١٤١٠هـ
٢٥٣. **المزي**، الحافظ جمال الدين أبو الحجاج بن يوسف، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق وضبط وتعليق: الدكتور بشار عواد معروف، نشر مؤسسة الرسالة - بيروت، ط٤ـ ١٤٠٦هـ
٢٥٤. **المسعودي**، أبو الحسن علي بن الحسين بن علي، مروج الذهب، تحقيق: عبد الأمير مهنا، نشر مؤسسة الأعلمي - بيروت، ط١، ١٤١١هـ
٢٥٥. **المسعودي**، التنبيه والاشراف، نشر دار صعب - بيروت.
٢٥٦. **المظفر**، محمد حسين، علم الإمام، نشر دار الزهراء للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت، ط٢ـ ١٤٠٢هـ
٢٥٧. **المعتزلي**، عز الدين أبو حامد بن هبة الله بن محمد، شرح نهج البلاغة، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، نشر دار إحياء الكتب العربية ـ عيسى البابي الحلبي وشركاه، ط٢ـ ١٣٧٨هـ
٢٥٨. **المفيد**، أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان، الاختصاص، تحقيق: علي أكبر الغفاري، السيد محمود الزرندي، نشر دار المفيد للطباعة والنشر - بيروت، ط٢ـ ١٤١٤هـ
٢٥٩. **المفيد**، أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان، الإرشاد، تحقيق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لتحقيق التراث، نشر دار المفيد للطباعة والنشر - بيروت،

ط٢ـ ١٤١٤هـ

٢٦٠. **المفيد**، أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان، الجمل، نشر مكتبة الداوري ـ قم.

٢٦١. **المفيد**، أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان، الفصول العشر، تحقيق: فارس حسون، نشر دار المفيد للطباعة والنشر ـ بيروت، ط٢ـ ١٤١٤هـ

٢٦٢. **المفيد**، أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان، الفصول المختار، تحقيق: السيد نور الدين جعفريان الاصبهاني، الشيخ يعقوب الجعفري، الشيخ محسن الأحمدي، نشر دار المفيد للنشر والطباعة والتوزيع ـ بيروت، ط٢ـ ١٤١٤هـ

٢٦٣. **المفيد**، أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان، المسائل الجارودية، تحقيق: الشيخ محمد كاظم مدير شانجي، نشر دار المفيد للطباعة والنشر ـ بيروت، ط٢ـ ١٤١٤هـ

٢٦٤. **المفيد**، أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان، النكت الاعتقادية، تحقيق: رضا المختاري، نشر دار المفيد للطباعة والنشر ـ بيروت، ط٢ـ ١٤١٤هـ

٢٦٥. **المفيد**، أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان، أوائل المقالات، تحقيق: الشيخ إبراهيم الأنصاري، نشر دار المفيد للطباعة والنشر ـ بيروت، ط٢ـ ١٤١٤هـ

٢٦٦. **المفيد**، أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان، تصحيح اعتقادات الإمامية، تحقيق: حسين درگاهي، نشر دار المفيد للطباعة والنشر ـ بيروت، ط٢ـ ١٤١٤هـ

٢٦٧. **مقاتل**، تفسير مقاتل بن سليمان، تحقيق: أحمد فريد، نشر دار الكتب العلمية ـ بيروت، ط١ـ ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.

٢٦٨. **المقدسي**، أبو محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة، لمعة الاعتقاد الهادي إلى سبيل الرشاد، الناشر: الدار السلفية ـ الكويت، تحقيق: بدر بن عبد الله البدر، ط ١، ١٤٠٦.

٢٦٩. **المقريزي**، تقي الدين أحمد بن علي بن عبد القادر، إمتاع الأسماع، تحقيق وتعليق: محمد عبد الحميد النميسي، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية ـ بيروت، ط ١ـ ١٤٢٠هـ

٢٧٠. **المناوي**، محمد عبد الرؤوف، فيض القدير شرح الجامع الصغير، تصحيح: أحمد عبد السلام، نشر دار الكتب العلمية ـ بيروت، ط ١ـ ١٤١٥هـ

٢٧١. **الموصلي**، الحافظ أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى التميمي، مسند أبي يعلي، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، الطبعة الثانية.

٢٧٢. **النجاشي**، أبو العباس أحمد بن علي بن أحمد، رجال النجاشي، تحقيق: السيد موسى الشبيري الزنجاني، نشر مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين ـ قم المشرفة، ط ٥ ـ ١٤١٦هـ

٢٧٣. **النجدي**، سليمان محمد عبد الوهاب، الصواعق الإلهية في الرد على الوهابية، الناشر: مكتبة ايشيق ـ إستانبول، ط٣ـ ١٣٩٩هـ

٢٧٤. **النسائي**، أبو عبد الرحمن أحمد بن علي بن شعيب الشافعي، الضعفاء والمتروكين، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، نشر دار المعرفة ـ بيروت، ط ١ـ ١٤٠٦هـ

٢٧٥. **النسائي**، أبو عبد الرحمن أحمد بن علي بن شعيب، السنن الكبرى، تحقيق: د. عبد الغفار سليمان البنداري وسيد كسروي حسن، نشر دار الكتب العلمية ـ بيروت، ط ١ـ ١٤١١هـ

٢٧٦. **النسائي**، أبو عبد الرحمن أحمد بن علي بن شعيب، خصائص أمير المؤمنين عليه السلام، تحقيق وتصحيح الأسانيد ووضع الفهارس: محمد هادي الأميني، نشر مكتبة نينوى الحديثة ـ طهران، بدون تاريخ.

٢٧٧. **النسفي**، أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود، تفسير النسفي، تحقيق الشيخ: مروان محمد الشعار، نشر: دار النفائس ـ بيروت ٢٠٠٥م.

٢٧٨. **النشار**، سامي، نشأة الفكر الفلسفي، نشر دار المعارف ـ القاهرة، الطبعة الثامنة.

٢٧٩. **النشار**، علي، نشأة الفكر الفلسفي، ط٨، دار المعارف ـ القاهرة.

٢٨٠. **النعماني**، أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن جعفر، الغيبة، تحقيق: فارس حسون كريم، نشر أنوار الهدى، ط١ـ١٤٢٢هـ

٢٨١. **النمازي**، علي النمازي الشاهرودي، مستدركات علوم الرجال، الناشر ابن المؤلف، ط١ـ ١٤١٢هـ

٢٨٢. **النمري**، ابن عبد البر أبو عمر، التمهيد، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، ، نشر وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، سنة الطبع: ١٣٨٧هـ

٢٨٣. **النميري**، أبو زيد عمر بن شبه البصري، تاريخ المدينة (أخبار المدينة النبوية)، تحقيق: فهيم محمد شلتوت، نشر دار الفكر ـ بيروت، طبعة عام ١٤١٠هـ

٢٨٤. **النوبختي**، أبو الحسن، فرق الشيعة، تصحيح وتعليق: محمد صادق آل بحر العلوم، نشر المكتبة المرتضوية.

٢٨٥. **النووي**، أبو زكريا محيى الدين بن شرف الدمشقي، المجموع شرح المهذب، نشر دار الفكر - بيروت، بدون تاريخ.

٢٨٦. **النووي**، أبو زكريا محيى الدين بن شرف الدمشقي، روضة الطالبين، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، نشر دار الكتب العلمية - بيروت، بدون تاريخ.

٢٨٧. **النووي**، أبو زكريا محيى الدين بن شرف الدمشقي، شرح صحيح مسلم، دار الكتاب العربي - بيروت، ١٤٠٧ - ١٩٨٧م.

٢٨٨. **النووي**، محي الدين، تهذيب الأسماء واللغات، دار الفكر - بيروت، ط١ - ١٩٩٦م.

٢٨٩. **النيسابوري**، أبو الحسين مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، دار الفكر - بيروت، بدون تاريخ، وطبعة دار إحياء التراث العربي - بيروت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.

٢٩٠. **النيسابوري**، أبو عبد الرحمن بن محمد، الغنية في أصول الدين، تحقيق: عماد الدين أحمد حيدر، نشر مؤسسة الخدمات الثقافية- بيروت، ط١- ١٩٨٧م.

٢٩١. **النيسابوري**، الحاكم، المستدرك وبهامشه التلخيص للذهبي، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، نشر دار الكتب العلمية - بيروت، ط١، ١٩٩٠م، وطبعة دار المعرفة - بيروت، بإشراف: يوسف عبد الرحمن المرعشلي، بدون تاريخ.

٢٩٢. **الهلابي**، عبد العزيز صالح، عبد الله بن سبأ، دراسة للروايات التاريخية عن دوره في الفتنة، نشر صحاري للطباعة، - لندن، ط٢، ١٩٨٩م.

٢٩٣. **الهيتمي**، ابن حجر، الصواعق المحرقة، تحقيق: عبد الرحمن بن عبد الله التركي وكامل محمد الخراط، نشر مؤسسة الرسالة ـ بيروت، ط ١ـ ١٩٩٧م.

٢٩٤. **الهيثمي**، نور الدين علي بن أبي بكر، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، نشر دار الكتب العلمية، طبعة عام ١٤٠٨هـ

٢٩٥. **الوائلي**، د. احمد، هوية التشيّع، نشر دار الصفوة ـ بيروت، ط٣ـ ١٤١٤هـ

٢٩٦. **الواحدي**، الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق: صفوان عدنان داودي، نشر دار القلم ، الدار الشامية، ط ١ـ ١٤١٥هـ

٢٩٧. **الواحدي**، تفسير الواحدي، تحقيق : صفوان عدنان داوودي، نشر دار القلم ـ بيروت، الدار الشامية ـ دمشق ط ١ـ ١٤١٥هـ

٢٩٨. **الوحيد البهبهاني**، محمد باقر، حاشية مجمع الفائدة والبرهان، تحقيق ونشر مؤسسة العلامة المجدد الوحيد البهبهاني، ط ١ـ ١٤١٧هـ

٢٩٩. **اليافعي**، أبو محمد عبد الله بن سعد بن علي، مرآة الجنان وعبر اليقظان، نشر دار الكتاب الإسلامي ـ القاهرة، ط ١٤١٣هـ

٣٠٠. **اليعقوبي**، أحمد بن أبي يعقوب بن جعفر بن وهب ابن واضح الكاتب العباسي، تاريخ اليعقوبي، نشر دار صادر ـ بيروت، بدون تاريخ.

محتويات الكتاب

الفصل الأول

بحوث تمهيدية

الفصل الثاني

نقد منهج الدكتور السالوس

الفصل الثالث

الإمامة عند الدكتور السالوس

الدعوة الثانية

تخطئة مشهور المسلمين في أن الإمام علياً عليه السلام لم يبايع أبا بكر إلا بعد وفاة الزهراء عليها السلام

الدعوة الثالثة

بركات خلافة أبي بكر

الدعوة الرابعة

عوامل انتهاء الخلافة إلى عثمان دون الإمام علي عليه السلام

الدعوى الخامسة

فتنة عثمان وتوجه الأنظار إلى الإمام علي عليه السلام

المطلب الثاني: اختلاف الفرق السنية في الإمامة وشروطها

الفصل الخامس

الإمامة عند الشيعة الجعفرية ولوازمها